ثقافة الاختلاف
في الفقه الإسلامي
İSLÂM FIKHINDA İHTİLÂF KÜLTÜRÜ

(أنواعها, صورها, أسبابها, قواعدها, ضوابطها, أدابها)

الدكتور أنس محمد رضا القهوجي
Dr. ANAS MHD RIDA ALKAHWAJI

İKSAD
Publishing House

ثقافة الاختلاف في التراث الإسلامي

(أنواعها ،صورها ،أسبابها،قواعدها ،ضوابطها ،أدابها)

دكتور. أستاذ مساعد : أنس محمد رضا القهوجي

İKSAD
Publishing House

Copyright © 2021 by iksad publishing house
All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed or transmitted in any form or by any means, including photocopying, recording or other electronic or mechanical methods, without the prior written permission of the publisher, except in the case of brief quotations embodied in critical reviews and certain other noncommercial uses permitted by copyright law. Institution of Economic Development and Social Researches Publications®
(The Licence Number of Publicator: 2014/31220)
TURKEY TR: +90 342 606 06 75
USA: +1 631 685 0 853
E mail: iksadyayinevi@gmail.com
www.iksadyayinevi.com

It is responsibility of the author to abide by the publishing ethics rules.
Iksad Publications – 2021©

ISBN: 978-625-7636-35-3

April / 2021
Ankara / Turkey
Size = 21x29,7 cm

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوعات :

- الفصل الأول : الاختلاف مفاهيمه ومعانيه وأحكامه وأقسامه
  - المبحث الأول : مفهوم الاختلاف وثقافته
    - المطلب الأول: تعريف الاختلاف
    - المطلب الثاني : مفهوم الاختلاف في الإسلام ومجالاته
    - المطلب الثالث: الألفاظ المترادفة :خلاف-مخالفة -ضد – تفاوت-نزاع-جدال
    - المطلب الرابع: معنى ثقافة الاختلاف في الإسلام
  - المبحث الثاني : أقسام الاختلاف في الإسلام وأحكامه
    - المطلب الأول :الاختلاف مذموم: أسبابه -حكمه الشرعي وأدلته
    - المطلب الثاني :الاختلاف محمود : أسبابه -حكمه الشرعي وأدلته.
    - المطلب الثالث: الحكمة من الاختلاف
- الفصل الثاني : ثقافة الاختلاف في الإسلام
  - المبحث الأول :ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم
    - المطلب الأول : تعريف القرآن الكريم والعلوم المتعلقة به
    - المطلب الثاني: أنواع الاختلاف في القرآن الكريم وأسبابه
    - المطلب الثالث: آداب ومسالك الاختلاف في القرآن الكريم
    - المطلب الرابع : قواعد وضوابط الاختلاف في القرآن الكريم
  - المبحث الثاني :ثقافة الاختلاف في السنة الشريفة
    - المطلب الأول : تعريف السنة الشريفة
    - المطلب الثاني: أسباب الاختلاف في السنة الشريفة
    - المطلب الثالث: الخلاف في قبول السنة كمصدر للتشريع بعد القرآن الكريم
    - المطلب الرابع : قواعد وضوابط الاختلاف في السنة الشريفة
  - المبحث الثالث : ثقافة الاختلاف عند الصحابة رضي الله عنهم
    - المطلب الأول : تعريف الصحابي
    - المطلب الثاني : عدالة الصحابة

- المطلب الثالث : كيفية معرفة الصحابي
- المطلب الرابع: صفة اختلاف الصحابة وأسبابه
- المطلب الخامس:أهم الصحابة الذين أثر عنهم الاختلاف الجتهادي
- المطلب السادس: الخلاف المذموم عند الصحابة وشبهاته.
  - الخلاف على منصب الخلافة ورد شبهاته.
  - تخلف سعد بن عبادة وعلي بن أبي طالب عن بيعة الصديق
  - خلاف أبي بكر والسيدة فاطمة رضي الله عنهما
  - خلاف بعض الصحابة مع عثمان رضي الله عنه زمن خلافته ،ورد شبهاته(ابن مسعود–عمار بن ياسر– أبو ذر الغفاري)
  - رد شبهة اشتراك الصحابة في دم عثمان أو التحريض على قتله.
  - الخلاف السياسي والقتال بين الصحابة ورد شبهاته (السيدة عائشة وحديث الحوأب – معركة الجمل – معركة صفين –مقتل الحسين).
  - رد شبه السب والشتم بين الصحابة
- المطلب السابع: آداب الصحابة ومسالكهم في الاختلاف
- المطلب الثامن : ثمرة اختلاف الصحابة .

- المبحث الرابع: ثقافة الاختلاف في عصر التابعين
  - المطلب الأول: تعريف التابعي ومفهوم عصر التابعين
  - المطلب الثاني: تأسيس المدارس العلمية الاجتهادية
  - المطلب الثالث: تشكل الفرق الإسلامية
  - المطلب الرابع: بدء تدوين العلوم الشرعية
  - المطلب الخامس: التأثر بالإسرائيليات وفلسفات وثقافات الأمم
  - المطلب السادس: تطور علوم القراءات
  - المطلب السابع : مسالك التابعين وآدابهم في الاختلاف.
- المبحث الخامس:ثقافة الاختلاف في عصر الأئمة حتى القرن الخامس الهجري
  - المطلب الأول: لمحة عامة عن عصر الأئمة وثقافة الاختلاف فيه وأسبابها

- المطلب الثاني: نضج ثقافة الاختلاف المحمود عبر تطور علوم الشريعة وتخصصاتها.
  - ♦ الفقه وأصوله
  - ♦ الحيل والمخارج الشرعية
  - ♦ علم التوحيد والكلام
  - ♦ هلو الخلاف والمناظرة والجدل
  - ♦ علوم الحديث
  - ♦ علم السلوك والتصوف– أقسامه ومدارسه.
  - ♦ مصطلح أهل السنة والجماعة
- المطلب الثالث: الاختلاف المذموم في هذا العصر وسلبياته مع الأمثلة
  - ♦ التعصب المذهبي
  - ♦ الحسد والتباغض بين العلماء
  - ♦ ظهور طيقة علماء الدنيا والسلطان
  - ♦ التوسع الخاطىء والمنحرف في فقه الحيل
  - ♦ الاختلافات العقائدية : فتنة خلق القرآن، المتشابهات
  - ♦ الاختلاف المذموم في التصوف
- المطلب الرابع: مسالك وآداب الاختلاف في هذا العصر

- المبحث السادس:ثقافة الاختلاف فيما بعد القرن الخامس الهجري حتى سقوط الخلافة العثمانية (عصر التقليد)
  - المطلب الأول: لمحة عامة وتعريف بهذا العصر .
  - المطلب الثاني: السمات البارزة للتراث الثقافي في هذا العصر
    - ♦ أصول الفقه
    - ♦ طبقات الفقهاء (الشرّاح ، اهل الفتوى، المقلدون)
    - ♦ العقيدة وعلم الكلام والمناظرة

- ♦ علوم الحديث
- ♦ علم التصوف
- ♦ المنظومات والأراجيز (المتون العلمية)

- ○ المطلب الثالث: أهم مسائل الخلاف في هذا العصر

- ♦ البدعة وأقسامها
- ♦ اجتهادات ابن تيمية

- ▪ المبحث السابع:الاختلاف فيما بعد سقوط الدولة العثمانية إلى وقتنا الحاضر (العصر الحالي)

- ○ المطلب الأول: لمحة عامة عن هذا العصر.
- ○ المطلب الثاني: المحاور الرئيسة للاختلاف في هذا العصر

- ♦ الفقه السياسي: الخلافة ، الحريات، الديمقراطية ، مفهوم دار الإسلام ودار الحرب ، فتوى الخروج على الحاكم .
- ♦ الاختلاف في العقيدة والتصوف
- ♦ الاختلاف في المسائل الفقهية والأصولية : المجال الاقتصادي، المجال الاجتماعي والأحوال الشخصية.
- ♦ التخصص في فنون وعلوم الشريعة
- ♦ الاجتهاد الجماعي

- ○ المطلب الثالث: أسباب الاختلاف المذموم في هذا العصر
- ○ المطلب الرابع: آداب وضوابط الاختلاف في هذا العصر.

- ● الخاتمة –أهم النتائج
- ● المراجع والفهارس .

ملخص الكتاب

يبين الكتاب أهمية الخلاف ودوره في الاجتهاد وإثراء التراث الاسلامي ،وإن ثقافة الاختلاف بمفهمومها المحمود كانت مترسخة لدى المجتمعات الإسلامية على مر الدهور وكر العصور

ويناقش إشكالية التمييز بين الاختلاف المذموم السلبي الذي يفرق ولا يجمع وبين الاختلاف المحمود المطلوب الذي يوسع على الناس ويساهم في تطوير المجتمع وتقدمه.

واتبع الكاتب المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي في التأليف.

ويبين الكتاب أهم محاور الاختلاف في مرتكزات التراث الإسلامي وهي : القرآن الكريم والسنة الشريفة ، والعقيدة وعلم الكلام ، الفقه وأصوله ، علم التصوف والسلوك.

ويستعرض الكتاب مراحل الاختلاف في التراث الإسلامي مع بيان أسبابه وهي :

عصر الصحابة ، عصر التابعين ، عصر الأئمة ، عصر التقليد ، العصر الحالي.

ويناقش الكتاب أهم مسائل الخلاف في هذه المحاور عبر المراحل المختلفة مع ضرب الأمثلة واستخلاص العبر والنتائج .

- الخاتمة : عرض النتائج وأهمها: بيان دور الاختلاف المحمود وتنوع الأراء في التيسير على الناس ورفع الحرج وترقية وتذهيب النفوس البشرية .

د. أنس محمد رضا القهوجي

جامعة دينزلي-تركيا

- الفصل الأول : تعريف الاختلاف ومفاهيمه وأقسامه وأحكامه في الإسلام
  - المبحث الأول : تعريفات الاختلاف ومفاهيمه
    - المطلب الأول: تعريف الاختلاف لغة ومعانيه الواردة في القرآن الكريم أو الحديث الشريف
    - المطلب الثاني : مفهوم الاختلاف في الإسلام ومجالاته
    - المطلب الثالث: الألفاظ المترادفة والمتعلقة :خلاف–مخالفة –ضد – تفاوت–نزاع–جدال
    - المطلب الرابع: معنى ثقافة الاختلاف في الإسلام
  - المبحث الثاني : أقسام الاختلاف في الإسلام وأحكامه
    - المطلب الأول :اختلاف مذموم: أسبابه –حكمه الشرعي وأدلته
    - المطلب الثاني :اختلاف محمود : أسبابه –حكمه الشرعي وأدلته.
    - المطلب الثالث: الحكمة من الاختلاف

الفصل الأول

الاختلاف في الإسلام

تعريفه – ثقافته ومفاهيمه – أقسامه– أحكامه

المبحث الأول : مفهوم الاختلاف وثقافته

- المطلب الأول :تعريف الاختلاف مع الشواهد من القرآن الكريم

الخلاف : أصُله ثلاثي من (خَلَفَ) الْخَاءُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ وله عدة معانٍ :

الأول: غير قُدَّامٍ، يُقَالُ: هَذَا خَلْفِي،وَهَذَا قُدَّامِي[1]، ومنه قولنا: قَعَدْتُ خِلَافَ فُلَانٍ، أَيْ بَعْدَهُ.قال تَعَالَى:{رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ} [التوبة: ٨٧]، الْخَوَالِفُ هُنَّ النِّسَاءُ، لِأَنَّ الرِّجَالَ يَغِيبُونَ فِي حُرُوبِهِمْ وَتِجَارَاتِهِمْ وَهُنَّ يَخْلُفْنَهُمْ فِي الْبُيُوتِ وَالْمَنَازِلِ.

الثاني: أَنْ يَجِيءَ شَيْءٌ بَعْدَ شَيْءٍ يَقُومُ مَقَامَهُ، ومنه قوله تعالى : {إِنَّ فِي اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ} [يونس:٦]، وَالْخَلَفُ: مَا جَاءَ بَعْدُ، فيقال لِلْجَيِّدِ خَلَفٌ وَلِلرَّدِيِّ خَلْفٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ} [الأعراف: ١٦٩].ومنه الْخِلَافَةُ،وسُمِّيَتْ خِلَافَةً لِأَنَّ الثَّانِي يَجِيءُ بَعْدَ الْأَوَّلِ قَائِمًا مَقَامَهُ. قال تعالى: {وَلَوْ نَشاءُ لَجَعَلْنا مِنْكُمْ مَلائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ} [الزخرف: ٦٠]، وَمنه قولنا فِي الدُّعَاءِ: " خَلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ،أو أَخْلَف عليك "، أَيْ: كَانَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلِيفَةَ عَلَيْكَ لِمَنْ فَقَدْتَ مِنْ أَبٍ أَوْ حَمِيمٍ.

وَالثَّالث: التَّغَيُّرُ.يقال : خَلَفَ الرَّجُلُ عَنْ خُلُقِ أَبِيهِ: تَغَيَّرَ ،ومنه:خَلَفَ فُوهُ، إِذَا تَغَيَّرَ، وَأَخْلَفَ. وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»[2]،وَمِنْهُ الْخِلَافُ فِي الْوَعْدِ، يُقَالُ وَعَدَنِي فَأَخْلَفَنِي، وفي الحديث: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[3]،أي:التغيير، لَيُحوِّلَنَّ الله وجوهَكم إلى أقفائِكم، وَقِيلَ :تَغْيِيرُ صُورِها إِلَى صُور أَخْرى [4]،ومن هذا المعنى يأتي التنوع والمغايرة وهو الاختلاف في الألوان والأجناس والأنواع، قال تعالى :{وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ

---

[1] الخليل بن أحمد : العين٤/٢٦٥.

[2] متفق عليه ، البخاري١٨٩٤-٣/٢٤، صحيح مسلم١١٥١-٢/٨٠٦.

[3] صحيح البخاري-كتاب الأذان-بابر تسوية الصفوف-٧١٧-١/١٤٥.

[4] ابن الأثير الجزري: النهاية في غريب الحديث والاثر٢/٦٧، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (المتوفى: ٥٨١هـ): المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث: ١/٦١٠ المحقق: عبد الكريم العزباوي• جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعوديةالطبعة: الأولى،جـ ١ (١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م)

أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ } [الروم: ٢٢]، وقال عز وجل:{أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ (٢٧) وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ ....} [فاطر: ٢٧، ٢٨]

ومن هذه المعاني الثلاث؛نستنتج مناط تعريفنا؛ وهو: أن يأخذ كلّ واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله،فيقال: اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي كَذَا، وَالنَّاسُ خِلْفَةٌ أَيْ مُخْتَلِفُونَ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُنَحِّي قَوْلَ صَاحِبِهِ، وَيُقِيمُ نَفْسَهُ مُقَامَ الَّذِي نَحَّاهُ.

- المطلب الثاني : مفهوم الاختلاف في الإسلام ومجالاته .

المقصود بالاختلاف في الإسلام هو :الاختلاف في الاصطلاح الشرعي، أي: الاختلاف في المسائل الشرعية، وهو لا يختلف عن المعنى اللغوي، إلا أنه مقصور على الاختلاف في المسائل الشرعية فالعلاقة بين المعنيين هي علاقة عموم وخصوص مطلق[٥]، فعلماء الشريعة يطلقون الخلاف على المسائل الشرعية التي لم يجمع عليها، فالخلاف ضد الإجماع .[٦]

ويقصد بالاختلاف في المسائل الشرعية ما هو أشمل من الخلاف في المسائل الفقهية الاجتهادية ، فيدخل في ذلك المخالفة في المسائل الاعتقادية ، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾[آل عمران-٣ / ١٠٥]،لذلك اصطلح بعضهم شرعاً على التمييز بين الاختلاف والخلاف؛الأول: فيما لايحتمل المنازعة والشقاق،والثاني: فيما يدل في مضمونه على ذلك،يقول العلامة الكفوي في الكليات:(الِاخْتِلَاف: هُوَ أَن يكون الطَّرِيق مُخْتَلفا وَالْمَقْصُود وَاحِدًا،وَالْخلاف: هُوَ أَن

[٥] العموم والخصوص المطلق مصطلح في علم المنطق يقصد به:النسبة بين معنى ومعنى آخر مخالف له في المفهوم،وذلك من جهة أن أحدهما ينطبق على كل ما ينطبق عليه الآخر من أفراد،دون العكس،أي أن الثاني ينطبق فقط على بعض الأفراد التي ينطبق عليها قرينةً، مثال ذلك:لفظي:حيوان وإنسان؛فالدائرة الكبرى: حيوان-معنى كلي ينطبق على كل أفراد اللفظ الثاني(إنسان)،ولكنه أيضاً ينطبق على أفراد أخرى غير الإنسان،كالفرس، والغزال والطير،..،فدائرة الحيوان أعم مطلقاً. ودائرة الانسان أخص مطلقاً من دائرة الحيوان،فالنسبة بينهما عموم وخصوص، وكذلك الأمر بالنسبة للاختلاف اللغوي والشرعي،فالاختلاف اللغوي هو الدائرة الكبرى،فهي تعم الاختلاف بكل أنواعه وأجناسه : الاختلاف الشرعي،الاختلاف الخلقي،الاختلاف الفكري،الاختلاف في العرف والعادات واللغةوالفكر...،والاختلاف الشرعي هو الدائرة الصغرى،التي تخص مطلقاً الدائرة الكبرى . انظر:ضوابط المعرفة وأصول المناظرة للدكتور عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني-العموم والخصوص المطلق-١/٤٨-دار القلم-الطبعة السابعة:١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م-مجلد واحد، اللمع لأبي إسحاق الشيرازي-باب القول في العموم والخصوص – ص٦٨ومابعدها-تحقيق:د محيي الدين مستو ،د يوسف بديوي-دار ابن كثير-دمشق-الطبعة الثالثة:١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م-مجلد واحد.

[٦] انظر : مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني ٢٩٤/١، أصول الفقه الإسلامي للدكتور وهبه الزحيلي ٤٩٢ .

يكون كِلَاهُمَا مُخْتَلفا،وَالِاخْتِلَاف: مَا يسْتَند إِلَى دَلِيل،وَالْخلاف: مَا لَا يسْتَند إِلَى دَلِيل وَالِاخْتِلَاف من آثَار الرَّحْمَة، وَالْخلاف من آثَار الْبِدْعَة) .[٧]

ومجالات الاختلاف العامة كثيرة ومتنوعة وواسعة في خلق الله، كالألوان والأعراق واللغات والأديان. لكن مجال الاختلاف في الإسلام (الاصطلاح الشرعي) تكون في : الرأي.

والرأي: هو مايدل يَدُلُّ عَلَى نَظَرٍ وَإِبْصَارٍ بِعَيْنٍ أَوْ بَصِيرَةٍ، أو: مَا يَرَاهُ الْإِنْسَانُ فِي الْأَمْرِ، وَجَمْعُهُ الْآرَاءُ. رَأَى فُلَانٌ الشَّيْءَ[٨] ويستخدم كثير من الأصوليين والفقهاء لفظ الرأي مرادفاً لمعنى القياس والاجتهاد[٩]،إلا أن الرأي أوسع من الاجتهاد، لأن الاجتهاد هو الرأي الناتج عن استفراغ للجهد والوسع. أي هو : خلاصة الرأي[١٠] . وأما القياس فهو نوع من أنواع الرأي ،ولذلك نجد ابن القيم رحمه الله يعرف الرأي: بما يراه القلب بعد فِكْرٍ وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الأمارات[١١]، ويقسمه إلى ثلاثة أقسام: رأي باطل بلا ريب، ورأي هو موضع الاشتباه ،ورأي صحيح[١٢]،ومجالات الاختلاف فيه كثيرة أهمها: الاختلاف في العقيدة،الاختلاف في التفسير، والاختلاف في الحديث ،الاختلاف في الفقه، الاختلاف في أحكام السياسة الشرعية، ولكل مجال أصنافه.

- المطلب الثالث : الألفاظ المترادفة والمتعلقة :خلاف–مخالفة –ضد – تفاوت–نزاع–جدال–مراء–مناظرة وحوار.

الخلاف والاختلاف والمخالفة بمعنًى واحد في اللغة، وهو ضد الاتفاق .[١٣]

وقد يأتي الخِلَاف بمعنى الضّدّ[١٤]،ولكنه أعم منه، لأنّ كلّ ضدّين مختلفان، وليس كلُّ مختلفين ضدّين.[١٥]

---

[٧] أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ): الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية،تحقيق:عدنان درويش –محمد المصري،مؤسسة الرسالة–بيروت–ص٦١ . محمد عوامة :أدب الاختالاف في مسائل العلم والدين ص١٣.

[٨] ابن فارس: مقاييس اللغة٤٧٢/٢.

[٩] قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: «إِنَّمَا عَلَى الْحَاكِمِ الِاجْتِهَادُ فِيمَا يَجُوزُ فِيهِ الرَّأْيُ وَلَيْسَ أَحَدٌ فِي رَأْيٍ عَلَى حَقِيقَةِ أَنَّهُ الْحَقُّ وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهُ الِاجْتِهَادُ». ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله–١٤٣٤ –٧٧٥/١.

[١٠] نستنبط هذا المفهوم من حديث معاذ حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً فَقَالَ: "كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ " قَالَ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ. قَالَ: " فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ؟ " قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: " فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ " قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي، لَا آلُو. قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللهِ ".سنن أبو داود–كتاب الأقضية–باب اجتهاد الرأي في القضاء–٣٥٩٢–٣٠٣/٣. وهو في مسند أحمد وغيره،قال الخطيب في "الفقيه والمتفقه" ١٨٩/١–١٩٠: إن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به.

[١١] ابن القيم :إعلام الموقعين عن رب العالمين ١٢٤/٢ .عوامة /أدب الاختلاف١٤.

[١٢] إعلام الموقعين ١٢٥/٢ .

[١٣] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للمقري الفيومي–٦٩/١–وزارة المعارف–المطبعة الاميرية–مصر–١٩٢٢م–مجلدان.

وقد يكون بمعنى التفاوت،والْفرق بَين الِاخْتِلَاف والتفاوت:أَن التَّفَاوُت هُوَ الِاخْتِلَاف الواقع على غير سنَن، ويدل على جهل فَاعله ،لذلك يكون كُله مَذْمُوم، وَقد نَفَاهُ الله تَعَالَى عَن فعله، فَقَالَ سبحانه:(مَا ترى فِي خلق الرَّحْمَن من تفَاوت)، وَمن الِاخْتِلَاف مَا لَيْسَ بمذموم ويكون على سنَن وَاحِد وَهُوَ دَال على علم فَاعله كاختلاف التنوع والتغاير.[١٦]

ولما كان الاختلاف بين النّاس في القول قد يقتضي التّنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة، وقد ورد هذا المعني في آيات كثيرة في القرآن الكريم،قال تعالى: {قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ } [المجادلة: ١]، {هَاأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا} [النساء: ١٠٩].

والْجَدَل لُغَةً: مُقَابَلَةُ الْحُجَّةِ بِالْحُجَّةِ، وَالْمُجَادَلَةُ: الْمُنَاظَرَةُ وَالْمُخَاصَمَةُ، وَيُقَالُ: إنه لَجَدِل إذا كَانَ شَدِيدَ الخِصام، وإنه لمِجْدُول وَقَدْ جَادَلَ، قال تعالى: {وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا} [الكهف: ٥٤]،وقال أيضاً عز وجل:{مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ} [الزخرف: ٥٨]،وَلاَ يَخْرُجُ الْجَدَل اصْطِلاَحًا عَنِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيّ.[١٧]

والجِدَال: المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة[١٨]،قد يكون للسفسطة والمنازعة مثل قوله تعالى : {فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } [البقرة: ١٩٧] فالجدل المقصود هنا هو هذا النوع ومَعْنَاهُ: لَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَن يُجَادِلَ أَخاه فَيُخْرِجَهُ إلى مَا لَا يَنْبَغِي[١٩]،وقد يكون الجدل بالباطل وهو منهيٌّ عنه مثل قوله تعالى : {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ} [الحج: ٣]، وقوله عز وجل : {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ} [غافر: ٤]، وأما إذا كان في سبيل إظهار الْحَقّ فهو مطلوب ومَحْمُودٌ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ

---

[١٤] ابن منظور : لسان العرب٩٠/٩

[١٥] الجرجاني: التعريفات ص١٣٧، الراغب : مفردات غريب القرآن٥٠٣/١. ابن فارس:مقاييس اللغة٣٦٠/٣.

[١٦] أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ): الفروق اللغوية، ١٥٦/١ ،محمد إبراهيم سليم،دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر

[١٧] ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة-٢١٠/٢ -٢١٣ ،تحقيق: عبد السلام هارون،دار الفكر-ط:١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

الخليل : العين ٢٦٥/٤.القاموس المحيط للفيروزآبادي- ١٠٤٥-مؤسسة الرسالة-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٠٦هـ-١٩٨٦م-مجلد واحد.

أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ): المفردات في غريب القرآن،صفوان عدنان الداودي

الناشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت،الطبعة: الأولى – ١٤١٢ هـ ص٢٩٣

[١٨] الراغب الاصفهاني:المفردات في غريب القرآن١٨٩

[١٩] ابن منظور: لسان العرب ١٠٣/١١

أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } [النحل: ١٢٥] ، وقال أيضاً عز وجل: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [العنكبوت: ٤٦].

وأما التنازع فهو: التَّجاذُبُ،من النزع وهو الجذب الشديد،والمِنْزَعَةُ، بالفتح: القَوْسُ الفَجْواءُ، وما يَرْجِعُ إليه الرجُلُ من رأيِهِ وأمْرِهِ، والصَّخْرَةُ يقومُ عليها الساقِي.[٢٠] ومنازعة الكأس: معاطاتها وَهو من المِجَازِ، قَالَ الله تَعَالَى: {يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ} [الطور: ٢٣][٢١] . والمُنَازعة فِي الْخُصُومَة: مجاذبة الحُجَج فِيمَا يَتنازع فِيهِ الخَصْمان. ويُعَبَّرُ بِهِمَا عَن التَّخَاصُمِ والمجَادَلَةِ، ومِنْهُ قَوْلُه عَزَّ وجَلَّ: {إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ} [الكهف: ٢١]، وقوله عز وجل: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال: ٤٦]. [٢٢]

والْمِرَاءُ وَالْمُمَارَاةُ: الْجِدَال،قال تعالى: {فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكَ تَتَمَارَى} [النجم: ٥٥]، وَهُوَ مَصْدَرُ مَارَى، يُمَارِي، أَيْ جَادَل، وَيُقَال أَيْضًا مَارَيْتُهُ إِذَا طَعَنْتُ فِي قَوْلِهِ تَزْيِيفًا لِلْقَوْل، وَتَصْغِيرًا لِلْقَائِلِ، قَال الْفَيُّومِيُّ: وَلاَ يَكُونُ الْمِرَاءُ إِلاَّ اعْتِرَاضًا بِخِلاَفِ الْجِدَال فَإِنَّهُ يَكُونُ ابْتِدَاءً وَاعْتِرَاضًا.[٢٣]

والْمُنَاظَرَةُ هِيَ تَرْدَادُ الْكَلاَمِ بَيْنَ شَخْصَيْنِ يَقْصِدُ كُل وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَصْحِيحَ قَوْلِهِ وَإِبْطَال قَوْل صَاحِبِهِ مَعَ رَغْبَةِ كُلٍّ مِنْهُمَا فِي ظُهُورِ الْحَقِّ، أو هي المحاورة بين فريقين حول موضوع لكل منهما وجهة نظر فيه تخالف وجهة نظر الفريق الآخر، ويحاول كلٌّ من الفريقين إثبات وجهة نظره وإبطال وجهة نظر المخالف مع رغبته الصادقة بظهور الحق والاعتراف به عند ظهوره ولو من مخالفه .[٢٤]

والحوار والْمُنَاقَشَةُ :وهو مُرَاجَعَةُ الْكَلاَمِ بِقَصْدِ الْوُصُول إِلَى الْحَقِّ غَالِبًا .

وَكُلُّهَا أَلْفَاظٌ مُتَقَارِبَةٌ إِلاَّ أَنَّ الْمُنَاقَشَةَ أَخَصُّ غَالِبًا.[٢٥]

- المطلب الرابع:معنى ثقافة الاختلاف في الإسلام

لمعرفة معنى ثقافة الاختلاف في الإسلام لابد من تعريف الأدب وبيان ارتباطه بالثقافة وعلاقته بها:

---

[٢٠] الفيروز ابادي: القاموس المحيط١/٧٦٦

[٢١] الزبيدي: تاج العروس٢٢/٢٤٧

[٢٢] الازهري : تهذيب اللغة٢/٨٤

[٢٣] الخطيب الفيومي : المصباح المنير٢/٥٦٩.

[٢٤] عبد الرحمن حبنكة : ضوابط المعرفة١٣٧١.

[٢٥] المصادر السابقة .

الأَدَبُ : مصدر أَدِبَ الرجل "بكسر الدال وضمها لغةً: إذا صار أديبًا في خلق أو علم، وقال ابن فارس: الأدب: دعاء الناس إلى الطعام، والمأدبة: الطعام، والآدب بالمد: الداعي، قال الشاعر الجاهلي طرفة بن العبد :[٢٦]

نحن في المشْتاةِ ندعو الجَفَلَى ... لا ترى الآدبَ فينا يَنْتَقِرْ [٢٧]

ومن ذلك المأدُبة بمعنى الطعام الذي يدعى إليه الناس. واشتقوا من هذا المعنى أدُبَ يأدُب بمعنى صنع مأدبة أو دعا إليها.

ويقول الشاعر المخضرم يسمى سهم بن حنظلة الغنوي بنفس المعنى:

لا يمنعُ الناسُ منِّي ما أردتُ ولا ... أعطيهم ما أرادوا حسن ذَا أَدبا[٢٨]

واشتق الأدب من ذلك، وسُمِّيَ أَدَباً لأَنه يَأْدِبُ الناسَ إِلَى المحامِد، ويَنْهاهم عَنِ المَقابِح.[٢٩]

ونلاحظ انتقال معنى كلمتي الأدب من معنى حسي إلى معنى تهذيبي لغوي،والأدب بهذا المعنى مندوب في الإسلام،لأنه يدعو من محاسن الأخلاق ومكارمهما ، وقد كان صلى الله عليه وسلم من أكمل خلق الله أدبًا في أفعاله وأقواله ومعاملاته ،وكان حُسن الخلق غريزة فيه جبله الله عليها، واكتسابًا من القرآن،ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «أَدبني ربي فأَحسن تأديبِي»[٣٠]،والله عزوجل لم يمدح نبيه بالعلم رغم أن أول كلمة نزلت كانت "اقرأ" وهي الأمر بطلب العلم بل طلب منه الاستزادة منه: {وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } [طه: ١١٤]، ولكنه مدحه بحسن الخلق والأدب {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} [القلم: ٤]، وقد فطن السلف الصالح لهذا المعنى المعنوي التهذيبي للأدب ، فألفوا كتباً في هذا العنوان . [٣١]

---

[٢٦] ينظر ديوان طرفة "طبعة آلوارد" القصيدة رقم ٥ بيت ٤٦

[٢٧] المشتاة: الشتاء، الدعوة إلى الجفلى: العامة، الآدب: الداعي إلى الطعام، لا ينتقر: لا يختار أناسًا دون آخرين. ينظر:أحمد شوقي ضيف: تاريخ الأدب العربي في العصر الجاهلي، دار المعارف، مصر، ٧/١.

[٢٨] انظر الأصمعيات "طبع دار المعارف" رقم ١٢بيت ٣٠.

[٢٩]ابن السكيت: كتاب الألفاظ ٤٥٦. ابن فارس : مقاييس اللغة٧٤/١.الزمخشري:أساس البلاغة٢٢/١ ، ابن منظور:لسان العرب٢٠٦/١.

[٣٠] أخرجه العسكري في الأمثال، وسنده ضعيف ولكن المعنى صحيح . السخاوي: المقاصد الحسنة٤٥-٧٣/١.

[٣١] مثل: كتاب الأدب لابن أبي شيبة ، والأدب المفرد للبخاري .

و الثَّقافة:لغةً هي الصقل والتهذيب ، ومصدرها ثقِفَ:وهو الحاذق سريع التعلم والفهم، يقال: ثقفت الشَّيْء، أثقفه ثقافة وثقوفة، إذا حذقته ،وَمِنْه أخذت الثقافة بِالسَّيْفِ، ويقال عن الرمح مثقف لأنه تم تحديد نهايته وصقلها بحذق فاصبحت مثقفة نافذة .

وَثَقِيف: أَبُو حَيّ من الْعَرَب وَثَقِيف لقب واسْمه قسي.

وثقفت الرجل إذا ظَفرت بِهِ. وَفِي التَّنْزِيل: {فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ} [الأنفال: ٥٧]. قَالَ الشَّاعِر [الوافر]:

فإمَّا تثقفوني فاقتلوني ... فَإِن أثقف فَسَوف ترَوْنَ بالي [٣٢]

وقد يطلق مجازاً على الأدب مع العلم والفهم،فيقال: أدبه وثقفه. ولولا تثقيفك وتوقيفك لما كنت شيئاً.فالثقافة: هي الحذق في العلم والفهم مع سلوك الأدب.[٣٣]

تعرّف الثقافة اصطلاحاً : الْعُلُوم والمعارف والفنون الَّتِي يطْلب الحذق فِيهَا.[٣٤]

الثقافة في الاصطلاح الحديث:في العصر الحديث جرى تداول كلمة الثقافة لتدل على المحتوى الفكري الكليّ من الأفكار والمعتقدات والعادات والتقاليد والاتجاهات التي تقبلها أفراد المجتمع ، فربطت بينهم من خلال نظم مشتركة ونمو معرفي تراكمي ينتقل من جيل إلى جيل . [٣٥]

ونلاحظ من التعريف اعتبار الثقافة هي المظهر العقلي للحضارة كما أن الحضارة هي المظهر المادي للثقافة .

ويمكن أن تعرّف الثقافة الإسلامية بأنها العلم بمنهج الإسلام الشمولي في القيم والنظم والفكر ونقد التراث الإسلامي فيها . [٣٦]

ويقصد بالتراث الإسلامي : نتاج العقل البشري المسلم عبر القرون إلى يومنا هذا.[٣٧]

---

[٣٢] ابن دريد الأزدي: جمهرة اللغة ٤٢٩/١.

[٣٣] الخليل بن أحمد: العين ١٣٨/٥.الزمخشري: أساس البلاغة١١٠/١.ابن منظور : لسان العرب :١٩/٩.

[٣٤] المعجم الوسيط٩٨/١.

[٣٥] الثقافة، مفاهيمها وملولاتها لندا الغاد ، ص٨ . ت. س. اليوت : نحو تعريف الثقافة ، ترجمة : د شكري محمد عياد ، ابن خلدون ، مصر ، ص ٢٩-٣١.

[٣٦] ينظر: أضواء على الثقافة الإسلامية، نادية شريف العمري، ص ١٧،مفرح بن سليمان القوسي :مقدمات في الثَّقافة الإسلاميَّة، ط٣، الرياض ١٤٢٤ هـ، ص ٣٦.

والمقصود بثقافة الاختلاف في الإسلام هي : أنواع الاختلاف التي حدثت في الإسلام وتناقلتها الأجيال عبر عصوره المختلفة ،و الآداب والمسالك والقواعد والمناهج التي يأمر بها ويقرها من خلال مصادره التشريعية.

فثقافة الاختلاف في الإسلام تُعنى بالاختلاف المحمود، وكيفية التعامل مع الاختلاف والتفرق المذموم، وتبين منهجاً للتفريق بين القسمين.

والصحابة كانوا الرعيل الأول الذين نقلوا إلينا هذا العلم الموروث عن النبي،وهم أولى وأجدر الناس اتباعاً للأدب القرآني والنبوي في الاختلاف وثقافته،وبذلك كان فعلهم في هذا الأدب نبراساً وقدوة لمن بعدهم كما كان وقولهم وفعلهم من مصادر التشريع.[٣٨]

[٣٧] المدخل إلى دراسة المذاهب الإسلامية للدكتور علي جمعة،دار السلام،مصر، ط٤: ١٤٣٣هـ -٢٠١٢ م ،ص ١٣.

[٣٨] قول الصحابي وعمله أو مايسمى مذهب الصحابي أو الحديث الموفوق عند المحدثين هو حجة ومصدر من مصادر التشريع، وللباحث كتاب في ذلك.

- المبحث الثاني : أقسام الاختلاف في الإسلام وأحكامه

يمكننا تبعاً لتعريف الاختلاف ومفهومه أن نقسم الاختلاف إلى قسمين،قسم يجمع الرأي الباطل والرأي في موضع الاشتباه ومجالاتهما ويسمى اختلافاً مذموماً ، وقسم يجمع مجالات الرأي الصحيح ويسمى الاختلاف المحمود. وفيما يلي بيانهما بإيجاز:

المطلب الأول :الاختلاف المذموم(اختلاف التفاوت) ،أنواعه وأسبابه وحكمه الشرعي وأدلته:

هو اختلاف الرأي الذي يؤدي للتنازع والشقاق،ثم ينتج عنه التفرق والتمزق ويولد العداوة والبغضاء ويصل غالباً للقتال بالسيف، وأهم أنواعه:

١- الاختلاف في مسائل العقيدة المتفق عليها عند أهل السنة والجماعة.[٣٩]

٢- الاختلاف في الأدلة القطعية:والمقصود بها المسائل التي تكون قطعية الثبوت وقطعية الدلالة ، مثل وجوب الصلاة والصيام والزكاة ، وقطع يد السار ، ورجم الزاني، وتحريم الخمر ، ونحو ذلك .

٣- الاختلاف الناشئ عن الجحود والنكران للحق لا عن حجةٍ وبرهان .

٤- مخالفة ما أجمعت عليه الأمة،كمخالفة الإجماع على قتال مانعي الزكاة ،أو جمع المصحف. [٤٠]

قال أبو إسحاق الشيرازي في اللمع:(وأما ما لا يسوغ فيه الاجتهاد فعلى ضربين:أحدهما:ما علم من دين رسول الله ضرورة، كالصلوات المفروضة والزكوات، وغيرها[الحالة الأولى والثانية].والثاني:ما لم يعلم من دين الله عز وجل ولا عن رسوله صلى الله عليه وسلم ضرورة،كالأحكام التي بينت بإجماع الصحابة، وفقهاء الأعصار،فالحق في ذلك واحد،وهو ما أجمع الناس عليه،فمن خالف في شيء من ذلك بعد العلم به فهو فاسق).[٤١]

- **أسباب الاختلاف المذموم:**

يمكننا تقسيمها إلى أسباب داخلية من المختلفين أنفسهم وأسباب خارجية محيطة تؤثر فيهم .

الأسباب الداخلية :

[٣٩] إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية-لم يختلف الصحابة في مسائل الصفات-٥٢/١.

[٤٠] انظر: أدب الاختلاف في الإسلام-طه جابر علواني-أقسام الخلاف من حيث الدوافع-٧/١-مطبوعات كتاب الأمة-جزء واحد.

[٤١] اللمع لأبي إسحاق الشيرازي-باب:القول في الاجتهاد،وأقوال المجتهدين،وأن الحق في واحد،أو كل مجتهد مصيب-٢٥٩/١.

١- اتباع الهوى وحب الدنيا وطلب شيْ منها،ويصحب ذلك قلة أو إنعدام الأخلاص والتقوى والغاية التي هي مرضاة الله[٤٢]، والآيات التي تحذر من هذا السبب كثيرة، منها قوله تعالى: {يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [ص-٢٦/٣٨]، وقوله تعالى: {أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا (٤٣)} [الفرقان: ٤٣].[٤٣]

٢- التعصب للمذهب[٤٤] أو للشخص[٤٥] والمبالغة في التقليد الأعمى.[٤٦]

٣-الكبر والعجب والحسد ، فقد كان الكبر والحسد باعث إبليس على الجدال بالباطل وإغماط الحق[٤٧] ،وقَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ».[٤٨]

٤-الجهل أو القياس الفاسد ، توهم مصلحة وخصوصاً من المغالين وطلبة العلم المبتدئين المتفيقهين، والبشر ليسوا معصومين ون لذلك قد يقع الوهم عليهم في كثير من المسألل[٤٩] ، وهو المقصود من قوله تعالى: {وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ} [يونس: ٣٦]، لِأَنَّهُ قَوْلٌ غَيْرُ مُسْتَنِدٍ إِلَى بُرْهَانٍ عِنْدَهُمْ، بَلْ سَمِعُوهُ مِنْ أَسْلَافِهِمْ[٥٠]، وعن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلامٌ، فَأُمِرَ بِالاغْتِسَالِ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ:" قَتَلُوهُ قَتَلَهُمِ اللهُ،أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ". [٥١]

---

[٤٢] ينظر: إحياء علوم الدين،كتا العلم ، آفات العلم ٥٩/١

[٤٣] ينظر :الطاهر بن عاشور:مقاصد الشريعة١٧٧/٢.

[٤٤] ينظر: باب حِكَايَة حَال النَّاس قبل الْمِائَة الرَّابِعَة وَبَيَان سَبَب الِاخْتِلَاف بَين الْأَوَائِل والأواخر فِي الانتساب إِلَى مَذْهَب من الْمذَاهب وَعَدَمه وَبَيَان سَبَب الِاخْتِلَاف بَين الْعلمَاء، الدهلوي: الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف ص٩٤

[٤٥] الزحيلي: الوجيز في أصول الفقه،أسباب الاختلاف ٩٨/١.

[٤٦] ينظر: إعلام الموقعين ١١/٢

[٤٧] الغزالي :إحياء علوم الدين، آفات اللسان١١٨/٣

[٤٨] صحيح البخاري،كتاب المظالم، باب قوله تعالى: وهو ألد الخصام،٢٤٥٧-١٣١/٣.

[٤٩] الطاهر بن عاشور:مقاصد الشريعة٦٩٦/١.

[٥٠] الفخر الرازي: التفسير الكبير٢٥١/١٧

[٥١] مسند أحمد٣٠٥٦-١٧٣/٥،وقال المحققون (الألباني وشعيب أرناؤوط وآخرون): حسن، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً بين الأوزاعي وبين عطاء بن أبي رباح، وله شواهد تقويه، وأخرجه أبو داود (٣٣٧) ، والدارقطني ١٩١/١ و١٩٢، والبيهقي ٢٢٧/١ .

٥-السفسطة والجدل الفارغ من طالب العلم ليماري به السفهاء، شهوة الكلام والشهرة،وطلب الدنيا[٥٢]، وقال صلى الله عليه وسلم: : «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا. المتنطعون:أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.[٥٣]

الأسباب الخارجية :

١- تأويل المنحرفين ،واتباع الزيغ،وما أكثر أهل الضلالة والأهواء والزيغ من أعداء الإسلام ، بداية من المنافقين في عصر النبي إلى يومنا هذا ،لم يتوانوا لحظة عن بث الشبهات والدسائس في الدين بالتعاون مع أعداء الدين من الكفار واليهود. وقد حذر الله عز وجل من ذلك {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } [آل عمران: ٧]،وروي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ ،وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»[٥٤].ويدخل في ذلك البدع والانحرافات والفلسفات المنحرفة المترجمة خصوصاً في العقائد .

٢-القهر والقوة أو طلباً للدنيا واتّباعاً السلطان(رغبة أو رهبة)، كما حصل عندما اعتنق المأمون عقيدة الاعتزال وأجبر الناس عليها، وأنتج فقهاء من المعتزلة يخالفون الأئمة في المعتقد[٥٥]، فقد يخالف المخالف اتباعاً لهوى السلطان، ولذلك رفض مالك عرض الخليفة أبوجعفر المنصور أن يحمل الناس على الموطأ[٥٦].

٣- كثرة الأهواء والخلافات السياسية ونشوء الفرق عنها ، وهو من أهم الأسباب[٥٧]، قال تعالى : { فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (} [المؤمنون: ٥٣]. [٥٨]

- حكمه الشرعي وأدلته :

---

[٥٢] ينظر : إحياء علوم الدين-كتاب العلم-آفات العلم وبيان علماء الآخرة١/٥٩.

[٥٣] صحيح مسلم-كتاب العلم-باب هلك المتنطعون-٧ - (٢٦٧٠)-٤/٢٠٥٥. ينظر: شرح النووي على مسلم١٦/٢٢٠. ابن رجب :جامع العلوم والحكم-لبحديث٣٠-٢/٨٤٠. ابن عبد البر:جامع بيان العلم وفضله-ماتكره فيه المناظرة والجدل-١٦/٢٢٠.

[٥٤] مسند البزار ٩٤٢٣- و ٩٤٢٩-١٦/٢٤٧. مسند الشاميين للطبراني٥٩٩-١/٣٤٤

[٥٥] ينظر: الذهبي: تاريخ الإسلام، فتنة خلق القرآن.ابن الأثير الجزري:الكامل في التاريخ ،المحنة سنة٢١٨هـ ، ٥/٥٧٢.

[٥٦] ابن عبد البر:جامع بيان العلم٨٧٠-١/٥٣٢.إحياء علوم الدين-آفات العلم-علماء السلطان١/٦٩.

[٥٧] ينظر: طه جابر علوان: أدب الاختلاف في الإسلام١/٧٦.

[٥٨] ينظر:تفسير: المؤمنون٥٣-الروم٣٠: تقسير الرازي٢٣/٢٥،٢٨١/٩٩. القرطبي١٢/١٤،١٣٠/٣٢.

هذا النوع من الخلاف حرام ومنهي عنه، وهو ما يطلق عليه الافتراق، قال تعالى : {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [آل عمران: ١٠٥]،وقال تعالى:{إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ } [الأنعام: ١٥٩]،يقول الإمام القرطبي في تفسير الآية :(عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ: (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكانُوا شِيَعاً إِنَّمَا هُمْ أَصْحَابُ الْبِدَعِ وَأَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ وَأَصْحَابُ الضَّلَالَةِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ لِكُلِّ صَاحِبِ ذَنْبٍ تَوْبَةً غَيْرَ أَصْحَابِ الْبِدَعِ وَأَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ لَيْسَ لهم توبة وأنا برئ مِنْهُمْ وَهُمْ مِنَّا بُرَآءُ)[٥٩]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ" إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ". وَمَعْنَى (شِيَعاً) فِرَقًا وَأَحْزَابًا. وَكُلُّ قَوْمٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ رَأْيَ بَعْضٍ فَهُمْ شِيَعٌ. (لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ) فأوجب براءته منهم، وهو كقول عَلَيْهِ السَّلَامُ: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)[٦٠]، أَيْ نَحْنُ بُرَآءُ مِنْهُ)[٦١]، والله عز وجل ذم المخالفين الذين يجادلون في آياته اتباعاً للأهواء بغير حجة ولا برهان ، فقال سبحانه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ ﴾. [غافر-٤٠/٥٦]،وقوله تعالى:{مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ،مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ }[الروم: ٣١، ٣٢]،واقتران هؤلاء المختلفين المتفرقين بالمشركين في الآية يدل على التحريم الشديد.[٦٢]

- **المطلب الثاني :الاختلاف المحمود، أنواعه ،أسبابه ، حكمه الشرعي:**

هو اختلاف تنوّع وتعدد في رؤية الحق ،فالحق واحد ولكن له أوجه ومشارب، يراها البشر بحسب ماأعطاهم الله من عقل وفهم[٦٣]، وجاء في الأثر:(لا يزال الناس بخير ما تباينوا فإذا تساووا هلكوا)[٦٤]،وأهم أنواعه الاختلاف الاجتهادي في فهم النصوص حسب أصول الفقه وقواعده، والاختلاف في العمل في العزيمة أم الرخصة ، والاختلاف في تفضيل أعمال البر والخير وهي كثيرة الأصناف والأبواب.

---

[٥٩] الطبراني: المعجم الصغير٥٦٠-١/٣٣٨. البيهقي: شعب الإيمان٦٨٤٧-٩/٣٩١.وقال الهيثمي في الزوائد : إسناده جيد. مجمع الزوائد١١٠٠٨-٧/٢٢.

[٦٠] صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ، باب من غشنا فليس منا،١٦٤ - (١٠١)-١/٩٩.

[٦١] تفسير القرطبي٧/١٥٠

[٦٢] تفسير القرطبي١٤/٣٢.

[٦٣] ينظر:اللمع لأبي إسحاق الشيرازي-باب:القول في الاجتهاد،وأقوال المجتهدين،وأن الحق في واحد،أو كل مجتهد مصيب-١/٢٥٩.

[٦٤] من مراسيل الحسن البصري-أخرجه البيهقي في شعب الإيمان والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة.انظر :كنز العمال في الأقوال والأفعال لعلاء الدين الهندي البرهان فوري-الكتاب الثالث الأخلاق-الفصل الثاني في تفصيل الاخلاق-٣/٦٩٠-٨٤٧٦-تحقيق:بكري حياني،صفوة السقا-مؤسسة الرسالة-دمشق- الطبعة الخامسة ،١٤٠١هـ-١٩٨١م-عدد الأجزاء:١٨.

وأحياناً يكون الاختلاف صورياً،لا حقيقياً، كالاختلاف في المصطلحات مثلاً يسمى البعض الواجب فرضاً والمعنى واحد، والمندوب قد يسمى سنة...ولا مشاحة في المصطلحات.

- **أسباب الاختلاف المحمود :**

١- طبيعة البشر :الله عز وجل خلق الناس مختلفين وفطرهم على ذلك، فمنهم القوي ومنهم الضعيف ، منهم من يفضل الوقوف على النص حرفياً، ومنهم من يفضل الغوص في المعاني ومعرفة الحكمة ، منهم من يحب الرخصة ومنهم من يفضل العزيمة،... وهذه فطرة الله التي فطر الناس عليها .

٢- طبيعة اللغات : يقول الله عز وجل :{وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ } [الروم: ٢٢]،فكان ولا زال اختلاف ألسنة البشر من آيات الله الباهرة وسننه في الاختلاف، لأن كل لغة جاءت على وفق ما تقتضيه عقول مجتمعاتها في المفردات والتراكيب والأساليب،وفيها ما يحتمل الحقيقة والمجاز، والعام والخاص ،فاختلفت بين اللغات الأسماء والمصطلحات والتعريفات وإن كانت المسميات والمعاني واحدة، وكانت سبباً في اختلاف الآراء، ووجهات النظر والتصورات، فالله تعالى جعل لكل أمة من هذه الأمم لغة يتخاطبون بها ويتفاهمون، بحيث يعبر كل شخص عما يدور في ذهنه بلغته التي يفهمها غيره ليحصل التعايش والوئام بينهم، ويميزهم عن غيرهم من البشر،واختلاف اللغات غالباً ماينتج عنه الاختلاف الصوري، كالاختلاف في المصطلحات والأسماء والمدلول والمعنى واحد .[٦٥]

٢- طبيعة الدين : فقد أراد الله أن يكون في دينه الحنيف أحكامه المنصوص عليه والمسكوت عنه،والمحكمات والمتشابهات، والقطعيات والظنيات ، والصريح والمؤول ، لتعمل العقول في الاجتهاد والاستنباط، فيما يقبل الاجتهاد ،ولو شاء الله لأنزل كتابه كله نصوصًا محكمة قطعية الدلالة، لا تختلف فيها الأفهام،ولا تتعدد التفسيرات ولكنه لم يفعل ذلك! لتتفق طبيعة الدين مع طبيعة اللغة وطبيعة الناس وضروريات الزمن!

ويندرج تحت ذلك الاختلاف :تعدد القراءات المتواترة وتوجيهاتها التفسيرية للمجتهدين، ووجود الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم والسنة،ووجود الرخص الشرعية في الحظر والإباحة ...إلى غير ذلك .

[٦٥] تفسير الرازي٢٥/٩٢.

٣- اختلاف الصحابة : وهم الرعيل الأول الذي شاهد التنزيل وأسبابه، ونهلو من معين النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة ،ونقلوا لنا التراث الإسلامي،عبر تابعيهم ثم تابعي تابعيهم ، وكان لاختلافهم الأثر الكبير في اختلاف من بعدهم ، وسيتم تفصيل ذلك في مبحث ثقافة الاختلاف عند الصحابة.

- **حكمه الشرعي وأدلته:**

هذا الاختلاف جائز شرعاً،وقد يكون واجباً عند الضرورة إليه لاستباط حكم شرعي لم يرد صريحاً في الكتاب والسنة،وأدلته كثيرة هي نفسها أدلة الاجتهاد في الدليل،وهي كثيرة تطلب من ظانها في كتب أصول الفقه، ومنها:

أولاً: من القرآن الكريم : (سأكتفي بذكر دليلين والأدلة كثيرة مذكورة في كتب أصول الفقه ،أدلة الاجتهاد)

١- قوله تعالى:﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء-٨٣/٤].وجه الاستشهاد : أن هذه الآية تدعو لرد الأمر بعد الرسول (أي في الأمور التي لم ينص عليها الله ورسوله) إلى أولي الأمر وهم العلماء ليستنبطوا الحكم ، ومن المعلوم أن "استنبط" تعني: استخرج ، فيقال:استبط الماء من البئر،أي استخرجه،وهذا الفعل يختلف من إنسان إلى آخر حسب علمه واستدلاله العقلي ، وهذا الخلاف جائز للمجتهدين ضمن شروطه المعتبرة التي وضعها الفقهاء والأصوليون وخلاصتها: أن المجتهد يجب أن يتحقق فيه العلم(العلوم الشرعية المختلفة وعلوم اللغة والمنطق) مع القدرة على استنباط الأدلة والإحاطة بمقاصد الشريعة(آلة الإجتهاد)،بالإضافة إلى التقوى والورع.[٦٦]

٢- قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾[الحجرات-٤٩/ ٩]. وجه الاستشهاد : أن الاقتتال أشد من الخلاف ، ومع ذلك سمى الله عز وجل الطائفتين مؤمنين،ولم يخرجهما كلاهما أو إحداهما من دائرة الإيمان .

ثانياً: من السنة النبوية الشريفة :

(سأكتفي بذكر دليلين وسيتم مناقشة الباقي في مبحث ثقافة الاختلاف في السنة الشريفة)

[٦٦] انظر: اللمع لأبي إسحاق الشيرازي-باب صفة المفتي والمستفتي-٢٥٤/١،الموافقات للشاطبي-كتاب الاجتهاد-المسألة الثانية شروط الاجتهاد-٤٧٧/٤-شرح:عبد الله درارز-تخريج:ابراهيم رمضان-دار المعرفة-بيروت-الطبعةالخامسة:١٤٢٢هـ-٢٠١م-عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

١- عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ:(قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنْ الْأَحْزَابِ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ،فَأَدْرَكَ بَعْضَهُمْ الْعَصْرُ فِي الطَّرِيقِ،فَقَالَ بَعْضُهُمْ:لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:بَلْ نُصَلِّي؛لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلمفَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ.)[٦٧]

٢-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:(كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَعِبْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُعَلَى الصَّائِمِ)[٦٨].وجه الاستشهاد : لم يعب الرسول صلى الله عليه وسلم على أي من الفريقين في عمله وفهمه في كلا الحالتين رغم اختلافهما .

ثالثاً:الإجماع : اختلف الصحابة في كثير من الفروع ، ولم يعب بعضهم على الآخر ، ومثال ذلك اختلافهم في ميراث الجد،ومعنى القرء،ونفقة المبتوتة،وغيرها من الأمور.وسيتم عرض بعض هذه الصور في مطلب صور من اختلاف الصحابة .

[٦٧] صحيح البخاري-كتاب المغازي-باب مرجع النبي من الأحزاب،ومخرجه إلى بني قريظة-٣/١٤٠٤-٣٨٩٣.

[٦٨] صحيح البخاري-كتاب الصوم-باب لم يعب أصحاب النبي بعضهم بعضاً في الصوم-١/٦٣٨-١٨٤٥ .

- المطلب الثالث :الحكمة من الاختلاف

بإمكاننا أن نستشف حكم الله وإرادته الاختلاف عند استعراض الآيات القرآنية التي يرد فيها لاختلاف لفظاً ومعنى،ويمكن إيجاز ذلك فيما يلي:

١-طبيعة خلق الله للكون والحياة:إن اختلاف ألوان البشر وألسنتهم، وألوان الجبال، والشجر والحيوان والمخلوقات من آيات الله الدالة على كمال قدرته وبديع صنعه،ولولا هذا الاختلاف لما أدركنا الجمال،وأدركنا بديع صنع الله ونعمه وآلاءه،والحكمة من خلق الله وإرادته لهذا النوع من الاختلاف تدرك بداهةَ، فهو فطرة وسنة كونية.

٢- الاختلاف رحمة ،وهو مشيئة الله في الكون لاظهار العناية الربانية لخلقة. يقول تعالى :﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ،إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ [هود-١١/ ١١٨-١١٩].وقد اختلف المفسرون إلى أي شيء يعود اسم الإشارة في قوله: ﴿ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾، فمنهم من قال : إنه يعود إلى الاختلاف أي : خلقهم ليختلفوا وذهب إلى هذا الحسن البصري ، وذهب بعض المفسرين ومنهم عطاء إلى أن اسم الإشارة يعود إلى الرحمة أي خلقهم ليرحمهم ، وبعضهم قال : اسم الإشارة يعود إلى الاثنين معًا ، أي خلقهم ليختلفوا وليرحمهم.[٦٩]

٤- الاختلاف ثروة للعلم والمعرفة، ومن وسائل الإدراك، وبضدها تعرف الأشياء، وأكبر مثال على ذلك اختلاف الآراء الاجتهادية الذي أثرى الفقه،وجعله ينمو ويتسع بشكل يتماهي مع اختلاف العقول والأذواق .

٦- الاختلاف من ضرورات الابتلاء والامتحان من الله ،والحكمة منه هي نفسها حكمة خلق الله الشر وإبليس والمرض كما قال تعالى: {وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ } [الأنبياء: ٣٥] ،إظهاراً لقدرة الله أن يخلق الشيء وضده ويصرفهما كيف يشاء، وأنه المتفرد بذلك ،وتجلياً لكمال الربوبية وشموليتها.

[٦٩] تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٤٣٨)، تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١٨/ ٤١١)

الفصل الثاني

ثقافة الاختلاف في الإسلام

عرّفنا في الفصل السابق الاختلاف،وأقسامه، وأنواعه، والمعاني المتعلقة به، وبَيَّنَّا مفهوم ثقافة الاختلاف في الإسلام، وحددنا الاختلاف المقصود؛ وهو الاختلاف في الرأي واستعرضنا أنواعه وأحكامه،وفي هذا الفصل سنتناول ثقافة الاختلاف في الإسلام .

- المبحث الأول :ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم

القرآن الكريم هو المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي،والمرجع والمآل والحكم عند الاختلاف، ولكي نفهم ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم ، لابد أولاً من توطئة نعرف بها القرآن وعلومه.

- المطلب الأول : تعريف القرآن الكريم وعلومه :

القرآن لغة : ذهب بعض النَّاس إِلَى أَن الْقُرْآن هُوَ اسْم علم غير مُشْتَقّ خَاص بِكَلَام الله، فَهُوَ غير مَهْمُوز، وَبِه قَرَأَ ابْن كثير، وَهُوَ مَرْوِيّ عَن الشَّافِعِي، وَذهب قوم مِنْهُم الْأَشْعَرِيّ أَنه مُشْتَقّ من (قرنت الشَّيْء بالشَّيْء) إِذا ضممت أَحدهما إِلَى الآخر، وَقَالَ آخرون كالزجّاج: الْقُرْآن فِي الأَصْل مصدر (قَرَأت الشَّيْء قُرْآنًا) بِمَعْنى جمعته، أَو قَرَأت الْكتاب قِرَاءَة أَو قُرْآنًا بِمَعْنى تلوته ثمَّ نَقله الْعرف إِلَى الْمَجْمُوع الْمَخْصُوص والمتلو الْمَخْصُوص: وَهُوَ كتاب الله الْمنزل على مُحَمَّد، وَنَقله أهل الْأُصُول إِلَى الْقدر الْمُشْتَرك بَين الْكل والجزء ثمَّ نَقله أهل الْكَلَام إِلَى مَدْلُول المقروء.[٧٠]

وقال الراغب في المفردات :(قال بعض العلماء: (تسمية هذا الكتاب قُرْآناً من بين كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه) بل لجمعه ثمرة جميع العلوم، كما أشار تعالى إليه بقوله: ﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يوسف/ ١١١] ، وقوله: ﴿تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل/ ٨٩] ،﴿ قُرْآناً عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر/ ٢٨] ،﴿ وَقُرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ﴾ [الإسراء/ ١٠٦] ، ﴿فِي هذَا الْقُرْآنِ﴾[الروم/ ٥٨] ، و﴿قُرْآنَ الْفَجْرِ﴾[الإسراء/ ٧٨]

[٧٠] الأزهري: تهذيب اللغة ٢٠٩/٩. الكفوي: الكيات ٧٢٠/١

أي:قراءته،﴿ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾[الواقعة/ ٧٧] وأقرأت فلانا كذا. قال:﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسى﴾ [الأعلى/ ٦] ، وتَقَرَّأْتُ: تفهّمت، وقَارَأْتُهُ:دارسته).[٧١]

والقرآن إصطلاحاً (عند الفقهاء والأصولين وعلماء اللغة) :هو كلام الله المنزل على خاتم الرسل والأنبياء محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم باللفظ العربي نظماً ومعنى بواسطة الوحي (جبريل) ، المعجز والمتحدي بأقصر سورة منه ، المنقول إلينا بالتواتر على الأحرف السبعة المشهورة،المتعبد بتلاوته، المثبت بين دفتي المصحف ، المبدوء بسورة الفاتحة والمنتهي بسورة الناس .[٧٢]

وأهم أَنْوَاعِ الْقُرْآنِ وَعُلُومِهِ هي:

الْأَوَّلُ: مَوَاطِنُ النُّزُولِ وَأَوْقَاتُهُ وَوَقَائِعُهُ وَفِي ذلك اثنا عشر نوعا: الْمَكِّيُّ الْمَدَنِيُّ السَّفَرِيُّ الْحَضَرِيُّ اللَّيْلِيُّ النَّهَارِيُّ الصَّيْفِيُّ الشتائي الفراشي النومي أَسْبَابُ النُّزُولِ أَوَّلُ مَا نَزَلَ آخِرُ مَا نَزَلَ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: السَّنَدُ وَهُوَ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ الْمُتَوَاتِرُ الْآحَادُ الشَّاذُّ قِرَاءَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّوَاةُ الْحُفَّاظُ.

الْأَمْرُ الثَّالِثُ: الْأَدَاءُ وَهُوَ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ الْوَقْفُ الِابْتِدَاءُ الْإِمَالَةُ الْمَدُّ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ الْإِدْغَامُ.

الْأَمْرُ الرَّابِعُ: الْأَلْفَاظُ وَهُوَ سَبْعَةُ أَنْوَاعٍ الْغَرِيبُ الْمُعَرَّبُ الْمَجَازُ الْمُشْتَرَكُ الْمُتَرَادِفُ الِاسْتِعَارَةُ التَّشْبِيهُ.

الْأَمْرُ الْخَامِسُ: الْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْأَحْكَامِ وَهُوَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَوْعًا الْعَامُّ الْبَاقِي عَلَى عُمُومِهِ الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ الْعَامُّ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصُ مَا خَصَّ فِيهِ الْكِتَابُ السنة ما خصصت فِيهِ السُّنَّةُ الْكِتَابَ الْمُجْمَلُ الْمُبَيِّنُ المؤول الْمَفْهُومُ الْمُطْلَقُ الْمُقَيَّدُ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ نَوْعٌ مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ وَهُوَ مَا عُمِلَ بِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ مُدَّةً مُعَيَّنَةً وَالْعَامِلُ بِهِ وَاحِدٌ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ.

الْأَمْرُ السَّادِسُ: الْمَعَانِي المتعلقة بالألفاظ وَهُوَ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ الْفَصْلُ الْوَصْلُ الإيجاز الْإِطْنَابُ الْقَصْرُ. [٧٣]

---

[٧١] الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن١/٦٦٨.

[٧٢] الغزالي: المستصفى١/٨١. ابن قدامة : روضة الناظر وجنة المناظر١/١٩٨. السمعاني: قواطع الأدلة١/٢٩.الزركشي: البحر المحيط٢/١٧٩.محمد مصطفى الزحيلي: الوجيز في أصول الفقه ١/١٤٠.

[٧٣] السيوطي: الإتقان١/١٨.

- المطلب الثاني :أنواع الاختلاف في القرآن الكريم وأسبابها :

- أنواع الاختلافات في القرآن الكريم

يمكن حصر الاختلافات في القرآن إلى ثلاث هي :

- أولاً : اختلاف محمود مطلوب في القرآن الكريم:

وهو اختلاف تنوع قرره القرآن الكريم واعتبره وهو الاختلاف في فهم آيات الأحكام ومدلولاتها، وأغلبه يتعلق بالأحكام الفقهية ، وهذا النوع خاص بالعلماء والمجتهدين،وهو مندوب ومطلوب في حقهم وله شروطه[٧٤]، ولايمكن لغيرهم الخوض في هذا النوع، وعلماء الصحابة رضوان الله عليه كان لهم قصب السبق في هذا الميدان.

ويدخل في هذا النوع اختلاف القراءات في القرآن الكريم المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجاء في الحديث الشريف: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ

---

[٧٤] صحة الاجتهاد تكون بمعرفة الأصول الشرعية ومعرفتها بستة شروط:

أحدها: العلم باللغة العربية وقواعدها وأساليبها

الشرط الثاني: العلم بأنواع وأقسام الألفاظ ودلالتها في القران الكريم من عموم وخصوص والقطعي والظني،والمبين والمجمل، والناسخ والمنسوخ.

وهذا الشروط مستوعبة في شروط المفسر وآدابه، ومن شروطه بعد العلم باللغة ، العلم بالقراءات، وأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، وأصول الفقه والدين .

الشرط الثالث: العلم بالسنة وأحكامها ، وفيه خمسة شروط.

١- معرفة طرقها من تواتر وآحاد ليكون المتواتر معلومة والآحاد مظنونه.

٢- معرفة صحة طرق الآحاد ومعرفة رواتها ليعمل بالصحيح منه ويعدل عن ما لا يصح منه.

٣- أن يعرف أحكام الأفعال والأقوال ليعلم بما يوجبه كل واحد منهما.

٤- أن يحفظ معانى ما انتفى الاحتمال عنه ويحفظ ألفاظ ما دخله الاحتمال ولا يلزمه حفظ الأسانيد وأسماء الرواة إذا عرف عدالتهم.

٥- ترجيح ما يعارض من الأخبار ليأخذ ما يلزم العمل به.

الشرط الرابع: هو معرفة الإجماع والاختلاف وما ينعقد به الإجماع وما لا ينعقد به الإجماع وما يعتد به في الاجماع ومن لا يعتد به في الإجماع ليتبع الإجماع ويجتهد في الاختلاف.

الشرط الخامس: هو معرفة القياس والاجتهاد، والأصول التي يجوز تعليلها وما لا يجوز تعليلها والأوصاف التي يجوز أن يعلل بها وما لا يجوز أن يعلل بها وترتيب الأدلة بعضها على بعض ومعرفة الأولى فيها فيقدم الأولى ويؤخر ما لا يكون أولى ويعرف وجوه الترجيح ليقدم الراجح على المرجوح، ويحلق بهذا الشرط المعرفة بألدالة العقلية وادوات علم المنطق والقياس.

الشرط السادس: فهو أن يكون ثقة مأمونا غير متساهل في أمر الدين. أي التقوى والورع . ينظر: السمعاني : قواطع الأدلة ،الاجتهاد،٣٠٣/٢.

وينظر شروط المفسر وآدابه . السيوطي: الإتقان في علوم القرآن٢٠١/٤.

أَحْرُفٍ»، وفي راوية : «إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»[٧٥]، وفي رواية : " لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ".[٧٦]

والقراءة إنما المقصود منها هو طرق أدء اللفظ القرآني (نطق كلمات القرآن)،ولا يقصد باختلاف القراءات؛ اختلاف الكلمات والألفاظ كاملة ، بل الكلمات والألفاظ نفسها، ولكن الاختلاف كائن في طرق نطق بعض الكلمات وليس كلها في القرآن، وتوجيه حركاتها إعرابها حسب قواعد النحو،وتعدد معانيها حسب اللفظ!، وهذا اختلاف تنوع مطلوب،لأن فيه يسر على الناس، فلغة العرب واسعة لايحيط بها إلا النبي كما قال الشافعي رحمه الله[٧٧]،ولكل قبيلة من العرب الفصحاء أداء خاص للفظ وفي تعدد أوجه القراءات يسر ورفع حرج، فمن العرب من يمد الأحرف المدية (الالف والواو والياء) ومنهم من يقصرها ، ومنهم من ينقل الهمزة إلى حركة الحرف الذي يليها فلا ينطقها؛ بدلاً من أن يقول : " الأرض" يقول: "الارض" بدون همز، وهكذا ، وتتعلق هذه الاوجه أيضاً بالإعراب وحركات الأحرف، وهذا الاختلاف لايخرج الكلمة أو العبارة عن المعنى العام المقصود، ولكنه يحليها ويكسبها معاني إضافية يستعان بها في تفسير القرآن الكريم، وهذه المعاني المضافة من القارىء اللبيب الحصيف للمعنى العام يستعان بها في تفسير القرآن الكريم وفهم معانيه على مر العصور والأزمان.

وقد اختلف العلماء في معنى الأحرف السبعة على أكثر من خمسة وثلاثين قولاً ، والذي يميل إليه القلب ما قاله ابن حجر العسقلاني ،أن الْمُرَادُ بِالْأَحْرُفِ تَغَايُرَ الْأَلْفَاظِ مَعَ اتِّفَاقِ الْمَعْنَى مَعَ انْحِصَارِ ذَلِكَ فِي سَبْعِ لُغَاتٍ متغايرة للعرب الفصحاء ، قَالَ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ الْكَلَامُ لَا يَخْرُجُ عَنْ سَبْعَةِ أَوْجُهٍ فِي الِاخْتِلَافِ الْأَوَّلُ اخْتِلَافُ الْأَسْمَاءِ مِنْ إِفْرَادٍ وَتَثْنِيَةٍ وَجَمْعٍ أَوْ تَذْكِيرٍ وَتَأْنِيثٍ الثَّانِي اخْتِلَافُ تَصْرِيفِ الْأَفْعَالِ مِنْ مَاضٍ وَمُضَارِعٍ وَأَمْرٍ الثَّالِثُ وُجُوهُ الْإِعْرَابِ الرَّابِعُ النَّقْصُ وَالزِّيَادَةُ الْخَامِسُ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ السَّادِسُ الْإِبْدَالُ السَّابِعُ اخْتِلَافُ اللُّغَاتِ كَالْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ وَالتَّرْقِيقِ وَالتَّفْخِيمِ وَالْإِدْغَامِ وَالْإِظْهَارِ.[٧٨]

---

[٧٥] صحيح البخاري ٤٩٩١ – ١٤٨/٦، ٧٥٥٠ -١٥٩/٩.

[٧٦] سنن أبي داود١٤٧٧-٧٦/٢.

[٧٧] ينظر: الرسالة للشافعي ٣٤/١، تحقيق أحمد شاكر، ط١ : ١٣٥٨هـ-١٩٤٠م. الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١٢٦/٢.
انظر: ابن فارس: أحمد

[٧٨] ينظر ك فتح الباري لابن حجر العسقلاني٢٩/٩.

والْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا وَلَا يَحِلُّ إِنْكَارُهَا (يقرأ بها المسلم في صلاته وتعتبر قرآناً)، بَلْ هِيَ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَى النَّاسِ قَبُولُهَا،وتسمى قراءة متواترة[٧٩] ،ولها ثلاثة شروط هي :

١- السند الصحيح المتواتر ، والتواتر هو راوية الجمع الكثير الثقات العدول الذين بستحيل عليهم الكذب عن مثلهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخبر المتواتر هو الخبر الذي يستحيل تكذيبه ويوجب العم بصدقه ضرورة.[٨٠]

٢- موافقة الرسم العثماني (وهو رسم المصحف الذي جمع عثمان بن عفان الأمة عليه في خلافته ، وسيمر معنا في اختلاف الصحابة.

٣- موافقة وجه من أوجه اللغة العربية وقواعدها.

وَمَتَى اخْتَلَّ رُكْنٌ مِنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ أُطْلِقَ عَلَيْهَا ضَعِيفَةٌ (آحاد: غير متواترة) أَوْ شَاذَّةٌ [٨١](شديدة الضعف أَوْ بَاطِلَةٌ (مكذوبة)[٨٢]، أي لا يجوز أن يصلي بها المسلم في الصلاة، وإنما قد يستأنس بالضعيفة

---

[٧٩] والقرَّاءات المتواترة المعتبرة إلى يومنا هذا عشرة،لها سند متواتر من قرائها حسب المصحف الإمام ونسخه الخمسة التي أرسلها عثمان بن عفان إلى الامصار وجمع الناس عليها، هي قراءة نافع وابي جعفر المدني في المدينة المنورة، وابن كثير في مكة ، وعاصم وحمزة والكسائي وخلف في الكوفة ، وأبي عمرو البصري ويعقوب في البصرة، وابن عامر في الشام. النشر لاين الجزري١٦/١.الحجة للقراء السبعة، المقدمة ١٣/١. مباحث في علوم القرآن للدكتور مناع القطان١٨٦/١.

[٨٠] ينظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي١٦/١. ووقد اختلف في عدد التواتر، و والذي أراه والله أعلم: أن عدد أهل التواتر يجب أن لا يقل عن خمسين شخص، وهو عدد أهل القسامة ، فقد رد الشرع دعوى المدعي أو المدعى عليه بأيمان هؤلاء الخمسين،ودفع أو رفع حكماً خطيراً ،وهو القصاص في القتل،والذي يعنينا هو اعتبار العدد خمسين في إقامة الحجة القاطعة.

القسامة : أَنْ يُقْسِمَ خَمْسُونَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ عَلَى اسْتِحْقَاقِهِمْ دِيَةَ قَتِيلِهِمْ، إِذَا وَجَدُوهُ قَتِيلاً بَيْنَ قَوْمٍ، وَلَمْ يُعْرَفْ قَاتِلُهُ. فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا خَمْسِينَ رَجُلاً أَقْسَمَ الْمَوْجُودُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا. فَإِنِ امْتَنَعُوا وَطَلَبُوا الْيَمِينَ مِنَ الْمُتَّهَمِينَ رَدَّهَا الْقَاضِي عَلَيْهِمْ، فَأَقْسَمُوا بِهَا عَلَى نَفْيِ الْقَتْلِ عَنْهُمْ ،والدليل ماقضاه الرسول صلى الله عليه وسلم في قتيل خيبر بين نفر من المنافقين واليهودي .انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ،القسامة ٧/ ٢٤٩، مالك :الموطأ،كتاب القسامة٨٧٧/٢، مسلم ، صحيح مسلم،كتاب القسامة،باب القسامة٧-(١٦٧١)-١٢٩٥/٣،ومابعده،وهو متفق عليه .

مقدمة ابن الصلاح ١٣٥.الإسناد عند علماء القراءات . د محمد الأمين ١٦٥/١.

[٨١] وهي ما وافق العربية وصح سنده، وخالف الرسم كما ورد في صحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى،كقراءة أبي الحسن أحمد بن محمد بن شَنَبوذ(ابن شنبوذ)، وأبي بكر محمد بن الحسن بن مِقْسم، - "فامضوا إلى ذكر الله" بدل {فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ} [الجمعة: ٩] .

٢- "وتجعلون شكركم أنكم تكذبون" بدل {وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ} [الواقعة: ٨٢] .

٣- "كل سفينة صالحة غصبا" بدل {كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا} [الكهف: ٧٩] .المحتسب لابن جني٣٣/١.صفحات ف علوم القراءات للدكتور عبد القيوم السندي٩٠/١.

[٨٢] من القراءات المكذوبة الموضوعة : قراءة ابن السّميفع وأبي السّمّال وغيرهما في: {نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ} [يونس: ٩٢] ، وكالقراءة المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة رحمه الله، الّتي جمعها أبو الفضل محمّد بن جعفر الخزاعيّ، ونقلها عنه أبو القاسم الهذليّ وغيره، فإنّها لا أصل لها، قال أبو العلاء

غير الباطلة في التفسير أو معرفة أوجه العربية ، مالم تكن مخلة بالمعنى، وقد يستدل بعض الأئمة بقراءة الآحاد (غير المتواترة) على الأحكام الفقهية باعتبارها في درجة الحديث الصحيح .

ومن أهم أقسام علم القراءات علم تجويد القرآن ، وقد روي عن علي بن أبي طالب أمير المؤمنين رضي الله عنه لما سُئل عن قوله: (وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا)، قال: الترتيل: معرفة الوقوف، وتجويد الحروف. [٨٣]

والتجويد اصطلاحاً هو : هو إعطاء الحروف حقوقها، وترتيبها مراتبها، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله، وإلحاقه بنظيره وشكله، وإشباع لفظه، وتلطيف النطق به، على حال صيغته وهيئته، من غير إسراف ولا تعسف، ولا إفراط ولا تكلف.[٨٤]

وعلم التّجويد من علوم لغة العرب، ومراعاته تحقيق اللّفظ العربيّ على وجهه.،وقد رأينا الأقدمين ممّن وضعوا علوم العربيّة قد ضمّنوا كتبهم موضوعات هذا العلم، فذكروا الكلام في مخارج الحروف، وصفاتها كالجهر والهمس والشّدّة واللّين،وأحكامها كالإظهار والإخفاء والإدغام.[٨٥]

وهذا العلم يضفي جمالاً لغوياً حسياً عن قراءة القرآن الكريم فالتجويد هو حلية التلاوة، وزينة القراءة لذلك كان تعلمه فرضاً على كل مسلم ، وإلى ضرورة العمل بالتجويد يشير الإمام ابن الجزري بقوله:

والأَخْذُ بالتجويدِ حَتْمٌ لازِمُ ... من لم يُجَوِّدِ القُرْآنَ آثِمُ

لأَنَّهُ بِهِ الإِلَهُ أَنْزَلاَ ... وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلاَ

وَهُوَ أَيْضًا حِلْيَةُ التِّلاَوَةِ ... وَزِيْنَةُ الأَدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ[٨٦]

الواسطيّ: إنّ الخزاعيّ وضع كتابا في الحروف نسبه إلى أبي حنيفة، فأخذت خطّ الدّارقطنيّ وجماعة: أنّ الكتاب موضوع لا أصل له» قال ابن الجزريّ: «وقد رويت الكتاب المذكور، ومنه: (إنّما يخشى الله من عباده العلماء) برفع الهاء ونصب الهمزة، وقد راج ذلك على أكثر المفسّرين ونسبها إليه وتكلّف توجيهها، وإنّ أبا حنيفة لبريء منها» ينظر:النشر في القراءات العشر لشمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : ٨٣٣ هـ) ٩/١، ١٦/١.

[٨٣] معرفة الوقوف : أي معرفة أحكام الوقوف على رؤوس الآي عند قراءة القرآن . الكامل في القراءات لأبي القاسم اليشكري المغربي(٤٦٥ هـ)٩٣/١. النشر في القراءات العشر لابن الجزري ، ٣١٦.

[٨٤] التمهيد في علم التجويد لابن الجزري٤٧/١. هية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح المرصفي،٤٥/١.مناهل العرفان للزرقاني٣١٢/٢.

[٨٥] ينظر: شرح شافية ابن الحاجب لركن الدين الاسترأباذي (٧١٥ هـ)٩٢٥/٢، ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي ١٦/١.

وقد أفردت مؤلفات كثيرة في علم القراءات،وتجويدها، وأوجه إعرابها ، وطرق رواياتها (السند)، وأشكال رسم القرآن في المصاحف التي أرسلها عثمان بن عفان رضي الله عنه للأمصار،وأشهر هذه الكتب : جامع البيان في القراءات السبع لأبي عمر الداني (ت:٤٤٤ هـ)، وله شرح القصيدة الخاقانية. وهو شرح على قصيدة أبي مزاحم الخاقاني (ت ٢٢٥) الرائية في التجويد، والتي يقال إنها أول ما نظم في علم التجويد، وأيضاً لأبي عمر الداني المقنع في رسم المصاحف،وأهم المؤلفات طيبة النشر لشيخ شيوخ القراء ابن الجزري ولها شروحات كثيرة ، وله التمهيد في علم التجويد والمقدمة، واللإمام الشاطبي قصيدته المشهورة (حرز الاماني ووجه التهاني المعروفة بالشاطبية في القراءات السبعة ولها شروحات عديدة،وله ناظمة الزهر في ضبط آيات القرآن وعددها، وهناك الحجة في القراءات السبعة لأبي علي الفارسي، والمحتسب في القراءات الشاذة لتلميذه ابن جني، والكتب كثيرة في هذا المجال.

ولاختلاف القراءات الصحيحة فوائد منها:

١- الدلالة على صيانة كتاب الله وحفظه من التبديل والتحريف مع كونه على هذا الأوجه الكثيرة.

٢- التخفيف عن الأمة وتسهيل القراءة عليها.

٣- إعجاز القرآن في إيجازه، حيث تدل كل قراءة على حكم شرعي دون تكرر اللفظ كقراءة: {وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} [المائدة:٦]،بالنصب والخفض في "وأرجلكم" ففي قراءة النصب بيان لحكم غسل الرجل، حيث يكون العطف على معمول فعل الغسل: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ}، وقراءة الجر بيان لحكم المسح على الخفين عند وجود ما يقتضيه، حيث يكون العطف على معمول فعل المسح {وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ} فنستفيد الحكمين من غير تطويل، وهذا من معاني الإعجاز في الإيجاز بالقرآن.

٤- بيان ما يُحتمل أن يكون مُجملًا في قراءة أخرى كقراءة: "يطهرن" في قوله تعالى: {وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ} [البقرة:٢٢٢]،قُرِئ بالتشديد والتخفيف، فقراءة التشديد مبينة لمعنى قراءة التخفيف، عند الجمهور، فالحائض لا يحل وطؤها لزوجها بالطهر من الحيض، أي بانقطاع الدم، حتى تتطهر بالماء. وقراءة: "فامضوا إلى ذكر الله" فإنها تبيّن أن المراد بقراءة "فاسعوا" الذهاب لا المشي السريع في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسَعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ}[الجمعة:٩]. وقراءة "والسارق

---

[٨٦] المقدمة الجزرية لابن الجزري١/١١.شرح طيبة النشر للنويري١/٢٤٨.

والسارقة فاقطعوا أيمانهما"[المائدة: ٣٨ بلفظ "أيديهما، وأيمانهما قراءة شاذة] بدلًا من "أيديهما"،فقد بينت ما يُقطع وهي اليد اليمنى، وقراءة: "وله أخ أو أخت من أم فلكل واحد منهما السدس"[النساء: ١٢ بدون عبارة: "من أم"]، فقد بيَّنت أن المراد الإخوة لأم.

ولذا قال العلماء: "باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام"[٨٧]،قال أبو عبيد في "فضائل القرآن": (المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها، كقراءة عائشة وحفصة: "والصلاة الوسطى صلاة العصر"[البقرة: ٢٣٨ بدون عبارة: "صلاة العصر"]، وقراءة ابن مسعود: "فاقطعوا أيمانهما"، وقراءة جابر: "فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم"[النور: ٣٣ بدون عبارة: "لهن"]، ... فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسِّرة للقرآن، وقد كان يُروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيُستحسن، فكيف إذا رُوِي عن كبار الصحابة، ثم صار في نفس القراءة، فهو أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يُستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل).[٨٨]

- **ثانياً : اختلاف مذموم يؤدي للتنازع والافتراق والفسق:**

وهو الاختلاف الناتج عن الاستدلال بآيات الله بغير علم ، وعن تشهي، فتنزع الآية من سياقها، ويستدل بها هذا المخالف لإثبات أمر يراه ،ومثال ذلك عندما استدل صعصة بن صوحان (الخارجي) على سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بعد حصاره فَقَالَ: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ} [الحج: ٣٩]، فَقَالَ عثمان: " كَذَبْتَ ، لَيْسَتْ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ، وَلَكِنَّهَا لِي وَلِأَصْحَابِي".[٨٩]

ويدخل في هذا النوع استدلالات الخوارج على كفر مرتكب الكبيرة[٩٠]، واستدلالات القدرية والجبرية[٩١] ، وهذا كله منهي عنه ،ويدخل في قوله تعالى : {لَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ (٩١) فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ

---

[٨٧] الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٨٢/١.مباحث في علوم القرآن لمناع القطان١٨٣/١.

[٨٨] فضائل القرآن لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)،٣٢٥/١.

[٨٩] مصنف ابن أبي شيبة ٣٧٠٩٢-٤٤٢/٧.

[٩٠] يستدل الخوارج بالآيات التالية على كفر مرتكب الكبيرة : قوله تعالى: وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ... هُمُ الظَّالِمُونَ ... هُمُ الْفَاسِقُونَ ، حيث سوى الله بين الكافر والظالم والفاسق ، وأيضاً قوله تعالى: لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى [الليل: ١٥ ،١٦]:، وقوله تعالى : {مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا } [النساء: ٩٣]. وقوله تعالى: ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ [سبأ:١٧]،واتسدلوا بقوله تعالى :: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ [آل عمران: ١٠٦]، ووجه استدلالهم بذلك أن مسودي الوجوه هم الكفرة، والفساق ليسوا

(٩٢) عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [الحجر: ٩١ – ٩٣] [٩٢]، وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدَرِ، قَالَ: وَكَأَنَّمَا تَفَقَّأَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: «مَا لَكُمْ تَضْرِبُونَ كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؟ بِهَذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». [٩٣]

- **ثالثاً :اختلاف منكر يؤدي إلى لكفر :**

وهو الاختلاف في ثبوته أو ثبوت بعض آياته:لم يؤثر عن المسلمين اختلاف في صحة القرآن الكريم وسنده ، إلا ماقالته الرافضة عندما زعمت بتحريف القرآن الكريم[٩٤]، وهؤلاء خارجون من دائرة الإسلام ، وأيضاً بالمثل ما يحكى عن بعض فرق الخوارج أنهم ينكرون كون سورة يوسف من القرآن، ويزعمون أنها قصة من القصص. قالوا: ولا يجوز أن تكون قصة العشق من القرآن.[٩٥]

رابعاً : اختلاف في وجود الناسخ والمنسوخ :

ممن ابيضت وجوههم فيلحقون بمن اسودت وجوههم وهم الكفرة بدليل أن الله قسم المكلفين إلى قسمين: قسم ابيضت وجوههم فهم مؤمنون في الجنة، وقسم اسودت وجوههم فهم كفار في النار، خصوصا وأن الله قد نص على كفرهم وهذا ما يثبت أن الفاسق كافر. ينظر: أبو الحسن الأشعري١/٢٨٦.البغدادي: الفرق بين الفرق١/٩٧.

[٩١] ينظر : عبد الكريم التتان:عون المريد شرح جوهرة التوحيد،ص٥٦٣ ومابعدها.

[٩٢] ينظر : تفسير الطبري١٧/١٤٣.

[٩٣] مسند أحمد٦٦٦٨-١١/٢٥٠.

[٩٤] ألف ميرزا حسين بن محمد تقي النوري كتاباً سماه فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب.

ونقل الكليني في أصح كتبهم (الكافي) أحاديث عن جعفر الصادق تقول بتحريف القرآن الكريم،مثل :

–عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل: " ومن يطع الله ورسوله (في ولاية علي [وولاية] الائمة من بعده) فقد فاز فوزا عظيما " هكذا نزلت.

–عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال: نزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله هكذا: " بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله (في علي) بغيا".

– عن جابر، قال: نزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية على محمد هكذا: " وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا (في علي) فأتوا بسورة من مثله.

– عن أبي عبدالله عليه السلام قال: نزل جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله بهذه الآية هكذا: " يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا (في علي) نورا مبينا. ينظر: اصول الكافي ج١ ص٤١٤– ٤٢٤ .

[٩٥] الاشعري:مقالات الإسلاميين١/٢٨١. الشهرستاني : الملل والنحل، العجاردة من الخوارج١/١٢٨.

فقد حدث خلاف في وجود اعتبار الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، فأنكره بعض المعتزلة كأبي مسلم الأصفهاني[٩٦]، ولكن جمهور العلماء اعتبر الناسخ والمنسوخ، وألحق الخلاف فيه بالنوع الأول من الخلاف وهو خلاف التنوع في القرآن الكريم ،كالخلاف في العام والخاص والمطلق والمقيد والظني والقطعي، لذلك نجد مبحث الناسخ والمنسوخ مبسوطاً في كتب أصول الفقه، مع ملاحظة دقيقة جداً وهي أن جمهور علماء المسلمين لاينكرون النسخ مطلقاً، لأنه واقع عملياً ، فشريعة الإسلام ناسخة لما قبلها من الشرائع ، ولكنهم اختلفوا في تعريف (حد) النسخ ؛ ففقهاء الحنفية وبعض المعتزلة عرفوا النسخ بأنه:" قصر للحكم على بعض الأزمان"، أو تبديل للحكم في بعض الأزمنة[٩٧]، فهو بيان بَيَانُ مُدَّةِ الْحُكْمِ وَابْتِدَاءُ حُكْمٍ آخَرَ، أي تخصيص لأزمان الحكم[٩٨] ،والجمهور من المتكلمين وهم فقهاء المالكية والشافعية والحنابلة عرفوا النسخ أنه :"رفع (إزالة) الحكم الثابت بخطاب متقدم متراخ عنه"،ومن هنا نشأ الاختلاف فيه وهو اختلاف تنوع أصولي فقهي[٩٩] ، وقد قسم في القرآن إلى أقسام :

الأول: مانسخ تلاوته وحكمه، ومثاله ما رَوَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: " «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مُحَرِّمَاتٍ، فَنُسِخَتْ بِخَمْسٍ» [١٠٠]وَلَيْسَ فِي الْمُصْحَفِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مُحَرِّمَاتٍ، وَلَا حُكْمُهَا، فَهُمَا مَنْسُوخَانِ.

الثاني: مانسخ حكمه وبقيت تلاوته ،مثل آيَةِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَالِدَيْنِ.

الثالث :مانسخ تلاوته وبقي حكمه مَا رُوِيَ «عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –أَنَّهُ قَالَ كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ: " الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» "[١٠١]. فَإِنَّهُ مَنْسُوخُ التِّلَاوَةِ دُونَ الْحُكْمِ.[١٠٢]

---

[٩٦] أَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرٍ الْمُعْتَزِلِيُّ مِنْ كُتُبِهِ: (جَامِعُ التَّأْوِيلِ) وُلِدَ عَامَ ٢٥٤ هـ، وَمَاتَ عَامَ ٣٢٢ هـ.الأعلام للزركلي ١١٥/٣.

[٩٧] أصول السرخسي٥٤/٢.

[٩٨] ينظر: كشف الأسرار عن أصول البزدوي١٩٢/٣، ١٩٣.

[٩٩] ينظر: المستصفى للغزالي٨٩/١. البحر المحيط للزركشي٢٠٨/٥.روضة الناظر لابن قدامة٢٨٨/١.

[١٠٠] صحيح مسلم-كتاب الرضاع-باب التحريم بخمس رضعات-٥٧٨/٢-١٤٥٢،سنن أبو داود-كتاب النكاح-باب هل يحرم مادون خمس رضعات-١٨٢/٢-٢٠٦٤.

[١٠١] روي في الصحاح: لَمَّا صَدَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ مِنًى، أَنَاخَ بِالأَبْطَحِ، ثُمَّ كَوَّمَ كَوْمَةً مِنْ بَطْحَاءَ، ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ، ثُمَّ اسْتَلْقَى، وَمَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ كَبِرَتْ سِنِّي، وَضَعُفَتْ قُوَّتِي، وَانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ، وَلا مُفَرِّطٍ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ سُنَّتْ لَكُمُ السُّنَنُ، وَفُرِضَتْ لَكُمُ الْفَرَائِضُ، وَتُرِكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ، وَصَفَّقَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، إِلا أَنْ لا تَضِلُّوا

والحقيقة أن هذا النوع من النسخ أشد ماحصل فيه خلاف، ويمكننا أن نقسم االآيات المنسوخة فيه إلى قسمين : قسم قطعي أجمع علماء الأمة عليه أنه منسوخ التلاوة مع بقاء الحكم كآية الرجم السابقة ، وقسم ظني الدلالة اختلف فيه الصحابة ومن بعدهم ، نقل بطرق الآحاد ، وهذا فيه مجال للرأي والاجتهاد،ويلحق بهذا القسم به إذا صرح الصحابي من طريق صحيح بأَنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال : نسخت الآية من سورة كذا ، بالآية من سورة أخرى ،مع بيان الحكم المتقدم المنسوخ والحكم المتأخر الناسخ، أو أن يَرِدَ من طريق صحيحة عن أحد الصحابة مايفيد تعيين أحد النصين المتعارضين للسبق عن الآخر أوالتراخي عنه،كأن يقول:نزلت هذه الآية بعد تلك الآية ، أو نزلت هذه عام كذا،وكان معروفاً سبق نزول الآية التي تعارضها،أوكان معروفاً تأخرها عنها،ولم يوجد له معارض[١٠٣]، ومثاله صَوْم كَفَّارَة الْيَمين ثَلَاثَة أَيَّام متتابعة بِقِرَاءَة ابْن مَسْعُود فَصِيَام ثَلَاثَة أَيَّام مُتَتَابِعَات[١٠٤]، والخلاصة في هذا القسم أن حكمه حكم الحديث المرفوع . قال الغزالي في المستصفى :(لا ينسخ حكم بقول الصحابي :نسخ حكم كذا، ما لم يقل سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول نسخت حكم كذا، فإذا قال ذلك نظر في الحكم إن كان ثابتا بخبر الواحد صار

بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالا، ثُمَّ إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لا نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَجَمْنَا، وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهَا: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ» ، فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا. صحيح البخاري–كتاب المحاربين–باب رجم الحبلى في الزنا–٢٣٤٦/٤– ٦٤٤٢، وآية الرجم نسخ تلاوتها و بقي حكمها وهي : (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهَا الْبَتَّةَ) . مسند الإمام أحمد بن حنبل–أبي بن كعب–١٣٤/٣٥–٢١٢٠٧،المستدرك للحاكم–كتاب التفسير–٤١٦/٢–٣٥٥٤.موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني ٦٩٣–٢٤١/١.مسند الشافعي ترتيب السندي٢٦٦–٨١/٢. وقول عمر هذا وقبول الصحابة له؛ إنما هو دليل من الإجماع على ثبوت نسخ التلاوة للآية مع بقاء الحكم . صحيح مسلم ١٥ – (١٦٩١)–١٣١٧/٣.
وجميع الأئمة متفقون أن حد المحصن الزاني هو الرجم ، ولدليلهم من الكتاب (هذه الآية) ثم من السنة حيث ثبت رجم الرسول للزاني المحصن في اكثر من حادثة ، أشهرها حادثة رجم ماعز والغامدية ، ثم من إجماع الصحابة ، حيث رجم أبو بكر ورجم عمر بمحضر من جميع الصحابة ولم ينكر أحد . ينظر: الهداية شرح البداية للمرغناني٣٤٢/٢،الدر المختار للحصكفي وبحاشيته رد المحتار لابن عابدين١٠/٤. الذخيرة للقرافي١١٠/١.الشرح الكبير للدردير وبهامشه حاشية الدسوقي٣٢٠/٤.الأم للشافعي ١٦٧/٦.أسنى المطالب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري١٢٨/٤. المغني لابن قدامة ١١ / ١٢٨. الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٢٣/٣.

[١٠٢] الإحكام للآمدي١٤٣/٣.التلويح على التوضيح للتفتازاني٦٩/٢. حاشية العطار على جمع الجوامع١٠٧/٢.

[١٠٣] انظر :البرهان للزركشي–النوع الرابع والثلاثون معرفة ناسخه ومنسوخه–٣١/٢ ومابعدها،مناهل العرفان للزرقاني ٢٠٩/٢ – طرق معرفة النسخ، مباحث في علوم القرآن –د مناع القطان –٢٣٣/١–منشورات العصر الحديث –الطبعة الثالثة – ١٣٩٣هـ–١٩٧٣م .

[١٠٤] ينظر: المستصفى للغزالي،مَسْأَلَةٌ الْآيَةُ إذَا تَضَمَّنَتْ حُكْمًا يَجُوزُ نَسْخُ تِلَاوَتِهَا ٩٩/١. قواطع الأدلة للسمعاني،وجوه النسخ٤٧٢/١. أصول السرخسي٨١/٢.

منسوخاً بقوله)[١٠٥].وجاء في الكوكب المنير : (وَإِنْ قَالَ صَحَابِيٌّ: هَذِهِ الآيَةُ مَنْسُوخَةٌ لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يُخْبِرَ بِمَاذَا نُسِخَتْ.قَالَ الْقَاضِي: أَوْمَأَ إلَيْهِ أَحْمَدُ، كَقَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّة).[١٠٦]

وأجمعت الأمة على أن النسخ في القرآن تكون مجالاته فقط في آيات الأحكام التكليفية ، وأما العقائد والأخبار والقصص فلا نسخ فيها بالاتفاق.[١٠٧]

وللنسخ أنواع وأحكام وتفريعات تطلب في كتب أصول الفقه،وقد أفردت له كتب خاصة من أشهر كتاب الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت:٢٢٤هـ) ، وكتاب الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ).[١٠٨]

- **أسباب الاختلاف في القرآن الكريم :**

١- طبيعة النص القرآن ،وقد مر معنا نزول القرآن على سبعة أحرف، وتنوع النص القرآني في أقسامه ومعانيه فهناك المحكم وهناك المتشابه وهناك المجمل وهناك المفصل وهناك المطلق وهناك المقيد وهناك العام ووهناك الخاص، وهناك المشترك والمؤوول، وطبقاً لاختلاف النص الديني انقسمت من حيث الدلالة إلى ظني وقطعي ، ووكان لاختلاف العقول والأفهام في إدراك وفهم معاني ظني الدلالة أكبر الأثر في الاختلاف فيه.

٢- اختلاف مناهج التفسير[١٠٩] وفهم معاني القرآن: من المعلوم أن لتفسير القرآن أنواع، هي:

- التفسير المأثور: وهو ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة او التابعين بياناً لمراد الله تعالى من كتابه.

---

[١٠٥] المستصفى-مسألة نسخ الحكم بقول الصحابي-١٢٨/١.

[١٠٦] شرح الكوكب المنير- تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ)- ٥٦٨/٣-تحقيق :محمد الزحيلي و نزيه حماد-مكتبة العبيكان-الطبعة الثانية ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

[١٠٧] أصول السرخسي، محل النسخ ٥٩/٢. التلخيص للجويني٤٧٦/٢. المحصول للرازي،نسخ الخبر٣٢٥/٣.

[١٠٨] ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢٩/٢.

[١٠٩] التفسير في اللغة يرجع إلى الكشف والإيضاح والإظهار، يقال:أسفر الصبح،أي:أضاء وظهر، وأسفرت المرأة عن وجهها:أي كشفته. وفي الاصطلاح هو: علم نزول الآية، وسورتها، وأقاصيصها، والإشارات النازلة فيها،ثم ترتيب مكيها ومدنيها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامتها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها.
وزاد فيها قوم فقالوا: علم حلالها وحرامها، ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيها، وعبرها وأمثالها. البرهان في علوم القرآن للزركشي-النوع الحادي والأربعون:معرفة تفسيره وتأويله-١٤٨/٢-تحقيق:د محمد أبو الفضل إبراهيم-الطبعة الثالثة:١٤٠٤هـ-١٩٨٤م-عدد الأجزاء:٤.

- التفسير بالرأي:يُطلق الرأى على الاعتقاد، وعلى الا/جتهاد، وعلى القياس، وهذا التفسير يعتمد على اللغة العربية وأساليبها وعلى الأدلة العقلية والمنطقية ، وقد يستدل بالحقائق العلمية والكونية.
- التفسير الإشاري(الصوفي):وهو تأويل آيات القرآن الكريم على خلاف ما يظهر منها بمقتضى إشارات خفية تظهر لأرباب السلوك وذوي الحجا، ويمكن التطبيق بينها وبين الظاهر مراده ، ومن أشهر كتب التفسر لطائف الإشارات للأستاذ أبي قاسم القشيري ، وتفسير ابن عربي ، وروح المعاني للألوسي.[١١٠]

لا يكون مقبولا إلا بشروط وهي:

١- ألا يتنافى وما يظهر من معنى النظم الكريم.

٢- ألا يدعى أنه المراد وحده دون الظاهر.

٣- ألا يكون تأويلا بعيدا سخيفا كتفسير بعضهم قوله تعالى: {وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ ٤- الْمُحْسِنِينَ} بجعل كلمة {لَمَعَ} ماضيا وكلمة {الْمُحْسِنِينَ} مفعوله.

٥- ألا يكون له معارض شرعي أو عقلي.

٦- أن يكون له شاهد شرعي يؤيده.[١١١]

- التفسير الفلسفي والباطني:وهو تأويل للألفاظ بغير قواعد وضوابط شرعيّة، ولا مسوّغ مقبول، كتفسير ابن سينا للعرش بأنه فلك الأفلاك، وتأويل الباطنية والزنادقة للصلاة والحج.[١١٢]

---

[١١٠] من أمثلة التفسير الإشاري ، قوله تعالى في [سورة طه (٢٠) : الآيات ١٨ الى ٢١]

قالَ هِيَ عَصايَ أَتَوَكَّؤُا عَلَيْها وَأَهُشُّ بِها عَلى غَنَمِي وَلِيَ فِيها مَآرِبُ أُخْرى (١٨) قالَ أَلْقِها يا مُوسى (١٩) فَأَلْقاها فَإِذا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعى (٢٠) قالَ خُذْها وَلا تَخَفْ سَنُعِيدُها سِيرَتَهَا الْأُولى (٢١)

قال الإمام أبو القاسم القشيري: قال هى عصاى، وأخذ يعدّد ما له فيها من وجوه الانتفاع فقال له:قالَ أَلْقِها يا مُوسى،فإنّك بنعت التوحيد «١» ، واقف على بساط التفريد، ومتى يصحّ ذلك، ومتى يسلم لك أن يكون لك معتمد تتوكأ عليه، ومستند عليه تستعين، وبه تنتفع؟

ثم قال: «وَلِيَ فِيها مَآرِبُ أُخْرى» : أوّل قدم فى الطريق ترك كلّ سبب، والتّنقّى عن كل طلب فكيف كان يسلم له أن يقول: أفعل بها، وأمتنع ، ولى فيها مآرب أخرى.

ويقال ما ازداد موسى- عليه السلام- تفصيلا فى انتفاعه بعصاه إلا كان أقوى وأولى بأن يؤمن بإلقائها، والتنقى عن الانتفاع بها على موجب التفرّد لله.

ويقال التوحيد التجريد، وعلامة صحته سقوط الإضافات «٣» بأسرها فلا جرم لما ذكر موسى- عليه السلام- ذلك أمر بإلقائها فجعلها الله حيّة تسعى، وولّى موسى هاربا ولم يعقّب. وقيل له يا موسى هذه صفة العلاقة إذا كوشف صاحبها بسرّها يهرب منها.

ويقال لما باسطه الحقّ بسماع كلامه أخذته أريحية سماع الخطاب، فأجاب عما يسأل وعمّا لم يسأل فقال: «وَلِيَ فِيها مَآرِبُ أُخْرى». لطائف الإشارات٢/٤٥١.

[١١١] مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبد العظيم الزرقاني،مطبعة عب=يسى البابي الحلبي، القاهرة،٢/٨١.

والفرق بين تفسير الصوفية المسمى بالتفسير الإشاري وبين تفسير الباطنية الملاحدة هو: أن الصوفية لا يمنعون إرادة الظاهر بل يحضون عليه، ويقولون لا بد منه أولا، إذ من ادّعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم الظاهر كمن ادعى بلوغ سطح البيت قبل أن يجاوز الباب،فيقول المحققون منهم :إن النصوص على ظواهرها ومع ذلك ففيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف لأرباب السلوك يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الإيمان ومحض العرفان.

وأما الباطنية فإنهم يقولون: إن الظاهر غير مراد أصلا وإنما المراد الباطن وقصدهم نفي الشريعة.[١١٣]

والتفسير بالمأثور هو أهم أنواع التفسير،وكان فرعاً من الرواية ولم يبدأ تدوين التفسير إلا في أواخر العصر الأموي بدأ التدوين في أواخر عهد بني أمية، وأوائل عهد العباسيين، وحظي الحديث بالنصيب الأول في ذلك، وشمل تدوين الحديث أبوابًا متنوعة، وكان التفسير بابًا من هذه الأبواب، فلم يُفرد له تأليف خاص يفسِّر القرآن سورة سورة، وآية آية، من مبدئه إلى منتهاه.

واشتدت عناية المفسرين برواية التفسير المنسوب إلى النبي صلى الله عليه وسل أو إلى الصحابة، أو إلى التابعين، مع عنايتهم بجمع الحديث. وفي مقدمة هؤلاء: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى المتوفى: ١٥٠هـ. وهو صاحب أول كتاب تفسير وصل إلينا (تفسير مقاتل)،و يزيد بن هارون السلمي المتوفى سنة ١١٧ هجرية، وشُعبة بن الحجاج المتوفى سنة ١٦٠ هجرية، ووكيع بن الجرح المتوفى سنة ١٩٧ هجرية، وسفيان بن عيينة المتوفى سنة ١٩٨ هجرية، وروح بن عبادة البصري المتوفى سنة ٢٠٥ هجرية، وعبد الرزاق بن همام المتوفى سنة ٢١١ هجرية، وآدم بن أبي إياس المتوفى سنة ٢٢٠ هجرية، وعبد بن حميد المتوفى سنة ٢٤٩ هجرية. [١١٤]

ثم أصبح علماً قائماً بنفسه، ووضع التفسير لكل آية من القرآن، ورُتِّب ذلك على حسب ترتب المصحف. وتم ذلك على أيدى طائفة من العلماء منهم ابن ماجه المتوفى سنة ٢٧٣هـ، وابن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠هـ، وأبو بكر بن المنذر النيسابورى المتوفى سنة ٣١٨هـ، وابن أبى حاتم المتوفى سنة ٣٢٧هـ،

---

[١١٢] انظر:البرهان للزركشي–مآخذ التفسير–١٥٦/٢،الإتقان للسيوطي–النوع الثامن والسبعون–معرفة شروط المفسر وآدابه–١٢٠٤/٢ومابعدها، مناهل العرفان في علوم القرآن –الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني– ١١/٢–دارإحياء الكتب العربية–مطبعة عيسى البابي الحلبي–١٩٧٧م– عدد الأجزاء :٢ .

[١١٣] مناهل العرفان للزرقاني٧٩/٢.

[١١٤] مناع القطان: مباحث في علوم القرآن ٣٥١/١

وأبو الشيخ بن حبان المتوفى سنة ٣٦٩هـ، والحاكم المتوفى سنة ٤٠٥هـ، وأبو بكر بن مردويه المتوفى سنة ٤١٠هـ، وغيرهم من أئمة هذا الشأن.

وكل هذه التفاسير مروية بالإسناد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإلى الصحابة، والتابعين، وتابع التابعين، وليس فيها شئ من التفسير أكثر من التفسير المأثور، اللَّهم إلا ابن جرير الطبرى فإنه ذكر الأقوال ثم وجهَّها،وأدرج فيها الإسرائيليات(روايات عن بين إسرائيل في قصص الأنبياء وغيرهم) ورجَّح بعضها على بعض، وزاد على ذلك الإعراب إن دعت إليه حاجة، واستبط الأحكام التى يمكن أن تؤخذ من الآيات القرآنية، وقد وضع علماء الإسلام قواعد وضوابط للتفسير حتى لا يتقول على كتاب الله جاهل أو منحرف أو ضال .[١١٥]

٣ – ظهور الفرق والاتجاهات الفكرية والمذهبية مثل المعتزلة يفسرون بعقلهم،وإن خالف المأثور أو الظاهر، ونحى هذا المنحى بعض الفلاسفة، وقد مر معنا كيفية استدلال الخوارج ببعض الآيات، بعد نزعها من سياقها [١١٧]. [١١٦]

٤– دعوة الفرآن وتحديه للمناظرة والمحاججة: القرآن الكريم هو المرجع الأول في الاستدلال والمحاججة، وهو يدعو ويتحدى العقول السليمة للمناظرة والمناقشة بالهادفة في كل زمان ومكان،ويحوي جميع أنواع العلوم والفنون ، فهناك التاريخ والقصص، وهناك الأخلاق والعبر ، وهناك العقائد والأحكام،ولا يوجد كتاب في تاريخ البشرية لقي من الدراسة والاهتمام ما لقيه القرآن الكريم ، حتى من أعدائه الذين أرادوا إثبات قصور أو تناقض فيه ، وأعجزهم ذلك، فكان من الطبيعي وجود هذا الخلاف والاختلاف في القرآن الكريم إلى يومنا هذا ، ومصداقاً لذلك يقول الله عز وجل: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ} [البقرة: ٢٦] ، والقرآن الكريم كله أمثال .

- المطلب الثالث :آداب ومسالك الاختلاف في القرآن الكريم

يمكننا معرفة مسالك وآداب الاختلاف (ثقافة الاختلاف) في القرآن الكريم ضمن النقاط التالية:

---

[١١٥] الذهبي: التفسير والمفسرون١/١٠٥

[١١٦] أخرج البخاري تعليقاً :كَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ، وَقَالَ: «إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى المُؤْمِنِينَ». صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج٩/١٦. ابن حجر ك فتح الباري٨/٣١٦.

[١١٧] ينظر: الدكتور محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون٢/٢٦١. ٣/٣١٥

١- القرآن الكريم يقر بالاختلاف في الرأي وأنه من طبيعة خلق الله وحكمته كما سبق ذكره .

٢- القرآن الكريم يقبل باختلاف الرأي المستند إلى دليل، أو للتعلم، أو لغير ذلك، ولكن إذا الاختلاف للسفسطة والجدل والشغب أو للمعاندة والمعارضة، أو لمفسدة دينية أو دنيوية فهو غير مقبول، ولذلك نجد منذ بدء خلق آدم، عندما اعترض الملائكة على استخلاف آدم في الأرض؛ فقبل الله منهم هذا الاعتراض ثم حاورهم وبين لهم خطأ ماذهبوا إليه، بعكس إبليس الذي كان اعتراضه في السجود لآدم معاندة ومكابرة، قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٠) وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٣٢) قَالَ يَاآدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٣) وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (٣٤) } [البقرة: ٣٠ - ٣٥].

٣- القرآن الكريم ينهى عن الخلاف المذموم ويحرمه،بل ويحرم مقدماته التي تبذر بذور الشقاق والنزاع مثل قوله تعالى: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [الأنفال: ٤٦]،ويدعو للوحدة والاعتصام بحبل الله ورسوله، قال تعالى:{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [آل عمران: ١٠٣]،وينهى عن التحزب الناشئ عن اختلاف الأهواء حيث يقول عز وجل: {وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ (٥٢) فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (٥٣) فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ } [المؤمنون: ٥٢ - ٥٤].وقد سبق بيان حكم الاختلاف المذموم.

٤- القرآن الكريم يؤسس لثقافة اختلاف التنوع ويهذبها ضمن قواعد وضوابط تصرف عنها كدر التفرق والتمزق وتنقيها من شوائب المنازعة والخصومة،والقرآن الكريم يدعو لاحترام الرأي الآخر، ويدعو للحوار البناء مع المختلفين، وللمناظرة والمناقشة السليمة القائمة على اتباع الدليل العقلي والمنطق، ويذم اتباع الهوى والتعصب والتقليد الأعمى القائم على التشهي دون علم وبصيرة ، ونجد ذلك من أساسيات الدعوة إلى الله وتوحيده، وحوارات الرسل والأنبياء مع أقوامهم تشهد بذلك، مثل سورة الشعراء التي تصف حوار نوح والأنبياء من بعده، ومن أبلغها حوار إبراهيم مع قومه بعد تكسيره أصنامهم،وشعيب مع قومه وأيضاً الحوار

بين موسى والخضر في سورة الكهف ونستشف من هذا الحوار الأدب الجم في طلب العلم والصبر على المعلم: {قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا (٦٦) قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا (٦٧) وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا (٦٨) قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا (٦٩) قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا } [الكهف: ٦٦ - ٧٠]،وفي أسلوب الإنكار: {لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا } [الكهف: ٧١]، {قَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا} [الكهف: ٧٤] .

والأمثلة كثيرة في ذلك وكلها تؤسس لضوابط وأداب وقواعد الحوار والإقناع الحضاري [١١٨]،وهذه تسمى ثقافة الاختلاف والحوار وهذه رسالة الأنبياء والمقتدين بهديهم من الدعاة والعلماء والمفكرين.

ولعل أبلغ مثال يدل على ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم، وأنه العمدة والمرجع بين المسلمين عند الاختلاف ، حتى لو كان هذا الاختلاف في معاني اللغة ما نقله الإمام السيوطي في كتابه الإتقان عن المناظرة اللطيفة التي جرت بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين نافع بن الأزرق زعيم الأزارقة، حيث كان يسأله عن معنى كلمة في القرآن الكريم فيجيبه بمعناها مستشهداً ببيت من الشعر العربي،وقد نقل عن ابن عباس قوله:(إذا سألتموني عن غريب القرآن فالمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب)، ومن ذلك ماروى :(بينما عبد الله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتنفه الناس يسألونه عن تفسير القرآن،فقال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر(وهما من زعماء الخوارج): قم بنا إلى هذا الذي يجترئ على تفسير القرآن بما لا علم له به،فقاما إليه فقالا: إنا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله فتفسرها لنا وتأتينا بمصادقة من كلام العرب، فإن الله تعالى إنما أنزل القرآن بلسان عربي متين،فقال ابن عباس:سلاني عما بدا لكما، فقال نافع: أخبرني عن قول الله تعالى :﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج:٧٠/ ٣٧]، قال: العزون: حلق الرفاق. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال نعم: أما سمعت عبيد بن الأبرص وهويقول[الوافر]:

فجاءوا يُهْرَعون إليه حتى ... يكونوا حولَ مِنبَرِه عِزِينا[١١٩]

قال: أخبرني عن قوله:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[المائدة:٥/ ٣٥]،قال:الوسيلة:الحاجة، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عنترة وهويقول[الكامل]:

إنَّ الرجالَ لهم إليكِ وسيلةٌ ... إنْ يأخذوكِ تَكَحَّلي وتَخَضَبي[١٢٠]

---

[١١٨] ينظر: معن محمود ضمرة : الحوار في القرآن (رسالة ماجستير) ، جامعة النجاح، نماذج الحوار في القرآن الكريم ص٢٧ وما بعدها، وقواعد الحوار الحضاري في القرآن ص١٠٠ ومابعدها.

[١١٩] انظر:رجال المعلقات العشر للشيخ مصطفى الغلاييني-عبيد بن الأبرص-١/٦٠-وهي قصيدة يرد فيها على امرئ القيس عندما هدد بقتل جميع بني أسد انتقاماً لقتل أبيه، وبدايتها:

يا ذا المخوفنا بقتل أبيه إذلالاً وحينا ... أزعمت أنك فاتك بسراتناكذباً ومينا

قال:أخبرني عن قوله تعالى:﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[المائدة:٥/ ٤٨]، قال: الشرعة: الدين،والمنهاج: الطريق،قال:وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم،أما سمعت أبا سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهويقول[الطويل]:

لقد نَطَقَ المأْمونُ بالصدقِ والهدى ... وبَيّنَ للإسلامِ ديناً ومنهجاً. [١٢١]

وقد ذكر الطبراني في كتابه المعجم الكبير هذه المسائل وقال بعضهم أنها تقارب الألف مسألة .[١٢٢]

- المطلب الرابع :قواعد ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم

يمكننا إجمال قواعد ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم عبر النقاط التالية :

١- الرفق واللين مع المخالف والحوار معه بغرض الوصول إلى الحق وتحاشي الإرغام ووسائل العنف،قال تعالى : {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [النحل: ١٢٥]،وهذا السلوك مع المخالفين هو منهج الرسل جميعاً ومن أخلاق الأنبياء والمرسلين وأولهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى في حقه: { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: ١٥٩]، ونجد الخطاب اللين من جميع الأنبياء في كثير من الآيات، وعندما أرسل الله عز وجل موسى وهارون إلى فرعون وهو المتكبر المتجبر مدعي الربوبية أمرهما بالرفق واللين؛ {فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} [طه: ٤٤] قال القرطبي:(فيه دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ بِاللِّينِ مِنَ الْقَوْلِ لِمَنْ مَعَهُ الْقُوَّةُ، وَضُمِنَتْ لَهُ الْعِصْمَةُ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ:" فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَيِّناً " ،وقال: { لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى} [طه: ٤٦] فَكَيْفَ بِنَا؟ وَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ!وَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ الآمر أو الناهي على مرغوبه، ويظفر بمطلوبه، وهذا واضح).[١٢٣]

---

[١٢٠] انظر:أشعار الشعراء الستة الجاهليين ليوسف بن سليمان الأندلسي المعروف بالأعلم الشنتمري(٤١٥-٤٧٦هـ)-عنترة بن شداد العبسي-القصيدة البائية-البيت الرابع-١/٤٩٩-دار الفكر-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٠٢هـ-١٩٨٢م-مجلد واحد.

[١٢١] الإتقان في علوم القرآن للسيوطي-الجزء ٣٦ في معرفة غريب القرآن-١/٣٨٣ -دارابن كثير -تحقيق:د مصطفى البغا-الطبعة الرابعة - ٢٠٠٠-مجلدان.

[١٢٢] انظر: المعجم الكبيرلسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني-١٠/ ٢٤٨-١٠٥٩٧-مكتبة العلوم والحكم - الموصل-الطبعة الثانية :١٤٠٤ - ١٩٨٣-تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي-عدد الأجزاء : ٢٠ .

[١٢٣] تفسير القرطبي١١/١٩٩.

٢- احترام المخالف ومخاطبته بما يحب، والتزام الأدب معه إلا إذا تجاوز حدّه، ، وهاهو نبي الله يوسف يقول للرجلين اللذين كانا معه في السجن وهما مشركين : {يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ} [يوسف: ٣٩]، والله يدعو نبيه الكريم لخطاب النصارى واليهود بقوله: {قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ } [آل عمران: ٦٤]، ونوح ومن بعده من الأنبياء خاطبت أقوامهم: "ياقومي" ، للدلالة على الانتماء للمجتمع وإرادة الخير لهم، وانظر إلى قوله تعالى: {قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٢٥) قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ } [سبأ: ٢٥، ٢٦]، فجعل كلمة "تعملون" بدل كلمة "تجرمون"،وكان مقتضى الحال في الجملة أن يقول : لانسأل عم أجرمنا ولا تسألون عم تجرمون، ولكن لالتزام الأدب مع المخالفين استبدل كلمة "تجرمون" بكلمة ألطف منها "تعملون"، ومن الأدب مع المخالف بسط الوجه، وغض الصوت؛فالحجة لا تُقَوَّى بالصوت المرتفع ، وإنما ذلك فعل الجاهلين ومن لاحجة لهم ، لذلك كان من وصايا لقمان لابنه : {وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ} [لقمان: ١٩]، والله عز وجل يقول في شأن المخالفين المسالمين : {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } [الممتحنة: ٨].

٣-المستند الذي ينطلق منه الحوار في القرآن الكريم مع المخالفين من غير المسلمين هو الاحتكام إلى موازين العلم والعقل والمنطق، قال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا } [الإسراء: ٣٦]، وقوله عز وجل: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ } [العنكبوت: ٤٦]،وقوله تبارك وتعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ (٣) كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ } [الحج: ٣، ٤]،وكأن النص القرآني يقول: اجعل البينة العلمية المحايدة الصافية عن شوائب الرغائب والأهواء والشهوات هي ميزانك في قبول أو رفض الرأي المخالف.[١٢٤]

٤- نرى في القرآن الكريم الكثير من الآيات القرآنية التي تستدل على وحدانية الله بالأدلة العقلية والمنطقية ، بل وتدعو لإعمال العقل والفكر في كل شي،وتستخدم الأدلة العقلية والمنطقية كالسبر والتقسيم والاستقراء

[١٢٤] ينظر : أ.د محمد سعيد رمضان البوطي: أدب الحوار في كتاب الله عز وجل ص٦.

كما في قوله تعالى: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} [البقرة: ١٦٤]. [١٢٥]

٥- يشير القرآن الكريم في آيات كثيرة ضوابط المناظرة وطرقها كالممانعة والمناقضة والمعارضة، مثل قول إبراهيم للنمرود في حواره ومن المناظرات الشيقة مناظرة إبراهيم مع النمرود؛ قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [البقرة: ٢٥٨]، ودليل التمانع في قوله قوله تعالى : {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ} [الأنبياء: ٢٢]. والأمثلة كثيرة. [١٢٦]

-6المباهلة :

سلك القرآن الكريم مسلكاً جديداً في مجادلة المخالفين المبطلين، الذين يتكبرون عن قبول الحق، ويصرون على باطلهم وضلالهم مع قيام الحجة عليهم، وظهور الحق جلياً؛وهذا المسلك أو الأسلوب هو المباهلة؛حيث أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يباهل نصارى نجران حينما جادلوه في أمر عيسى عليه السلام، فلم يقبلوا الحق الذي جاء به من عند الله تعالى، بل أصروا على عقيدتهم الفاسدة، ومقولتهم الباطلة في عيسى عليه السلام، فدعاهم للمباهلة وهي في قوله تعالى: {فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ} [آل عمران: ٦١]،جاء في البخاري: عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ العَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ أَنْ يُلاَعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لاَ تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلاَعَنَّا لاَ نُفْلِحُ نَحْنُ، وَلاَ عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالاَ: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلاَ تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فَقَالَ «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

[١٢٥] المصدر ذاته ص٧

[١٢٦] ينظر: عبد الرحمن حبنكة: ضوابط المعرفة٤٢٧ ومابعدها.

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ» فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ»[١٢٧]

والمباهلة: من البَهْل والابتهال في الدعاء، وهو: الاسترسال فيه والتضرع، ومن فسّر الابتهال باللعن فلأجل أنّ الاسترسال في هذا المكان لأجل اللعن.[١٢٨]

وَلاَ يَخْرُجُ مَعْنَاهُ الاِصْطِلاَحِيُّ عَنْ مَعْنَاهُ اللُّغَوِيّ، قال الخليل : باهلتُ فلاناً، أي: دعونا على الظّالم منا. وبهلته: لعنته[١٢٩]، قال الجوهري في الصحاح: البَهْلُ: اللعنُ. يقال: عليه بَهْلَةُ الله وبهلته، أي لعنة الله. وباهلة: قبيلة من قيس عيلان، وهو في الاصل اسم امرأة من همدان كانت تحت معن ابن أعصر بن سعد بن قيس عيلان، فنسب ولده إليها. وقولهم باهلة بن أعصر، كقولهم تميم بنت مر، فالتذكير للحى، والتأنيث للقبيلة، سواء كان الاسم في الاصل لرجل أو لامرأة.[١٣٠]

وذهب أكثر أهل العلم أن الْمُبَاهَلَةَ مَشْرُوعَةٌ فِي زَمَانِنَا وَهِيَ الْمُلَاعَنَةُ، كَانُوا يَقُولُونَ إذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ: بَهْلَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِ مِنَّا[١٣١]، وثبت عن ابن عباس قوله في العول :من باهلني باهلته[١٣٢]، قد دعا إليها أيضاً ابن مسعود رضي الله عنه فقال: «من شاء لأعنته ما أنزلت: {وَأُوْلاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٤]، إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها، إذا وضعت المتوفى عنها زوجها فقد حلت».[١٣٣]

ومن آدب المباهلة وشروطها :

- إخلاص النية لله تعالى لأن المباهلة دعاء وتضرع إلى، ولا بد لقبول الدعاء من إخلاص النية فيه لله تعالى، كما هو الشأن في جميع العبادات، فلا يجوز أن يكون الغرض منها الرغبة في الغلبة، والانتصار للهوى، أو حب الظهور وانتشار الصيت، بل تكون للدفاع عن الحق وأهله، وإظهار الحق، والدعوة إلى الله تعالى والذب عن دينه.
- العلم؛ فإن المباهلة لا بد أن يسبقها حوار وجدال في سبيل إظهار الحق كما تقدم.

---

[١٢٧] صحيح البخاري،كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران٤٣٨٠-٥/١٧١.

[١٢٨] الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن١٤٩.

[١٢٩] الخليل بن أحمد: العين ٤/٥٤.ابن فارس : مقاييس اللغة١/٣١١.

[١٣٠] الجوهري:الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية٤/١٦٤٢.

[١٣١] حاشية ابن عابدين،باب اللعان،٣/٤٨٨.

[١٣٢] شيخ الإسلام زكريا الأنصاري:أسنى المطالب٣/٢٧.

[١٣٣] مصنف عبد الرزاق ١١٧١٤-٦/٤٧١.

- أن يكون طالب المباهلة من أهل الصلاح والتقى؛ إذ إنها دعاء، ومن أعظم أسباب قبول الدعاء الاستجابة لله تعالى بفعل الطاعات واجتناب المحرمات كما قال تعالى .: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُم يَرْشُدُونَ} [البقرة: ١٨٦].
- أن تكون بعد إقامة الحجة على المخالف، وإظهار الحق له بالأدلة الواضحة والبراهين القاطعة،وإقامة الحجة، وإزالة الشبهة وتقديم النصح والإنذار، ووعند عدم نفع ذلك، وأصر المخالف الجاحد على رأيه وبقي على ضلاله وعناده، ولم يقبل الحق، ولم تُجْدِ معه المحاورة والمناقشة؛ فعند ذلك يأتي دور المباهلة،وأما من يلجأ إلى المباهلة بسبب ضعف أدلته وانقطاع حجته،أو عدم قدرته على إقناع خصمه وتفنيد أدلته والرد على شبهته، فهذا المسلك مخالف لما جاء في الكتاب والسنة.
- أن تكون المباهلة في أمر مهم من أمور الدين،وتدعو الضرورة الماسة إليها خوفاً من افتتان الناس بالرأي المخالف، ويرجى في إقامتها حصول مصلحة للإسلام والمسلمين، أو دفع مفسدة كذلك،فلا تجوز إلا في أمر مهم شرعاً وقع فيه اشتباه وعناد لا يفسر دفعه إلا بالمباهلة.[١٣٤]

٧- يقرر القرآن الكريم أن المرجع عند النزاع والخلاف بين المؤمنين هو الرجوع إلى الكتاب والسنة، قال تعالى: { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: ٥٩] قال القرطبي: (أَيْ إذا تَجَادَلْتُمْ وَاخْتَلَفْتُمْ (فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) أَيْ رَدُّوا ذَلِكَ الْحُكْمَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ أَوْ إِلَى رَسُولِهِ بِالسُّؤَالِ فِي حَيَاتِهِ، أَوْ بِالنَّظَرِ فِي سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَالْأَعْمَشِ وَقَتَادَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ).[١٣٥]

٨- القرآن الكريم يقرر أنه قد يكون للحق في بعض الصور والحالات أكثر من وجه (تعدد أوجه الحق)،وجميعها لها نصيب من الصحة والصواب،وقد يكون بعضها أصح من الآخر وأرجح إلا أن المرجوح

[١٣٤] ابن حجر العسقلاني: فتح البار شرح صحيح البخاري٨/٩٥.ابن قيم الجوزية :مدارج السالكين٢/٢٦٤،زاد المعاد٣/٥٦١.
[١٣٥] تفسير القرطبي٥/٢٦١.

ليس خطأً، لذلك نجد فيه نصوصاً قرآنية ظنية الدلالة،أي تحتمل أكثر من وجه، ونجد ألفاظاً مشتركة ومترادفات، وكتب أصول الفقه تحفل بهذه المواضيع.

٩- الاختلاف في الرأي ليس سبباً لكره الطرف الأخر، أو ظلمه ، أو الحط من قدره ، أو إنكار إيجابياته والتغاضي عنها، لذلك وجدنا القرآن الكريم يصف بعض أهل الكتاب بالأمانة عكس البعض الآخر: {وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ} [آل عمران: ٧٥]، ويذكر النصارى بخير بخلاف اليهود: {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٨٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ} [المائدة: ٨٢، ٨٣].

١٠- الإعراض عن الجاهلين والمعاندين الجاحدين والبراءة منهم إذا كان الاختلاف في أصول الدين،{قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } [الممتحنة: ٤]،{ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} [الأعراف: ١٩٩] ، أمرنا الله تعالى عند مجادلة أهل الكتاب أن نجادلهم بحسن خلق ولطف ولين كلام ودعوة إلى الحق وتحسينه ورد الباطل وتهجينه بأقرب طريق موصل لذلك، وأن لا يكون القصد منها مجرد المجادلة والمغالبة وحب العلو بل يكون القصد بيان الحق وهداية الخلق، وإن ظهر من قصد المجادل منهم وحاله أنه لا إرادة له في الحق، وإنما يجادل على وجه المشاغبة والمغالبة والإثارة، فهذا لا فائدة في جداله؛ لأن المقصود منها ضائع.[١٣٦]

١١- القرآن الكريم يحذر المؤمنين من مغبة مخالفة أمر الله ورسوله المتمثل في النصوص المحكمة قطعية الثبوت والدلالة،{لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣] يقول الفخر الرازي في تفسير هذه الآية :(لاتجعلوا أقوال الرسول وأَمْرَهُ إِيَّاكُمْ وَدُعَاءَهُ لَكُمْ كَمَا يَكُونُ مِنْ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ إِذْ كَانَ أَمْرُهُ فَرْضًا لَازِمًا، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ عَقِيبَ هَذَا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ وَثَانِيهَا: لَا تُنَادُوهُ كَمَا يُنَادِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا يَا مُحَمَّدُ،واحْذَرُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ عَلَيْكُمْ إِذَا أَسْخَطْتُمُوهُ فَإِنَّ دُعَاءَهُ مُوجِبٌ لَيْسَ

[١٣٦] تفسير السعدي١/٦٣٢.

كَدُعَاءِ غَيْرِهِ،ولْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ فَوَّضَ إِلَى رَسُولِهِ بَعْضَ أَمْرِ الدِّينِ)[١٣٧]، ويدخل في نطاق ذلك التقول على الله بغير علم ، قال تعالى : { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٣٣][١٣٨]، وقال أيضاً : {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦].[١٣٩]

١٢- لا إكراه في الدين ، ولا إرهاب في الفكر، والقرآن يحترم الرأي الأخر ويدعو للتعايش مع الآخرين قال تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٥٦]، قال الإمام القرطبي :قَوْلُهُ تَعَالَى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) الدِّينُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُعْتَقَدُ وَالْمِلَّةُ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ: (قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ). وَالْإِكْرَاهُ الَّذِي فِي الْأَحْكَامِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْبُيُوعِ وَالْهِبَاتِ وَغَيْرِهَا لَيْسَ هَذَا موضعه،وقال الحسن البصري والشعبي وقتادة والضحاك أن الآية ليست منسوخة ، وأن أهل الكتاب لايكرهون على الإسلام ، ووَالْحُجَّةُ لِهَذَا الْقَوْلِ مَا رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِعَجُوزٍ نَصْرَانِيَّةٍ: أَسْلِمِي أَيَّتُهَا الْعَجُوزُ تَسْلَمِي، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ. قَالَتْ: أَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ وَالْمَوْتُ إِلَيَّ قَرِيبٌ! فَقَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، وَتَلَا" لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ". [١٤٠]

وأيضاً قال تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ} [التوبة: ٦]،ولَاخِلَافَ بَيْنَ كَافَّةِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ أَمَانَ السُّلْطَانِ جَائِزٌ، لِأَنَّهُ مُقَدَّمٌ لِلنَّظَرِ وَالْمَصْلَحَةِ، نَائِبٌ عَنِ الْجَمِيعِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ، وأيضاً المسلم لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((المسلمون تَتكافأ دِمَاؤُهُم: يَسعَى بذمَّتهم أدناهم، ويُجيرُ عليهم أقْصاهُم، وهم يَدٌ على مَن سِوَاهم)). [١٤١]

---

[١٣٧] تفسير الرازي٢٤/٤٢٤.

[١٣٨] قرن عز وجل التّقول عليه بغير علم ولا حجّة مع الفواحش والكبائر المحرمة ، والتقول كالافتراء والكذب على الله،وتحليل الحرام وتحريم الحلال بلا سند ولا حجّة، وهو القول بالرّأي المحض دون دليل من الشرع، وهو سبب تحريف الأديان، والابتداع في الدين الحق، واتباع الهوى والشيطان،وهو منهج أدعياء التجديد، وتخطي الشريعة باسم الاجتهاد. د الزحيلي: التفسير المنير٨/١٩٢.

[١٣٩] ينظر: تفسير الرازي٣٠/٣٣٩.

[١٤٠] ينظر: تفسير القرطبي ٣/٢٨٠. سنن الدارقطني٦٣-١/٣٩.

[١٤١] سنن أبي داود٢٧٥١-٤/٣٧٩، مصنف ابن أبي شيبة٢٧٩٦٩-٥/٤٥٩.تفسير القرطبي٨/٧٥.

١٣- السمة العامة لأسلوب القرآن الكريم في التعامل مع قارئه هي اعتباره واحداً من اثنين : إما مؤمناً فيخاطبه على هذا الأساس ويزيد إيمانه ، وتراه عندما يأمره بحكم تكليفي يوضح له علة الحكم وسببه، وإما أن يكون غير مؤمناً ، فيحاوره ويتحداه بالمناظرة وإعمال العقل ، وماعلى الرسول إلا البلاغ.

المبحث الثاني

ثقافة الاختلاف في السنة النبوية

المطلب الأول :تعريف السنة

السنة لغة هي : الطريقة والسيرة والطبيعة.

السنة شرعاً : ما أثر عن النبي من قول وتسمى سنة قولية ،أو فعل وتسمى سنة فعلية أو تقرير وتسمى سنة تقريرية.[١٤٢]

والسنة التقريرية : هي ما أقرَّه الرسول صلى الله عليه وسلم مما صدر عن بعض أصحابه من أقوال وأفعال بسكوته وعدم إنكاره،أو بموافقته واظهار استحسانه، وينقسم إلى إقرار على القول وإقرار على الفعل، وكل منهما بنقسم إلى ما فعل بحضرته أو بعيداً عنه وعلم به .

والسنة الشريفة لقيت من العناية والاهتمام عند علماء المسلمين مالقيه القرآن الكريم، فهي المصدر الثاني للتشريع ،وقد بين أهميتها وفضلها الإمام الشافعي في كتابه الرسالة [١٤٣]،وعرف الأصوليون والفقهاء وظائفها كما يلي :

١- شرح وبيان وتفصيل ما جاء في القرآن الكريم، كتفصيل كيفية الصلاة وشروطها وأحكامها وعدد ركعاتها ، كذلك الزكاة والحج والصوم ...

٢- تأكيد ماجاء في القرآن الكريم، من المعاني والوعد والوعيد ووصف الجنة والنار وثواب المؤمن وجزاء العاصي ، ومكارم الأخلاق كالإحسان والصدق والصبر....

٣- إنشاء حكماً شرعياً جديداً لا يوجد في القرآن الكريم، كتحريم لبس الذهب على الرجال ، طبقاً لقوله تعالى:{وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}[الحشر: ٧][١٤٤].

المطلب الثاني : أسباب الاختلاف في السنة الشريفة

١- رواية الحديث : نحن نعلم أن تدوين السنة تأخر عن كتابة القرآن الكريم ، حيث كتب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبحضرته ، وكان ينهى عموم الصحابة أن يكتب عنه غير القرآن الكريم خوفاً من

[١٤٢] انظر: مختصر الوجيز في علوم الحديث للدكتور عجاج الخطيب-١/١٥

[١٤٣] الشافعي: الرسالة١/٣١.

[١٤٤] د مصطفى الخن: أثر الاختلاف في الأدلة الشرعية ص٦٧.

اختلاطه بالقرآن الكريم[١٤٥]، غير أنه أجاز لبعض الصحابة الذين عرف عنهم العلم والتمييز بين القرآن الكريم والحديث أن يكتبوا عنه ، كما فعل مع عبد الله بن عمرو بن العاص[١٤٦]، ويحدثنا الخطيب البغدادي في كتابه تقييد العلم حرص الصحابة رضوان الله عليهم على حفظ حديث رسول الله، ونقله حفظاً خوفاً من اختلاطه بالقرآن الكريم ، فعَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: " قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَلَا نَكْتُبُ مَا نَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوهَا مَصَاحِفَ، إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُنَا فَنَحْفَظُ فَاحْفَظُوا كَمَا كُنَّا نَحْفَظُ»[١٤٧]، ثم عندما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة على رأس المائة الهجرية الاولى أمر رسمياً بكتابة الحديث واعتنى به رسمياً ، وأمر ثلة من علماء التابعين على رأسهم ابن شهاب الزهري بذلك ، ثم تتابع النشاط في علم الحديث رواية ودراية إلى يومنا هذا،وقيض الله رجالاً لهذا لخدمة هذا العلم، كما قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، ".[١٤٨]

٢- الاختلاف في فهم النصوص، لأن نص الحديث الصحيح مثل نص القرآن الكريم في التشريع ،فيه العام والخاص وقطعي الدلالة وظني الدلالة ، والناسخ والمنسوخ ، فكان الاختلاف في فهم المعاني مثل الاختلاف في النصوص القرآنية ، وهو اختلاف تنوع وتضاد اثرى الفقه الإسلامي ووسع أفاقه.

٢- المذاهب الفقهية والمدارس الاصولية ، وكل مذهب أو مدرسة أصولية اعتنت بالسنة وأبرزتها من خلال فقهائها وعلمائها ، فنجد شارحا شافعيا للبخاريهوابن حجر في كتابه فتح الباري، كما نجد شارحا حنفيا هو العيني في كتابه عمدة القاري وهكذا نجد في أغلب كتب الحديث، وأيضاً ساهم اختلاف التنوع هذا في إثراء وترسيخ التراث الفقهي الإسلامي لدى المذاهب الأربعة .

المطلب الثالث :الخلاف في قبول السنة كمصدر تشريعي غير القرآن الكريم

---

[١٤٥] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ – قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ – مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ". صحيح مسلم ،كتاب الزهد ، باب التثبت في الحديث ٧٢ – (٣٠٠٤)-٤/٢٢٩٨.

[١٤٦] صحيح البخاري، كتاب العلم ١١٣-١/٣٤.

[١٤٧] الخطيب البغدادي: تقييد العلم٢٧ ، ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله١/٢٧٣، والحديث في سنن البيهقي والدارمي.

[١٤٨] مسند البزار ٩٤٢٢-١٦/٢٤٧.مسند الشاميين للطبراني ٥٩٩ -١/٣٤٤. ينظر: مصطفى السباعي: السنة ومكانتها في التشريع٢٣٢.

تعرضت السنة على مر العصور لكذابين ووضاعين ،كانوا يكذبون على رسول الله ويضعون الأحاديث ، كما تعرضت لدسائس وشبهات كثيرة ، ولكن الله عز وجل كما قيض للقرآن الكريم حفظة حفظوه لنا بالسند المتواتر الصحيح، قيض للسنة الشريفة الأمر نفسه.[١٤٩]

ولازالت السنة مع الآسف تتعرض لهجمات شرسة من قبل آعداء الإسلام ، وهناك خلاف قديم يتجدد دائماً، وهو دعوى ترك السنة والإكتفاء بالقرآن الكريم كمصدر وحيد للتشريع يجمع المسلمين، ويحمل لواء هذا الخلاف اليوم قوم يسمون أنفسهم بالقرآنيين ، وهم أبعد الناس عن القرآن الكريم وتعاليمه ، لأن القرآن الكريم فيه أصريح من الله باتباع الرسول ، وذلك في آيات كثيرة منها : قال تعالى : {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧]، {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: ٣١]، {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ} [آل عمران: ٣٢]، {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩]. وعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ».[١٥٠]

وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ»[١٥١]

وخاض هؤلاء القرانيون في مستنقع المستشرقين مثيرين شبهات حول السنة وثيوتها وتدوينها، وعمدوا إلى بعض الأحاديث الموجودة في الصحاح فكذبوها لدعوى أنها مناقضة للعقل والمنطق والعلم الحديث، بل وادعى بعضهم أن بعض هذه الأحاديث مناقض للقرآن الكريم .

وكان ذلك مدخلاً لهم للطعن في الأئمة رواة الحديث وكتبهم ، حتى إمام المحدثين البخاري لم يسلم من طعونهم ، وكذلك مسلم .

---

[١٤٩] ينظر : علم الجرح والتعديل في مبحث ثقافة الاختلاف عصر التابعين .

[١٥٠] سنن الترمذي- ٢٦٦٣-٥/٣٧. سنن أبي داود ٤٦٠٥-٤/٢٠٠.

[١٥١] سنن ابي داود ٤٦٠٤-٤/٢٠٠.

ولله الحمد كان لهم العلماء قديماً وحديثاً بالمرصاد ، فدحضوا شبهاتهم كلهم .

ونقول لهؤلاء يكفي أن تعلموا أن ظهور مصطلح أهل السنة والجماعة عند عموم المسلمين كان للرد على أمثالكم الذين زعموا الاكتفاء بالقرآن دون السنة ، فالخوارج والمعتزلة والرافضة ادعت ادعاءاتكم ونبذت السنة فكانت عقوبتهم أنهم أخرجوا من دائرة أهل الإسلام الحق ، لأن أهل الإسلام الحق هم أهل السنة والجماعة ، وكلمة السنة فيه للتأكيد على مكانتها وأهميتها .

- المطلب الرابع :قواعد وضوابط ثقافة الاختلاف في السنة الشريفة

من القواعد والضوابط التي وضعها الرسول صلى الله عليه وسلم للاختلاف بين المسلمين:

١- إخلاص النية لله تعالى، فالمخالف لايخالف لهوى متبع أو دنيا يصيبها ،وإنما في سبيل إظهار الحق ومرضاة الله تعالى،وعن عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، ...».[١٥٢]

٢- نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخلاف المذموم، وعن أسبابه، وأي شيء يغرس بذوره، أو يدعو إليه كالعصبية والحمية، والمماراة والجدل الباطل في أحاديث كثيرة منها :

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ ،أَوْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِكَثْرَةِ اخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، فَانْظُرُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَدَعُوهُ أَوْ ذَرُوهُ».[١٥٣]
- عَنْ جَابِرٍ بن عبد الله قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»[١٥٤]، وَمَعْنَاهُ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ أَهْلُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنَّهُ سَعَى فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ بِالْخُصُومَاتِ والاخْتِلافَاتِ وَالشَّحْنَاءِ وَالْحُرُوبِ وَالْفِتَنِ وَنَحْوِهَا.[١٥٥]

---

[١٥٢] صحيح البخاري،كتاب بدي الوحي ١-٦/١.

[١٥٣] مسند أحمد-٩٨٨٧-٥٤٧/١٥.وقال المحققون (شعيب أرناؤوط وآخرون) : رجاله رجال الصحيحين.

[١٥٤] صحيح مسلم،كتاب صفة القيامة والجنة والنار،باب تحريش الشيطان ٦٥ - (٢٨١٢)-٢١٦٦/٤.

[١٥٥] ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم١٥٦/١٧.

- حديث الافتراق المشهور الذي رواه عوف بن مالك **رضي الله عنه**،وغيره من الصحابة، قال صلى الله عليه وسلم:(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة،فواحدة في الجنة،وسبعون في النار، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة،فواحدة في الجنة،وإحدى وسبعون فرقة في النار، والذي نفسي بيده لتفترقن هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة،كلها في النار إلا واحدة،قيل من هم يا رسول الله،قال: الجماعة)،وفي رواية قال:(من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)،وفي رواية قال:(هم السواد الأعظم).[١٥٦]
- عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ ضُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ أَوْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَائِنًا مَنْ كَانَ فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّ يَدَ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ».[١٥٧]
- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:« إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ، الْكَلَامُ وَالْهَدْيُ، فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدِثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، أَلَا لَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ، فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ، أَلَا إِنَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وَإِنَّمَا الْبَعِيدُ مَا لَيْسَ بِآتٍ، أَلَا إِنَّمَا الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، أَلَا إِنَّ قِتَالَ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ لَا يَصْلُحُ بِالْجِدِّ وَلَا بِالْهَزْلِ، وَلَا يَعِدُ الرَّجُلُ صَبِيَّهُ ثُمَّ لَا يَفِي لَهُ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارَ، وَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يُقَالُ لِلصَّادِقِ: صَدَقَ وَبَرَّ، وَيُقَالُ لِلْكَاذِبِ: كَذَبَ وَفَجَرَ، أَلَا وَإِنَّ الْعَبْدَ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا» .[١٥٨]

---

[١٥٦] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة والدارمي عن أكثر من خمسة عشر صحابيًا بأسانيد بعضها صحيح وبعضها حسن وبعضها ضعيف.ينظر: سنن أبي داود-كتاب السنة-باب شرح السنة١٩٥/١٢-٤٥٩٦ ، المستدرك للحاكم-كتاب الإيمان ١٣/١-١٠،ورقم٤٤٤؛قال الذهبي في التلخيص:أسانيده يقوي بعضها بعضاً.

[١٥٧] صحيح مسلم ،كتاب الإمارة- باب حكم من فرق بين المسلين وهو مجتمع٥٩ - (١٨٥٢)-١٤٧٩/٣، سنن أبو داود،كتاب السنة ،باب قتل الخوارج٤٧٦٣-١٣٩/٧. سنن النسائي،كتاب المحاربة،باب قتل من فارق الجماعة-٣٤٦٩-٤٢٨/٣. صحيح ابن حبان٤٥٧٧-٤٣٨/١٠.

[١٥٨] صحيح ابن خزيمة١٧٨٥-١٤٣/٣. سنن ابن ماجة،كتاب الإيمان، باب اجتناب البدع والجدل٤٦-١٨/١.

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ».[١٥٩]
- عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي كَاتِبُ المغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاَثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ " .[١٦٠]

والمراد بكَثْرَةِ السُّؤَالِ :هو الاختلاف في الدين والْقَطْعُ فِي الْمَسَائِلِ، وَالْإِكْثَارُ مِنَ السُّؤَالِ عَمَّا لَمْ يَقَعْ وَلَا تَدْعُو إِلَيْهِ حَاجَةٌ وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ، وَكَانَ السَّلَفُ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ وَيَرَوْنَهُ مِنَ التَّكَلُّفِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ.[١٦١]

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».[١٦٢]
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعْمَلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بُرْهَةً بِكِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ تَعْمَلُ بُرْهَةً بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، ثُمَّ تَعْمَلُ بِالرَّأْيِ، فَإِذَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ فَقَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا».[١٦٣]
- عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ العُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ».[١٦٤]

والأحاديث كثيرة في هذا المضمار ولو تتبعنا معانيها نجدها كلها تنهي عن الخلاف المذموم وأسبابه التي تفرق المسلمين وتمزقهم وتبتدع في الدين وتحرفه عن جادة الصواب.

---

[١٥٩] صحيح البخاري،كتاب الصلح،باب إذا اصطلحوا على ضلح،٢٦٩٧-١٨٤/٣.صحيح مسلم،كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور١٧- ١٧١٨-١٤٣٤/٣.

[١٦٠] صحيح البخاري،كتاب الزكاة،باب قوله تعالى:لا يسالون الناس إلحافا،١٤٧٧-١٢٤/٢.صحيح مسلم١٣ - (٥٩٣)-١٣٤١/٣.

[١٦١] شرح النووي على مسلم١١/١٢، ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله،باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي٢٠٤٧-١٠٥٩/٢.

[١٦٢] صحيح البخاري،كتاب العلم،باب كيف يقبض العلم ١٠٠-٣١/١. صحيح كسلك،كتاب العلم ،باب رفع العلم وقبضه ٢٦٧٣ .

[١٦٣] مسند أبي يعلى الموصلي٥٨٥٦-٢٤٠/١٠،ابن عبد البر:جامع بيان العلم وفضله-١٩٩٨-١٠٣٩/٢.

[١٦٤] سنن الترمذي،كتاب أبواب العلم-باب فيمن يطلبه للدنيا٢٦٥٤-٣٢/٥. وقال الترمذي :حسن .سنن الدارمي٣٨٥-٣٧٨/١.

٣- وبالمقابل أباح النبي صلى الله عليه وسلم الاختلاف المحمود وحث على الاجتهاد،والأحاديث التي تبيح الاختلاف المحمود بل وتدعو إليه أحياناً وترسخ ثقافة الاختلاف فهي كثيرة وقد مر معنا في أدلة الاختلاف المحمود حديث بني قريظة وتعدد أفهام الصحابة في أمر الرسول صلى الله عليه وسلم :(لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة)،وأيضاً حديث رخصة الإفطار في السفر، واختلاف الصحابة في العمل بهذه الرخصة أو بالعزيمة وهي الصوم، دون ان يعيب أي فريق على الآخر.[١٦٥]

ونجد الأحاديث النبوية في السنة القولية والعملية تؤكد على ثقافة الاختلاف التي قررها القرآن الكريم مع المخالفين من غير المسلمين وكانت تطبيقاً عملياً لما جاء في القرآن الكريم؛ كاعتماد الكتاب والسنة مرجعاً للاختلاف، وترك الجدل بالباطل ،واحترام الرأي الآخر ،...وقد سبق ذكرها .

٤- حسن الظن بالمخالف، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»[١٦٦]، وعندما أراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل حاطب بن أبي بلتعة نهاه النبي صلى الله عليه وسلم وأمر أن يحسن الظن به، روى الشيخان عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ، وَالمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً، وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا أَخْرِجِي الكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ،فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ المشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلاَ ارْتِدَادًا، وَلاَ رِضًا بِالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ صَدَقَكُمْ»، قَالَ

---

[١٦٥] ينظر حكم الاختلاف المحمود وأدلته في الكتاب ص١٩

[١٦٦] صحيح البخاري،كتاب الأدب،باب اجتناب الظن ٦٠٦٦-١٩/٨. صحيح مسلم،كتاب البر والأدب،باب تحريم الظن، ٢٨ - (٢٥٦٣)-١٩٨٥/٤.

عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ،قَالَ:" إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ".[١٦٧]

ونلاحظ رغم فعل حاطب الشنيع (التجسس وإخبار العدو) أمر الرسول بإحسان الظن به، وقد يقول القائل أو يعتقد أن هذه خاصة بحاطب لأنه من أهل بدر والنبي صلى الله عليه وسلم قضى بعلمه من الله فيها، ولكن الإمام الشافعي ناقش هذه المسألة،وبين أنها حكم عام لولي الأمر، وفي كلامه مايبرىء العليل ويشفي الغليل، حيث يقول في الأم:(فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَعَ مَا وَصَفْنَا لَك طَرْحُ الْحُكْمِ بِاسْتِعْمَالِ الظُّنُونِ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْكِتَابُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَ حَاطِبٌ كَمَا قَالَ، مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْهُ شَاكًّا فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ فَعَلَهُ لِيَمْنَعَ أَهْلَهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ زَلَّةً لَا رَغْبَةً عَنْ الْإِسْلَامِ، وَاحْتَمَلَ الْمَعْنَى الْأَقْبَحَ كَانَ الْقَوْلُ قَوْلَهُ فِيمَا أُحْتُمِلَ فِعْلُهُ، وَحُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ بِأَنْ لَمْ يَقْتُلْهُ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلْ عَلَيْهِ الْأَغْلَبَ [أي يعتبره طبقا للاحتمال الأشد وهوالخيانة] ، وَلَا أَحَدٌ أَتَى فِي مِثْلِ هَذَا أَعْظَمُ فِي الظَّاهِرِ مِنْ هَذِهِ، ...لِذَلِكَ مَقْبُولًا كَانَ مِنْ بَعْدِهِ فِي أَقَلَّ مِنْ حَالِهِ، وَأَوْلَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ مِثْلَ مَا قَبِلَ مِنْهُ.

قِيلَ لِلشَّافِعِيِّ: أَفَرَأَيْت إنْ قَالَ قَائِلٌ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَدْ صَدَقَ إنَّمَا تَرَكَهُ لِمَعْرِفَتِهِ بِصِدْقِهِ، لَا بِأَنَّ فِعْلَهُ كَانَ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَغَيْرَهُ. فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَاذِبُونَ وَحَقَنَ دِمَاءَهُمْ بِالظَّاهِرِ، فَلَوْ كَانَ حُكْمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاطِبٍ بِالْعِلْمِ بِصِدْقِهِ ،كَانَ حُكْمُهُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْقَتْلَ بِالْعِلْمِ بِكَذِبِهِمْ، وَلَكِنَّهُ إنَّمَا حَكَمَ فِي كُلٍّ بِالظَّاهِرِ وَتَوَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ السَّرَائِرَ، وَلِئَلَّا يَكُونَ لِحَاكِمٍ بَعْدَهُ أَنْ يَدَعَ حُكْمًا لَهُ مِثْلَ مَا وَصَفْت مِنْ عِلَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ عَامٌّ، حَتَّى يَأْتِيَ عَنْهُ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ خَاصًّا، أَوْ عَنْ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا يُمْكِنُ فِيهِمْ أَنْ يَجْعَلُوا لَهُ سُنَّةً، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ مَوْجُودًا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.[١٦٨](

وعندما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عتبان بن مالك الانصاري في بيته فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوِ ابْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لاَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لاَ تَقُلْ ذَلِكَ، أَلاَ تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " قَالَ:

[١٦٧] صحيح البخاري،كتاب الجهاد،باب الجاسوس٣٠٠٧-٥٩/٤، صحيح مسلم،كتاب فضائل الصحابة،باب فضائل أهل بدر ١٦١ - (٢٤٩٤)-١٩٤١/٤.

[١٦٨] الشافعي: الأم،مسائل في الجهاد والجزية، من يدا على عورة المسلمين٢٦٤/٤.

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى المُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ". [١٦٩]

وإحسان الظن واجب في حق كل من يشهد الشهادتين لأنهما حصن الله الحصين وأمان لصاحبهما حتى لو كان ظاهر الأمر يدل عكس ذلك ،فعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ. [١٧٠]

٣- العلم قبل إبداء الرأي والتثبت من الرأي المخالف، فلا تجوز المخالفة إلا عن علم ،وقد ورد في القرآن الكريم النهي عن الجدال بغير علم، عَنْ زَيْدِ بْنِ أُنَيْسٍ قَالَ: كَانَ بِرَجُلٍ جُدَرِيٌّ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَأَمَرُوهُ، فَاغْتَسَلَ فَانْتَثَرَ لَحْمُهُ فَمَاتَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ؟ لَوْ تَيَمَّمَ بِالصَّعِيدِ». [١٧١]

والتثبت من الخبر والرواية والرأي من سمات أهل العلم، وصدَّر الإمام مسلم مقدمة صحيحه الجامع؛بوجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، وبين أن خبر الفاسق أو رأيه ساقط عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ،وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ». [١٧٢]

٤- ترك الجدال بالباطل و المراء إذا كان هدفه إظهار حظ النفس والتغلب على الخصم، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وَهُوَ بَاطِلٌ بُنِيَ لَهُ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا، وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلَاهَا» [١٧٣]، وعن أبي أمامة، قال: قال رسولُ الله

---

[١٦٩] ينظر: صحيح البخاري،كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت٤٢٥-٩٢/١.

[١٧٠] صحيح مسلم،كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال :لا إله إلا الله، ١٥٨ - (٩٦)-٩٦/١.

[١٧١] مصنف عبد الرزاق ٨٧٣-٢٥/١، ورواه أحمد وأبوداود والدارقطني والدارمي وابن حبان وابن خزيمة .

[١٧٢] صحيح مسلم، المقدمة ٨/١.

[١٧٣] سنن الترمذي١٩٩٣-٣٥٨/٤،وقال :حسن.

صلى الله عليه وسلم: " أنا زعِيم بِبيتٍ فِي رَبَضِ الجنةِ، لمن تركَ المِراء وإن كان مُحِقًّا..."[١٧٤]،وعن أَبي الدَّرْدَاء، وأَبي أُمَامَةَ، ووَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، وأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالُوا: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمْ يَوْمًا، وَنَحْنُ نَتَمَارَى فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ، فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ، ثُمَّ انْتَهَرَنَا، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، أَخَذُوا الْمِرَاءَ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ ، ذَرُواْ الْمِرَاءَ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يُمَارِي،ذَرُوا الْمِرَاءَ، فَإِنَّ الْمُمَارِي قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ،ذَرُوا الْمِرَاءَ فَكَفَى الْمُمَارِي إِثْماً أَنْ لاَ يَزَالَ مُمَارِياً، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِي لاَ أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَة،ذَرُوا الْمِرَاءَ؟ فَأَنَا زَعِيمٌ بِثَلاَثَةِ أَبْيَاتٍ فِي الْجَنَّةَ: فِي رِبَاضِهَا ، وَوَسَطِهَا ، وَأَعْلاَهَا لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ.ذَرُوا الْمِرَاءَ، فَإِن أَوَّلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ الْمِرَاءَ، فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، والنَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهُمْ عَلَى الضَّلاَلَةِ إِلاَّالسَّوادَ الأَعْظَمَ"، قَالُوا: يَا رَسُول الله، مَا السَّوَادُ الأَعْظَمُ؟ قَالَ: "مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي. مَنْ لَمْ يُمَارِ فِي دِينِ الله، وَلَمْ يُكَفِّرْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ بِذَنْبٍ، غُفِرَ لَهُ".ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الإِسْلاَمَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً".قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟.قَالَ: "الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَلاَ يُمَارُونَ فِي دِينِ الله، وَلاَ يُكَفِّرُونَ أَحَداً مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ بِذَنْبٍ».[١٧٥]

ويلحق ذلك ترك الجدال المؤدي إلى إثارة نعرة عصبية أو نزعة جاهلية أو نزغة شيطانية، كما حدث في قصة اليهودي شاس بن قيس، حين مر على نفر من أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، من الْأَوْس والخزرج فِي مجْلِس قد جمعهم يتحدثون فِيهِ، فَغَاظَهُ مَا رأى من ألفتهم وجماعتهم وَصَلَاح ذَات بَينهم على الْإِسْلَام، بعد الَّذِي كَانَ بَينهم من الْعَدَاوَة فِي الْجَاهِلِيَّة، فَقَالَ: قد اجْتمع مَلأ بني قيلة بِهَذِهِ الْبِلَاد،وَالله مَا لنا مَعَهم إِذا اجْتمع ملؤهم بهَا من قَرَار فَأمر فَتى شَابًّا مَعَه من يهود فَقَالَ: اعمد إِلَيْهِم فاجلس مَعَهم ثمَّ ذكرهم يَوْم بُعَاث وَمَا كَانَ قبله، وأنشدهم بعض مَا كَانُوا تقاولوا فِيهِ من الْأَشْعَار،وَكَانَ يَوْم بُعَاث يَوْمًا اقْتتلَتْ فِيهِ الْأَوْس والخزرج، وَكَانَ الظفر فِيهِ لِلْأَوْسِ على الْخَزْرَج،فَفعل فَتكلم الْقَوْم عِنْد ذَلِك، وَتَنَازَعُوا وَتَفَاخَرُوا، حَتَّى توَاثب رجلَانِ من الْحَيَّيْنِ على الركب، أَوْس بن قيظي أحد بني حَارِثَة من الْأَوْس وجبار بن صَخْر أحد بني سَلمَة من الْخَزْرَج، فَتَقَاوَلَا ثمَّ قَالَ أَحدهمَا لصَاحبه: إِن شِئْتُم وَالله رددناها الْآن جَذَعَة ! وَغَضب الْفَرِيقَانِ جَمِيعًا وَقَالُوا: قد فعلنَا..السِّلَاح السِّلَاح،مَوْعدكُمْ الظَّاهِرَة وَالظَّاهِرَة الْحرَّة،فَخَرجُوا إِلَيْهَا وانضمت الْأَوْس بَعْضهَا إِلَى بعض والخزرج بَعْضهَا إِلَى بعض على دَعوَاهُم الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّة.

---

[١٧٤] سنن أبي داود٤٨٠٠-١٧٨/٧.

[١٧٥] الطبراني:المعجم الكبير- ٧٦٥٩-١٥٢/٨.

فَبلغ ذَلِك رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَخرج إِلَيْهِم فِيمَن مَعَه من الْمُهَاجِرين من أَصْحَابه حَتَّى جَاءَهُم فَقَالَ: يَا معشر الْمُسلمين الله الله! أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّة وَأَنا بَين أظْهركُم؟ بعد إِذْ هدَاكُمْ الله إِلَى الْإِسْلَام! وأكرمكم بِهِ، وَقطع بِهِ عَنْكُم أَمر الْجَاهِلِيَّة، واستنقذكم بِهِ من الْكفْر، وَألف بِهِ بَيْنكُم ترجعون إِلَى مَا كُنْتُم عَلَيْهِ كفَّارًا؟ فَعرف الْقَوْم أَنَّهَا نزغة من الشَّيْطَان وَكيد من عدوه لَهُم،فَأَلْقوا السِّلَاح وَبكوا وَعَانَقَ الرِّجَال بَعضهم بَعْضًا، ثمَّ انصرفوا مَعَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سَامِعين مُطِيعِينَ ،قد أطفأ الله عَنْهُم كيد عَدو الله شَاس، وَأنزل الله فِي شَأْن شَاس بن قيس وَمَا صنع {قل يَا أهل الْكتاب لمَ تكفرون بآيَات الله وَالله شَهِيد على مَا تَعْمَلُونَ} .... {يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا إِن تطيعوا فريقاً من الَّذين أُوتُوا الْكتاب يردوكم بعد إِيمَانكُمْ كَافِرين} إِلَى قَوْله {وَأُولَئِكَ لَهُم عَذَاب عَظِيم}.[١٧٦]

٥- تحرير محل النزاع والخلاف :

إن تحرير تحديد موضع الخلاف والنزاع أول طريق لفضّه وحلّه،ولنا في نبينا الكريم أسوة حسنة في ذلك، حيث كان صلى الله عليه وسلم يحدد مواطن النزاع والخلاف والإشكال بوضوح ، وإذا رأى أن هناك خللاً أو انحرافاً أو تشعباً عن أصل المشكلة،كان عليه الصلاة والسلام يبادر إلى السكوت وفض المجلس حتى لا تتطور الأمور، أو يصرف الأذهان إلى محل الخلاف والنزاع الرئيس، وفي حادثة الأفك عندما تولى عبد الله بن أبي سلول كبر الافتراء والبهتان العظيم؛ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ بْنِ سَلُولَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ. [١٧٧]

---

[١٧٦] تفسير الطبري٢/٢٧٩، القرطبي٤/١٥٥،السيوطي: الدر المنثور٢/٢٧٨.

[١٧٧] صحيح البخاري ٤٧٥٠-٦/١٠١.صحيح مسلم ٥٦ - (٢٧٧٠) -٤/٢١٢٩. واللفظ له .

فالنبي عليه الصلاة والسلام عندما وجد أن الجدال انتقل من أصل المشكلة وهو :افتراءات المنافق عبد الله بن أبي بن سلول، وتطور الجدال إلى عصبية وجاهلية،فض المجلس وأنهى المناقشة .

٦- اتباع الحق وقبوله من أي طرف كان .

وهذا منهج جميع الأنبياء، وأولهم نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم، وفي غزوة بدر عندما نزل بالجيش أول بدر، قالَ لَهُ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْزِلٌ أَنْزَلَكَهُ اللهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَعَدَّاهُ وَلَا نُقَصِّرُ عَنْهُ؟، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ , فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: " بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ "، فَقَالَ الْحُبَابُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، وَلَكِنِ انْهَضْ حَتَّى تَجْعَلَ الْقُلُبَ كُلَّهَا مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِكَ، ثُمَّ غَوِّرْ كُلَّ قَلِيبٍ بِهَا , إِلَّا قَلِيبًا وَاحِدًا، ثُمَّ احْفِرْ عَلَيْهِ حَوْضًا، فَنُقَاتِلُ الْقَوْمَ , فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ، حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَقَالَ: " قَدْ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَغُوِّرَتِ الْقُلُبُ، وَبَنَى حَوْضًا عَلَى الْقَلِيبِ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ "[١٧٨].

وعَن أَنَس؛ أَن رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم سَمِعَ صَوتًا فِي النَّخْلِ فَقَالَ:((مَا هَذَا؟ قَالَ: يُؤَبِّرُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: لَوْ تَرَكُوهَا لَصَلُحَتْ , فَتَرَكُوهَا , فَصَارَتْ شِيصًا , فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ , فَقَالَ: أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِمَا يَصْلُحُكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ)).[١٧٩]

٧- الثبات على الحق ولو كان صاحب الحق لوحده .

قال صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ)[١٨٠]، والطائفة كما هو معروف قلة من الناس، وقد كان النبي وحيداً عندما صبر في دعوته على الإسلام في مكة وأوذي كثيراً، وأغري كثيراً ، وعندما خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ يُرِيدُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ، لَا يُرِيدُ قِتَالًا، وَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ سَبْعِينَ بَدَنَةً، حَتَّى إِذَا كَانَ بِعُسْفَانَ لَقِيَهُ بِشْرُ بْنُ سُفْيَانَ الْكَعْبِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ سَمِعَتْ بِمَسِيرِكَ، فَخَرَجَتْ مَعَهَا الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ، قَدْ لَبِسُوا جُلُودَ النُّمُورِ، يُعَاهِدُونَ اللهَ أَنْ لَا تَدْخُلَهَا عَلَيْهِمْ عَنْوَةً أَبَدًا، وَهَذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي خَيْلِهِمْ قَدِمُوا إِلَى كُرَاعِ الْغَمِيمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا وَيْحَ قُرَيْشٍ، لَقَدْ أَكَلَتْهُمُ الْحَرْبُ، مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ خَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَ سَائِرِ النَّاسِ، فَإِنْ أَصَابُونِي كَانَ الَّذِي أَرَادُوا، وَإِنْ

---

[١٧٨] سيرة ابن هشام ١/٦٢٠.البيهقي:دلائل النبوة ٣ /٤.

[١٧٩] مسند البزار ٦٩٩٢-١٣/٣٥٥.

[١٨٠] ذكره البخاري معلقاً –كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة –الباب العاشر-٤/٢٥٠٦،ومسلم عن ثوبان مرفوعاً بلفظ : ((لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ)) . صحيح مسلم-كتاب الإمارة –باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ١/٧٩٥-١٩٢٠.

أَظْهَرَنِي اللهُ عَلَيْهِمْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَهُمْ وَافِرُونَ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، قَاتَلُوا وَبِهِمْ قُوَّةٌ، فَمَاذَا تَظُنُّ قُرَيْشٌ، وَاللهِ إِنِّي لَا أَزَالُ أُجَاهِدُهُمْ عَلَى الَّذِي بَعَثَنِي اللهُ لَهُ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللهُ لَهُ أَوْ تَنْفَرِدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ ".[١٨١]

٧- بشر النبي صلى الله عليه وسلم أمته بأنها أمة مرحومة لا يخلو منها وفيها الخير والحق

فمهما كثر المخالفون، وتعددت الآراء ،سبيقى الحق ظاهراً في أمتنا، ولن يخلو عصر أو زمان من عالم قائم بحجة الله ، عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ أُمَّتِي لاَ تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلاَلَةٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ اخْتِلاَفًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ)).[١٨٢]

وقد قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ , يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ , وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ , وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ ".[١٨٣]

---

[١٨١] مسند أحمد ١٨٩١٠-٣١-٢١٢.

[١٨٢] سنن ابن ماجة،كتاب الفتن-باب السواد الأعظم-٩٦/٥-٣٩٥٠- ،وراوه أحمد في مسنده موقوفاً على أبي أمامة الباهلي بلفظ: (عليكم بالسواد الاعظم). مسند أحمد ٩٦/٣٢-١٩٣٥١. وأخرجه الترمذي ٤٦٦/٤، ٤٦٧- رقم٢١٦٧-كتاب الفتن-باب ما جاء في لزوم الجماعة - وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه،والحاكم في المستدرك ١١٥/١-كتاب العلم- بعدة طرق مضطربة أصحها: طريق إبراهيم بن ميمون العدني رقم ٣٩٩، قال الحاكم : فإبراهيم بن ميمون العدني هذا قد عدله عبد الرزاق،و أثنى عليه،و عبد الرزاق إمام أهل اليمن و تعديله حجة، و قد روي هذا الحديث عن أنس بن مالك، وقال الذهبي معلقًا على قول الحاكم : إبراهيم عدله عبدالرزاق ووثقه ابن معين،

[١٨٣] البيهقي: السنن الكبرى٢٠٩١١-١٠/٣٥٣.

المبحث الثالث

ثقافة الاختلاف عند الصحابة

- المطلب الأول :تعريف الصحابي:

قال المحدثون : الصحابي كل من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به،ومات على الإسلام.

يدخل في التعريف : الذكر والأنثى، والكبير والصغير، واختلفوا في الطفل غير المميز، أجازه كمحمود بن الربيع[١٨٤] ،واشترطه آخرون[١٨٥] ،ويخرج من التعريف من أسلم في حياته ولم يجتمع به كأويس القرني، أومن اجتمع به قبل النبوة ، ثم أسلم بعد وفاته ولم يجتمع به وهو مسلم، كعبد الله بن أبي الحمساء[١٨٦] ،ومن رآه صلى الله عليه وسلم بعد موته كأبي ذؤيب الشاعر(خالد بن خويلد الهذلي).[١٨٧]

وأيضاً يخرج من التعريف : الملائكة والنبيون،الذين رأوه في المعراج ،أوكجبريل عليه السلام،لأن الظَّاهر اشْتراط رُؤيته في عالم الشَّهادة، فلا يُطلق اسم الصُّحبة على من رآه من الملائكة والنَّبين، إلا عيسى عليه السلام فقد أثبت له السيوطي الصحبة بعد نزوله (المتواتر) آخر الزمان. [١٨٨]

واختلفوا في الجن الذين التقوا وآمنوا به صلى الله عليه وسلم وماتوا على قولين :

-أحدهما : أنهم لا يدخلون في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وممن رجح ذلك ابن الأثير في كتابه (أسد الغابة) . [١٨٩]

---

[١٨٤] أخرج البخاري في صحيحه-كتاب العلم-باب متى يصح سماع الصغير-١/٤٠-٧٧ عن محمود بن الربيع قال:(عقلت من النبي صلى الله عليه و سلم مجةً مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو).صحيح البخاري-تحقيق وترقيم:د مصطفى البغا-دارالعلوم الإنسانية-دمشق - الطبعة الثانية-١٤١٣هـ-١٩٩٣م-عدد الأجزاء: ٥

[١٨٥] كيحي بن مَعِين، وأبي زُرْعة، وأبي حاتم، وأبي داود.ينظر: تدريب الراوي على تقريب النواوي للإمام السيوطي-تعريف الصحابي-٢/١٠٥-تحقيق:د بديع اللحام-دار الكلم الطيب-دمشق-الطبعة الأولى:١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م-عدد الأجزاء:٢.

[١٨٦] روى أبو داود في سننه عنه قوله : (بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يبعث ،فوعدته أن آتيه في مكانه،ونسيت،ثم ذكرت ذلك بعد ثلاث،فجئت فإذا هو مكانه،فقال : يا فتى : لقد شققت عليّ ، أنا في انتظارك منذ ثلاث) ثم لم ينقل أنه اجتمع به بعد بعثته.سنن أبي داود-كتاب الأدب-٩١باب العدة-٤٩٩٦-٤/٩٠٣-تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني-مكتبة سعد الراشد-الرياض-١٤١٧هـ-عدد الأجزاء:٤.وقال الألباني:ضعيف الإسناد.

[١٨٧] لأنه لما أسلم ، وأُخبر بمرض النبي عليه الصلاة والسلام سافر ليراه ، فوجده ميتاً مسجى ، فحضر الصلاة عليه والدفن ، ولم يُعَدَّ صحابياً . ينظر:شرح الكوكب المنيرلتقي الدين الفتوحي-فصل الصحابي- ٢/٤٦٥-تحقيق:محمد الزحيلي،نزيه حماد-مكتبة العبيكان –الرياض-الطبعة الثانية- ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م -عددالأجزاء:٤،مجلدين،إرشاد الفحول للشوكاني-١/ ٧٠. تدريب الراوي للسيوطي ٢/١٠٦ -١٠٥.

[١٨٨] تدريب الراوي للسيوطي ٢/١٠٦ -١٠٥.

– الثاني :أنهم يدخلون في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الراجح، لأنهم مكلفون كالإنس، ونزلت فيهم آيات مثل ، قوله تعالى :﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ [الجن-١/٧٢].

وقوله تعالى :﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴾ [الأحقاف-٢٩/٤٦] ، فالراجح أنهم من الصحابة . [١٩٠]

وبقيد الإيمان يخرج من التعريف غير المؤمن من الكفار والمنافقين الذين اتصل نفاقهم،واشتهر حتى ماتوا على ذلك،وأيضاً من نفاه عليه السلام باستحقاقه كهِيْت المخنث،ومن جرى مجراه.[١٩١]

واتفق الجمهور على أنه من ارتد عن الإسلام ومات كافراً كعبد الله بن خطل وربيعة بن أمية ومقيس بن ضبابة وعبيد الله بن جحش ونحوهم ،فإنه ليسوا بصحابة والحد منطبق عليهم،لأنه بالردة تبين أن المرتد لم يجتمع بالرسول صلى الله عليه وسلم مؤمناً ،ومن ارتد منهم ثم عاد إلى الإسلام في حياته صلى الله عليه وسلم فالصحبة عائدة إليهم بالإجماع،كعبد الله بن أبي سرح ،عندما ارتد ثم عاد في حياته صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة وشفاعة عثمان بن عفان رضي الله عنه له.

وأما من ارتد في حياته أو بعد موته صلى الله عليه وسلم ثم عاد إلى الإسلام بعد موته عليه الصلاة والسلام كالأشعث بن قيس وقرة بن هبيرة ففي المسألة قولان:

القول الأول :إن الردة محبطة للعمل وإن لم يتصل بها الموت وبذلك يخرج من دائرة الصحبة ، فلا يسمى صحابياً،وهو قول الحنفية، والمالكية، وقول للشافعية.[١٩٢]

القول الثاني : إنهإذا رجع إلى الاسلام يسمى صحابياً ،وهو قول الجمهور والمشهور من الشافعية ؛نص عليه الإمام ابن حجر العسقلاني في شرح نخبة الفكر. [١٩٣]

واللقيا أعم من الرؤية :فيدخل في التعريف من رآه لحظة،ومن طالت مجالسته ورؤيته وتكررت،ومن لم يره لعارض كالعمى، مثل ابن أم مكتوم.[١٩٤]

---

[١٨٩] أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري-المقدمة-١/١٢-تحقيق:علي معوض-عادل عبد الموجود-دار الكتب العلمية-بيروت-عدد الأجزاء:٨.

[١٩٠] تدريب الراوي للسيوطي ١٠٦/٢ ، شرح الكوكب المنير للفتوحي ٤٧٢/٢.

[١٩١] الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم-الباب الثامن والعشرون في تسمية الصحابة-٨٩/٥-تحقيق:أحمد شاكر-دار الآفاق-بيروت-عدد الأجزاء:٨-في مجلدين.

[١٩٢] تدريب الراوي للسيوطي ٢٠٩/٢،الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح – ابراهيم بن موسى الأبناس –مكتبة الرياض-٤٨٦/٢ .

[١٩٣] النكت الغر على نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني-محمد صالح الغرسي ٣٣١/١ .

وأما الصحابي عند الأصوليين :

فيعتبر جمهور الأصوليين القيود نفسها في حد الصحابي إلا في موضوع اقتصار ثبوت اللقيا برسول الله ولو لمرة واحدة ،فقد خالفوهم واعتمدوا المعنى العرفي في تعريفهم لذلك فقالوا : الصحابي هو كل من طالت مجالسته للرسول صلى الله عليه وسلم عن الطريق التبع له والأخذ عنه ، بخلاف من وفد عليه وانصرف بلا مصاحبة ولا متابعة . [١٩٥]

ومجموع عبارات جمهور الأصوليين متفقة على أن شروط الصحبة هي : طول المكث،وكثرة المجالسة والملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم،استناداً إلى المعنى العرفي للصحبة والصاحب، وأن الرؤية لا تكفي وحدها لجعل الرائي صحابياً ، فالصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به ولازمه زمناً طويلاً،حتى صار يطلق عليه اسم الصاحب عرفاً، ولهم أدلتهم الكثيرة في ذلك . [١٩٦]

والذي يبدو من ذلك أن للصحابي مفهومين ولا تعارض بين المفهومين :

---

[١٩٤] الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي-باب القول في معنى وصف الصحابي -٥١/١ —حيدر أباد-الهند-جمعية دائرة المعارف الإسلامية-١٣٥٧هـ-عدد الأجزاء:١. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي-باب القول في معنى وصف الصحابي -٥١/١ —حيدر أباد-الهند-جمعية دائرة المعارف الإسلامية-١٣٥٧هـ-عدد الأجزاء:١. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني-الفصل الأول:في تعريف الصحابي-٤/١-دار الكتب العلمية في بيروت عن طبعة كلكتا الهند-١٨٥٣م-عدد الأجزاء:٨. انظر المتن : النكت الغر على نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني-١/ ٣٣١-محمد صالح الغرسي-دار القادري-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م — مجلد واحد.

[١٩٥] سلم الوصول شرح نهاية السول لمحمد بخيت بهامش نهاية السول للأسنوي— ١٧٩/٣— عالم الكتب-القاهرة-١٣٤٣هـ- عدد الأجزاء:٤- مجلدين.

[١٩٦] سلم الوصول شرح نهاية السول لمحمد بخيت بهامش نهاية السول للأسنوي— ١٧٩/٣— عالم الكتب-القاهرة-١٣٤٣هـ- عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين الآمدي-الباب الثالث:أخبار الآحاد-المسألة الثامنة :اختلفوا في مسمى الصحابي-١١٢/٢- تعليق:الشيخ عبد الرزاق العفيفي-دار الصميعي —الرياض-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي-باب تقسيم الراوي الذي جعل خبره حجة-٥٦٠/٢-تحقيق:عبد الله محمود عمر-دار الكتب العلمية-بيروت-١٤١٨هـ-١٩٩٧م-عدد الأجزاء:٤.

الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي-١٠٠،فتح المغيث للسخاوي ٨٠/٣.

أثرالاختلاف في القواعد الأصولية د. مصطفى الخن-٥٣٠/١-مؤسسة الرسالة-بيروت-الطبعة الثانية١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-مجلد واحد.

الأول : مفهوم عام وهو الذي عرفه المحدثون،وهو : الصحابي كل من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به،ومات على الإسلام.[١٩٧]

ويدخل فيه جميع الصحابة على اختلاف درجات صحبتهم ومراتبهم،سواء منهم من لقيه مرة مؤمناً ولم يلازمه كضمام بن ثعلبة ووائل بن حجر،ومن رآه ولم يجالسه مثل بعض الأعراب الذين شهدوا خطبة الوداع كأبي الطفيل عامر بن وائلة،ومن لازمه وطالت مجالسته كالخلفاء الأربعة،ويدخل فيه الذكور والإناث البالغون وغيرُ البالغين على خلاف في الطفل غير المميز[١٩٨]،ويدخل فيه من روى حديثاً واحداً مثل :أبي اللحم الغفاري وأدرع السلمي،ومن روى أكثر من ذلك كأنس بن مالك وجابر بن عبد الله، ومن لم يرو شيئا أصلاً كالأعراب الذين شهدوا خطبة الوداع،ومن غزا معه صلى الله عليه وسلم مثل أنس بن النضر وخبيب بن عدي،ومن لم يغز معه مثل حسان بن ثابت،ويدخل الجن الذين آمنوا به كزوبعة الجني [١٩٩] وهؤلاء في مجملهم هم الذين نقلوا الآثار والأخبار من السنة المطهرة وهذا مايعني المحدثين والعلماء . [٢٠٠]

الثاني : المفهوم الخاص وهو ماقصده الأصوليين من تعريف الصحابي مستندين فيه إلى العرف،وهم من لازموا النبي عليه الصلاة والسلام وطالت صحبتهم له ونهلوا من معينه الذي لا يَنْضُب،وشهدوا أسباب النزول و تفقهوا في الدين،وأسسوا المدارس الفقهية الاجتهادية لمن جاء من بعدهم من التابعين،فمن هؤلاء تؤخذ أحكام الدين و قواعده وهذا مايهم الأصوليين،ويأتي في مقدمة هؤلاء الركب الخلفاءُ الأربعة ،والستة المبشرين بالجنة، وفقهاءُ الصحابة وقراؤهم كزيد بن ثابت و عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبدالله بن عباس وأبي بن كعب والسيدة عائشة وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .[٢٠١]

المطلب الثاني : عدالة الصحابة

---

[١٩٧] الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي-باب القول في معنى وصف الصحابي -٥١/١ —حيدر أباد-الهند-جمعية دائرة المعارف الإسلامية-١٣٥٧هـ-عدد الأجزاء:١. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي-باب القول في معنى وصف الصحابي -٥١/١ —حيدر أباد-الهند-جمعية دائرة المعارف الإسلامية-١٣٥٧هـ-عدد الأجزاء:١. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني-الفصل الأول:في تعريف الصحابي-٤/١-دار الكتب العلمية في بيروت عن طبعة كلكتا الهند-١٨٥٣م-عدد الأجزاء:٨. انظر المتن : النكت الغرر على نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني-١/ ٣٣١-محمد صالح الغرسي-دار القادري-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م — مجلد واحد.

[١٩٨] ينظر: تدريب الراوي على تقريب النواوي للإمام السيوطي-تعريف الصحابي- ١٠٥/٢-تحقيق:د بديع اللحام-دار الكلم الطيب-دمشق-الطبعة الأولى:١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م-عدد الأجزاء:٢.

[١٩٩] انظر: أسد الغابة لابن الأثير الجزري٣٣١/٢-١٧٨٧.

[٢٠٠] تجريد أسماء الصحابة للذهبي ١٨/١، معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ٢٨٩/٢.

[٢٠١] سلم الوصول شرح نهاية السول لمحمد بخيت بهامش نهاية السول للأسنوي— ١٧٩/٣— عالم الكتب-القاهرة-١٣٤٣هـ- عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين الآمدي-الباب الثالث:أخبار الآحاد-المسألة الثامنة :اختلفوا في مسمى الصحابي-١١٢/٢-تعليق:الشيخ عبد الرزاق العفيفي-دار الصميعي —الرياض-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

العدالة هي: ملكة في النفس تحمل على الاستقامة في الدين، مع صدق القول والعمل الملازم للتقوى، المانعة بتوفيق الله من اقتراف الكبائر (ولو واحدة)، والأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة ،والصغائر الدالة على الخسة ،أو عمل أي مباح يخل بالمروءة أو مايدل على نقص في الفضائل .[٢٠٢]

جميع الصحابة عند من يعتد به من أهل السنة و الجماعة عدول، سواء من لابس منهم الفتن ومن لم يلابس وهو قول الجمهور ،قال عبد الله بن عمر وهو يتحدث عن فضائل الصحابة:(فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم أربعين سنة) [٢٠٣]، وقال الإمام أحمد : (فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه،ولو لقوا الله بجميع الأعمال)[٢٠٤]، وقال النووي :فضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ، ولا تنال درجتها بشيء). [٢٠٥]

والأدلة على عدالتهم من الكتاب والسنة كثيرة ومنها:[٢٠٦]

أولاً : من القرآن الكريم :

١- قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾.[الفتح-٢٩/٤٨]

٢- قوله تعالى:﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[آل عمران:١١٠/٣]

٣- قوله تعالى :﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾. [التوبة-١٠٠/٩][٢٠٧]

---

[٢٠٢] انظر: التعريفات للجرجاني-٨٥.

لسان العرب-مادة عدل -٢٨٣٨/٤-دار المعارف-القاهرة-عدد الأجزاء:٦ مجلدات،بدون تاريخ للطبعة .

انظر المتن: نهاية السول لجمال الدين الأسنوي شرح منهاج الأصول للقاضي البيضاوي ١٣١/٣ – عالم الكتب-القاهرة-١٣٤٣هـ- عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

انظر المصدر السابق، والشرح للإسنوي صاحب نهاية السول.

البحر المحيط للزركشي-تحقيق:د محمد تامر-دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى-١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-عدد الأجزاء:٤.

انظر المتن: النكت الغر على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح الأثر-صالح الغرسي-الصحيح وأقسامه-١٢٦/١.

الأشباه والنظائر للسيوطي-٣٨٤/١-دار الكتب العلمية-بيروت-١٤٠٢هـ-عدد الأجزاء:١.

[٢٠٣] سنن ابن ماجه- فضائل الصحابة -٣٢/١، مسند أحمد-٥٧/١ .

[٢٠٤] عدالة الصحابة للفهداوي ٥٤.

[٢٠٥] شرح النووي على صحيح مسلم ٩٣/١٦ .

[٢٠٦] ينظر :إعلام الموقعين لابن القيم-فصل اتباع الصحابة مجتمعين ومنفردين-٤٥٤/٢ وما بعدها.عمل الصحابي للمؤلف٢٣٦.

وجه الاستشهاد: هم المخاطبون أصالة في الآيتين في الأولى والثانية ،وفي الثالثة مدح الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وإنما استحق التابعون لهم هذا المدح لاتباعهم لهم من حيث الرجوع إلى رأيهم لا إلى غير.[٢٠٨]

ثانياً: من السنة :

قوله صلى الله عليه وسلم: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)) .[٢٠٩]

مارواه أبو سعيد الخدري أن رسول الله قال:(لا تسبوا أصحابي،فإن أحدكم لو أنفق مثل احد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه)[٢١٠].

ثالثاً :الإجماع .

أجمعت الامة على عدالة الصحابة جميعاً،فلا يجوز لاحد أن يطعن فيهم خشية أن يخالف الكتاب والسنة اللذين نصا على عدالتهم .

وقد حكى الإجماع (إجماع أهل السنة والجماعة)على عدالتهم ابن عبد البر في الاستيعاب,وابن الصلاح، وإمام الحرمين الجويني كما ذكره الشوكاني في إرشاد الفحول [٢١١] وتابعهم الحافظ الذهبي وابن كثير . [٢١٢]

---

[٢٠٧] فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للعلامة الأنصاري-بهامش المستصفى للغزالي- ٢/٤٠١.

[٢٠٨] المذهب في أصول المذهب شرح المنتخب الحسامي(حسام الإخسيتكي الملقب بالصدر الشهيد) للدكتور ولي الدين الفرفور—تقليد الصحابي-١/٦٥٢ —دار الفرفور-دمشق-مجلدان.

[٢٠٩] ٧١ أخرجه أبو داود في سننه-كتاب السنة: باب في لزوم السنة-٢/٦١١- ٤٦٠٧، والترمذي-كتاب العلم: باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع-٥/٤٤- ٢٦٧٦،وابن ماجة -١/ ١٥- ١٦- المقدمة: باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، وغيرهم من طرق عدة: عن العرباض بن سارية قال:(وعظنا رسول الله يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة،ذرفت منها العيون،ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع،فما تعهد إلينا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن ولي عليكم عبد حبشي! فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي،وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ،وإياكم ومحدثات الأمور،فإن كل محدثة بدعة وكل بعدة ضلالة), وقال الترمذي: حديث حسن صحيح, وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ليس له علة.وصححه الذهبي في التلخيص .المستدرك للحاكم١/٩٥.

وقال البغوي: حديث حسن.شرح السنة للبغوي ١/١٨١.

وقال ابن حجر : قَالَ الْبَزَّارُ: هُوَ أَصَحُّ سَنَدًا مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدُ الْبَرِّ: هُوَ كَمَا قال. التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني – ٤/٤٦١-٢٠٩٧. عمل الصحابي ١٢٠ ومابعدها

[٢١٠] صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة-مناقب أبو بكر الصديق-٢/١٢٥٤-٣٤٧٠،صحيح مسلم-كتاب فضائل الصحابة ٢٥٤١.

[٢١١] الاستيعاب لابن عبد البر ١/٩، مقدمة ابن الصلاح١٤٦،إرشاد الفحول للشوكاني ٦٩.

[٢١٢] الباعث الحثيث لابن كثير-معرفة الصحابة-١٨٥.

رابعاً : الدليل العقلي.

قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر-١٥/ ٩]، ولا يعقل أن يحفظ الله كتابه بتنزيل الملائكة أو يودع قوة تنبعث من كلماته، بل قيض الله لرسوله أصحاباً أجلاء حفظوا الدين من القرآن والسنة ونقلوه لمن بعدهم،وإن القول ببطلان عدالتهم هو طعن وتشكيك في الدين،وأعمالهم تدل على ذلك،وأنهم تربّوا على هدف واحد:وهو خدمة الدين وابتغاء وجه الله تعالى،وجميع أعمالهم بعد الرسول صلى الله عليه وسلم تدل على ذلك وأبرزها :

- مقاتلة مانعي الزكاة،لأن في منعها هدم لركن من أركان الاسلام،وقد قرنها الله مع الصلاة في كثير من آيات الكتاب العزيز .
- جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر الصديق بإجماع الصحابة رضوان الله عليهم .
- جمع الناس على المصحف الإمام الذي جمع في عهد أبي بكر الصديق في عهد عثمان.
- الحرص على نقل السنة لتابعيهم وتفسير القرآن والاستنباط كما علمهم الرسول صلى الله عليه وسلم، وكتب السنة وتاريخ التشريع تحفل بآثارهم .

فهم أهل التواتر الاوائل الذين نقلوا لنا الدين الصحيح ، فهل يقول عاقل بعد هذا ببطلان عدالتهم .

المطلب الثالث :كيفية معرفة الصحابي

يتم معرفة الصحابي عبر عدة طرق هي :

الخبر المتواتر بأنه صحابي:مثل الخلفاء الاربعة والعشرة المبشرين .

الخبر المشهور أوالمستفيض القاصر عن التواتر،كعكاشة بن محصن،وضمام بن ثعلبة .

أن يخبر أحد من الصحابة عنه (أي عن صحابي آخر) أنه صحابي ، كشهادة أبي موسى الأشعري لحممة بن أبي حممة الدوسي أنه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم، وتوفي في أصبهان .

أن يخبر عن نفسه أنه صحابي بعد ثبوت عدالته ومعاصرته للرسول صلى الله عليه وسلم.

أن يخبر أحد من التابعين عنه بأنه صحابي بناء على قبول التزكية من واحد وهو الراجح .[٢١٣]

[٢١٣] مقدمة ابن الصلاح ١٤٦،فتح المغيث للسخاوي ٣٤/٤، تدريب الراوي للسيوطي ٤٠٠/١، السنة قبل التدوين للدكتور عجاج الخطيب ٣٩٤/١.

المطلب الرابع : صفة اختلاف الصحابة وأسبابه وصوره

انتقل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى وترك لأمته شيئين قائلاً:(تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما،كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض)، [٢١٤]وإلى جانب هذا ترك أصحاباً له عاشروه في حياته،وسفره،وحضره،وشاهدوا أفعاله،واستمعوا إلى أقواله، وشاهدوا نزول الوحي وأسبابه، وإذا كان ثمة خلاف بين الصحابة في حياته صلى الله عليه وسلم فهو المآل والمرجع فيما اختلفوا فيه، وقوله صلى الله عليه وسلم هو الفصل بلانزاع حتى في الأمور الدنيوية لقوله تعالى : {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩]، ولقوله عز وجل:{فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥][٢١٥]، فكان أدبهم في أي مسألة خلافية التوقف حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم ويفض النزاع والخلاف، بل أحياناً قد ينزل وحياً يتلى كما في الآيات السابقة، والمستعرض لأسباب النزول في الآيات وموارد الأحاديث يجد أنها كانت تصدر بعد خلاف في الرأي.

ومن الأمثلة المشهورة، مارُوي عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا فَنَزَلْنَا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الحَيِّ سَلِيمٌ، وَإِنَّ نَفَرَنَا غَيْبٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَأْبُنُهُ بِرُقْيَةٍ، فَرَقَاهُ فَبَرَأَ، فَأَمَرَ لَهُ بِثَلاَثِينَ شَاةً، وَسَقَانَا لَبَنًا، فَلَمَّا رَجَعَ قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً أَوْ كُنْتَ تَرْقِي؟ – قَالَ: لاَ، مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِأُمِّ الكِتَابِ، قُلْنَا: لاَ تُحْدِثُوا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ – أَوْ نَسْأَلَ – النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ» .[٢١٦]

ولم يكد أصحاب رسول الله يفرغون من دفنه الشريف،حتى بدأ الاختلاف فيمن يلي منصب إمامة المسلمين ، فكان الانصار يرون أنفسهم أحق بالخلافة،والمهاجرون كذلك،ثم توالى الاختلاف بعد ذلك في مسائل كثيرة كقتال مانعي الزكاة، ومسائل أغلبها يندرج في فروع الفقه كميراث الجد والجدة ، ونفقة المطلقة ، وعدة المتوفي عنها زوجها.

---

[٢١٤] المستدرك للحاكم-كتاب العلم-١/٩٣-٣١٩.

[٢١٥] الراجح في سبب نزول الآية هو خلاف حصل بين الزبير وجاره الأنصاري على سقاء بستانه ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلزُّبَيْرِ: (اسْقِ أَرْضَكَ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى أَرْضِ جَارِكَ). فَقَالَ الْخَصْمُ: أَرَاكَ تُحَابِي ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ: (اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ)، أي استوفى للزبير حقه، وَنَزَلَ: (فَلا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ).صحيح البخاري-كتاب المساقاة -باب سكر الانهار٢٣٥٩-٣/١١١ ، تفسير القرطبي٥/٢٦٦. والعبرة بهموم اللفظ لا بخصوص السبب .

[٢١٦] صحيح البخاري-كتاب فضائل القرآن-باب فضل الفاتحة-٥٠٠٧-٦/١٨٧.

و كانت رقعة الخلاف في عهد الصاحبين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بسيطة، وسبب ذلك أن الصحابة من أهل الشورى والرأي لم يتفرقوا في الآفاق ، وكانا الخليفتان الأوليان يرجعان إليهم فيما جد من المسائل . [٢١٧]

ثم بدأت حلقة الخلاف تتسع من بعدهما ، ولقد ساعد على تفشي الخلاف انسياح أصحاب رسول الله في البلدان المفتوحة،واتخاذهم إياها وطناً،ثم جاء من بعدهم عصر التابعين،ثم عصر الأئمة المتبوعين الكبار : أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد والثوري والأوزاعي،وغيرهم، وتتابع الأمر بعدهم.

ونلاحظ أن أغلب اختلاف الصحابة هو نوع من الخلاف المحمود،وهو اختلاف تنوعٍ واجتهادٍ في فهم النص،أو في مسائل فقهية ظنية، ولعل أهم أسباب هذا الخلاف عند الصحابة وصوره هي :

١- طبيعة الدين .

فقد أراد الله أن يكون في أحكامه المنصوص عليه والمسكوت عنه: المحكمات والمتشابهات، والقطعيات والظنيات ، والصريح والمؤول ، لتعمل العقول في الاجتهاد والاستنباط، فيما يقبل الاجتهاد .

ولو شاء الله لأنزل كتابه كله نصوصًا محكمة قطعية الدلالة ، لا تختلف فيها الأفهام ، ولا تتعدد التفسيرات . ولكنه لم يفعل ذلك ، لتتفق طبيعة الدين مع طبيعة اللغة ، وطبيعة الناس وضروريات الزمن ويندرج في ذلك :

أ-الاختلاف في فهم معاني القرآن وقراءاته .

وقد استعرضنا أسباب اختلاف التنوع في القرآن الكريم،والصحابة هم أول من اختلفوا في ذلك، ومثال ذلك : خلاف عمر وهشام[٢١٨].ووجه الاستشهاد : اختلاف القراءات على سبعة أحرف توقيفي من الله عزوجل وهو سعة للأمة ، وهناك أمثلة كثيرة.[٢١٩]

---

[٢١٧] انظر: الموافقات للشاطبي-كتاب الاجتهاد-المسألةالحادية عشرة-بيان أسباب الخلاف بين حملة الشريعة-٥٦٦/٤،حجة الله البالغة لولي الله الدهلوي-بيان أسباب اختلاف الصحابة والتابعين في الفروع-١٤٠/١،أثر الاختلاف في القواعد الأصولية للدكتور مصطفى الخن-أسباب الخلاف بين المجتهدين-٣٥.

[٢١٨] جاء في الصحيح عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ :(سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ،فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ،فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ،فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ،فَلَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ؛فَقُلْتُ مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ ؟قَالَ:أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ □ ،فَقُلْتُ:كَذَبْتَ،فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ. فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ،فَقُلْتُ:إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ:أَرْسِلْهُ اقْرَأْ يَا هِشَامُ،فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ،فَقَالَ

ب- عدم الاطلاع على الحديث.

قد يغيب عن الصحابي حديث عن رسول الله في مسألة ،ومن ذلك عندما سأل أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته عن ميراث الجدة ، فقام المغيرة ومحمد بن مسلمة فشهدا أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس، فقضى به أبو بكر[٢٢٠].وعمر بن الخطاب لم يكن يعلم سنة الاستئذان حتى أخبره بها أبو موسى الأشعري وهي ثلاث مرات . [٢٢١]

وقد يسمع أحد الصحابة حكماً أو فتوى من الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يسمع الآخر ذلك فيجتهد في رأيه، يقول أبو هريرة :(إن المهاجرين كان يشغلهم الصفق في الأسواق ، و إن الأنصار كان يشغلهم القيام على نخلهم،وكنت امرأً مسكيناً أصحب الرسول على ملء بطني). [٢٢٢]

فكان رسول الله يسأل عن المسألة ويحكم بالحكم ويأمر بالشيء ويفعل أشياء ، فيعيه من حضره ويغيب عمن غاب عنه .

ومثال ذلك : التوقيت في المسح على الخفين،فقد كان عمر بن الخطاب وغيره يرون أن اللابس للخف له أن يمسح عليه إلا أن يخلعه،لا يوقت لذلك وقتاً،ولم تبلغهم أحاديث التوقيت، وروى مسلم في صحيحه عن شريح بن هانىء قال:(أتيت عائشة أسألها عن المسح عن الخفين ، فقالت : عليك بابن أبي طالب

رَسُولُ اللَّهِ: كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ،ثُمَّ قَالَ:اقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ:كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ؛إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ،فَاقْرَؤوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ).صحيح البخاري-كتاب فضائل القرآن-باب أنزل القرآن على سبعة أحرف-١٨٠٢/٣-٤٧٠٦.

[٢١٩] ومنه الاختلاف في فرض القدمين في الوضوء أهو الغسل أو المسح . قال الله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة-٦/٥].جاء في قراءات متواترة (نافع وابن عامروحفص والكسائي ويعقوب): ((وأرجلكم)) بالنصب[نصب اللام] ، وجاء في أخرى(ابن كثير وأبو عمرو وحمزة) : ((وأرجلكم)) بالجر[جر اللام]، فكان اختلاف القراءة سبباً في الاختلاف،وكلتا القراءتين مروية بالتواتر عن الصحابة عن رسول الله،وقد أخذ الجمهور بقراءة النصب وذهبوا إلى أن فرض الرجلين الغسل دون المسح،وأخذ غيرهم بالجر .ينظر: البدور الزاهرة في القراءات المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة-عبد الفتاح القاضي-سورة المائدة-٨٩/١-دار الكتاب العربي-بيروت-الطبعة الأولى١٤٠١هـ-١٩٨١م-مجلد واحد.

[٢٢٠] سنن أبي داود-كتاب الفرائض-في الجدة-٨١/٣-٢٨٩٦،سنن الترمذي-الفرائض-ميراث الجدة-٢١٠١. نيل الأوطار للشوكاني ٥٩/٦، أثرالاختلاف للدكتور مصطفى الخن ١/ ٥١ .

[٢٢١] صحيح البخاري-كتاب الاستئذان-بابالتسليم والاستئذان ثلاثاً-عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً-٢١٧٤/٤-٥٨٩١.

[٢٢٢] فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني-كتاب البيوع-الباب الأول-٤٠٩/٤-تحقيق:فؤاد عبد الباقي-دار مصر للطباعة-مصر-عدد الأجزاء:١٥.

فسله،فإنه كان يسافر مع رسول الله فسألناه، فقال:(جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر،ويوم وليلة للمقيم) . [٢٢٣]

ج-الشك في ثبوت الحديث أو رده لمعارضته نصاً أو دليلاً أقوى

ومثال ذلك رد عمر لحديث فاطمة بنت قيس في عدم وجوب النفقة والسكنى للمبتوتة (المطلقة طلاقاً بائناً) ،و كان عمر بن الخطاب يرى أن لها نفقة وسكنى أخذاً بعموم قوله تعالى في شأن المطلقات :﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾[الطلاق-١/٦٥]،ثم بلغ عمر رضي الله عنه حديث فاطمة بنت قيس : (أن زوجها طلقها ثلاثاً ، فلم يجعل لها رسول الله سكنى ولا نفقة)[٢٢٤]، فلم يطمئن عمر إلى صحة ما بلغه وقال :(لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت ، لها السكنى والنفقة) . [٢٢٥]

د-الاختلاف في فهم النص وتفسيره

قد يرد نص من كتاب أو سنة ويختلف الصحابة في تفسيره ، أو يأخذه البعض بنصه دون تأويل،بينما يفهمه البعض فهماً آخر. كما في حدث في صلاة العصر في غزوة بني قريظة.[٢٢٦]

هـ- تعارض الأدلة في الظاهر :

ومثال ذلك :الاختلاف في مقدار نصاب السرقة ، فقد ذهب البعض إلى أن يد السارق لا تقطع إلا في ربع دينار فما فوق ، ودليلهم ماروته السيدة عائشة رضي الله عنها (لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا") . [٢٢٧]

وذهب آخرون أن النصاب في السرقة في عشرة دراهم فما فوق ، ودليلهم حديث آخرللسيدة عائشة رضي الله عنها قالت :(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع يد السارق إِلاَّ فِى ثَمَنِ الْمِجَنِّ فَمَا

[٢٢٣] صحيح مسلم-كتاب الطهارة-باب التوقيت في المسح على الخفين-١/٢٣٢-٢٧٦.

[٢٢٤]صحيح مسلم –كتاب الطلاق -٤/١٩٨-١٤٨٠.

[٢٢٥] المصدر السابق.

[٢٢٦] صحيح البخاري-كتاب المغازي-باب مرجع النبي من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة-عبد الله بن عمر مرفوعاً-٣/١٤٠٤-٣٨٩٢، إعلام الموقعين لابن القيم-فصل الصحابة يجتهدون في النوازل-١/١٩١.

[٢٢٧] السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني-كتاب السرقة-باب مايجب القطع-٨/٢٤٥-١٧٦١٩.

فَوْقَهُ)، وعن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :(كَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقَوَّمُ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ) .[٢٢٨]

وروى نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ :(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ).[٢٢٩]

ومثال آخر : ذهب عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر وأبو هريرة وابن عباس وعائشة وسعد بن أبي وقاص إلى أن من مس ذكره فعليه الوضوء ، للحديث الذي روته بسرة بنت صفوان بذلك .[٢٣٠]

وذهب علي بن أبي طالب وعمار وابن مسعود إلى عدم نقض الوضوء بمس الذكر لمعارضته بحديث طلق بن علي : (هل هو إلا بضعة منك) .[٢٣١]

و- عدم وجود نص في المسألة

فيجتهد الصحابة كل حسب علمه وفهمه،ومثال ذلك : ميراث الجد مع الاخوة

ذهب أصحاب الرأي الاول وهم أبو بكر وابن عباس وابن الزبير ومعاذ بن جبل و أبو هريرة وعائشة إلى أن الجد أولى من الاخوة في الميراث فإذا وجد معهم حجبهم،ودليلهم اشارة النص في قوله تعالى: ﴿مِلَةَ أَبيكُم إبرَاهيم ﴾[الحج-٢٢ /٧٨]،فقد أنزل الله عزوجل الجد منزلة الأب.

وذهب أصحاب الرأي الثاني وهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وابن مسعود رضي الله عنهم إلى أن الجد والأخوة يتساويان في درجة القرب ، وكلاهما يدلي إلى الميت عن طريق الاب ، وشبه علي بن أبي طالب الجد بالبحر أو النهر الكبير و الأب بالخليج المأخوذ من والميت وأخوته بالساقيتين الممتدتين من الخليج .[٢٣٢]

---

[٢٢٨] المصدر السابق-كتاب السرقة-باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن-٨/٢٥٦-٨،١٧٦٣٢/٢٥٧-١٧٦٣٣.

[٢٢٩] المصدر السابق.والمجن هو الترس.

[٢٣٠] السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني-كتاب الطهارة-باب الوضوء من مس الذكر-١/١٢٩-٦٣٤.

[٢٣١] المصدر السابق-باب ترك الوضوء من مس الذكر-١/١٣٥-٦٦٢،وانظر: مصنف ابن أبي شيبة -كتاب الطهارة-باب من كان يرى من مس الذكر وضوءاً-٢/١٩٨-١٧٣٧ومابعده،وباب من كان لا يرى فيه وضوءاً-٢/٢٠١-١٧٥٦-تحقيق:محمد عوامة-دار قرطبة - بيروت،بإشراف دار القبلة-الرياض ومؤسسة علوم القرآن-دمشق-الطبعة الأولى:١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م-عدد الأجزاء:٢٦.

[٢٣٢] صحيح البخاري-كتاب الفرائض-باب ميراث الجد مع الأخوة-تعليق البخاري-٤/٢٣٢٠،شرح الرحبية في الفرائض لسبط المارديني مع حاشية البقري-باب ميراث الجد مع الأخوة-١/٩٧.

و مثال آخر: في المرأة التي تتزوج أثناء عدتها من شخص آخر،فقد ذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى التفريق بينهما أبداً ، بعد أن تعتد عدتها من الأول ثم تعتد من الثاني ، ويحرم عليها أبداً طبقاً لمبدأ : (من تعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه) ، وذهب الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إذا انقضت عدتها من الأول تزوجها الآخر إن شاء . [٢٣٣]

٢- طبيعة اللغة :

فإن نصوص القرآن والسنة ، جاءت على وفق ما تقتضيه اللغة في المفردات والتراكيب ، ففيها اللفظ المشترك الذي يحتمل أكثر من معنى ، وفيها ما يحتمل الحقيقة والمجاز ، والعام والخاص ، والمطلق والمقيد .

ولعل أبلغ مثال على ذلك : الاشتراك في اللفظ

والمشترك هو اللفظ الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر ، مثل لفظ العين فإنه وضع للباصرة ، ولعين الماء الجارية ، وللحاضر من كل شيء ، ولذات الشي .

ومثال ذلك في القرآن : عدة الحائض المطلقة .

فقد قال تعالى :﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾[البقرة-٢ /٢٢٨] ، والقَرء لفظ مشترك يصلح للحيض والطهر،فذهب ابن عمر والسيدة عائشة وزيد بن ثابت وتابعهم الشافعي ومالك وأحمد في أحد قوليه أن المراد بالقرء الطهر .

وذهب أبو بكر الصديق وعمر وعلي وعثمان وجمهر من الصحابة وتابعهم أبو حنيفة وأحمد في أحد قولية أن المراد من القرء هو الحيض .

هذا وقد عضد كل من الفريقين الرأي الذي ذهب إليه بأدلة أخرى .[٢٣٤]

وطبقاً لهذه الأسباب نجد كتب الفقه تزخر بمثل بكثير من المسائل الفرعية التي يسوغ فيها الخلاف إذا لم يكن عن تعصب وهوى وإنما عن اجتهاد وتحرٍ لقوله عليه الصلاة والسلام: « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله

---

[٢٣٣] بداية المجتهد لابن رشد-كتاب النكاح-٢/٧٩-تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي-دارالمعرفة بإشراف مكتبة نزار الباز-الرياض-الطبعة الأولى:١٤١٥هـ-١٩٩٥م-مجلدين، أثراختلاف القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء للدكتور مصطفى الخن ١/١١٤.

[٢٣٤] بداية المجتهد لابن رشد-كتاب الطلاق-الفصل الأول:عدة الزوجات-٢/١٥٢،أثر الاختلاف في القواعد الأصولية –مصطفى الخن – ص٧٢.

أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجرٌ واحد [٢٣٥]« . ،ورغم اختلافهم إلا أن كل فريق يقر للفريق الآخر بعمله حسب اجتهاده ويحترمه .

- المطلب الخامس :أهم الصحابة الذين أثر عنهم الاختلاف الاجتهادي

طبقاً للأسباب السابقة نجد كتب الفقه تزخر بكثير من المسائل الفرعية التي اختلف فيها الصحابة اختلافاً محموداً لم يكن عن تعصب وهوى وإنما عن اجتهاد وتحرٍ لقوله عليه الصلاة والسلام: « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجرٌ واحد« [٢٣٦] ،ورغم اختلافهم إلا أن كل فريق يقر للفريق الآخر بعمله حسب اجتهاده ويحترمه،والذين حفظت عنهم ثقافة الاختلاف أو الاختلاف المحمود من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونيف وثلاثون نفساً ما بين رجل وامرأة،وكان المكثرون منهم سبعة:عمر بن الخطاب،وعلي بن أبي طالب،وعبد الله بن مسعود، وعائشة أم المؤمنين وزيد بن ثابت،وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر،والمتوسطون في الفتيا، أبو بكر الصديق،وأم سلمة،وأنس بن مالك،وأبو سعيد الخدري ،وأبو هريرة، وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير وأبو موسى الأشعري وسعد ابن أبي وقاص،وجابر بن عبد الله،ومعاذ بن جبل ويضاف إليهم طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعمران بن حصين وأبو بكرةوعبادة بن الصامت ومعاوية بن أبي سفيان، والباقون هم المقلون يروى عند أحدهم مسألة أو مسألتان. رضي الله عنهم. [٢٣٧]

- المطلب السادس : الخلاف المذموم بين الصحابة وشبهاته

هل حدث بين الصحابة اختلاف مذموم ؟

عندما يثار هذا السؤال يتبادر إلى الذهن مباشرة الفتن والقتال الذي حصل بين الصحابة في خلافةعثمان بن عفان و علي بن أبي طالب رضي الله عنهما !.

يمكننا القول أن الصحابة عموماً لم يختلفوا في حالات الاختلاف المذموم،ولكنهم بشر وليسوا معصومين رغم عدالتهم ، وحدث بينهم بعض الخلاف المذموم ولكنه لا يقدح في عدالتهم لأنه نتج في أغلبه عن أسباب ومؤثرات خارجية أحاطت بهم، ويمكن إدراج مايشتبه أنه خلاف المذموم الذي حدث بين الصحابة ذلك ضمن النقاط التالية مع الإجابة عليها:

---

[٢٣٥] صحيح البخاري-كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة-باب أجر الحاكم إذا اجتهد-عن عمرو بن العاص مرفوعاً-٤/٢٥١٥-٦٩١٩.

[٢٣٦] صحيح البخاري-كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة-باب أجر الحاكم إذا اجتهد-عن عمرو بن العاص مرفوعاً-٤/٢٥١٥-٦٩١٩.

[٢٣٧] إجمال الإصابة للعلائي- ١/٩٤ .

○ أولاً : في حياة النبي صلى الله عليه وسلم :

قد ينزغ الشيطان بين الصحابة كما نزغ بين أخوة يوسف، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحسم الأمر بسرعة، ويفصل الحق من الباطل، وقد مر معنا قصة المنافق اليهودي شاس بن قيس ومحاولته إثارة النوعة العصبية بين الأوس والخزرج، وكيف عالج ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بسرعة.[٢٣٨]

وقد تحدث بعض المشاحنات بين الصحابة، لكن سرعان ماتحسم وتزول بفضلٍ من الله ورسوله،حيث يبين رسول الله الحق مباشرة وينصاع له الجميع ، أخرج البخاري عن أبي الدرداء رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَانْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَبًا، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ» قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخَبَرَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " غَامَرَ: سَبَقَ بِالخَيْرِ ".[٢٣٩]

وعندما حدث بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء، وتشاحنا وتناولا غليظ القول فسب خالد بن الوليد عبد الرحمن بن عوف، عنف رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد،وقال: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ».[٢٤٠]

وحدث بين أبي ذر وبلال الحبشي شيئاً، فسبّه أبو ذر وعيّره بأمه[٢٤١] ، فَقَالَ له النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » .[٢٤٢]

○ ثانياً : الاختلاف أثناء مرضه أو عند وفاته .

---

[٢٣٨] ينظر: الضوابط التي وضعها الرسول للخلاف المحمود ،الضابط الرابع ص٥١

[٢٣٩] صحيح البخاري،كتاب التفسير، باب يأيها الناس إني رسول الله إليكم ،٤٦٤٠-٦/٥٩.

[٢٤٠] صحيح البخاري،كتاب فضائل الصحابة،٣٦٧٣-٥/٨. صحيح مسلم،كتاب الفضائل،باب تحريم سب الصحابة٢٢١ - (٢٥٤٠)-٤/١٩٦٧. عن أبي هريرة مرفوعاً . ابن حجر العسقلاني: فتح الباري٧/٣٤.

[٢٤١] قال: يا ابن السوداء. أو : ياابن الأعجمية .شرح ابن بطال على صحبح البخاري١/٨٧.

[٢٤٢] صحيح البخاري ،كتاب الإيمان، باب المعاصي في الجاهلية٣٠-١/١٥.

 حديث ابن عباس وإشكاليته

يتناقل بعض المغرضين، وعلى وجه الخصوص الرافضة، حديثاً صحيحاً عن ابن عباس، يصف فيه حادثة حدثت عندما اشتد المرض على رسول الله قبيل وفاته، فدعا بقرطاس ليكتب كتاباً للصحابة قائلاً لن تضلوا بعده، ولكنهم اختلفوا وتعالت أصواتهم،ويتهم المرجفون سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأنه هو من منع كتابة هذا الكتاب لأمر دبره هو وأبو بكر وباقي الصحابة لبث الخلاف والفرقة في قضية من يعهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، ويؤكدون أن الرسول كان سيكتب كتاباً باستخلاف علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولكن عمر ومن معه أكثروا التنازع واللغط، واتهموا الرسول بالهجر من المرض، فأمرهم النبي بالخروج دون أن يكتب الكتاب، وفيما يلي بعض الروايات من الصحيحين:

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعُهُ، حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ – أَوِ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ – أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْجُرُ.[٢٤٣]
- لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ»، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُومُوا»، قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ».[٢٤٤]
- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي»، فَتَنَازَعُوا وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ، قَالَ: " دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ، أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ "، قَالَ: وَسَكَتَ، عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَهَا فَأُنْسِيتُهَا.[٢٤٥]
-

[٢٤٣] صحيح مسلم،كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء،٢١ – (١٦٣٧)-١٢٥٩/٣

[٢٤٤] صحيح البخاري،كتاب المغازي ،باب مرض النبي ووفاته،٤٤٣٢-٩/٦.صحيح مسلم

[٢٤٥] صحيح مسلم-٢٠ – (١٦٣٧)-١٢٥٧/٣، صحيح البخاري٣١٦٨-٩٩/٤.

ويمكننا جمعاً للروايات أن نرد على هذه الشبهات الباطلة بسهولة ويسر عبر النقاط التالية :

- يجب على كل مسلم الإيمان الجازم بأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقبض حتى بلغ جميع ماأوحي إليه من الرسالة ، وأدى الأمانة ، وماكان لرسول الله أن يخفي شيئاً أمره الله أن يبلغه لرغبة أو لرهبة، وهذا من ضرورات الاعتقاد في الإسلام ،ومن يعتقد عكس ذلك يخالف قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } [المائدة: ٣][٢٤٦] ،وعَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ كَذَبَ»، وَاللَّهُ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} [المائدة: ٦٧][٢٤٧]، وطبقاً لذلك يمكننا القول أن الكتاب الذي أردا رسول الله ان يكتبه لم يكن وحياً من الله، أومن أصول الدين، وإنما اجتهاداً منه صلى الله عليه وسلم للتيسير على الأمة ، وعندما رأى تنازعهم فضل عدم كتابته رحمة بهم وشفقة عليهم، لئلا يكون هذا الكتاب حجة عليهم يوم القيامة،فمن المحتمل أن يكون عليه الصلاة والسلام كان ظهر له حين همّ بالكتاب أنه مصلحة، ثم ظهر له أو أُوحي إليه بعد أنّ المصلحة في تركه ولو كان واجبًا لم يتركه عليه الصلاة والسلام لاختلافهم لأنه لم يترك التكليف لمخالفة من خالف، وقد بَقِيَ حَيًّا بَعْدَ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ نَحْوَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَيْسَ عِنْدَهُ عُمَرُ لَا غَيْرُهُ، بَلْ أَهْلُ الْبَيْتِ: كَعَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ، فَلَوْ رَأَى الْمَصْلَحَةَ فِي الْكِتَابَةِ بِالْخِلَافَةِ أَوْ غَيْرِهَا لَفَعَلَ.[٢٤٨]
- قول عمر رضي الله عنه كان لشفقته على الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن كثر التنازع واللغط عنده، والتنازع حدث بحضور عدد من آل البيت كما يصرح الشراح ، وعند الربط بين الروايات مع روايات أخرى نستشف أن التنازع كان من بعض رجال أهل البيت، وخاصة العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم أسن بني هاشم، والذي كان يستشرف من النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب لهم عهداً ، وفي صحيح البخاري:(عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: أَلَا تَرَاهُ ؟ أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ الثَّلَاثِ عَبْدُ الْعَصَا! وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيُتَوَفَّى فِي وَجَعِهِ وَإِنِّي لَأَعْرِفُ فِي وُجُوهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَوْتَ، فَاذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسْأَلَهُ فِيمَنْ يَكُونُ الْأَمْرُ؛ فَإِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ ،وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا أَمَرْنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا،قَالَ

[٢٤٦] التفتازاني :شرح المقاصد،عصمة الأنبياء عما ينافي المعجزة٥/٤٩

[٢٤٧] صحيح البخاري،كتاب تفسير القرآن،باب يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك،٤٦١٢-٦/٥٢.

[٢٤٨] ينظر: شرح النووي على مسلم١١/٨٩. ابن حجر: فتح الباري٨/١٣٣.القسطلاني:إرشاد الساري١/٢٠٧.ملا علي قاري:مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح٣/١١٥٣.

عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَمْنَعُنَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ أَبَدًا، وَإِنِّي لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدًا)[٢٤٩]، وإنما كان قول عمر إشفاقاً على النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن اشتد التنازع والنبي مريض يتألم في وجعه، وأما قول هجر فكانت للاستفهام أهجر؟ ولم تصدر منه أو من أي واحد من الجالسين بمعرض سوء وإنما كما يقال لمن اشتد مرضه، وعمر لم يكن يعلم أن النبي سيتوفى في مرضه، بل كان يظن أن النبي هو آخر من يتوفى من أمته (آخر البشر وفاة) لأنه سيكون شهيداً على كل أمته ، ولذلك أنكر وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: " لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى النَّاسُ , فَقَامَ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيبًا , فَقَالَ: «لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ , وَلَكِنْ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَبُّهُ كَمَا أَرْسَلَ إِلَى مُوسَى رَبُّهُ , فَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ إِلَى مُوسَى فَلَبِثَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً , وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُوَ أَنْ تُقْطَعَ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلِهِمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَاتَ».[٢٥٠]

- يحتمل أن يكون الكتاب عهداً من الرسول صلى الله عليه وسلم للخليفة من بعده، وعند ذلك يكون أبو بكر هو المؤهل لذلك، لوجود رواية في الصحاح تنص على الكتابة له،فعن عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فِي مَرَضِهِ " ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ، أَبَاكِ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ ".[٢٥١]
- ويحتمل أن يكون الكتاب وصايا وإرشادات، كما أوصاهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفس الروايات وهي ثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، أكرموا الوفود، وقال سعيد بن جبير الراوي عن ابن عباس والثالثة : أنسيتها، قال شراح الحديث وهي : إنفاذ جيش إسامة ، وقد أنفذه أبو بكر الصديق عملاً بوصية النبي صلى الله عليه وسلم .[٢٥٢]

○ ثالثاً : الخلاف المذموم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم

وتتلخص شبهاته في النقاط التالية :

□ خلافهم في الإمامة يوم السقيفة :[٢٥٣]

والجواب : ليس مذموما هو نوع من الاختلاف المحمود لأنهم اجتهدوا في المأمور وهو إقامة الإمامة، وفي النصوص التي تتعلق بها،بل تجلى ذلك بأرقى صوره في اجتماع السقيفة، حيث كان اجتماعاً علمياً

[٢٤٩] صحيح البخاري-كتاب الاستئذان-باب المعانقة-٥٩١١-٥/٢٣١١.

[٢٥٠] مصنف ابن أبي شيبة ٣٧٠٣٦-٧/٤٢٩.

[٢٥١] صحيح مسلم ١١ - (٢٣٨٧)-٤/١٨٥٧.

[٢٥٢] ينظر المصادر السابقة لشروحات الحديث.

[٢٥٣] سيتم الحديث عنه في النموذج التطبيقي لثقافة الاختلاف عن الصحابة.

طبقت فيه الشورى واستدل اهل الفضل والعلم من الصحابة بالقرآن والسنة والمعقول إلى أن تحقق الإجماع على أبي بكر الصديق ليكون أول خليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . [٢٥٤]

□ خلاف أبو بكر وفاطمة :

يدعي البعض أن خلافاً كبيراً حدث بين السيدة فاطمة وسيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومن معه من الصحابة الكبار (مستشاريه) إبان خلافته ، عندما طالبته بحقها من إرث أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم في فدك وخيبر، فرفض أبو بكر الصديق إعطاءها حقها حتى توفيت وهي مغاضبة له ، ويزعم البعض أن هذا السر في طلبها من زوجها سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن يدفنها ليلاً ، حتى لايعرف أبو بكر والصحابة ولايصلوا عليها أو يمشوا في جنازتها وهي بضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والمستند الأول لهذا الإدعاء ماأخرجه البخاري في صحيحه عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عن عَائِشَةَ أُمَّ المؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلاَمُ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ .[٢٥٥]

ومن الحديث نفسه نعلم المانع الذي منع أبابكر من إعطائها نصيبها من الميراث ، لأنه ببساطة شديدة ليس من حقها لوجود نص ومستند شرعي، وهو أن ميراث الأنبياء صدقة وليس لورثتهم ، وما كان لأحد الطرفين أن يتعدى هذا النص الشرعي ، والسيدة فاطمة في الأصل ليست من طلاب الدنيا وهي مشهورة بالزهد والتقوى ، فهل تتشبث بلعاعة من الدنيا وهي تعلم أنها أسرع الناس لحوقاً بالنبي صلى الله عليه وسلم كما أخبرها بنفسه فماتت بعده بستة أشهر على أصح الروايات، ولكنها كانت تطالب بحقها لأولادها من ميراث أبيها صلى الله عليه وسلم في هذه الأراضي حسب قوله تعالى : {وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٦) مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الحشر: ٦، ٧]، فكان لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأراضي المفتوحة ثَلَاثُ صَفَايَا: بَنُو النَّضِيرِ ، وَخَيْبَرُ، وَفَدَكُ. فَأَمَّا بَنُو النَّضِيرِ فَكَانَتْ حَبْسًا لِنَوَائِبِهِ. وَأَمَّا فَدَكُ فَكَانَتْ حَبْسًا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ، وَأَمَّا خَيْبَرُ

[٢٥٤] عزل الحاكم وتوليته للمؤلف-كيف تولى الخلفاء الراشدين الخلافة٧٨

[٢٥٥] صحيح البخاري-كتاب فرض الخمس-٣٠٩٣ -٤/٧٩.

فَجَزَّأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْأَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَجُزْءًا نَفَقَةً لِأَهْلِهِ، فَمَا فَضَلَ عَنْ نَفَقَةِ أَهْلِهِ جَعَلَهُ بَيْنَ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ جُزْأَيْنِ[٢٥٦] ،وهكذا فعل من بعده أبوبكر ثم عمر في خلافتهما رضي الله عنهما، وفى ترك فاطمة منازعة أبى بكر – رضى الله عنهما – بعد احتجاجه عليها بالحديث التسليم والإجماع على القضية، وأنها لما بلغها الحديث أو بين لها التأويل تركت رأيها إذ لم يكن بعد ولا أحد من ذريتها فى ذلك طلب بالميراث[٢٥٧] ،وبقية حديث عائشة في البخاري يشرح ذلك حيث تقول السيدة عائشة : وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرَ، وَفَدَكٍ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، وَأَمَّا خَيْبَرُ، وَفَدَكٌ، فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الأَمْرَ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى اليَوْمِ[٢٥٨]، وأيضاً حديث مالك بن الحدثان الذي أخرجه مسلم في صحيحه يثبت استمرار عمر على هذا النهج[٢٥٩] ،والأخبار لم

---

[٢٥٦] ينظر : تفسير القرطبي للآيات ٩/١٨. ابن تيمية: منهاج السنة–تحقيق: محمد رشاد سالم –جامعة الإمام–ط١: ١٤٠٦هـ–١٩٨٦م،٤/٢٣٢. ابن كثير : البداسة والنهاية١٩٦/٨. الذهبي:تاريخ الإسلام٢٦/٣.

[٢٥٧] القاضي عياض:إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم ٨١/٦.

[٢٥٨] صحيح البخاري–كتاب فرض الخمس–٣٠٩٣ –٧٩/٤.

[٢٥٩] عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيِّ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَدْ حَضَرَ الْمَدِينَةَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَإِنَّا قَدْ أَمَرْنَا لَهُمْ بِرِضْخٍ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُرْ بِذَلِكَ غَيْرِي قَالَ: اقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ جَاءَهُ مَوْلَاهُ فَقَالَ: هَذَا عُثْمَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ – قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ طَلْحَةَ أَمْ لَا؟ – يَسْتَأْذِنُونَ عَلَيْكَ قَالَ: ائْذَنْ لَهُمْ قَالَ: ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَذَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ يَسْتَأْذِنَانِ عَلَيْكَ قَالَ: ائْذَنْ لَهُمَا قَالَ: ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ الْعَبَّاسُ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا – وَهُمَا يَوْمَئِذٍ يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ – فَقَالَ الْقَوْمُ: اقْضِ بَيْنَهُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَرِحْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَقَدْ طَالَتْ خُصُومَتُهُمَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ؟» قَالَ: قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَا: نَعَمْ قَالَ لَهُمْ: فَإِنِّي سَأُخْبِرُكُمْ عَنْ هَذَا الْفَيْءِ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، خَصَّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ بِشَيْءٍ، لَمْ يُعْطِهِ غَيْرَهُ فَقَالَ: " مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ فَكَانَتْ هَذِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ قَسَمَ وَاللَّهِ بَيْنَكُمْ، وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً – قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ: وَيَحْبِسُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً – ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ، أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ فَقَالَ: وَأَنْتُمَا تَزْعُمَانِ أَنَّهُ فِيهَا ظَالِمٌ فَاجِرٌ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ وُلِّيتُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي، فَعَمِلْتُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَنْتُمَا تَزْعُمَانِ أَنِّي فِيهَا ظَالِمٌ فَاجِرٌ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي، جَاءَنِي هَذَا – يَعْنِي الْعَبَّاسَ – يَسْأَلُنِي مِيرَاثَهُ مِنِ ابْنِ أَخِيهِ، وَجَاءَنِي هَذَا – يَعْنِي عَلِيًّا – يَسْأَلُنِي مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْكُمَا، فَأَخَذْتُ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَأَنَا مَا وُلِّيتُهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا عَلَى ذَلِكَ، أَتُرِيدَانِ مِنَّا قَضَاءً غَيْرَ هَذَا؟ وَالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِقَضَاءٍ غَيْرِ هَذَا، إِنْ كُنْتُمَا عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ. قَالَ: فَغَلَبَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهَا، فَكَانَتْ بِيَدِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حَسَنٍ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنٍ،

تختلف عن علي رضي الله عنه أنه لما أفضت إليه الخلافة وخلص له الأمر أجراها على الصدقة ولم يغير شيئاً من سبلها.[٢٦٠]

كما أَنَّ من علماء الشّيعَةِ مَنْ قَالَ بِمُوَافَقَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى مَا فَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَلْ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ الشِّيعِيَّةِ أَنَّهَا رَضِيَتْ عَلَى ذَلِكَ كَمَا يَرْوِيهِ ابْنُ الْمِيثَمِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: " إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا: إِنَّ لَكِ مَا لِأَبِيكِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ يَأْخُذُ مِنْ فَدَكٍ قُوتَكُمْ، وَيَقْسِمُ الْبَاقِيَ وَيَحْمِلُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ أَنْ أَصْنَعَ بِهَا كَمَا كَانَ يَصْنَعُ، فَرَضِيَتْ بِذَلِكَ وَأَخَذَتِ الْعَهْدَ عَلَيْهِ بِهِ " .[٢٦١]

وحاشا الصديق أن يغضب أو يظلم فاطمة رضي الله عنها وهي بضعة الرسول صلى الله عليه وسلم ،وقدر روى البخاري عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ»[٢٦٢]

ويبقى السؤال لماذا أمرت أن تدفن ليلاً؟ وهل كان ذلك بسبب غضبها من أبي بكر ؟

الجواب قطعا لا ، وإنما لطبع السيدة فاطمة وشدة حيائها من الرجال وهي بضعة رسول الله ،وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟ فَسَكَتُوا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ لِفَاطِمَةَ: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ؟ قَالَتْ: أَلَا يَرَاهُنَّ الرِّجَالُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بِضْعَةٌ مِنِّي».[٢٦٣]

وكان لوفاة النبي صلى الله عليه وسلم أكبر الأثر في مرضها وحزنها وانكفائها عن الناس، حتى انشغل زوجها سيدنا علي رضي الله عنه بها وانقطع هو أيضاً عن الناس، فلم يخرج إلا بعد وفاتها، وكانت رضي الله عنها مبالغة في الحرص على التستر حتى عند وفاتها، لذلك أمرت باتخاذ النعش في جنازتها وأن تدفن بسرعة،وقد ماتت بين المغرب والعشاء،فدفنت ليلاً،عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: " قَدْ مَرِضَتْ فَاطِمَةُ مَرَضًا شَدِيدًا فَقَالَتْ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: أَلَا تَرَيْنَ إِلَى مَا بَلَغْتُ أُحْمَلُ عَلَى السَّرِيرِ ظَاهِرًا؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: أَلَا

ثُمَّ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، ثُمَّ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنٍ قَالَ مَعْمَرٌ: ثُمَّ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنٍ، ثُمَّ أَخَذَهَا هَؤُلَاءِ – يَعْنِي بَنِي الْعَبَّاسِ. صحيح مسلم–كتاب الجهاد –باب حكم الفيْ–٤٩ – (١٧٥٧) – ١٣٧٧/٣. مصنف عبد الرزاق٩٧٧٢–٤٩٦/٥.

[٢٦٠]النووي:شرح صحيح مسلم٧٣/١٢. الخطابي: معالم السنن (شرح سنن ابي داود)١٥/٢.

[٢٦١] شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ مَيْثَمٍ الْبَحْرَانِيّ (ط– طهران) ٩/ ١٠٧ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ ذَكَرَ الدُّنْبُلِيُّ فِي شَرْحِهِ " الدُّرَّةَ النَّجَفِيَّةَ " ص ٣٣١، ٣٣٢ (ط. إِيرَانَ) ، واَانْظُرْ: إِحْسَان إلهي ظهير: الشيعة وآل البيت،ط١: ١٤٠٣ هـ –١٩٨٣م، ص ٨٤ – ٨٥ ط .

[٢٦٢] صحيح البخاري،كتاب المناقب، باب مناقب أهل البيت، ٣٧١٣–٢٠/٥.

[٢٦٣] مسند البزار ٥٢٦–١٥٩/٢

لَعَمْرِي، وَلَكِنْ أَصْنَعُ لَكِ نَعْشًا كَمَا رَأَيْتُ يُصْنَعُ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، قَالَتْ: فَأَرِنِيهِ، قَالَ: فَأَرْسَلَتْ أَسْمَاءُ إِلَى جَرَائِدَ رَطْبَةٍ، فَقُطِّعَتْ مِنَ الْأَسْوَافِ وَجُعِلَتْ عَلَى السَّرِيرِ نَعْشًا وَهُوَ أَوَّلُ مَا كَانَ النَّعْشُ، فَتَبَسَّمَتْ فَاطِمَةُ، وَمَا رَأَيْتُهَا مُتَبَسِّمَةً بَعْدَ أَبِيهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ حَمَّلْنَاهَا وَدَفَنَّاهَا لَيْلًا ".[٢٦٤]

وقد أخرج البيهقي بسند صحيح عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: (لَمَّا مَرِضَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَا فَاطِمَةُ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكِ، فَقَالَتْ: أَتُحِبُّ أَنْ آذَنَ لَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَتْ لَهُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَتَرَضَّاهَا وَقَالَ: " وَاللهِ مَا تَرَكْتُ الدَّارَ وَالْمَالَ وَالْأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ إِلَّا ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ وَمَرْضَاةِ رَسُولِهِ وَمَرْضَاتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ "، ثُمَّ تَرَضَّاهَا حَتَّى رَضِيَتْ).[٢٦٥]

والخلاصة يمكننا القول : الصحابة بشر وليسوا معصومين، ويعتريهم مايعتري البشر من الخصومة والاختلافات ، ولكنهم كانوا سرعان ما يحتكمون إلى الكتاب والسنة في كل ماشجر بينهم، وماحدث بين سيدنا أبي بكر والسيدة فاطمة خلاف في الرأي على الميراث، وكان الحق مع أبي بكر بدليل نصي من رسول الله أن الأنبياء لاتورث، وماكان لفاطمة رضي الله عنها أن تخالف النص النبوي، وماكان لأبي بكر ان يغمض حق آل البيت عموماً وفاطمة بضة النبي صلى الله عليه وسلم خصوصاً . رضي الله عنهم أجمعين.

□ عدم بيعة سعد بن عبادة واعتزال أبي بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين

البيعة في أصلهاعقد، وهي عقد بين الحاكم والمحكوم على السمع والطاعة في امنشط والمكره إلا إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة، لقول عُبادة بن الصامت رضي الله عنه : «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لاَ نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ» .[٢٦٦]

، وفي الإسلام يجب الوفاء بالعهود والعقود، والبيعة لها أنواع، وهي بجميع أنواعها داخلة في هذه العقود والعهود.

ولكن يختلف حكم البيعة حسب نوع البيعة:

---

[٢٦٤] الحاكم : المستدرك ٤٧٦٣-١٧٧/٣.البيهقي:السنن الكبرى١١١/٧.

[٢٦٥] البيهقي: السنن الكبرى ١٢٧٣٥-٤٩١/٦. وقال البيهقي :مرسل حسن بإسناد صحيح. ينظر شرح الحديث: ابن حجر : فتح الباري٢٠٢/٦.

[٢٦٦] صحيح البخاري،كتاب الأحكام،باب كيف يبايع الإمام الناس-٦٧٧٦-٢٦٣٣/٦.

النوع الأول: البيعة على الإسلام ، وهي خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ؛إذا نقضها المبايع يكون كافراً مرتداً عن الإسلام،وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع الرجال والنساء على الإسلام ، قال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [الممتحنة٦٠/١٢]

ومعلوم أن هذه البيعة تعني الدخول في الإسلام ، ونقضها يعني الردة على الإسلام.

صحيح إن كثير من المسلمين لم يبايع باليد ، ولكن ‘لان الإسلام بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم أو في عصره،وإقامة أركانه ،وأولها النطق بالشهادتين؛ كل ذلك يعتبر بمثابة بيعة على الإسلام ، ونقضها يعني الردة ، وحكم المرتد هو القتل لقوله صلى الله عليه وسلم:(مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ).[٢٦٧]

وأيضاً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:« لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّى رَسُولُ اللَّهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ الثَّيِّبُ الزَّانِ وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».[٢٦٨]

النوع الثاني: البيعة على الهجرة وهي خاصة أيضاً بالنبي صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعد فتح مكة.

فقد كانت الهجرة للمدينة قبل فتح مكة من توابع الإيمان، إلا في حالات خاصة للمستضعفين من الرجال والنساء، لأن المدينة مقر الرسول صلى الله عليه وسلم ودولته ، روى البخارى ومسلم عن جابر بن عبد الله أن أعرابياً بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب الأعرابى وعْكٌ بالمدينة ، فقال : يا رسول الله أقلْنى بيعتى فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتكرر الطلب والرفض ثلاث مرات ، فخرج الأعرابى فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (إنما المدينة كالكير، تنفى خَبثَها ، ويَنْصعُ طيبها).[٢٦٩]

وقد قال أغلب أهل العلم: إن الأعرابي بايع الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام والهجرة لما تقدم أنه قبل فتح مكة كانت الهجرة من توابع الإيمان[٢٧٠]، وأنه لم استوخم المدينة ، ومرض فيها طلب الإقالة من الهجرة، وأراد الخروج منها ، ولو كان طلبه الإقالة من الإسلام لعامله الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقله من الهجرة ،حتى خرج ناقضاً بيعته ، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم

---

[٢٦٧] البخاري،الجامع الصحيح،كتاب استتابة المرتدين،باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم٦٥٤٢-٦/٢٥٣٧. متفق عليه.

[٢٦٨] مسلم،الجامع الصحيح،كتاب القسامة،باب مايباح من دم المسلم٤٤٦٨-٥/١٠٦؛ أبو داود،السنن،كتاب الحدود،باب الحكم فيمن ارتد٤٣٥٤-٤/٢٢٢.

[٢٦٩] البخاري،الجامع الصحيح،كتاب الأحكام،باب بيعة الأعراب٦٧٨٣-٦/٢٦٣٦. متفق عليه .

[٢٧٠] انظر:النووي،شرح صحيح مسلم،٩/١٥٥؛ ابن حجر العسقلاني،فتح الباري ١٣/٢٠٠.

فيه: إن المدينة تنفي خبثها دل على أنها معصية كبرى تستوجب عقوبة في الآخرة ، ولاحد لها في الدنيا ، ولو كان غير ذلك لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بملاحقته ومعاقبته ، بمقتضى القاعدة الأصولية : لايجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة .[٢٧١]

ونستخلص من ذلك حكم نقض هذه البيعة وهو : تركها قبل فتح مكة معصية وإثم كبير في الآخرة، ولكن لاتستوجب عقوبة في الدنيا .

جاء في شرح ابن بطال : (قال بعض العلماء: كان هذا الأعرابى من المهاجرين، فأراد أن يستقيل النبى عليه السلام فى الهجرة فقط، ولم يُرد أن يستقيله فى الإسلام، فأبى عليه السلام ذلك فى الهجرة؛ لأنها عون على الإثم، وكان ارتدادهم عن الهجرة من أكبر الكبائر؛ ولذلك دعا لهم الرسول فقال:« اللهم أمض لأصحابى هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم ».[٢٧٢]

فالبيعة عقد الله،ومن عقد على نفسه أو على غيره عقد الله، فلا يجوز له حله؛ لأن فى حله خروج إلى معصية الله، وقد قال الله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة: ١] والدليل على أنه لم يرد الارتداد عن الإسلام أنه لم يرد حل ما عقده إلا بموافقة النبى صلى الله عليه وسلم على ذلك، ولو كان خروجه عن المدينة خروجًا عن الإسلام لقتله عليه السلام حين خرج، وإنما خرج عاصيًا، ورأى أنه معذور لِمَا نزل به من الوباء، ولعله لم يعلم أن الهجرة فرض عليه وكان من الذين قال لهم فيهم: {وَأَجْدَرُ أَلاَّ يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللّهُ عَلَى رَسُولِهِ} [التوبة: ٩٧] فقال فيه عليه السلام: « إن المدينة كالكير تنفى خبثها ») .[٢٧٣]

وأما بعد فتح مكة فلاشيء فيها لقول الرسول صلى الله عليه وسلم:« لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا ».[٢٧٤]

وروى الإمام البيهقي في السنن :عن أبي عثمان قال : (حدثني مجاشع قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح بأخي أبي معبد ليبايعه ، فقلت : يا رسول الله ، جئت بأخي أبي معبد لتبايعه على الهجرة ، فقال : « ذهب أهل الهجرة بما فيها » ، فقلت : فعلى أي شيء تبايعه ؟ قال : « على الإيمان أو على الإسلام والجهاد » قال : فلقيت أبا معبد بعد ، وكان أكبرهما فسألته ، فقال صدق مجاشع).[٢٧٥]

---

[٢٧١] انظر : الآمدي، الأحكام، المسألة الرابعة:تأخير البيان عن وقت الحاجة،٣/٣٢.

[٢٧٢] البخاري،الجامع الصحيح،كتاب القسامة،باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:اللهم أمض لأصحابي هجرتهم،٣٧٢١-٣/١٤٣١.

[٢٧٣] ابن بطال،شرح صحيح البخاري ١٥٢/٨ .

[٢٧٤] مسلم ،الجامع الصحيح،كتاب الامارة ،باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد-٤٩٣٨-٦/٢٨.

[٢٧٥] البيهقي،السنن الكبرى وبهامشه والجوهر النقي لابن التركماني-١٨٢٣٢-٩/١٧.

وأيضاً لخروج كثير من الصحابة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم من المدينة المنورة وتفرقهم في الامصار للجهاد ونشر الدعوة.[٢٧٦]

النوع الثالث :البيعة للإمام على السمع والطاعة ، ويلحق بها البيعة على النصرة والجهاد ، والبيعات الخاصة التي يعقدها الإمام في الحرب .

حكم نقض هذه البيعة :

١- من ينقض بيعة الإمام دون مبرر شرعي:

يعتبر من يفعل ذلك مرتكباً لكبيرة من الكبائر ويأثم ديانة (عقوبة في الآخرة) ولكن لايستوجب ذلك عقوبة دنيوية أوحداً ،إلا في حالة واحدة فقط وهي: أن ينقضها في وقت الحرب وينحاز مع الأعداء الكفرة فعند ذلك يعامل معاملة الجاسوس الخائن، وقد يقتل تعزيراً إذا رأى الإمام ذلك ،فالحكم يختص باحكام الإمامة.[٢٧٧]

والأدلة على ذلك :

١- قال الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } [الفتح٤٨/١٠].

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ، فَإِنّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْراً فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيّةٌ». .[٢٧٨]

٣- وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِالله البَجَلِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ القِيَامَةِ لاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».[٢٧٩]

فيَحْرُمُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا بَايَعَ الإِمَامَ أَنْ يَنْقُضَ بَيْعَتَهُ أَوْ يَتْرُكَ طَاعَتَهُ ، إِلاَّ لِمُوجِبٍ شَرْعِيٍّ يَقْتَضِي انْتِقَاضَ الْبَيْعَةِ ، كَرِدَّةِ الإِمَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَإِنْ نَقَضَ الْبَيْعَةَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ حَرَامٌ ، ولكن ذلك لايستوجب الحكم عليه بالردة أو إهدار دمه في الدنيا.[٢٨٠]

---

[٢٧٦] انظر: شروح الأحاديث السابقة ؛ مشكل الاثار للطحاوي-٢١٨٣-١٠١/٦ .

[٢٧٧] انظر: الزحيلي،الفقه الإسلامي وأدلته،التعزير بالقتل سياسة٥١٧/٧؛الموسوعة الكويتية ،التعزير بالقتل٢٦٣/١٢.

[٢٧٨] متفق عليه ،واللفظ للبخاري، صحيح البخاري،كتاب الفتن،باب قول النبي:سترون بعدي أموراً تنكرونها،باب السمع والطاعة-٦٧٢٤-٢٦١٢/٦.

[٢٧٩] مسلم، صحيح مسلم ،كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين -٤٨٩٩-٢٢/٦ .

[٢٨٠] انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٩ /٢٨٠ .

حيث لم يرد من الآية والأحاديث السابقة أمر من الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم بتحديد عقوبة على الناقض ، وكما تقدم لا يجوز تأخير البيان مع الحاجة .

٢- من ينقض بيعة لمبرر شرعي صحيح

مثل أن يرتد الإمام أو الحاكم أو يكفر أو ينقض أحد الشروط المعتبرة للإمامة. [وسيمر معنا ذلك في مبحث عزل الحاكم في الباب الأخير]

ونقض البيعة هنا يكون فرضا او واجباً أو مندوباً حسب الحالات والظروف [تناقش في مبحث عزل الحاكم في الباب الأخير]

وأدلة ذلك هي نفسها أدلة الخروج على الحاكم الكافر أو المرتد أو المتمادي في الظلم والفسق [انظر الباب الثالث أدلة الخروج على الحاكم].

أو أن تكون هناك خديعة في البيعة أو حيلةأو اكراه، وقد افتى الامام مالك بنقض بيعة أبي جعفر المنصور لمن خرج مع محمد النفس الزكية وقال: إنما بايعتم مكرهين .[٢٨١]

ج- من ينقض البيعة بتأويل

وحكم من ينقض البيعة بتأويل إن اعتزل ونأى بنفسه ،دون أي يتسبب بأي مشكلة أو ضرر، فيترك وشأنه وأمره إلى الله ،وأقرب دليل لذلك هو ترك أبو بكر لعمر لسعد بن عبادة رضي الله عنهم أجمعين ، و من المعلوم أن الأنصار كانوا قد بايعوا سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة ، وكان اجتماع الأنصار في السقيفة بسبب ذلك ، ثم جاء ابو بكر وعمر وأبو عبيدة وبعض المهاجرين وحصل النقاش المشهور بينهم ، وتمخض عن مبايعة أبي بكر الصديق،وأغلب الروايات تشير إلى عدم مبايعة سعد بن عبادة للشيخين رضي الله عنهم ، فعن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي أن أبا بكر بعث إلى سعد بن عبادة أن أقبل فبايع فقد بايع الناس وبايع قومك، فقال: لا والله لا أبايع حتى أراميكم بما في كنانتي وأقاتلكم بمن تبعني من قومي وعشيرتي. فلما جاء الخبر إلى أبي بكر قال بشير بن سعد: يا خليفة رسول الله إنه قد أبى ولج وليس بمبايعكم أو يقتل ولن يقتل حتى يقتل معه ولده وعشيرته ولن يقتلوا حتى تقتل الخزرج، ولن تقتل الخزرج حتى تقتل الأوس، فلا تحركوه فقد استقام لكم الأمر فإنه ليس بضاركم إنما هو رجل وحده ما ترك. فقبل أبو بكر نصيحة بشير فترك سعدا، فلما ولي عمر لقيه ذات يوم في طريق المدينة فقال: إيه يا سعد، فقال سعد: إيه يا عمر، فقال عمر: أنت صاحب ما أنت صاحبه؟ فقال سعد: نعم أنا ذاك وقد أفضى إليك هذا الأمر، كان والله صاحبك

[٢٨١] ابن جرير الطبري ٤٢٧/٤ ، حوادث سنة ١٤٥هـ ؛الذهبي،سير أعلام النبلاء -الإمام مالك- ٨٠/٨ .

أحب إلينا منك وقد والله أصبحت كارها لجوارك. فقال عمر: إنه من كره جوار جاره تحول عنه، فقالعد: أما أني غير مستنسيء بذلك وأنا متحول إلى جوار من هو خير منك. قال فلم يلبث إلا قليلا حتى خرج مهاجرا إلى الشام في أول خلافة عمر بن الخطاب فمات بحوران.[٢٨٢]

وأما إن لم يعتزل وأثار الفتن فحكمه حكم البغاة ، وحكمهم مبسوط في كتب الفقه، أوجزه الإمام علي رضي الله عنه حيث يعد الخليفة الأول الذي ابتلي بهم وبقتالهم فقال: لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ لَكُمْ عَلَيْنَا ثَلاَثٌ لاَ نَمْنَعُكُمْ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ تَذْكُرُوا فِيهَا اسْمَ اللَّهِ وَلاَ نَمْنَعُكُمُ الْفَيْءَ مَا كَانَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا وَلاَ نَبْدَؤُكُمْ بِقِتَالٍ. [٢٨٣]

والخلاصة : إن عدم بيعة سعد بن عبادة للشيخين كانت عن تأويل ورأي ووجهة نظر بدت له، وقد اعتزلهم، ولم يحدث أي شغب أو خلاف ضدهم ، فيدخل ذلك ضمن حرية الرأي والفكر التي ضمنها الإسلام لأفراده ، ولا ضير في ذلك ، والله أعلم .

□ تأخر علي بن أبي طالب في بيعة أبي بكر ستة أشهر ، رضي الله عنهما.

يزعم الشيعة أن علياً لم يبايع أبا بكر الصديق إلا بعد وفاة فاطمة ، وكان مكرهاً ، ويستندون في زعهم على الحديث المروي عن السيدة عائشة رضي الله عنها في الخلاف بين السيدة فاطمة وأبي بكر الصديق رضي الله عنهما في إرث فدك، وفيه : «... فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنِ ائْتِنَا وَلاَ يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لاَ وَاللَّهِ لاَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحْدَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لآتِيَنَّهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ ،وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَمْوَالِ، فَلَمْ آلُ فِيهَا عَنِ الخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ العَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى

[٢٨٢] ابن سعد،الطبقات،سعد بن عبادة رضي الله عنه ٦١٧/٣ ،الذهبي،سير أعلام النبلاء –سعد بن عبادة–٢٧٦/١

[٢٨٣] البيهقي،السنن الكبرى وبهامشه الجوهر النقي لابن التركماني، كتاب قتال اهل البغي باب القوم يظهرون راي الخوارج١٨٤/٨ .

أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى المِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ البَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسُرَّ بِذَلِكَ المسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ المسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الأَمْرَ المَعْرُوفَ » .[٢٨٤]

وبناء على هذا الحديث ذهب أكثر المؤرخين إلى تخلف سيدنا علي عن البيعة ستة أشهر، والتمسوا لعلي رضي الله عنه العذر كما في ظاهر الحديث؛ بأنه انشغل بتمريض فاطمة ووفاتها، وأنه قد يكون وجد في نفسه على الصحابة قليلاً حين قضوا أمر الخلافة في سقيفة بني ساعدة بدونه وبدون أحد من بني هاشم، لذلك وجد على نفسه هو والزبير في ذلك، وهذا يفسر قوله :" إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ ،وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ".[٢٨٥]

ويشتط المرجفون ويزعمون طبقاً لهذا الحديث : أن علياً والزبير بايعا مكرهين، ولذلك تأخرا في البيعة.[٢٨٦]

وعند التحقيق في الأمر نجد هناك روايات تثبت أن علياً والزبير بايعا في اليوم الثاني أبابكر الصديق ، أي في المسجد النبوي وهي البيعة العامة بعد يوم السقيفة، يروي لنا هذه الراوية رجل من كبار محدثي الإسلام هو ابن كثير، فيقول :(فَصَعِدَ أَبُو بَكْرٍ الْمِنْبَرَ فَنَظَرَ فِي وُجُوهِ القوم فلم ير الزبير، قال: فدعا الزبير فَجَاءَ قَالَ: قُلْتُ: ابْنُ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: لَا تَثْرِيبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَامَ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَلَمْ يَرَ عليا، فدعا بعلي بن أبى طالب قال: قُلْتُ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَتَنُهُ عَلَى ابْنَتِهِ، أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: لَا تَثْرِيبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ فَبَايَعَهُ، هَذَا أَوْ مَعْنَاهُ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: جَاءَنِي مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَكَتَبْتُهُ لَهُ فِي رُقْعَةٍ وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ يُسَاوِي بَدَنَةً، فَقُلْتُ: يَسْوَى بَدَنَةً، بَلْ هَذَا يَسْوَى بَدْرَةً وَقَدْ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنِ الثِّقَةِ عَنْ وُهَيْبٍ مُخْتَصَرًا، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ مِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ وُهَيْبٍ مُطَوَّلًا كَنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ وَرُوِّينَا مِنْ طَرِيقِ الْمَحَامِلِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ علي بن عاصم عن الحريري عن أبي نصرة عن أبى سعيد فذكره مِثْلَهُ فِي مُبَايَعَةِ عَلِيٍّ وَالزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَئِذٍ وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ أَبَاهُ

[٢٨٤] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ٤٢٤٠-١٣٩/٥.صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي لا نورث، ٥٢ – (١٧٥٩).

[٢٨٥] ينظر: الاعتقاد للبيهقي٢٥٠/١. تقبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم الأصبهاني٢٥٦/١. تاريخ الإسلام للذهبي١٣/٣.

[٢٨٦] ينظر: أنساب الاشراف للبلاذري٥٨٦/١.تاريخ اليعقوبي٢ / ١١٦.

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ كَانَ مع عمرو أن مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَاعْتَذَرَ إِلَى النَّاسِ وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ، فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مَقَالَتَهُ، وَقَالَ عَلِيٌّ والزبير ما إِلَّا لِأَنَّنَا أُخِّرْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا، إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْغَارِ، وَإِنَّا لَنَعرِفُ شَرَفَهُ وَخَيْرَهُ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ، وَهَذَا اللَّائِقُ بعلي رضى الله عنه والّذي يدل عَلَيْهِ الْآثَارُ مِنْ شُهُودِهِ مَعَهُ الصَّلَوَاتِ، وَخُرُوجِهِ مَعَهُ إِلَى ذِي الْقَصَّةِ [في حروب الردة]).[٢٨٧]

وحاصل الأمر نستطيع الجمع بين الروايتين فنقول :

من المحقق إن علياً والزبير بايعا أبا بكر الصديق في اليوم الثاني ، وماكان لهما أن يتخلفا ، وماكان لأبي بكر ألا يتفقدهما ويسأل حالهما وهما من كبار الصحابة ،ويؤكد ذلك مشاركة علي في حماية المدينة وحراستها، والخروج معه لذي القصة ، وهناك حديث ذكره عبد الرزاق في المصنف: (عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا بُويِعَ لِأَبِي بَكْرٍ تَخَلَّفَ عَلِيٌّ فِي بَيْتِهِ فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: تَخَلَّفْتَ عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ: «إِنِّي آلَيْتُ بِيَمِينٍ حِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَّا أَرْتَدِيَ بِرِدَاءٍ إِلَّا إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ حَتَّى أَجْمَعَ الْقُرْآنَ فَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَتَفَلَّتَ الْقُرْآنُ» ثُمَّ خَرَجَ فَبَايَعَهُ).[٢٨٨]

ثم إن علياً رضي الله عنه انشغل عن مجلس أبي بكر الصديق مدة مرض فاطمة ووفاتها ، ومن المعلوم أنه كان فقيراً لا خادم له وألاده صغاراً فكان هو من يقوم بتمريضها ، وإصلاح شأنها وشأنهم ، ومن المحتم أنه كان رأى راي أبي بكر في قضية فدك وخيبر، وكيف لا ، وهو المعروف بفقه واجتهاده ؟ وأما عتابه فهو عتاب يحدث بين الاخوة والأحبة، وتأكيداً لوفائه وطاعته وإظهاراً لعذره في تغيبه عن مجلس أبي بكر وقلة غشيانه وهو أحد اركان الشورى بينالصحابة، قام بإجراء البيعة مرة ثانية لأبي بكر الصديق بسبب تغيبه،كما يحدث عندما يغيب مستشار مهم عن مجلس الامير ويتغيب لفترة ، فعند حضوره يجدد بيعته وولائه للأمير ويبدي عذره في تغيبه،وعلى هذا يكون علي بن أبي طالب قد بايع أبا بكر مرتين ، المرة الأولى وهي البيعة الأصيلة في اليوم التالي ، والمرة الثانية بيعة التأكيد والولاء بعد ستة أشهر[٢٨٩] .

□ خلاف بعض الصحابة مع عثمان زمن خلافته رضي الله عنهم

[٢٨٧] البداية والنهاية لابن كثير٦/٣٠٢. الاعتقاد للبيهقي١/٣٤٩. المستدرك للحاكم٤٤٥٧-٣/٨٠.تاريخ الإسلام للذهبي ٣/١٠.

[٢٨٨] مصنف عبد الرزاق٩٧٦٥-٥/٤٥٠.

[٢٨٩] ينظر: المراجع السابقة .

نسب إلى الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه بعض المخالفات المنكرة مع الصحابة، وهي :

١- ضرب ابن مسعود حتى كسر أضلاعه ومنع عنه رزقه عندما خالفه في إحراق مصحفه الذي كتبه وقال المحققون : أما ضربه ومنعه فهو زور وبهتان، وكان مع عثمان الحق في الزام الناس بمصحف واحد، وهو الخليفة وقد وافقه كل الصحابة على ذلك،ومنهم ابن مسعود بعد أن بين وجهة نظره وتمنع[٢٩٠]، بل إن حرق المصاحف والإبقاء على مصحف واحد من الفضائل التي تحسب لعثمان في توحيد المسلمين. [٢٩١]

٢- ضرب عمار حتى فتق أمعاءه لاعتراضه على سياسته،وهذا كذب وافتراء ولو فتق أمعاءه لمات ، والحادثة أنه حصل بين عمار والعباس بن عتبة بن أبي لهب خلاف فأمر عثمان بتأديبهما، وحكم عثمان هو حكم حاكم يعدل في خصومة،ويساوي بين الطرفين ، وأكبر دليل على ذلك أنه رضي الله عنه أرسل عماراً بعد هذه الحادثة مندوباً عنه إلى مصر ليستقصي شكواهم على أميرها عبد الله بن أبي السرح .[٢٩٢]

٣-نفيه أبا ذرّ إلى الرَّبذة[على بعد أميال من المدينة] وفي المسالة مغالطة كبيرة ، فأصل الخلاف فقهي اجتهادي حيث كان أبو ذر الغفاري رضي الله عنه يرى تحريم كنز المال على المسلم حتى ولو أدى زكاته لقوله تعالى :﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ □ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾[التوبة-٩ /٣٤،٣٥]، وكان يطوف على المسلمين ويخوفهم في الشام في خلافة عثمان ،ويحذرهم من كنز المال،واتخاذ الزينة والتوسعة والبسط في الدنيا،خصوصاً بعدما كثرت الفتوحات وأقبلت عليهم الدنيا.

---

[٢٩٠] في راويه في مسلم بطريق يُفهم منها معناه قال: لما رأى عثمان حرق المصاحف ما عدا المصحف الذي بعث نسخته إلى الآفاق ووافقه على ذلك الصحابة لما رأوا من أن بقاءها يُدخل اللبس والاختلاف في القرآن ذكر ابن مسعود الغلول وتلا الآية ثم قال: إني غال مصحفي فقال: لأصحابه من استطاع منكم أن يغل مصحفه فليفعل فإن الله يقول: {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١] على قراءة من تأمروني أن أقرأ، أأقرأ على قراءة زيد؟ لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعًا وسبعين سورة، وزيد له ذؤابتان يلعب مع الصبيان. ورأي ابن مسعود أنه من قراء القرآن ولا يقل شأناً عن زيد بن ثابت ، فكيف يدع مصحفه الذي أخذه من في رسول الله .وهذا رأي اجتهادي . وكان مصحفه يخالف مصحف الجمهور، وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه، فأنكر عليه أغلب الناس وعلى رأسهم عثمان وأمروه بترك مصحفه، وبموافقة مصحف الجمهور، وطلبوا أن يحرقوه كما فعلوا بغيره.

قال القرطبي: معنى قوله غلوا مصاحفكم أي اكتموها إلى أن تلقوا الله بها كما يفعل من غل شيئًا فإنه يأتي به يوم القيامة ويحمله وكان هذا رأيًا منه انفرد به عن الصحابة رضي الله عنهم ولم يوافقه أحد منهم عليه فإنه كتم مصحفه ولم يظهره ، وانتشرت المصاحف التي كتبها عثمان واجتمع عليها الصحابة في الآفاق وقرأ المسلمون عليها وتُرك مصحف عبد الله.صحيح مسلم-كتاب الفضائل-فضائل ابن مسعود- ١١٤ - (٢٤٦٢-١٩١٢/٤، شرح النووي على مسلم١٦/١٦.

[٢٩١] ينظر:أبو بكر بن العربي: العواصم من القواصم١/٦٣- ابن تيمية:منهاج السنة ١/١٩١-١٩٢.

[٢٩٢] المصدر ذاته.

ويرى جمهور الصحابة أن الآية في أهل الكتاب والمسلمين الذين لم يؤدوا الزكاة وأما من يؤدي زكاة ماله فلا جناح عليه في كنزه.[٢٩٣]

وكان رأي معاوية بن أبي سفيان(وكان أميراً على الشام من قبل عثمان) أن الآية في أهل الكتاب خاصة، فحصل بينه وبين أبي ذر خلاف فاشتكاه إلى عثمان، فاستدعى عثمان أبا ذر إلى المدينة وأراد منه الإقامة عنده،ولكنه استأذنه بالذهاب إلى الربذة (قرية على بعد أميال من المدينة) والإقامة فيها،فأقام فيها إلى أن توفاه الله .[٢٩٤]

جاء في صحيح البخاري عن زيد بن وهب[٢٩٥] قال:(مررتُ بالربذةِ فإذا أنا بأبي ذر رضي الله عنه فقلت له:ما أَنزَلكَ مَنزِلَكَ هذا ؟ قال كُنتُ بالشَّأْم،فَاختَلَفتُ أنا ومُعَاوِيَةُ في:﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[التوبة-٣٤/٩]،قَالَ مُعاوِيَةُ: نَزَلَت في أَهلِ الكتابِ، فَقلتُ: نَزَلَت فِينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذاك، وكتب إلى عثمان يشكوني، فكتب إليَّ عثمان أَنْ اَقْدَمِ المدِينَةَ، فَقَدِمتُها، فَكَثُرَ عَليَّ النَّاسُ حتى كَأَنَّهُم لَمْ يَرَوني قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَاكَ لعُثمانَ، فقال لي: إِنْ شِئتَ تَنَحَّيتَ فَكُنتَ قريباً, فَذاكَ الَّذِي أَنزَلَني هذا المنزِلَ، وَلَوْ أَمَّرُوا عَليَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعتُ وَأَطَعتُ).

---

[٢٩٣] انظر: الأحكام للآمدي-العام والخاص-المسألة الخامسة والعشرون:اللفظ العام إذا قصد به المدح أو الذم-٣٤٢/٢،رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لتاج الدين السبكي٢٢٣/٣،شرح الكوكب المنير للفتوحي-باب العام-فصل الرجال والرهط لا يعم النساء ولا العكس-٢٥٤/٣.

[٢٩٤] انظر : تفسير القرطبي-التوبة:٣٤،٣٥- ١٢٣/٨، عثمان بن عفان للدكتور عمر الصلابي-٣٢٥/١- دار ابن كثير-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

[٢٩٥] زيد بن وهب الجهني(ت٨٤هـ):أبو سليمان الكوفي: إمام مخضرم، قدم المدينة بعد وفاة النبي بأيام، سمع عمر وعثمان وعلياً وابن مسعود وأبا ذر وحذيفة رضي الله عنهم وجماعة ،وكان ثقة كثير العلم ، احتج به أرباب الصحاح. تذكرة الحفاظ للذهبي-٥٨-٥٣/١.

والواضح أن أباذر اختار أن يعتزل في الربذة ولم يجبره عثمان على ذلك كما في البخاري [٢٩٦]،فأقام فيها حتى وفاته. [٢٩٧]

- اتهام بعض الصحابة في التحريض على قتل عثمان أو المشاركة في قتله .

وهذا كذب! فالصحابة الأجلاء جميعهم برآء من دمه ، وعلى رأسهم علي بن أبي طالب وطلحة والزبير والسيدة عائشة رضوان الله عليهم أجمعين ، والروايات التي تذكر تورط الصحابة في قتله مكذوبة ومدسوسة،وقد رويت عن أربعة من الإخباريين هم:أبو مخنف لوط بن يحيى ،والواقدي،ونصر بن مزاحم ، وهشام بن السائب الكلبي وهم مجروحون وساقطو العدالة عند جميع المحدثين وأهل الجرح والتعديل. [٢٩٨]

والخلاف في عهد عثمان إنما ظهر بعد السنوات الست الأولى من حكمه،حيث حكم اثنتا عشرة سنة من سنة ٢٣هـ إلى ٣٥هـ ،واشتعلت الفتنة آخرسنة ٣٣هـ [٢٩٩]، ويمكن إرجاع أسباب الخلاف إلى :

١- سماحه لكبار المهاجرين والانصار بالانتقال من المدينة والعيش في الأمصار، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحجر عليهم ويمنعهم من الخروج إلا لولاية ، ولاتتجاوز السنتين، لأن في انتقالهم خسارة لمركزية المدينة كعاصمة للعلم والفقه والدين والسياسة .

٢- حسد الناس للأمويين قرابة عثمان ، واتهامه انه كان يولي أقربائه ، مع أن غالبيتهم كان مولى من قبل عمر وأبي بكر قبل عثمان ، فمعاوية ولاه عمر على الشام بعد وفاة أخيه يزيد بن أبي سفيان الذي كان والياً وقائداً للجيوش من قبل ابي بكر الصديق ، والوليد بن عقبة تولى لأبي بكر وعمر ، وعبد الله بن عامر بن كريز ، وكان اول أعمال الولايات تولي الخراج وديوانه ، وهي مهمة تحتاج لمن يعرف القراءة والكتابة ،

---

[٢٩٦] صحيح البخاري-كتاب الزكاة –باب مأدى زكاته فليس بكنز-١/٤٦٢-١٣١٤.

[٢٩٧] انظر : تفسير القرطبي-التوبة:٣٤،٣٥- ١٢٣/٨، عثمان بن عفان للدكتور عمر الصلابي-١/٣٢٥- دار ابن كثير-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-مجلد واحد .

[٢٩٨] انظر لسان الميزان لابن حجر٤/٤٩٢،ميزان الاعتدال للذهبي ٤/٢٥٣،الضعفاء الصغير للبخاري١/ ٤٨٤.

[٢٩٩] كان ذلك في الكوفة ، وأهل الكوفة والبصرة معروفون بأنهم أصحاب فتن وقلائل وشكاوى على الولاة ، ففي عهد عمر بن الخطاب اشتكوا على سعد ين ابي وقاص والمغيرة بن شعبة فعزلهما وقال فيهم: لا يرضون عن أمير، ولا يرضى عنهم أمير! ، وفي عهد عثمان اشتكى أهل الكوفة على الوليد بن عقبة واتهموه بشرب الخمر زوراً وبهتاناً ، بشبهة أن له صديق نصراني شاعر استضافه ، فعزله عثمان وولى مكانه سعيد بن العاص ، وتفجرت الفتنة في عهده ي إحدى جلسات سعيد بن العاص العامة، في حوار عادي! حين تمنى صاحب شرطته عبد الرحمن بن خنيس الأسدي، لسعيد ان يمتلك أرضاً هناك ، مما أثار حفيظة البعض كانوا من الحضور لنقص عقلهم (فهو يتمنى فقط)، وهم:الأشتر النخعي وصعصة بن صوحان وابن الكواء والكميل بن زياد وعمير بن ضابيء البرجمي وتحول النقاش إلى خلاف حاد،لأنهم ضربوا صاحب الشرطة وكادوا أن يقتلوه، وكاد الحدث يفضي إلى صراع بين القبائل، فأمر عثمان بتسيرهم إلى معاوية في دمشق ، ولم يتحمل معاوية أذاهم فسيرهم بأمر من عثمان إلى والي حمص عبد الرحمن بن خالد بن الوليد الذي حبسهم سنة وأدبهم ، وانصاعوا له وأعلنوا الطاعة له ظاهراً ، ولكنهم كانوا يتصلون بابن سبأ وأتباعه في السر فخرجوا بعد ان خدعوا عبد الرحمن وأظهروا اله التوبة والندم وأستأذنوه للذهاب إلى الحج والاعتذار من عثمان ، فأذن لهم فذهبوا إلى الكوفة وانطلقوا مع قومهم إلى المدينة، وحاصروا عثمان .تاريخ الطبري٢/٦٣٤. الكامل لاين الأثير١/١٢٧.سيرة عثمان لعلي الصلابي ص٢٧٣.

والمعروف أن بني أمية هم أكثر الاسر التي تعرف القراءة والكتابة ، ليس في قريش وحدها بل في العرب كلهم، ثم يأتي من بعدهم بنو ثقيف ، لذلك كان منهم كتاب الوحي وعمال الخراج والولاة .

والمستقصي للولاة من بني أمية يعرف أنه لم يجتمع عنده أكثر من خمسة من بني أمية في وقت واحد، وعندما كان يشتكي أهل بلد من الوالي يقوم بنزعه فوراً ، فنزع الوليد بن عقبة استجابة لطلب أهل الكوفة ، واتهامهم له كذباً أنه كان يتعاطى الخمر ، وهي تهمة باطلة ، ونزع عبد الله بن أبي السرح عندما طالبه أهل مصر بذلك .

٣- سياسة عبد الله بن أبي السرح في مصر التي اساءت لعثمان كثيراً .

٤- تسامح عثمان وكرمه ، جعل الرعاع يجترؤن عليه،حرصه رضي الله عنه على أن لايراق دم مسلم بسببه.

٥- المؤامرة وهي العامل الرئيس في ذلك، فبثوا الفتن ودسوا الرسائل المزورة في الأمصار على السنة كبار الصحابة.[٣٠٠]

فكان مقتله رضي الله عنه نتيجة للفتن والدسائس التي قام بها أعداء الإسلام من السبئية[٣٠١] وأعوانهم، وممن استجاب لهم من شُذَّاذ الآفاق والمجرمين من أهل مصر والعراق (الكوفة والبصرة) ، الذين ارتدوا عن الإسلام في عهد أبي بكر الصديق ثم دخلوا فيه قصراً بعد أن هزمهم الصديق في حروب الردة،وخيرهم بين

---

[٣٠٠] ينظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٩٥/٧. تاريخ الطبري ٩١/٣.

[٣٠١] عبد الله بن سبأ شخصية ثابتة في التاريخ الإسلامي حاول البعض إنكارها خاصة علماء الشيعة وهذا باطل لأن جميع مؤرخي ورواة ومحدثي تلك الفترة مجموعون على وجوده ، ويجمع أغلب المؤرخين أنه يهودي من صنعاء (أبوه يهودي وأمه حبشية) قدم المدينة زمن عثمان بعد أن أعلن إسلامه ، ثم يعد فترة من قدومه المدينة صار يثير أقوالاً ،كقوله :كسف يرجع عيسى آخر الزمان ولا يرجع محمد وهو أفضل منه ، ولكل نبي وصي ، وعلي وصي النبي كما كان يوشع بن نون وصي موسى ، ثم أخذ ينتقل بين البلاد يبث الفتن ويكاتب أهل الفساد في البصرة والكوفة ومصر والشام ثم خرج إليهم بنفسه واستقر في مصر ، ولعل الحديث الذي أخرجه الطبراني في معجمه كان في حقه،فعن ابن عمر أن النبي – صلى اللَّه عليه وسلم – قال: "دخل إبليس العراق فقضى حاجته ثم دخل الشام فطردوه حتى بلغ بساق ثم دخل مصر فباض بها وفرخ وبسط عبقرينه".[أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٤٣١)، قال الهيثمي: رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعًا،مجمع الزوائد (١٠/ ٦٠).ومال السيوطى في اللآلئ ١/ ٤٦٥ إلى تحسين سنده] ، والخلاصة أن ابن سبأ هذا كان رأس المؤامرة التي حكيت لقتل عثمان بل أغلب الظن أنه هو من ضرب عثمان أول ضربة عندما اقتحم المجرمون داره ، حيث يجزم أكثر المؤرخين أن ابن السوداء هو عبد الله بن سبأ ، وأيده في ذلك الدكتور يوسف العش ، ثم هو وأتباعه من أشعلوا القتال في معركة الجمل، وكانوا في صفين مع الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولم ينته عند ذلك بل ادعى بعد صفين ألوهية علي وأمر أتباعه بالسجود له ، وهناك روايتان : رواية وهي الأشهر تقول أن علياً رضي الله عنه أحرقهم ، ورواية تقول أنه استتابه ونفاه إلى خراسان ، ولم يزل أتباعه يعرفوا بالسبئية وكانوا من أتباع المختار الثقفي وممن سولوا له ادعاءاته الكافرة كما اشار الإمام الذهبي إلى ذلك قي تاريخه ، ثم تنقلوا بين الفرق الباطنية ، ولعل الفرقة النصيرية الآن هم بقبة السبئية ! حيث يقدسون عبد الله بن سبأ ويؤمنون بالتناسخ وألوهية علي ويكفرون الصحابة ، ويبيحون المحارم والشهوات ، وهذا ما يدل على ثبوت هذه الشخصية التاريخية فلا زال أتباعها إلى الآن . ينظر: تاريخ ابن خلدون٢/٥٨٧. البداية والنهاية لابن كثير ١٦٧/٧.الكامل في التاريخ لابن الأثير الجزري٢/٢،٥١٧/٥٢٦. تاريخ الإسلام للذهبي٥/٣٩. الفتنة ووقعة الجمل لسيف بن عمر التميمي، تحقيق:د أحمد راتب عرموش، دار النفائس، ٤٨/١. تاريخ الولة الأموية ،د يوسف العش ص٣٨. تاريخ المذاهب الإسلامية ـ محمد ابو زهرة ص٢٨. تاريخ الخلفاء الراشدسن لعلي الصلابي ، ٢٥٦/٣.

صلحٍ مخزٍ أوموتٍ مجلٍ، وأمرهم بالتوجه للفتوحات،وهؤلاء لم يكونوا قد فهموا الدين حقاً،وعندما ازدهرت الفتوحات وأقبلت الدنيا،في عهد الفاروق عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان طمعوا في الدنيا والمناصب، وحسدوا قريشاً على ما آتاهم الله من فضله،فكانوا أسرع استجابة للفتن من الأم إلى ولدها، ومن هؤلاء القتلة من عمل أعمالاً إجرامية تخل بالدين والأمن، فعاقبهم الخليفة عثمان على ذلك، فحقدوا عليه،وأضمروا له الشر،كحرقوص ين زهير السعدي [٣٠٢]، و ابن المورع وجندب بن كعب الأزدي[٣٠٣]، وحمران بن أبان[٣٠٤]،وعمرو بن ضابىء البرجمي.[٣٠٥]

وقد قيض الله للأمة الاسلامية من المؤرخين من فضح هؤلاء،وفصل الفتن،وشرح دور ابن السوداء عبد الله بن سبأ فيها،كأبي بكر بن العربي في العواصم من القواصم وابن جرير الطبري،والحافظ ابن كثير الدمشقي،والحافظ الذهبي،كلٌ منهم في تاريخه.

ومن الكتب الحديثة:عائشة والسياسة لسعيد الأفغاني،وتاريخ الدولة الاموية ليوسف العش،وسيرة عثمان (تيسير المنان)لعلي الصلابي.

وجميع هؤلاء المؤرخين قد بسط القول في براءة الصحابة من دم عثمان،وساقوا الأدلة القوية على ذلك،وأن الحسن والحسين،وعبد الله بن الزبير،وغيرهم،كانوا ممن أصيبوا في حصار عثمان رضي الله عنه .

---

[٣٠٢] هو نفسه ذو الخويصرة التميمي على الأرجح، وهو القائل لرسول الله عندماكان يقسم الغنائم: اعدل . ينظر: صحيح البخاري٣١٣٨-٩١/٤. صحيح مسلم ٢٩٦٩-(٢٩٦٩)-٩١/٤.وهو الذي قتله سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه مع الخوارج يوم النهروان.ينظر: تاريخ الغسلام للذهبي ١٧٨/٣.

[٣٠٣] قام ابناهما وهما: زُهَيْرُ بْنُ جُنْدُبٍ الْأَزْدِيُّ وَمُوَرِّعُ بْنُ أَبِي مُوَرِّعٍ الْأَسَدِيُّ بجريمة حين هجمواعلى رجل مجاهد يدعى نَقَبُوا عَلَى ابْنِ الْحَيْسُمَانِ الْخُزَاعِيِّ وَكَاثَرُوهُ حتى قتلوه وسلبوه ، وشهد عليهم أبو شريح الخزاعي وابنه بذلك ، ففقتلهم عثمان قصاصاً ، فحقد الأباء على عثمان وأردوا الثأر منه . ينظر:الكامل لابن الأثير ٤٧٧/٢.

[٣٠٤] كان يحقد لعثمان أنه ضربه على زواجه امرأة في العدّة وسيّره إلى البصرة. تاريخ ابن خلدون٥٩١/٢.

[٣٠٥] أبوه ضَابِئُ بْنُ الْحَرْثِ الْبَرْجَمِيُّ حبسه عثمان تعزيرا، فلأنه اسْتَعَارَ فِي زَمَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ مِنْ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَلْبًا يُدْعَى قَرْحَانَ يَصِيدُ الظِّبَاءَ فَحَبَسَهُ عَنْهُمْ، فَانْتَزَعَهُ الْأَنْصَارِيُّونَ مِنْهُ قَهْرًا، فَهَجَاهُمْ وَقَالَ:

تَجَشَّمَ دُونِي وَفْدُ قَرْحَانَ حُطَّةً ... تُضِلُّ لَهَا الْوَجْنَاءُ وَهِيَ حَسِيرُ

فَبَاتُوا شِبَاعًا طَاعِمِينَ كَأَنَّمَا ... حَبَاهُمْ بِبَيْتِ الْمَرْزُبَانِ أَمِيرُ

فَكَلْبُكُمُ لَا تَتْرُكُوا فَهُوَ أُمُّكُمْ ... فَإِنَّ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ كَبِيرُ

فَاسْتَعْدُوا عَلَيْهِ عُثْمَانَ، فَعَزَّرَهُ وَحَبَسَهُ، فَمَا زَالَ فِي السِّجْنِ حَتَّى مَاتَ فِيهِ.

فحلف ابنه عمير أن يثأر لأبيه من عثمان وصار سبئياً، وهو القائل:

هَمَمْتُ وَلَمْ أَفْعَلْ وَكِدْتُ وَلَيْتَنِي ... تَرَكْتُ عَلَى عُثْمَانَ تَبْكِي حَلَائِلُهْ

وَقَائِلَةٍ قَدْ مَاتَ فِي السِّجْنِ ضَابِئٌ ... أَلَا مَنْ لِحَصْمٍ لَمْ يَجِدْ مَنْ يُجَادِلُهْ

وكان ممن حاصر عثمان ولطمه بعد موته على وجهه ، وقيل ضربه بمشقص، وقد قتله الحجاج بن يوسف الثقفي .الكامل لابن الأثير٥٤٨/٢.

ويبقى إشكال عميق يصعب فهمه، وفجوة تاريخية يصعب رتقها، وهي : كيف تم حصار عثمان رضي الله عنه بما يحمله هذا الحصار من مآسي كمنعه الطعام والشراب ، ثم قتله ، وكل ذلك بمحضر من كبار الصحابة وأولهم علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنهم ؟؟

وعند تمحيص روايات أخبار الحصار نجدها لا تخلو من تناقض!

ولعل أسلم الروايات كما يحلل لنا المؤرخ الكبير الدكتور بوسف العش رحمه الله هي رواية أبي سعيد مولى أبي أسيد الساعدي الانصاري وقريبا منها رواية سهم الأزدي ت١٥٣هـ، وفيها بإيجاز:

١- قدوم وفد مصر سنة ٣٥ قبل موسم الحج[٣٠٦]، وملاقاة علي لهم بتفويض من عثمان ، ثم إجابة عثمان لجميع مطالبهم بمحضر من الصحابة، ورجوعهم لمصر من المدينة راضين مطمئنين، رغم إدعائهم أنهم قدموا للحج .

٢- العثور على رسالة ممهورة بخاتم عثمان بامر فيها عبد الله بن أبي السرح بقتلهم جميعاً .

٣- إلتقائهم مع وفد البصريين والكوفيين الذين زعموا عند خروجهم من البصرة والكوفة أنهم خرجوا للحج ، وبدء حصار عثمان .

٤- احتمال عثمان لأذاهم وسكوته عنهم ،رغم حصاره الشديد، حقناً لدماء المسلمين .

٥- رؤيته للرسول صلى الله عليه وسلم وهو صائم ، ثم مفتله .[٣٠٧]

ورغم ثبوث براءة الصحابة من دم عثمان او التحريض على قتله إلا أنه يتعذر على المرء فهم موقف الصحابة،لأنه ثبت أن عثمان كان محاصرا على شهراً على الأقل بمحضر من الصحابة،وحديث الأحنف بن قيس حيث قَالَ:(خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ رِحَالَنَا إِذْ أَتَانَا آتٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ وَفَزِعُوا قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا نَاسٌ مُجْتَمِعُونَ عَلَى نَفَرٍ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ وَإِذَا عَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ جَاءَ عُثْمَانُ وَعَلَيْهِ مُلَاءَةٌ صَفْرَاءُ قَدْ قَنَّعَ بِهَا رَأْسَهُ فَقَالَ: أَهَاهُنَا عَلِيٌّ أَهَاهُنَا طَلْحَةُ أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ أَهَاهُنَا سَعْدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلَانٍ غَفَرَ اللهُ

---

[٣٠٦] يقول الذهبي :(لما كان شهر شوَّال خرجوا كالحُجَّاج حتّى نزلوا بقرب المدينة، فخرج أهل مصر في أربعمائة، وأمراؤهم عبد الرحمن بْن عُدَيْس البَلَوِيّ، وكِنَانة بْن بِشْر اللَّيْثي، وسُودان بْن حُمْران السَّكُونيّ، وقُتَيْرة بن فلان السَّكُونيّ، ومقدّمهم الغافقيّ بْن حرب الْعَكّي[وكان يؤم الناس في المسجد أثناء حصار عثمان في بيته]، ومعهم ابن السَّوْداء(ابن سبأ).

وخرج أهل الكوفة في نحو عدد أهل مصر، فيهم زيد بْن صُوحان العَبْدِيّ، والأشتر النَّخَعِيّ، وزياد بْن النَّضْر الحارثي، وعبد الله بْن الأصَمّ، ومقدّمهم عمرو بْن الأصم.

وخرج أهل البصرة وفيهم حُكَيْم بْن جَبَلَة، وذريح بْن عبّاد العبديّان، وبِشْر بْن شُرَيْح القَيْسي، وابن مُحَرِّش الحنفيّ، وعليهم حرقوص بن زهير السّعديّ).تاريخ الذهبي ٤٣٨/٣.

[٣٠٧] ينظر: تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبي زهرة ص٢٤. تاريخ الدولة الأموية للدكتور يوسف العش ص ٤٤ ، ٤٥ ،

لَهُ» فَابْتَعْتُهُ بِعِشْرِينَ أَلْفًا أَوْ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ» قَالُوا: اللهُمَّ نَعَمْ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ» فَابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: قَدِ ابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا قَالَ: «اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَكَ» قَالُوا: اللهُمَّ نَعَمْ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، فَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ هَؤُلَاءِ غَفَرَ اللهُ لَهُ» - يَعْنِي جَيْشَ الْعُسْرَةِ - فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى لَمْ يَفْقِدُوا عِقَالًا، وَلَا خِطَامًا قَالُوا: اللهُمَّ نَعَمْ قَالَ: «اللهُمَّ اشْهَدِ اللهُمَّ اشْهَدْ»).[٣٠٨]

ونجد روايات عند الواقدي والبلاذري تشنع على عثمان وتتهم الصحابة بالاشتراك في مؤامرة قتله ، أو على تركه والتخلي عنه لمصيره.[٣٠٩]

لكن الإشكال يزول والفجوة تضيق عندما نستعرض آثار الصحابة المتناثرة في كتب الحديث والتاريخ ، وهذه الأثار تثبت أنهم لم يألوا جهداً في الدفاع عن عثمان، وأنه كان يمنعهم وبستحلفهم بالله أن يرجعوا إلى بيوتهم ، لأنه لم يرد أن يهراق دم مسلم من أجله ، ولوصية سرية أوصاه إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا راد لقضاء الله ، ومن هذه الآثار:

١- عن جابر بن عبد الله الأنصاري:(أَرْسَلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عثمان فِي حصاره: إِنَّ مَعِي خَمْسَمِائَةِ دَارِعٍ فَأْذَنْ لِي فَأَمْنَعْكَ مِنَ الْقَوْمِ، فَإِنَّكَ لَمْ تُحْدِثْ شَيْئًا بَعْدَ التَّوْبَةِ يُسْتَحَلُّ بِهَا دَمُكَ. فَقَالَ: «جُزِيتَ خَيْرًا، مَا أُحِبُّ أَنْ يُهْرَاقَ دَمٌ بِسَبَبِي» . قَالَ: وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِثْلِهَا. فَقَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنْ يُهَرَاقَ دَمٌ فِي سَبَبِي»).[٣١٠]

٢- عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، قَالَ: (بَعَثَنِي الزُّبَيْرُ إِلَى عُثْمَانَ، وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، وَهُوَ عَلَى فُرُشِ ذِي ظَهْرٍ، وَعِنْدَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ مَرَاكِنُ مَاءٍ مَمْلُوءَةٌ، وَرِيَاطٌ مُطْرَحَةٌ، فَقُلْتُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ الزُّبَيْرُ وَهُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: إِنِّي عَلَى طَاعَتِكَ لَمْ أُبَدِّلْ وَلَمْ أَنْكُثْ، فَإِنْ شِئْتَ دَخَلْتُ الدَّارَ مَعَكَ، فَكُنْتُ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ، وَإِنْ شِئْتَ أَقَمْتُ، وَإِنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَعَدُونِي أَنْ يُصْبِحُوا عَلَى بَابِي، ثُمَّ يَمْضُوا لِمَا آمُرُهُمْ بِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ الرِّسَالَةَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَصَمَ أَخِي، أَقْرِئْهُ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ الدَّارَ لَا يَكُونُ إِلَّا رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ، فَمَكَانُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَعَسَى أَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ بِكَ عَنِّي، فَلَمَّا سَمِعَ الرِّسَالَةَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَامَ فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

---

[٣٠٨] سنن النسائي٤٣٧٦-٣٠٦/٤. مصنف ابن أبي شيبة٣٠٦٢٩- ١٩٧/٦.

[٣٠٩] البلاذري أنساب الاشراف٦٠/٥، تاريخ الطبري ٩١/٣

[٣١٠] تاريخ دمشق لابن عساكر٣٩٨/٣٩.تارخ المدينة لابن شبة١١٤٩/٤.

«تَكُونُ بَعْدِي فِتَنٌ وَأُمُورٌ وَأَحْدَاثٌ» ، قُلْنَا: فَأَيْنَ الْمَنْجَا مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِلَى الْأَمِينِ وَحِزْبِهِ» وَأَشَارَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَامَ النَّاسُ فَقَالُوا: قَدْ أَمْكَنْتَنَا الْبَصَائِرُ، فَائْذَنْ لَنَا فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: عَزَمْتُ عَلَى مَنْ كَانَتْ لِي عَلَيْهِ طَاعَةٌ أَلَّا يُقَاتِلَ).[٣١١]

-3جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: احْتَرِطْ سَيْفِي , قَالَ: لَا أَبْرَأَ اللَّهُ إِذًا مِنْ دَمِكَ , وَلَكِنْ ثُمَّ سَيْفَكَ وَارْجِعْ إِلَى أَبِيكَ.[٣١٢]

٤- جَاءَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: " هَذِهِ الْأَنْصَارُ بِالْبَابِ قَالُوا: إِنْ شِئْتَ أَنْ نَكُونَ أَنْصَارَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ , فَقَالَ: أَمَّا الْقِتَالُ فَلَا ".[٣١٣]

-5عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ , قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ: اخْرُجْ فَقَاتِلْهُمْ , فَإِنَّ مَعَكَ مَنْ قَدْ نَصَرَ اللَّهُ بِأَقَلَّ مِنْهُ , وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَلَالٌ , قَالَ: فَأَبَى وَقَالَ: «مَنْ كَانَ لِي عَلَيْهِ سَمْعٌ وَطَاعَةٌ فَلِيُطِعْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ , وَكَانَ أَمْرُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الدَّارِ , وَكَانَ يَوْمَئِذٍ صَائِمًا».[٣١٤]

-6عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَّةِ، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ مَا تَرَى، وَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكَ خِصَالًا ثَلَاثًا، اخْتَرْ إِحْدَاهُنَّ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَتُقَاتِلَهُمْ، فَإِنَّ مَعَكَ عَدَدًا وَقُوَّةً، وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، وَإِمَّا أَنْ نُخْرِقَ لَكَ بَابًا سِوَى الْبَابِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَتَقْعُدَ عَلَى رَوَاحِلِكَ، فَتَلْحَقَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحِلُّوكَ وَأَنْتَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ.

فَقَالَ عُثْمَانُ: أَمَّا أَنْ أَخْرُجَ فَأُقَاتِلَ، فَلَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُمَّتِهِ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَأَمَّا أَنْ أَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحِلُّونِي بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " يُلْحِدُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ، يَكُونُ عَلَيْهِ نِصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ " فَلَنْ أَكُونَ أَنَا إِيَّاهُ، وَأَمَّا أَنْ أَلْحَقَ بِالشَّامِ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَلَنْ أُفَارِقَ دَارَ هِجْرَتِي، وَمُجَاوَرَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[٣١٥]

٧- عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا وَعَظَّمَهَا، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ مُتَقَنِّعٌ فِي مِلْحَفَةٍ فَقَالَ: «هَذَا يَوْمَئِذٍ عَلَى الْحَقِّ» ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مُسْرِعًا، أَوْ مُحْضِرًا، فَأَخَذْتُ بِضَبْعَيْهِ فَقُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذَا» ، فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ.[٣١٦]

---

[٣١١] فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٨٣٦-١/٥١١.

[٣١٢] مصنف ابن أبي شيبة ٣٧٦٩٤-٧/٥٢٣.

[٣١٣] المصدر ذاته ٣٧٠٨٢-٧/٤٤٢.

[٣١٤] المصدر ذاته .

[٣١٥] مسند أحمد ٤٨١-١/٥١٩.

[٣١٦] فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٧٢١-١/٤٥٠. المسند ١٨٠٦٠-٢٩/٦٠١.

٨- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَتْ إِحْدَانَا عَلَى الْأُخْرَى، فَكَانَ مِنْ آخِرِ كَلَامٍ كَلَّمَهُ أَنْ ضَرَبَ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ وَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ حَتَّى تَلْقَانِي. يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ حَتَّى تَلْقَانِي» ثَلَاثًا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَيْنَ كَانَ هَذَا عَنْكِ؟ قَالَتْ: نَسِيتُهُ وَاللَّهِ فَمَا ذَكَرْتُهُ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ.[٣١٧]

-9عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: بَلَغَ عَلِيًّا أَنَّ عَائِشَةَ تَلْعَنُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ فِي الْمِرْبَدِ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ بِهِمَا وَجْهَهُ فَقَالَ: وَأَنَا أَلْعَنُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي السَّهْلِ وَالْجَبَلِ، قَالَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.[٣١٨]

والآثار كثيرة في هذا الشأن، فنكتفي لهذا القدر، ونستخلص منه : أن من يزعم أنه حدث صراع ونزاع بين الصحابة (وبوجه أخص علي بن أبي طالب) وعثمان على الخلافة، وأن الصحابة كانوا محرضين في الخفاء أو راضين عن قتله، فهو كذاب أشر ، وقد اعظم الفرية والبهتان عليهم ، رضي الله عنهم أجمعين.[٣١٩]

□ محمد بن أبي بكر الصديق ودعوى اشتراكه في قتل عثمان رضي الله عنه

محمد هو ابن أبي بكر الصديق ، وأمه الصحابية الجليلة أسماء بنت عميس وكانت زوجة جعفر بن أبي طالب، ثم لما استشهد جعفر رضي الله عنه في غزوة مؤتة ؛ تزوجها أبو بكر الصديق فولدت له محمداً ، ولما توفي أبو بكر الصديق تزوج أسماء علي بن أبي طالب ،فتربى محمد في كنف علي بن أبي طالب ، والراجح أنه لا يعد صحابياً ، فهو ولد قبل وفاة النبي بسنة أو سنتين على أكثر ألأقوال (كان رضيعاً)، وتوفي أبو بكر عنه وهو طفل عمرة بين أربع أو خمس سنوات،وبعض المؤرخين يشير إلى دور كبير لمحمد في حصار عثمان ، وأنه كان من المحرضين على قتله، بل يتعسف البعض ويذكر أنه دخل على عثمان مع القتلة الذين باشروا قتله وهم أهل مصر وعلى رأسهم ابن سبأ والغافقي بن عك ، وكنانة بن بشر التجيبي ، وقتيرة بن فلان السكوني ، وسودان بن حمران.

وعند التحقيق في الروايات نستطيع القول: إن أهل الأهواء الخارجين على عثمان قد استمالوا محمد بن أبي بكر ، بعد أن زوروا كتاباً باسم عثمان ، وفي هذا الكتاب يأمر عثمان والي مصر عبد الله بن أبي السرح بقتل الخارجين عنه من اهل مصر وقتل محمد بن أبي بكر أيضاً ، وكان عثمان قد أرسله مندوباً في

---

[٣١٧] المصدر ذاته ٨١٦-١/٥٠٠. المسند ٢٤٥٦٦-٤١/١١٣. سنن الترمذي ٣٧٠٥-٥/٣٢٨.

[٣١٨] المصدر ذاته ٧٣٣ -١/٤٥٥.

[٣١٩] ينظر: سيرة عثمان للدكتور علي الصلابي ص٣٨٠.

السنة التي قبلها مع محمد بن أبي حذيفة لتقصي الحقائق في مصر، وربما اقتنع محمد بكلامهم ، ولكن من المؤكد أنه لم يشارك في قتل عثمان للأسباب التالية :

١- جميع الروايات تشير إلى دخوله أولاً على عثمان ثم خروجه قبل أن يقتل ،فيروى أنه دخل على عثمان فأمسك بلحيته ،فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَرْسِلْهَا يَا ابْنَ أَخِي فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ أَبُوكَ مَا أَخَذَ بِهَا»، فتركها وخرج باكياً .

ومن المؤكد أن القتلة دخلوا بعده ، وأول من باشر ضربه على رأسه ابن السوداء(ابن سبأ) فشجه ،ثم ضربه سودان بن حمران فرد عليه نائل مولى عثمان وقتله ، وضربه بالسيف قتيرة بن فلان السكوني فاتقت زوجة عثمان نائلة بنت الفرافصة الضربة بيدها، فقطعت أصابعها ، واشترك معهم الغافقي بن عك وآخرون . رضي الله عن سيدنا عثمان ولعن قاتليه ابداً .

٢- سؤال السيدة عائشة له بعد مقتل عثمان عن مشاركته في قتله ، فنفيه لذلك مع القسم ، وعائشة رضي الله عنها كانت لاتنفك تلعن قتلة عثمان ، فكيف تلعن أخاها؟ .

٣- لعن سيدنا علي بن أبي طالب لقتلة عثمان وتبرئه منهم ، ومحمد ربيبه وفي كنفه ، فلو كان يعلم منه ذلك ، ماجز أن يقربه ويوليه مصر بعد ذلك .

وقد قتل محمد بن أبي بكرفي خلافة علي رضي الله عنه، في مصر حيث كان والياً لها ، من قبل من أرسلهم معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه للاستيلاء على مصر.[٣٢٠]

□ القتال بين الصحابة في معركة الجمل وصفين

ويمكن حصر الشبهات فيما يلي :

- خروج السيدة عائشة وطلحة والزبير لقتال علي:

يتهم بعض الجهلة السيدة عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم أنهم كانوا من المحرضين على قتل عثمان رضي الله عنه، ثم على علي بن أبي طالب، وخرجوا للبصرة والكوفة لتأليب القبائل ضد الخليفة الرابع علي بن أبي طالب، وقاتلوه في موقعة الجمل، والبعض يكيل الاتهامات أبعد من ذلك وكلها افتراءات وبهتان عظيم ، والله خصيمهم يوم القيامة .

والسيدة عائشة رضي الله عنها مبرأة من التحريض ضد عثمان ،كما هو حال طلحة والزبير ،حيث كان السبئية أتباع عبد الله بن سبأ يزوّرون الرسائل والكتب بأسماء (علي طلحة والزبير وعائشة) وكلها مكذوبة

[٣٢٠] ينظر: الاستيعاب لابن عبد البر٣/١٣٦٦. الكامل في التاريخ لابن الأثير الجزري٢/٥٤٤.تاريخ الإسلام للذهبي٣/٤٥٦. تاريخ الدولة الأموية ليوسف العش٤٥، سيرة عثمان للدكتور علي الصلابي٤٠١.

تحرض على عثمان رضي الله عنه،ومما يروى بأسانيد صحيحة عَنْ مَسْرُوقٍ[٣٢١]، قَالَ:(قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَتَرَكْتُمُوهُ كَالثَّوْبِ النَّقِيِّ مِنَ الدَّنَسِ، ثُمَّ قَرَّبْتُمُوهُ فَذَبَحْتُمُوهُ كَمَا يُذْبَحُ الْكَبْشُ؟ أَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ هَذَا؟» قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: هَذَا عَمَلُكِ، كَتَبْتِ إِلَى النَّاسِ تَأْمُرِينَهُمْ بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «لَا وَالَّذِي آمَنَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ وَكَفَرَ بِهِ الْكَافِرُونَ، مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ بِسَوْدَاءَ فِي بَيْضَاءَ حَتَّى جَلَسْتُ مَجْلِسِي هَذَا» . قَالَ الْأَعْمَشُ[٣٢٢]: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ كُتِبَ عَلَى لِسَانِهَا).[٣٢٣]

وهذا هو سبب خروج طلحة والزبير وعائشة للكوفة والبصرة، فكان خروجهم لبيان الحقيقة للناس وللإصلاح، ومطالبة القبائل أولياء أمور قتلة عثمان بدمه،ولم يكن عندهم أي نية للقتال وإنما القتال كان بدسيسة من السبئية، بعد أن جلس القعقاع بن عمرو التميمي رضي الله عنهم معهم ، واتفقوا على الرجوع إلى المدينة[٣٢٤]،ولكن السبئة ومن تابعهم لم يرقهم ذلك فانشبوا الحرب بين الطرفين صباحاً، وكانوا قد اتفقوا على اغتيال السيدة عائشة وقتلها في المقام الأول ، لذلك سميت معركة الجمل ، أي الجمل الذي كان يحمل هودج السيدة عائشة ،وكان هدفاً للمهاجمين في المقام الأول ولكن الله سلم.

والسيدة عائشة لم تخرج إلا بعد إلحاح شديد من المؤمنين ،وعلى رأسهم الزبير (وهو زوج أختها أسماء) وابنه عبد الله بن الزبير (وهي خالته، محرم)، والسيدة عائشة هي أم المؤمنين بنص القرآن الكريم: {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ } [الأحزاب: ٦] ، وخروجها أشبه بخروج الأم التي تخرج بغياب الأب للإصلاح بين أبنائها المتنازعين، و بالرغم من ذلك يجب أن لا ننس أن السيدة عائشة خرجت مع ابن أختها أسماء ، وهو عبد الله بن الزبير وكان محرماً عليها ، فهي خالته ،ويجوز للمرأة العادية السفر مع محرم بالنص والإجماع ،فكيف بأم جميع المؤمنين المحرمة عليهم ؟ .

- حديث الحوأب في حق السيدة عائشة

---

[٣٢١] مسروق بن الأجدع (ت١٦٣هـ):الإمام أبو عائشة الهمداني،الكوفي الفقيه،من كبار التابعين، كان أبوه فارس أهل اليمن،وهو ابن عمرو بن معدى كرب،أخذ عن عمر وعلي ومعاذ وابن مسعود وأبي وعنه إبراهيم والشعبي أبو الضحى وأبو إسحاق وخلق.وقد صلى خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه. تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي ٢٦-٢/٣ ع-١/٤٠.

[٣٢٢] الأعمش (ت:١٤٨هـ) :الحافظ الثقة شيخ الإسلام أبو محمد سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم ،من التابعين ،محدث أهل البصرة وعالمها. الذهبي: تذكرة الحفاظ١١٦.

[٣٢٣] ابن شبة : تاريخ المدينة١٢٢٥/٤، أبو بكر ابن العربي:العواصم من القواصم ص١٣٥، تاريخ الطبري١٠٨/٥، تاريخ خليفة بن خباط١٤٦/١.

[٣٢٤] ينظر :ابن كثير :البداية والنهاية، ط هجر،١٠/ ٤٤٨ – ٤٧٢، ابن الأثير:الكامل في التاريخ ٥٩٢/٢.ابن العربي:العواصم من القواصم ١٥٥.

بعد بيان سبب خروج السيدة عائشة مع طلحة والزبير يبقى فقط من هذه الشبهة إشكالية حديث الحوأب ؟ وفيما يلي بيانها :

الرواية الأصح في حديث الحوأب هي : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ:(لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ مَرَّتْ بِبَعْضِ مِيَاهِ بَنِي عَامِرٍ طَرَقَتْهُمْ لَيْلًا، فَسَمِعَتْ نُبَاحَ الْكِلَابِ، فَقَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: مَاءُ الْحَوْأَبِ؟ قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً، قَالُوا: مَهْلًا يَرْحَمُكِ اللَّهُ، تَقْدَمِينَ فَيَرَاكِ الْمُسْلِمُونَ، فَيُصْلِحُ اللَّهُ بِكِ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عليها كلاب الحوأب").[٣٢٥]

وهناك روايات في كتب التاريخ تنسب للزبير وطلحة وعبد الله الزبير أنهم شهدوا لها زوراً مع خمسين رجلاً أن هذه المنطقة ليست الحوأب ، فتابعت مسيرها للبصرة ، بعد أن كانت قد عزمت الرجوع عند سماعها نباح الكلاب !. وهذه روايات مكذوبة ردها المحققون المدققون.[٣٢٦]

تحليل نص الرواية الصحيحة في الحوأب :

مكان الحوأب : الحوأب موضوع قريب من البصرة ،فيه مياه (بئر أو آبار) ، والغالب أنه ليس على طريق المسافر بين مكة والبصرة، ولكنه على مسافة قريبة(عدة أميال) من الطريق .[٣٢٧]

ويجب ملاحظة أن موقعة الجمل لم تكن في الحوأب وإنما كانت في أطراف البصرة[٣٢٨]، ولكن المعركة التي حدثت في الحوأب أو بجوارها هي معركة خالد بن الوليد مع أم زمل سلمى بنت مالك، كَانَتْ مِنْ سَيِّدَاتِ

---

[٣٢٥] صحيح ابن حبان –ترتيب ابن بلبان المقدسي، تحقيق: الشيخ :شعيب أرناؤوط،٦٧٣٢–١٢٦/١٥.وقال المحقق رحمه الله : إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أحمد ٥٢/٦ و٩٧، وابن أبي شيبة ٢٥٩/١٥ – ٢٦٠، وأبو يعلى "٤٨٦٨"، والبزار "٣٢٧٥"، وابن عدي في "الكامل" ١٦٢٧/٤، والحاكم ١٢٠/٣، والبيهقي في "الدلائل" ٤١٠/٦ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في "المجمع" ٢٣٤/٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البزار "٣٢٧٣" و"٣٢٧٤"، قال الهيثمي: رجاله ثقات.

وقائل: "مهلا يرحمك الله ... "، هو الزبير بن العوام كما وقع في بعض طرق الحديث، وفي أخرى طلحة والزبير.

وللإمام علي بن المديني رأي في قيس بن أبي حازم ،فقد ضعفه وأسقط حديثه . وبذلك تكون الرواية عنده ضعيفة . ينظر :علي المديني :العلل ، قيس بن أبي حازم ص٥٠.

[٣٢٦] ينظر: ابن العرابي: العواصم من القواصم١٥٢.

[٣٢٧] ينظر:ياقوت الحموي : معجم البلدان٣١٤/٢. عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (المتوفى: ٧٣٩هـ): مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، دار الجيل، بيروت،٤٣٣/١.

[٣٢٨] ينظر: الذهبي : تاريخ الإسلام ٢٧٠/٢. أبو بكر بن عبد الله بن أيبك الدواداري، كنز الدرر وجامع الغرر٣٢٥/٣.

الْعَرَبِ، كَأُمِّهَا أُمِّ قِرْفَةَ، وَكَانَ يُضْرَبُ بِأُمِّهَا الْمَثَلُ فِي الشَّرَفِ لِكَثْرَةِ أَوْلَادِهَا وَعِزَّةِ قَبِيلَتِهَا وَبَيْتِهَا، وارتدت هي وقومها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، فاجْتَمَعُوا إِلَيْهَا وانضم إِلَيْهِمْ آخَرُونَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وطيّئ وَهَوَازِنَ وَأَسَدٍ، فَصَارُوا جَيْشًا كَثِيفًا وَتَفَحَّلَ أَمْرُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَارَ إِلَيْهِمْ، وَاقْتَتَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا في ظفر بالقرب من الحوأب[٣٢٩] ، وَهِيَ رَاكِبَةٌ على جمل أمها (أم قرفة) وكان يضرب به المثل في العز، وكان يقال له: من يمسّ جَمَلَهَا فَلَهُ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ وَذَلِكَ لِعِزِّهَا، فَهَزَمَهُمْ خَالِدٌ وَعَقَرَ جَمَلَهَا وَقَتَلَهَا وَبَعَثَ بِالْفَتْحِ الى الصديق رضى الله عنه.[٣٣٠]

والمرجح (ما رجحه المؤرخون كابن خلدون ، وياقوت الحموي والطبري) أنها هي المقصودة بحديث الحوأب وليست السيدة عائشة، لأن أم زمل من السبايا في عهد رسول الله صلى الله عليه سلم ، سبيت عندما أغار الرسول على بني فزارة وغطفان ،رداً على غارتهم على سرح المدينة ، وقد قتل أخوها حينئذ، وسبي أم زمل ، وكانت في سبيها عند السيدة عائشة ،ومرةً دخل رسول الله على السيدة عائشة وعندها نسوة منهن أم زمل ، فاستشفعت لها وأرادت إعتقاها ، وقد كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليهن يوماً، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم حديث الحوأب[٣٣١]،وفيه إعجاز نبوي بليغ :فهي صاحبة الجمل الأدّب (كثير الشعر) والذي كان معروفاً من قبل عند أمها أم قرفة ومشهور بالعز والمنعة، واستنباح الكلاب: مجاز عن ردتها ودعوتها قومها والقبائل المحيطة للثأر من المسلمين، وهذا ما فعلته سلمى حين ارتدت، وطلبت الثأر، وسارت بجملها مع جيشها بين ظفر والحوأب، واجتمع حولها المرتدون من غطفان وهوازن وسليم وأسد وطيئ، وقاتلها خالد بن الوليد رضي الله عنه بأمر من الخليفة أبي بكر الصديق فهزمها بعد اقتتال شديد، وقتلت وهي واقفة على جمل أمها، وقُتل تحت جملها أكثر من مائة فارس.[٣٣٢]

وهذا لاينفي صحة الرواية التي ذكرها الحاكم عن السيدة عائشة عند وصولها بالقرب من الحوأب ،بل الرواية صحيحة كما تقدم ، ولكن جمعاً للروايتين نقول : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حديث الحوأب في حضرة نساء بينهن السيدة عائشة وبعض نسائه ، وأيضاً كانت عندها أم زمل (وهي من السبايا)، لذلك نجد افي لروايات جميعها يخاطب النبي جماعة النساء؛" ليت شعري أيتكن تنبح" «كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ إِذَا نَبَحَتْ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوْأَبِ؟» ...، وولا نجد رواية واحد يوجه فيها النبي خطابه لعائشة وحدها أبداً.

---

[٣٢٩] ينظر : معجم البلدان ٢/٣١٤.

[٣٣٠] ابن كثير:البداية والنهاية٦/٣١٩.

[٣٣١] ينظر: ابن حجر العسقلاني: الإصابة ، أم زمل–سلمى بنت مالك،١١٣٢٥–٨/١٨٦.

[٣٣٢] تاريخ الطبري٣/٢٦٤.. ابن الأثير : الكامل في التاريخ ٢/٢٠٧. ابن كثير : البداية والنهاية ٦/٣١٩، ياقوت الحموي :معجم البلدان٦/٣١٩.تاريخ ابن خلدون٢/٤٩٨.

وليس من عادة النبي أن يخاطب زوجته السيدة عائشة إذا كان يريد أن يوجه الخطاب إليها حصراً هكذا! ، لذلك المرجح هنا وطبقاً للأدب النبوي؛ المقصود بالخطاب هي أم زمل، وخاطبها النبي بوجه عام بالتنكير والتلميح دون التصريح، كما كان يخاطب من يتوقع منهم الإساءة أو الخطأ ؛ مثل قوله: "ما بال أقوام" .

ثم عندما مرت السيدة عائشة بالحوأب وسمعت نباح الكلاب تذكرت الحديث، وظنت أنها المعنية به وهذا اجتهاد واحتياط منها رضي الله عنها ، وهذا يدل على عدالتها ونزاهتها ، وسلامة سريرتها ونقائها ، لأنها هي من روت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن أحد من الرجال حاضراً عندما قاله، فكان بإمكانها إخفاء هذا الحديث! فرضي الله عنها وأرضاها وقطع لسان كل نابح عليها .

وجمبع أهل العلم مجمعون على أن معركة الجمل وقعت بدسيسة من السبئية ومن والاهم، عندما اصطلح الإمام علي مع طلحة والزبير،وهَمَّ كُل فريق بالرجوع إلى بلده، فاندسّوا في صفوف الفريقين ليلاً وأنشبوا القتال،والمؤرخون الأفاضل يؤكدون ذلك، وخروج السيدة عائشة إلى البصرة والكوفة كان بناءً على طلب من طلحة والزبير، للمطالبة بدم عثمان، وليس خروجاً على خلافة علي بن أبي طالب، لتبين للناس أنها لم تكتب كتباً كانت تأتيهم باسمها تحثهم على التمرد والخروج على عثمان .[٣٣٣] (أسباب خارجية)

وإن معاوية بن أبي سفيان خرج على الإمام علي وقاتله في صفين بتأويل، فقد كان يطالب بدم عثمان ويتأول قوله تعالى :﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ [الإسراء-١٧/ ٣٣] فعثمان قتل مظلوماً،ومعاوية ادّعى أنه وليه وطالب بدمه ولم ينكر خلافة الإمام علي ،وأما الإمام علي فقد قاتله قتال الحاكم للباغي،والباغي لا يهدم عليه منزله،ولا تسبى نساؤه وذريته،ولا يقاتل إلا ضمن شروط شرطها الفقهاء،ويعتبر من المسلمين.

قال تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات-٩/٤٩]، فسمى الله تبارك وتعالى الطائفتين المتقاتلتين (مؤمنين) وأمر بالإصلاح بينهما،ولفظ مؤمنين من الله عز وجل يدل على بقاء الإيمان والعدالة كما قال ابن العربي .[٣٣٤]

---

[٣٣٣] العواصم من القواصم-عاصمة خروج عائشة-١/١٥٥-تحقيق:محب الدين الخطيب-مكتبة السنة- القاهرة-الطبعة السادسة١٤١٢هـ-عدد الأجزاء:١.

[٣٣٤] أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي-سورة الحجرات-الآية الرابعة(وإن طائفتان)-مسألة حكمة الله في قتال الصحابة- ١٧١٧/٤- تحقيق:محمد عبدالقادرعطا-دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

وكان موقف أكثر الصحابة اعتزال الفتنة، كسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي موسى الأشعرى، وعمران بن حصين وأسامة بن زيد.[٣٣٥]

ويمكننا وصف خلاف الصحابة في مقتل عثمان بأنه اختلاف اجتهادي في الطريقة التي يؤخذ بها القصاص من قتلة عثمان، فمنهم من يرى الإسراع بالقصاص كالسيدة عائشة أم المؤمنين، وطلحة والزبير ومعاوية بن أبي سفيان، ومنهم من يرى التريث في تنفيذ القصاص حتى تستقر الأحوال، كأمير المؤمنين علي ومن كان معه، ومنهم من اعتبرها فتنة واعتزل .[٣٣٦]

□ السب والشتم بين الصحابة

لم يؤثر عن الصحابة عموماً أنه وقع بينهم سب، ومانقل عن السب والشتم بين علي ومعاوية، وأمر معاوية بشتم علي على المنابر،ولعل أقوى دليل لديهم حديث بكير بن مسمار[٣٣٧] الذي ذكره مسلم، وأجيب بأنه هذا الحديث أورده مسلم في الشواهد والمتابعات ،والرواية الصحيحة ليس فيها ذلك وإنما تذكر فضائل علي رضي الله عنه ، وهي المقدمة، لأن بكير ضعيف[٣٣٨] خالف الثقات ، وعلى فرض أن اللفظ ثابت، فليس صريحًا في السب ولا يفيد أن معاوية أمر سعدًا بسَبّ علي رضي الله عنهم ، وإنما أراد معاوية أن يستفسر عن المانع من سبّ علي، فأجابه سعدٌ عن السبب، ولم نعلم أن معاوية عندما سمع ردَّ سعدٍ غضبَ منه ولا عاقبه.

---

[٣٣٥] إِنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، فَجِيءَ بِهِ فَقَالَ: مَا خَلَّفَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ ابْنُ عَمِّكَ - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَيْفًا، فَقَالَ: " قَاتِلْ بِهِ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ،، فَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَاعْمَدْ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ، فَاضْرِبْهُ بِهَا، ثُمَّ الْزَمْ بَيْتَكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ، أَوْ يَدٌ خَاطِئَةٌ "، قَالَ: خَلُّوا عَنْهُ. مسند احمد ١٧٩٧٩-٢٩/٤٩٦.

[٣٣٦] سيرة أسد الله علي -الصلابي-اختلاف الصحابة في القصاص من قتلة عثمان١/٥١٢.

[٣٣٧] عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنْ أَسُبَّهُ، لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ، خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ} [آل عمران: ٦١] دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي». صحيح مسلم-كتب الفضائل-فضائل علي- ٣٢ - (٢٤٠٤)-٤/١٨٧١.

[٣٣٨] بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَار: قال عنه ابن حجر في التقريب: «صدوق». وقال الذهبي في الكاشف: «فيه شيء».وقال النسائي: «ليس به بأس» (وهذا دون التوثيق). وقال أبو أحمد بن عدي: «مستقيم الحديث».وقال البخاري: «فيه نظر» كما في تهذيب الكمال. وذكر له هذا الحديث في التاريخ الكبير (٢/ ١١٥) وقال: «فيه بعض النظر»، وما روى له شيئًا.وذكره العقيلي في (الضعفاء ١٩١). وقال ابن حزم في المحلى (٩/ ٤٧): «بكير بن مسمار ضعيف».

والسب المقصود هو التخطئة والقدح في الرأي والاجتهاد وليس الشتم والقذف،[٣٣٩] ويدحض ذلك وصف ضرار الصُّدائي لعلي رضي الله عنه وثنائه عليه بحضور معاوية، وبكاء معاوية من ذلك وتصديقه.[٣٤٠]

وربما حدثت حوادث سباب فردية في معركتي الجمل وصفين والصحابة براء من الأمر بذلك أو أن يرضوا به،وأغلب الروايات التي تذكر ذلك عن الصحابة وعن سب آل البيت زمن الامويين هي كذب محض من عمل الرافضة،وهناك نصوص تشهد بذلك لا مجال لذكرها الآن حتى لا يطول البحث . [٣٤١]

تنبيه : يجب أن نفرق بين الشتم والقذف والسب وبين مايخرج من الصحابة على سبيل الزجر والإنكار تبعاً لأساليب اللغة العربية كقول : ثكلتك أمك ، أو تربتك يداك ، وغيرها من الأساليب المعروفة في اللغة :كقول علي عندما أنكر عليه ابن عباس رضي الله عنهما : ويح ابن عباس ، او قول ابن مسعود في عدة المطلقة الحامل : من شاء باهلته .

وأيضاً عندما يكون الصحابي خليفة أو ولي أمر ويشدد في الأمر ، كقول أبي بكر لعمر أجبار في الجاهلية خوار في الإسلام ، وزجر عمر لأبي هريرة وابي موسى الأشعري وغيرهما .

- قتل بسر بن أرطأة لولدي عبيد الله بن عباس

تنقل كتب التاريخ خبراً غريباً حدث بعد التحكيم بين علي ومعاوية رضي الله عنهما سنة أربعين للهجرة، و قبيل وفاة الخليفة الراشد الرابع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حين بعث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه في هذه السنة بسر بن أرطأة إِلَى الْيَمَنِ، وَكَانَ عَلَيْهَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَامِلًا لِعَلِيٍّ، فَهَرَبَ مِنْهُ إِلَى

---

[٣٣٩] ينظر: شحاته محمد صقر: معاوية بن أبي سفيان كشف شبهات ورد مفتريات ص٢٩٩.

[٣٤٠] دَخَلَ ضِرَارُ بْنُ ضَمْرَةَ الْكِنَانِيُّ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ: صِفْ لِي عَلِيًّا، فَقَالَ: أَوَ تُعْفِينِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: لَا أُعْفِيكَ، قَالَ: " أَمَّا إِذْ لَا بُدَّ، فَإِنَّهُ كَانَ وَاللهِ بَعِيدَ الْمَدَى، شَدِيدَ الْقُوَى، يَقُولُ فَصْلًا وَيَحْكُمُ عَدْلًا، يَتَفَجَّرُ الْعِلْمُ مِنْ جَوَانِبِهِ، وَتَنْطِقُ الْحِكْمَةُ مِنْ نَوَاحِيهِ، يَسْتَوْحِشُ مِنَ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا، وَيَسْتَأْنِسُ بِاللَّيْلِ وَظُلْمَتِهِ، وَكَانَ وَاللهِ غَزِيرَ الْعَبْرَةِ، طَوِيلَ الْفِكْرَةِ، يُقَلِّبُ كَفَّهُ، وَيُخَاطِبُ نَفْسَهُ، يُعْجِبُهُ مِنَ اللِّبَاسِ مَا قَصُرَ، وَمِنَ الطَّعَامِ مَا جَشَبَ، كَانَ وَاللهِ كَأَحَدِنَا يُدْنِينَا إِذَا أَتَيْنَاهُ، وَيُجِيبُنَا إِذَا سَأَلْنَاهُ، وَكَانَ مَعَ تَقَرُّبِهِ إِلَيْنَا وَقُرْبِهِ مِنَّا لَا نُكَلِّمُهُ هَيْبَةً لَهُ، فَإِنْ تَبَسَّمَ فَعَنْ مِثْلِ اللُّؤْلُؤِ الْمَنْظُومِ، يُعَظِّمُ أَهْلَ الدِّينِ ، وَيُحِبُّ الْمَسَاكِينَ، لَا يَطْمَعُ الْقَوِيُّ فِي بَاطِلِهِ، وَلَا يَيْأَسُ الضَّعِيفُ مِنْ عَدْلِهِ، فَأَشْهَدُ بِاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي بَعْضِ مَوَاقِفِهِ، وَقَدْ أَرْخَى اللَّيْلُ سُدُولَهُ، وَغَارَتْ نُجُومُهُ، يَمِيلُ فِي مِحْرَابِهِ قَابِضًا عَلَى لِحْيَتِهِ، يَتَمَلْمَلُ تَمَلْمُلَ السَّلِيمِ، وَيَبْكِي بُكَاءَ الْحَزِينِ، فَكَأَنِّي أَسْمَعُهُ الْآنَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَبَّنَا يَا رَبَّنَا – يَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ – ثُمَّ يَقُولُ لِلدُّنْيَا: إِلَيَّ تَعَرَّضْتِ، إِلَيَّ تَشَوَّقْتِ، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، غُرِّي غَيْرِي، قَدْ بَتَتُّكِ ثَلَاثًا، فَعُمْرُكِ قَصِيرٌ، وَمَجْلِسُكِ حَقِيرٌ، وَخَطَرُكِ يَسِيرٌ، آهٍ آهٍ مِنْ قِلَّةِ الزَّادِ، وَبُعْدِ السَّفَرِ، وَوَحْشَةِ الطَّرِيقِ ". فَوَكَفَتْ دُمُوعُ مُعَاوِيَةَ عَلَى لِحْيَتِهِ مَا يَمْلِكُهَا، وَجَعَلَ يُنَشِّفُهَا بِكُمِّهِ وَقَدِ اخْتَنَقَ الْقَوْمُ بِالْبُكَاءِ. فَقَالَ: كَذَا كَانَ أَبُو الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللهُ، كَيْفَ وَجْدُكَ عَلَيْهِ يَا ضِرَارُ؟ قَالَ: «وَجْدُ مَنْ ذُبِحَ وَاحِدُهَا فِي حِجْرِهَا، لَا تَرْقَأُ دَمْعَتُهَا، وَلَا يَسْكُنُ حُزْنُهَا. ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ». الأصفهاني: حلية الأولياء١/٨٤. الصلابي: معاوية بن أبي سفيان ص٢٨٨.

[٣٤١] المصادر السابقة .

عَلِيٍّ بِالْكُوفَةِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْيَمَنِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْمُدَانِ الْحَارِثِيَّ، فَأَتَاهُ بُسْرٌ فَقَتَلَهُ، وَقَتَلَ ابْنَهُ، وَأَخَذَ ابْنَيْنِ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ صَغِيرَيْنِ هُمَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقُثَمُ فَقَتَلَهُمَا!. [٣٤٢]

وبسر بن أرطأة له حديثان مشهوران عند أصحاب الحديث هما : «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقَطْعِ فِي الْغَزْوِ»، و قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْآخِرَةِ». [٣٤٣]

فهل يعقل أن يقوم صحابي بقتل طفلين لخلافه مع أبيهما، ويسكت الصحابة عن ذلك ؟

ويرد على هذه الشبهة بما يلي :

- بسر بن أرطأة اختلف في صحبته، وقيل هو من صغار الصحابة ، ولد قبل وفاة النبي بسنتين أو ثماني سنوات، وتوفي سنة ست وثمانيين للهجرة[٣٤٤]، لذلك هو لايعد من كبار الصحابة المعول عليهم في نقل السنة عن رسول الله أو أهل الاجتهاد ،أي ليس من الصحابة عند الأصوليين الذين يؤخذ عنهم العلم والفقه ومنه فقه الاختلاف وثقافته.
- الرواية التي تتحدث عن قتله طفلي عبيد الله بن عباس مكذوبة بلا شك، لأن هذا الفعل الإجرامي لا يقدح في بسرٍ وحده وإنما يقدح في جميع الصحابة المعاصرين، ومنهم علي ومعاوية فكيف لم نسمع من أحدهم التنكر والتنديد ؟.

والرواية التاريخية لها طريقان، وكلاهما لايصح :

الطريق الأول تولى كبره كذابون مشهورون بالرفض والكذب عند أهل الجرح والتعديل؛كأبي خنف لوط بن يحيى(٧٨ – ١٥٧هـ) الذي نقل الرواية بانقطاع ، فالواقعة حدثت سنة ٤٠هـ أي قبل ولادته ، وهشام بن السائب الكلبي ، وأحمد بن عبيد. [٣٤٥]

---

[٣٤٢] ينظر: تاريخ الطبري٥/١٣٩، تاريخ الذهبي ١٧٩/٣. ابن الأثير : الكامل في التاريخ٢/٧٣٢.

[٣٤٣] مسند أحمد ١٧٦٢٦-١٦٨/٢٩،سنن الترمذي١٤٥٠-٥٣/٤.

[٣٤٤] ينظر: قال الدارقطني: قال: بُسْرُ بنُ أَرْطاةَ له صحبةٌ، ولم يكن له استقامةٌ بعدَ النبيّ صلى الله عليه وسلم، ويُقال: بُسْرُ بنُ أبي أَرْطاةَ، وقال يحيى بنُ مَعِينٍ : بُسْرُ ابن أبي أَرْطاةَ، وقال: هو رجلُ سوءٍ.سؤال السلمي للدارقطني-٨٦-١٣٦/١.وينظر:ابن الأثير:أسد الغابة٢٦٩/١، البخاري:التاريخ الكبير١٢٣/٢،ابن حجر:لإصابة٢٤٣/١- ٢٤٤.

[٣٤٥] ينظر: ابن عبد البر:الاستيعاب١٥٩/١، الذهبي: ميزان الاعتدال٥/٧،٥٠٨/٨٨، ابن حجر:تقريب التهذيب٧٨-٢٢/١.

والطريق الثاني أورده الطبري[٣٤٦] في تاريخه عن زياد بن عبد الله البكائي(ت١٨٣هـ) [٣٤٧]،وهو منقطع أيضاً ، وأغلب الظن أنه أعتمد على الطريق الأول،وفالبكائي ينقل عن عوانة بن الحكم (ت١٥٨هـ)[٣٤٨] مثل انقطاع أبي مخنف.

وأيضاً أضيف لهذا الخبر خبراً آخر لا يقل شناعة عنه ،يؤكد على الرواية مكذوبة، وهو سبي بسر للمسلمات في اليمن وبيعهن في الأسواق ، وكيف يكون ذلك بمحضر الصحابة ؟ لذلك أنكره المؤرخون المدققون وعلى رأسهم الإمام ابن كثير رحمه الله.[٣٤٩]

□ مبايعة يزيد وقتل الحسين وحادثة الحرة

حدث في عهد يزيد حادثتان عظيمتان غيرتا مجرى تاريخ الأمة، وهما : قتل الحسين رضي الله عنه، وموقعة الحرة (إستباحة المدينة المنورة)[٣٥٠]، وكان في زمانه بقية من أصحاب رسول الله، فما موقفهم من تلكما الحادثتين؟

ولا بد أولاً من ماقشة مسألة مهمة وهي :

لماذا خرج الحسين على يزيد، وهل كان خروجه صحيحاً؟

يظن البعض أن الحسين قد أخطأ عندما خرج ضد يزيد لأنه خروج ضد الحاكم الفعلي ، وهناك أحاديث تحث على السمع والطاعة والصبر على الحاكم وإن كان ظالماً أو فاسقاً[٣٥١]،وقد اشتهرت مقولة

---

[٣٤٦] تاريخ الطبري١٣٩/٥، وعلل الإمام الطبري في مقدمة تاريخه سبب ذكره الروايات الضعيفة بأنه اتبع في تأليفه الكتاب منهجية الإخباريين وهي جمع جميع الأقوال وذكرها حفظاً للتراث الإخباري ،فهو يذكر الخبر كما ورد ، ويترك للقارىء الحصيف تمييزه .ينظر: مقدمة تاريخ الطبري ص٨.

[٣٤٧] قال أغلب أهل الجرح والتعديل : الرواية المنقطعة لاتقبل . ابن عبد البر: التمهيد ٥/١.وروايات البكائي تقبل فقط في ابن إسحاق صاحب المغازي. ينطر: الذهبي: سير اعلام النبلاء٢٦٧/١٤،

[٣٤٨] الذهبي: تاريخ الإسلام ٥٥٥/٩.

[٣٤٩] ابن كثير:البداية والنهاية٣٥٧/٧.

[٣٥٠] انظر:د يوسف العش، الدولة الأموية ص١٦٩،وص١٧٣ .

[٣٥١]أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ». النووي،شرح صحيح مسلم،كتاب الإمارة ،باب وجوب الإنكار على الأمراء فيمايخالف الشرع[١٨٥٤](٢٤٢/١٢).

-عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ، فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ، فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ»، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ» . متفق عليه: صحيح البخاري، الفتن، باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة بدون زيادة مسلم (تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع). فتح الباري(١٣/ ٣٥)؛ صحيح مسلم،كتاب الإمارة ،١٨٤٧-٣/ ١٤٧٥.

ممجوجة مكذوبة على مؤرخي الإسلام، مفادها : "إن الحسين قتل بسيف جده" ، والمعنى أن الحسين قتل بأمر رسول الله ، لأنه خالف حديثه ووصيته ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الآخَرَ مِنْهُمَا»[٣٥٢]،وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «مَنْ جَاءَكُمْ وَأَمْرُكُمْ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ». [٣٥٣]

ولبيان ذلك الإشكال نقول :خرج الحسين رضي الله عنه رفضاً لظلم كبير وقع على الأمة ، وهو قلب نظام الخلافة من الشورى إلى التوريث، والحسين فقيه مجتهد سليل أمجاد تربى في بيت النبوة والعلم والفقه ، وقد رأى أنه تحصل له شرطي الكفاية والنجدة[٣٥٤] بعد أرسل ابن عمه مسلم بن عقيل وأخذوا له البيعة من إثنا عشر الفاً، وفي رواية : بايعه ثلاثون ألفاً [٣٥٥] ، وقد قال صلى الله عليه وسلم: « لَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ»[٣٥٦] ، والمعلوم أن أغلب الناس كارهة لبيعة يزيد الوراثية، التي أحدثت بدعة فتقاً كبيراً في أحكام الإمامة والخلافة في الإسلام ،كان لازماً على أهل الدين والعلم أن يصدعوا بالحق ويقفوا في وجهها،ويمكننا القول على وجه العموم : إن أغلب علماء هذا العصر لم يكونوا مع بني أمية فيما ذهبوا إليه بل عارضوهم، بداية من الصحابة كابن عباس وعبد الرحمن بن أبي بكر،وعبد الله بن الزبير،والحسين،وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم، وقد قتل الحسين وعبدالله بن الزبير نتيجة رفضهم لخلافة يزيد .

ومما يروى في ذلك : (قعد معاوية على المنبر يدعو إلى بيعة يزيد فكلمه الحسين بن علي وابن الزبير وعبد الرحمن بن أبي بكر فكان كلام ابن أبي بكر أهرقلية؟ إذا مات كسرى كان كسرى مكانه؟ لا نفعل والله أبداً !وبعث إليه معاوية بمائة ألف درهم

---

[٣٥٢] صحيح مسلم،كتاب الإمارة،اب إذا بويع لخليفتين-٤٩٠٥-٢٣/٦

[٣٥٣] ينظر: منهاج السنة لابن تيمية٥٥٣/٤.

[٣٥٤] فصل الإمام الغزالي شروط الخلافة إلى وهبية وهي ستة: الإسلام والذكورة والعقل والبلوغ وسلامة الحواس والنسب القرشي ، وكسبية وهي: العلم والورع والنجدة والكفاية ، والكفاية هي أن يتحصل له من جموع المسلمين ما يمكن سلطانه .ةينظر : الغزالي،فضائح الباطنية (المستظهري) –الباب التاسع-١٨٥/١.

[٣٥٥] كان زعماء الكوفة وعلى رأسهم سليمان بن صرد وهانئ بن عروة المرادي قد راسلوا الحسين ويايعوه وابن عمه ، وأخذوا له البيعة من أغلب القبائل في الكوفة والبصرة . ينظر : تاريخ الطبري١٩٦/٦ ، العواصم من القواصم لابن العربي ٢٣٠/١.تايخ ابن خلدون٢٧/٣.الكامل لابن الأثير١٣٣/٣-١٣٤-١٣٥

[٣٥٦] عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ». أخرجه أحمد في مسنده ٢٦٨٢-٤١٨/٤. والترمذي ١٥٥٥-١٧٧/٣.وأبوداود في سننه ٢٦١١-٣٦/٣.وابن خزيمه في صحيحه٢٥٣٨-١٤٠/٤.وابن حبان في صحيحه٤٧١٧-١٧/١١. وأبو يعلى في مسنده٢٥٨٧ -٤٥٩/٤. وعبد الرزاق في المصنف مرسلا عن الزهري ٩٦٩٩ -٣٠٦/٥. وقد صححه الأكثرون كالترمذي وأبي داود مرسلا عن الزهري ، صححه آخرون مرفوعا عن ابن عباس ، والحديث له شواهد كثيرة .

بعد أن أبى البيعة ليزيد، فردها عليه عبد الرحمن وأبى أن يأخذها، وقال: أبيع ديني بدنياي؟ فخرج إلى مكة فمات بها قبل أن تتم البيعة ليزيد بن معاوية).[٣٥٧]

قال عبد الله بن عمر لمعاوية رضي الله عنهما لما أراد تولية ابنه يزيد:(إنه كان قبلك خلفاء لهم ابناء، ليس ابنك بخير من ابنائهم، فلم يروا في أبنائهم مارأيت أنت في ابنك، لكنهم اختاروا للمسلمين حيث علموا الخيار، وأنت تحذرني أن أشق عصا الملسلمين، وأن أسعى في فساد ذات بينهم، ولم أكن لأفعل، إنما أنا رجل من المسلمين،فإذا اجتمعوا على أمر ؛فإنما أنا رجل منهم).[٣٥٨]ولهذا لم يبايع الحسين وعبد الله بن الزبير، وأهل المدينة عموماً يزيد بن معاوية لادراكهم خطورة هذا الأمر.

روى البيهقي في السنن : (عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَعَثَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَلَمَّا دَعَا مُعَاوِيَةُ إِلَى بَيْعَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ : أَتَرَوْنَ هَذَا أَرَادَ إِنَّ دِينِي إِذًا عِنْدِي لَرَخِيصٌ. زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ :فَلَمَّا مَاتَ مُعَاوِيَةُ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى يَزِيدَ بَايَعَهُ).[٣٥٩]

فوجد الحسين رضي الله عنه أنه من الواجب عليه بعد مبايعته الخروج وتصحيح المسار،لأنه عدم خروجه سيكون يمثابة سكوت على المنكر، وهذا اجتهاد فقهي صحيح، ولا ريب أن قتل الحسين رضي الله عنه من أكبر الكبائر وأعظم الذنوب ، لعن الله قاتليه.

والنصوص تؤكد أن الصحابة في ذلك الوقت لم يوافقوا على بيعة يزيد،وأيضاً لم يرضوا بقتل الحسين بل كان لوقع الأمر خطباً عظيماً وجللاً كبيراً في نفوسهم،كيف وهم يعلمون أن الحسين بضعة من رسول الله وحبه؟ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ حَامِلٌ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»، وفي رواية: «حُسَيْنٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ».[٣٦٠]

وأما مانقله الإخباريون التالفون الرافضة عن فرح الصحابة وشماتتهم بمثتل الحسين وسبي يزيد لنساء آل البيت والتنكيل برأس الحسين فكلها كاذبة ،من وضع أبي مخنف وأمثاله ، وقد تقدم الحديث عنهم .[٣٦١]

□ مبابعة المتغلب وموقف عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

---

[٣٥٧] الاستيعاب في معرف الصحاب لابن عبد البر،تحقيق:عادل مرشد،دار الأعلام،عمان ،الأردن ط١٤٢٣:١هـ-٢٠٠٢م،مجلدان.،عبدالرحمن بن ابي بكر الصديق-٢٤٩/١؛ابن حجر الإصابة في تمييز الصحابة ،دار الجيل ، بيروت،ط١: ١٤١٢- تحقيق : علي محمد البجاوي-عدد الأجزاء : ٨، ٣٢٧/٤.

[٣٥٨] خليفة بن خياط الليثي العصفري(ت٢٤٠هـ) ،تاريخ خليفة ،تحقيق:د أكرم ضياء العمري،دار طيبة،الرياض،ط٢ :١٤٠٥هـ-١٩٨٥م،مجلد واحد.ص٢١٣.

[٣٥٩] البيهقي،السنن الكبرى وبهامشة الجوهر النقي لابن التركماني،باب إثم الغادر للبر والفاجر-١٧٠٧٥-١٥٩/٨.

[٣٦٠] أخرجهما الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة ويعلى العامري ، المستدرك٤٨٢٠-٤٨٢١-١٩٤/٣، وحكم بصحتهما الذهبي في التلخيص.

[٣٦١] منهاج السنة لابن تيمية ٥٥٩/٤.

كان موقف العلماء من التابعين رفض توريث الحكم الجبري المتسلط؛ قال أبو حازم سلمة بن دينار لسليمان بن عبد الملك بن مروان :(إن آبائك قد غصبوا الناس هذا الأمر (أي الخلافة)فأخذوه عنوة بالسيف من غير مشورة ولا اجتماع من الناس ولا رضا منهم).[٣٦٢]

ولكن قد يستغرب سكوت البعض أو موافقتهم المشروطة كعبد الله بن عمر وهو شيخ الصحابة في ذلك الوقت، الذي بايع يزيد، وبايع عبد الملك بن مروان بعد تغلبه على ابن الزبير ؟

ونجد في الصحيح نصاً واضحاً لشيخ الصحابة في هذا العصر يبايع؛فقد أخرج البخاري عن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: (شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ؛ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: كَتَبَ إِنِّي أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ،مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُّوا بِمِثْلِ ذَلِكَ).[٣٦٣]

والجواب: إن فعل ابن عمر رضي الله عنه يعبر عن موقف العلماء والمجتهدين، فهو فعل ذلك من قاعدة اختيار أهون الشرين، أودفعاً المفسدة عظمى بمفسدة أقل؛ و القاعدة الأصولية الفقهية تقول :درء المفاسد مقدم على جلب المصالح[٣٦٤] ،و يبنى عليها جواز مبايعة المفضول مع وجود الأفضل،أو جواز مبايعة المتغلب المستولي بالقهر والقوة دفعاً لمفسدة أعظم، وهي عدم البيعة وترك الناس في فوضى، خصوصاً مع كثرة الفتن، ووجود الفرق المبتدعة المتربصة كالخوارج والرافضة،وقد عاصر جميعهم هذه الفتن،لذلك اعتمدوا هذه القاعدة،وصرحوا بأنها أحكام طوارىء وليست أحكاماً أصيلة،كالتيمم عند فقد الماء .والله أعلم .

٣٦٢ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، دار الكتاب العربي، بيروت ط. ٤ : ١٤٠٥هـ . إحياء علوم الدين للغزالي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٠/٢.

٣٦٣ صحيح البخاري،كتاب الأحكام ،باب كيف يبايع الإمام،٧٢٠٣-٧٧/٩

٣٦٤ الموافقات للشاطبي ٣٠٠/٥.

- المطلب السابع : أدب الصحابة في الاختلاف (ثقافة الاختلاف في الإسلام)

طبقاً للتأصيل من الكتاب والسنة ودراسة عصرهم وواقع تاريخهم وأحوالهم، تتلخص قواعد وأداب ومسالك الصحابة في الاختلاف التي ترسخ ثقافته وأدبه ، فيما يلي :

-1تصحيح النية والاخلاص وتصفية النفس من حظوظها وشهواتها.[٣٦٥]

ويتجلى ذلك في حادثة السقيفة عندما أثنى أبو بكر على سعد بن عبادة الذي اختاره الأنصار أماماً وبايعوه وبين فضل الأنصار ثم أشار إلى وجوب كون الإمامة في قريش،وأخرج نفسه وقال : رضيت لكم أحد هذين؛ عمر بن الخطاب أو أباعبيدة بن الجراح .[٣٦٦]

وأيضاً :اخلاص أبي عبيدة وإيثاره لعمرو بن العاص في إمرة الجيش رغم أحقيته بذلك طاعة لرسول الله.[٣٦٧]

-2البعد عن الخلاف ودواعيه وأسبابه ما أمكن : فتوحيد الكلمة والرأي هو الأصل عند الصحابة،لذلك نجد في مباحث أصول الفقه وقول الصحابي إذا انتشر ولم يعرف له مخالف[٣٦٨]، الإجماع السكوتي للصحابة[٣٦٩]، حيث يقول أو يفتي أحدهم في أمر ويسكت الباقون أو لا يخالفوه، ومن هذا القبيل ابتعاد الصحابة عن النصوص والأحاديث التي تثير الخلاف، أو التصدر والتنطع للفتوى بغير علم متمكن ،وتقليل

---

[٣٦٥] قال صلى الله عليه وسلم:(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى) صحيح البخاري-كتاب الإيمان-باب ونضع الموازين القسط-١-١/١. فتصحيح النية والإخلاص قبل إبداء الرأي المخالف هو المنطلق الأساس، للتخلص من شهوة حب الجدل والمناظرات ،وإذا كان الاختلاف لمنصب أو دنيا أو جاه أو منفعة شخصية،فقد خاب وخسر صاحبه ،قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ العُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ» سنن الترمذي-٢٦٥٤-١/٤٧.، الرياء هو الداء العضاء ، ومن دلائل الإخلاص لله والتجرد لطلب الحق أن يفرح المحاور إذا ظهر الصواب على لسان مخالفه،و يجب ان يكون حاله كما قال خطيب الانبياء {وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} [هود: ٨٨]. ابن عبد البر:جامع بيان العلم وفضله١/٦٥٢. الغزالي :إحياء علوم الدين١/٤٨.

[٣٦٦] راجع حديث السقيفة ص من الكتاب .

[٣٦٧]بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ ذَاتِ السَّلاسِلِ، فَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى الْأَعْرَابِ، فَقَالَ لَهُمَا: تَطَاوَعَا، قَالَ: وَكَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يُغِيرُوا عَلَى بَكْرٍ، فَانْطَلَقَ عَمْرٌو، فَأَغَارَ عَلَى قُضَاعَةَ لِأَنَّ بَكْرًا أَخْوَالُهُ. فَانْطَلَقَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَكَ عَلَيْنَا، وَإِنَّ ابْنَ فُلانٍ قَدِ ارْتَبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ، وَلَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَنَا أَنْ نَتَطَاوَعَ» ، فَأَنَا أُطِيعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ عَصَاهُ عَمْرٌو. مسند أحمد ١٦٩٨-٣/٢٢٦، قال المحققون رجاله ثقات إلا أنه مرسل.

[٣٦٨] ينظر: إجمال الإصابة للعلائي-المرتبة الاولى من مراتب الإجماع السكوتي-اتفاق الخلفاء الأربعة-١/٥٠.البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي-٤/٣٦٥،قواطع الأدلة لأبي المظفر السمعاني ٢/٤،ص١٤٩، وينظر: دية الترقوة الحاوي للماوردي-كتاب الديات-مسألة:في الترقوة جمل وفي الضلع جمل- ١٢/٣٠٤ .

[٣٦٩] انظر : إرشاد الفحول للشوكاني –الإجماع-١/٧٣، أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي -١/٤٩-كلية الدعوة الإسلامية –الطبعة الثانية – ١٤٢٦هـ-١٩٩٨م-عدد الأجزاء:١.

رواية الأحاديث عن رسول الله التي تحتمل التأويل في نصوصها لخشية الخلاف واختلاط الأمر على الأعراب وغيرهم الذين كانوا حديثي عهد بالإسلام .

عن ابن أبي مُلَيْكَةَ[٣٧٠] أن الصديق جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال: (إنكم تحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافا، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئا، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه).[٣٧١]

وروى الشعبي عن قَرَظَةَ بنِ كَعبٍ[٣٧٢] قال: (خرجنا نريد العراق فمشى معنا عمر ابن الخطاب إلى صرار[٣٧٣] فتوضأ ثم قال : أتدرون لم مشيت معكم ؟ قالوا : نعم نحن أصحاب رسول الله مشيت معنا،قال:إنكم تأتون أهل قرية لهم دويٌّ بالقرآن كدويِّ النحلِ،فلا تُبدُونَهم بالأحاديث، فَيَشغَلونَكم،جَرِّدوا القرآن، وأقلُّوا الروايةَ عن رسولِ الله، وامْضُوا وأنا شَريكُكُم، فَلَما قَدِمَ قَرَظَةُ قالوا:حَدِثْنَا؟ قال: نَهَانا ابنُ الخطابِ).[٣٧٤]

حتى إن بعضهم كانت تأخذه الرعدة ، ويقشعر جلده حين يحدث الحديث أو يفتي ويتغير لونه ورعاً واحتراماً،قال عبد الله بن مسعود :(ليس العلم من كثرة الحديث،ولكن العلم من الخشية)[٣٧٥]، وقال أيضاً : «الْخِلَافُ شَرٌّ».[٣٧٦]

وفي بيان حال الصحابة مع الاختلاف يقول عبد الرحمن بن أبي ليلى[٣٧٧]:(لقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومائة من الأنصار, وما منهم من أحد يحدث بحديث إلا ودّ ان أخاه كفاه الحديث ،ولا يسأل عن فتيا إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا).[٣٧٨]

---

[٣٧٠] عبد الله بن أبي مليكة(ت١١٧هـ): قاضى مكة زمن بن الزبير ومؤذن الحرم.تذكرة الحفاظ للذهبي-١/٧٨-٩٤-(٣/٢٩).

[٣٧١] تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي-١-أبوبكر الصديق-١/٩.

[٣٧٢] قَرَظَةُ بنُ كَعبٍ الأنصاري الخزرجي، شهد بدراً ومابعدها ،وكان يفقه الناس في الكوفة ، ومات بها. الإصابة لابن حجر العسقلاني ٥/٤٣٢.

[٣٧٣] صرار: موضع على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق[والميل:منار يبنى للمسافر يهتدى به،ويقدر الميل الهاشمي عند المحدثين٤٠٠٠ذراع،أي١٦٠٩متر حالياً،فيكون مجموع المسافة٤٨٢٧متراً،أي:خمسة كيلومتر تقريباً.المعجم الوسيط للزيات وآخرون من مجمع اللغة العربية في مصر-٢/٨٩٤-دار الدعوة-مجلدان . معجم البلدان لياقوت الحموي-الصاد والراء-٣/٣٩٨-بيروت –دار الفكر-عدد الأجزاء:٥.

[٣٧٤] المستدرك للحاكم –كتاب العلم-١/١٠٤-٣٤٧، وقال الذهبي في التلخيص : صحيح وله طرق.

[٣٧٥] المعجم الكبير للطبراني-عبد الله بن مسعود٩/١٠٥ -٨٥٣٤.ينظر: ابن القيم: إعلام الموقعين-كراهة السلف التسرع في الفتيا-٢/٦٢.الافتاء بغير علم-٢/١٢٨.

[٣٧٦] والحديث له قصة وهي : عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، كَانُوا يُصَلُّونَ بِمَكَّةَ وَبِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّاهَا أَرْبَعًا ". فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَرْجَعْتَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا؟ قَالَ: «الْخِلَافُ شَرٌّ». مصنف عبد الرزاق٤٢٦٩-٢/٥١٦. سنن ابي داود١٩٦٠-٢/١٩٩. مسند أحمد٣٥٩٣-٦/٧٣.

٣-اعتماد المرجع والحكم لأي خلاف .

وهو الرد إلى كتاب الله وسنة نبيه أو القياس عليه وهو الاجتهاد[٣٧٩]،وهذا المنهج الذي رسمه لهم النبي صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ بن جبل المشهور،ومنذ وفاته عليه الصلاة والسلام رأيناهم قد كرسوا هذا المنهج في كل نواحي حياتهم ،ولم يتنكبوا يوماً عنه بل نراه جلياً في أول أمر حزبهم،ألا وهو الخلافة ، فقد استشهد الصديق بحديث:(الأئمة من قريش)[٣٨٠] في أحقية المهاجرين في الخلافة دون الأنصار،ثم قدم الفاروق عمر لحديث النبي صلى الله عليه وسلم:(ما سلك عمر فجاً، إلا وسلك الشيطان فجاً آخر)[٣٨١]،أو أبا عبيدة الجراح لوصف النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه:(أمين هذه الأمة)[٣٨٢]،ثم حسم الفاروق الأمر بتقديم الفاروق للصديق مستشهداً بمعيته لله ولرسوله في ليلة الغار:﴿ ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة:٩/ ٤]، فكانا اثنين الله ثالثهما[٣٨٣]، وأي سبق وشرف وفضيلة أكبر من ذلك،ثم بتقديم الرسول له في الصلاة، وأيهم تطيب نفسه أن يتقدم من قَدّمه رسول الله،وقد اختاره الرسول الأعظم لإمامة الدين ، وبالتالي فهو المقدم لإمامة الدنيا.[٣٨٤]

واستشهد أبو بكر الصديق في قتاله لمانعي الزكاة على مخالفيه ، بأن منع الزكاة كمنع الصلاة ، وقال لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، لقران الله تعالى لهما في عدة آيات.[٣٨٥]

---

[٣٧٧] عبد الرحمن بن أبي ليلى ت٨٣هـ، من فضلاء التابعين، رأى عمر يمسح على خفيه، وروى عن عثمان مات زمن الحجاج في فتنة ابن الأشعث.تذكرة الحفاظ للذهبي-١/٤٧-٤٢-(٢/١٩).

[٣٧٨] سنن الدارمي-المقدمة-باب من هاب الفتيا وكره التنطع-١/٦٥-١٣٥،جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر-باب حكم قول العلماء في بعضهم البعض-٢/٣١٥.

[٣٧٩] قال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩]

[٣٨٠] مسند أحمد بن حنبل-عن أنس بن مالك مرفوعاً-١٩/٣١٨-١٢٣٠٧،السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي-كتاب قتال أهل البغي-باب الأئمة من قريش-٨/١٤٣.

[٣٨١] صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة- باب مناقب عمر-عن أنس بن مالك مرفوعاً-٢/١٢٥٨-٣٤٨٠ .

[٣٨٢] عن أنس بن مالك : قال رسول:(إن لكل أمة أميناً ، وإن أميننا ، أيتها الأمة ، أبو عبيدة بن الجراح) صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة-مناقب أبي عبيدة بن الجراح-٢/١٢٨٠-٣٥٣٤.

[٣٨٣] عن أبي بكر رضي الله عنه قال : قلت للنبي وأنا في الغار:لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا، قال:(ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما). صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة-باب مناقب المهاجرين-٢/١٢٤٨-٣٤٥٣.

[٣٨٤] يروى عن زائدة عن عاصم عن زربن حبيش عن عبد الله قال :- (لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- الأنصار منا أمير ومنكم أمير . فأتاهم عمر قال :- ألستم تعلمون أن رسول الله أمر أبا بكر أن يؤم الناس . قالوا:- بلى . فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر . فقالوا :- نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر). مسند أحمد بن حنبل١/٢٨٢-١٣٣،انظر:صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة-مناقب أبي بكر الصديق(بيعة أبي بكر)-٢/١٢٥٢-٣٤٦٧.

[٣٨٥] أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قال :(لما توفي رسول الله ،وكان أبو بكر ،وكفر من كفر من العرب،فقال عمر: كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله)،فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة،فإن الزكاة حق المال،والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها.

وهذا عمر يستشهد بحبس الأرض بعلوجها وعدم توزيعها على المجاهدين بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر:٥٩/١٠].[٣٨٦]

ثم نرى عمر الفاروق عندما طعن بخنجر الخيانة و الغدر وحضرته المنية يسير على نفس المنهج فيختار الستة الذين هم بقية العشرة المبشرين بالجنة ، والذين انتقل النبي الأكرم إلى الرفيق الأعلى وهو عنهم راض.[٣٨٧]

وهكذا نراهم في كل اجتهاداتهم يقدمون القرآن الكريم ثم السنة الشريفة ثم الإجماع ثم القياس والاجتهاد (حسب ضوابطه وكما علمهم الرسول) ، والأدلة على ذلك كثيرة في مباحث القياس والاجتهاد.

٤- قبول النقاش والحوار والجدال مع المصابرة والحكمة .[٣٨٨]

قال تعالى:{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [النحل: ١٢٥] وبهذا المفهوم تخلق الصحابة وتأدبوا

ومن صور ذلك : حوار عمر (وهو الخليفة الذي يأمر فيطاع) في عدم توزيع أرضي الفيء ومناقشته المخالفين له (بلال ومعاذ) وصبره على بلال رغم ما أغلظ له من القول .[٣٨٩]

قال عمر: فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر فعرفت أنه الحق) . صحيح البخاري-كتاب الزكاة-باب وجوب الزكاة-١/٤٦٠-١٣٣٥.

[٣٨٦] انظر: تفسير ابن كثير ٨/٧٣. الآية .

[٣٨٧] انظر صحيح البخاري –كتاب فضائل الصحابة-باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان-٢/١٢٦٤-٣٤٩٧ ،صحيح مسلم -٢/٨١-١٢٨٦.

[٣٨٨] من الأدب القرآني في ذلك: {قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ} [المجادلة: ١]

[٣٨٩]أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ , عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ , أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا افْتَتَحَ الشَّامَ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِلَالٌ فَقَالَ: لَتَقْسِمَنَّهَا أَوْ لَنَتَضَارَبَنَّ عَلَيْهَا بِالسَّيْفِ , فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: " لَوْلَا أَنِّي أَتْرُكُ، يَعْنِي النَّاسَ، بَبَّانًا لَا شَيْءَ لَهُمْ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا سُهْمَانًا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ , وَلَكِنْ أَتْرُكُهَا لِمَنْ بَعْدَهُمْ جِزْيَةً يَقْسِمُونَهَا " وَرَوَاهُ نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَصَابَ النَّاسُ فَتْحًا بِالشَّامِ، فِيهِمْ بِلَالٌ، قَالَ: وَأَظُنُّهُ ذَكَرَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي قِسْمَتِهِ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْبَرَ، فَأَبَى وَأَبَوْا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اللهُمَّ اكْفِنِي بِلَالًا وَأَصْحَابَ بِلَالٍ. وَفِي كُلِّ ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَرَى مِنَ الْمَصْلَحَةِ إِقْرَارَ الْأَرَاضِي , وَكَانَ يَطْلُبُ اسْتِطَابَةَ قُلُوبِ الْغَانِمِينَ , وَإِذَا لَمْ يَرْضَوْا بِتَرْكِهَا فَالْحُجَّةُ فِي قِسْمَتِهَا قَائِمَةٌ بِمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِسْمَتِهِ خَيْبَرَ، وَقَدْ خَالَفَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَبِلَالٌ وَأَصْحَابُهُ، وَمُعَاذٌ عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاوِي، عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيمَا رَأَى وَاللهُ أَعْلَمُ , وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي فَتْحِ السَّوَادِ وَقِسْمَتِهِ بَيْنَ الْغَانِمِينَ حَتَّى اسْتَطَابَ قُلُوبَهُمْ بِالرَّدِّ، مَا يُوَافِقُ قَوْلَ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ يَرِدُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْمُخْتَصَرَاتِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى السنن الكبرى للبيهقي ٦/١٢٨٣٠-٥١٧.

وكذلك :محاورة عثمان لمخالفيه ورد شبهاتهم [٣٩٠]

[٣٩٠] دعا عثمان القوم السبئيين إلى عرض ما عندهم من شبهات وإظهار ما يرونه من أخطاء وتجاوزات ومخالفات وقع هو فيها، وكانت جلسة مصارحة ومكاشفة في المسجد على مرأى ومسمع من الصحابة والمسلمين، فتكلم السبئيون وعرضوا الأخطاء التي ارتكبها عثمان – على حد زعمهم–, وقام عثمان – رضي الله عنه – بالبيان والإيضاح وقدم حججه وأدلته فيما فعل، والمسلمون المنصفون يسمعون هذه المصارحة والمحاسبة والمكاشفة، وأورد عثمان ما أخذوه عليه، ثم بين حقيقة الأمر ودافع عن حسن فعله، وأشهد معه الصحابة الجالسين في المسجد (٢).

١ – قال: قالوا: إني أتممت الصلاة في السفر، وما أتمها قبلي رسول الله ولا أبو بكر ولا عمر، لقد أتممت الصلاة لما سافرت من المدينة إلى مكة، ومكة بلد فيها أهلي فأنا مقيم بين أهلي ولست مسافرا، أكذلك؟ فقال الصحابة: اللهم نعم.

٢ – وقالوا: إني حميت حمى، وضيَّقت على المسلمين، وجعلت أرضا واسعة خاصة لرعي إبلي، ولقد كان الحمى قبلي لإبل الصدقة والجهاد، حيث جعل الحمى كل من رسول الله وأبو بكر وعمر، وأنا زدت فيه لما كثرت إبل الصدقة والجهاد، ثم لم نمنع ماشية فقراء المسلمين من الرعي في ذلك الحمى، وما حميت لماشيتي، ولما وليت الخلافة كنت من أكثر المسلمين إبلا وغنما، وقد أنفقتها كلها، ومالي الآن ثاغية ولا راغية، ولم يبق لي إلا بعيران، خصصتهما لحجي، أكذلك؟ فقال الصحابة: اللهم نعم.

٣ – وقالوا: إني أبقيت نسخة واحدة من المصاحف، وحرقت ما سواها، وجمعت الناس على مصحف واحد، ألا إن القرآن كلام الله، من عند الله، وهو واحد، ولم أفعل سوى أن جمعت المسلمين على القرآن، ونهيتهم عن الاختلاف فيه، وأنا في فعلي هذا تابع لما فعله أبو بكر، لما جمع القرآن، أكذلك؟ فقال الصحابة: اللهم نعم.

٤ – وقالوا: إني رددت الحكم بن أبي العاص إلى المدينة، وقد كان رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – نفاه إلى الطائف، إن الحكم بن العاص مكي، وليس مدنيا، وقد سيره رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – من مكة إلى الطائف، وأعاده الرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إلى مكة بعدما رضي عنه، فالرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – سيره إلى الطائف، وهو الذي رده وأعاده، أكذلك؟ فقال الصحابة: اللهم نعم.

٥ – وقالوا: إني استعملت الأحداث ووليت الشباب صغار السن، ولم أولِّ إلا رجلا فاضلا محتملا مرضيا، وهؤلاء الناس أهل عملهم فسلوهم عنهم. ولقد ولى الذين من قبلي من هم أحدث منهم وأصغر منهم سنا، ولقد ولى رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أسامة بن زيد وهو أصغر ممن وليته، وقالوا لرسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أشد مما قالوا لي، أكذلك؟ قال الصحابة: اللهم نعم، إن هؤلاء الناس يعيبون للناس ما لا يفسرونه ولا يوضحونه.

٦ – وقالوا: إني أعطيت عبد الله بن سعد بن أبي السرح ما أفاء الله به، وإنما أعطيته خمس الخمس –وكان مئة ألف– لما فتح أفريقية، جزاء جهده، وقد قلت له: إن فتح الله عليك أفريقية فلك خمس الخمس من الغنيمة نفلا، وقد فعلها قبلي أبو بكر وعمر –رضي الله عنهما– ومع ذلك قال لي الجنود المجاهدون: إنا نكره أن تعطيه خمس الخمس ولا يحق لهم الاعتراض والرفض، فأخذت خمس الخمس من ابن سعد ورددته على الجنود، وبذلك لم يأخذ ابن سعد شيئا، أكذلك؟ قال الصحابة: اللهم نعم.

٧ – وقالوا: إني أحب أهل بيتي وأعطيهم، فأما حبي لأهل بيتي فإنه لم يحملني على أن أميل معهم إلى جور وظلم الآخرين، بل أحمل الحقوق عليهم وآخذ الحق منهم، وأما إعطاؤهم فإني أعطيهم من مالي الخاص، وليس من أموال المسلمين، لأني لا أستحل أموال المسلمين، ولا لأحد من الناس. ولقد كنت أعطي العطية الكبيرة الرغيبة من صلب مالي أزمان رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأنا يومئذ شحيح حريص، أفحين أتيت على أسنان أهل بيتي، وفني عمري، وجعلت مالي الذي لي لأهلي وأقاربي، قال الملحدون ما قالوا؟ وإني والله ما أخذت من مصر من أمصار المسلمين مالا ولا فضلا، ولقد رددت على تلك الأمصار الأموال، ولم يحضروا إلى المدينة إلا الأخماس من الغنائم، ولقد تولى المسلمون تقسيم تلك الأخماس، ووضعها في أهلها، ووالله ما أخذت من تلك الأخماس وغيرها فِلْسًا فما فوقه، وإنني لا آكل إلا من مالي، ولا أعطي أهلي إلا من مالي.

٨ – وقالوا: إني أعطيت الأرض المفتوحة لرجال معينين، وإن هذه الأرضين المفتوحة قد اشترك في فتحها المهاجرون والأنصار وغيرهم من المجاهدين، ولما قسمت هذه الأراضي على المجاهدين الفاتحين، منهم من أقام بها واستقر فيها، ومنهم من رجع إلى أهله في المدينة،أو غيرها، وبقيت تلك الأرض ملكا له، وقد باع بعضهم تلك الأراضي، وكان ثمنها

وأيضاً قَبول الإمام علي بالتحكيم بعد أن دعاه إليه معاوية وأنصاره ولاقى استحساناً من شيعته.[٣٩١]

وكذلك أدب عبد الله بن عباس في جداله مع الخوارج وصبره عليهم[٣٩٢]،وأيضاً مناقشة ابن عباس مع الأزارقة زمن معاوية.[٣٩٣]

٥-عدم السكوت عن الخطأ وبيان الصحيح ،وعدم التواني في إنكار مايبدو مخالفاً للشرع.[٣٩٤]

ولعل أبلغ مثال على ذلك مافعله علي رضي الله عنه في تحريقه الغالية(أي:المغالين في علي ،ومنهم ابن سبأ الذي قال بألوهية علي،فحرقه في النار، ولقبوا بالزنادقة). ومن هذا القبيل أيضاً إنكاره على أمير المؤمنين علي في تحريقه الغالية .[٣٩٥]

وفي عهد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه غزا المسلمون القسطنطينية لأول مرة فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ المسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ، فَصَاحَ النَّاسُ وَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ مستدركاً ومستنكراً على المسلمين هذا الفهم الخاطىء للآية ، فَقَالَ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتُؤَوِّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ هَذَا التَّأْوِيلَ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةَ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ

في أيديهم.وبذلك أورد عثمان – رضي الله عنه – أهم الاعتراضات التي أثيرت عليه، وتولي توضيحها، وبيان وجه الحق فيها. العواصم من القواصم، ص٦١ – ١١١، تاريخ الطبري (٥/ ٣٥٥، ٣٥٦)، الخلفاء الراشدون للخالدي، ص١٥٨, الفتنة، أحمد عرموش، ص١٠ – ١٤.سيرة عثمان للصلابي٣٦٦، سنن البيهقي١١٨١٠-٢٤٣/٦. مصنف ابن أبي شيبة٣٧٦٩٠-٥٢٠/٧.

[٣٩١] ينظر: عصر الخلافة الراشدة للدكتور أكرم ضياء العمري،محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين ،مكتبة العبيكان،معركة صفين-ص ٤٧٤ ومابعدها.

[٣٩٢]عندما أرسله الإمام علي رضي الله عنه إليهم قبل موقعة النهروان قَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ إِنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَأَنَا أُعَرِّفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا يَعْرِفُهُ بِهِ هَذَا مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ وَفِي قَوْمِهِ (قَوْمٌ خَصِمُونَ) فَرُدُّوهُ إِلَى صَاحِبِهِ وَلاَ تُوَاضِعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ. فَقَامَ خُطَبَاؤُهُمْ فَقَالُوا:وَاللَّهِ لَنُوَاضِعَنَّهُ كِتَابَ اللَّهِ،فَإِنْ جَاءَ بِحَقٍّ نَعْرِفُهُ لَنَتَّبِعَنَّهُ،وَإِنْ جَاءَ بِبَاطِلٍ لَنُبَكِّتَنَّهُ بِبَاطِلِهِ،فَوَاضَعُوا عَبْدَ اللَّهِ الْكِتَابَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ كُلُّهُمْ تَائِبٌ،فِيهِمُ ابْنُ الْكَوَّاءِ حَتَّى أَدْخَلَهُمْ عَلَى عَلِيٍّ الْكُوفَةَ انظر:تاريخ الإسلام للذهبي-وقعة النهروان-٥٨٨/٣- تحقيق:د عمر عبد السلام التدمري-دار الكتاب العربي- بيروت.الطبعةالأولى: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م-عدد الأجزاء:٥٢.

[٣٩٣] انظر: المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني-١٠/ ٢٤٨-١٠٥٩٧-مكتبة العلوم والحكم - الموصل-الطبعة الثانية :١٤٠٤ - ١٩٨٣-تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي-عدد الأجزاء : ٢٠ .

[٣٩٤] انظر: البدعة الحسنة أصل من أصول التشريع-د مانع الحميري-١/٢٠٠-دار قرطبة-بيروت-١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. عمل الصحابي ٣٦٨

[٣٩٥] عن عكرمة:(أن ناساً ارتدوا على عهد علي فأحرقهم بالنار،فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله عنهما فقال:لو كنت أنا كنت قتلتهم لقول رسول الله: من بدل دينه فاقتلوه،و لم أكن لأحرقهم؛لأني سمعت رسول الله يقول:لا تعذبوا بعذاب الله،فبلغ ذلك علياً ، فقال : ويح ابن عباس). المستدرك-كتاب معرفة الصحابة-- ٦٢٩٥-٥٣٨/٣ .قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه،وقال الذهبي في التلخيص:على شرط البخاري.

أَعَزَّ الإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا، فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا: {وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} [البقرة: ١٩٥]، فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلَاحِهَا، وَتَرْكَنَا الغَزْوَ،فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ، شَاخِصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ». [٣٩٦]

ورد ابن عباس على كعب الأحبار لإدخاله الإسرائيليات المنكرة في التفسير[٣٩٧]،وأنكرت عائشة رضي الله عنها على زيد بن أرقم في بيع العينة.[٣٩٨]

٦- تَرْكُ الخوض فيما لَايعلمه أو لا يتقنه، والبعد عن الجدال فيما لا يفيد والسفسطة:والله عزوجل يقول في كتابه العزيز: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا } [الإسراء: ٣٦]، وقول أبي بكر: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سُئِلَ عَنْ {فَاكِهَةً وَأَبًّا} [عبس: ٣١]، وقال تعالى : {نَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [غافر: ٥٦]، و من ذلك :قول أبي بَكْرٍ سُئِلَ عَنْ {فَاكِهَةً وَأَبًّا} [عبس: ٣١]، فَقَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ». [٣٩٩]

---

[٣٩٦] سنن الترمذي ،كتاب التفسير، باب البقرة،٢٩٧٢-٢١٢/٥، وقال : حسن صحيح غريب. سنن أبي داود٢٥١٢-١٢/٣. تفسير الطبري٥٩١/٣.

[٣٩٧] عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَسَمِعْتُ بِالْعَجَبِ مِنْ كَعْبٍ الْأَحْبَارِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَذْكُرُ فِي الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؟ قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُتَّكِئًا فَاحْتَفَزَ، ثُمَّ قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ يُجَاءُ بِالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُمَا ثَوْرَانِ عَقِيرَانِ فَيُقْذَفَانِ فِي النَّارِ - قَالَ: عِكْرِمَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: فَطَارَتْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَظِيَّةٌ، وَوَقَعَتْ أُخْرَى غَضَبًا - ثُمَّ قَالَ: "كَذَبَ كَعْبٌ ثَلَاثًا، هَذِهِ يَهُودِيَّةٌ يُرِيدُ إِدْخَالَهَا فِي الْإِسْلَامِ، جَلَّ وَعَزَّ أَجَلُّ وَأَكْرَمُ أَنْ يُعَذِّبَ عَلَى طَاعَتِهِ، أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ} [إبراهيم: ٣٣] : «يَعْنِي دُءُوبَهُمَا فِي طَاعَتِهِ، فَكَيْفَ يُعَذِّبُ عَبْدَيْنِ أَثْنَى عَلَيْهِمَا أَنَّهُمَا دَائِبَانِ.أبو الشيحخ الأصبهاني: العظمة١١٦٣/٤.

[٣٩٨] عندما جاءتها امرأة فقالت:(يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَكُنْتِ تَعْرِفِينَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ؟ قَالَتْ : نَعَمْ،قَالَتْ:فَإِنِّ بِعْتُهُ جَارِيَةً لِى إِلَى عَطَائِهِ بِثَمَانِمِائَةٍ نَسِيئَةً،وَإِنَّهُ أَرَادَ بَيْعَهَا بِسِتِّمِائَةٍ نَقْدًا! فَقَالَتْ لَهَا:بِئْسَمَا اشْتَرَيْتِ،وَبِئْسَمَا اشْتَرَى،أَبْلِغِى زَيْدًا أَنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَتُبْ) سنن البيهقي الكبرى وبذيله الجوهر-كتاب البيوع-باب الرجل يبيع الشيء إلى أجل-عن أم يونس العالية بنت أنفع-٣٣٠/٥-١١١١٣،مصنف عبد الرزاق١٨٤/٨-١٤٨١٢،سنن الدارقطني-٥٢/٣-٢١١.

قال الشَّافِعِيُّ: لَا يَثْبُتُ مِثْلُهُ عَنْ عَائِشَةَ، والْعَالِيَةِ: هِيَ مَجْهُولَةٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهَا.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: قَالُوا: الْعَالِيَةُ امْرَأَةٌ مَجْهُولَةٌ لَا يُقْبَلُ خَبَرُهَا، قُلْنَا: بَلْ هِيَ امْرَأَةٌ مَعْرُوفَةٌ جَلِيلَةُ الْقَدْرِ،ذَكَرَهَا ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ،فَقَالَ: الْعَالِيَةُ بِنْتُ أَيْفَعَ بْنِ شَرَاحِيلَ امْرَأَةُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ سَمِعَتْ مِنْ عَائِشَةَ.نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي-١٦/٤.

[٣٩٩] مصنف ابن أبي شيبة ٣٠١٠٧-١٣٦/٦

وقال عمر بن الخطاب عندما سئل السؤال نفسه، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكَلُّفُ يَا عُمَرُ»[٤٠٠]، وأيضاً ابتعاده عن القول في الكلالة بسبب استشكال فهمها[٤٠١]، وتهيب كثير من الصحابة الخوض في مسألة ميراث الجد مع الاخوة ويروى عن علي رضي الله عنه : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَقَحَّمَ جَرَاثِيمَ جَهَنَّمَ، فَلْيَقُضِ بَيْنَ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ».[٤٠٢]

ويدخل ضمن ذلك : الخلاف في المتشابه،لذلك عَزَّرَ عُمَرُ بن الخطاب رضي الله عنه صبيع بن عسل حِينَ كَانَ يَتْبَعُ الْمُتَشَابِهَ.[٤٠٣]

وأيضا يدخل قول عائشة رضي الله عنها لأبي سلمة بن عبد الرحمن[٤٠٤] : فروج يصقع مع الديكة، لأنها اعتبرت جداله سفسطة يريد فيها مجاراة الصحابة,[٤٠٥]

ورد ابن عمر على الخارجي في عثمان ثم الإعراض عنه بعد بيان جهله للناس .[٤٠٦]

---

[٤٠٠] مصنف ابن أبي شيبة٣٠١٠٥-١٣٦/٦- وأصله في البخاري بلفظ: نهينا عن التكلف.٧٢٩٣-٩٥/٩.

[٤٠١] ينظر: صحيح مسلم-كتاب الفرائض -باب الكلالة- ٩ - (١٦١٧)-١٢٣٦/٢.

[٤٠٢] مصنف ابن ابي شيبة٣١٢٦٧-٢٦٨/٦.

[٤٠٣] شرح النووي على صحيح مسلم٢١٨/١٦

[٤٠٤] أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني،الحافظ، اسمه كنيته،وقيل: عبد الله، روى عن أبيه يسيرا وعن عثمان وأبي قتادة وأبي أسيد، وعائشة ،وأبي هريرة، وحسان بن ثابت، وغيرهم ، وعنه أبو الزناد، والزهري ،ويحيى بن سعيد، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم،كان من كبار أئمة التابعين،وفقهاء المدينة السبعة، غزير العلم، ثقة، عالماً ،وكان أبو سلمة يتفقه ويناظر ابن عباس ،ويراجعه ،توفي سنة أربع وتسعين، وقيل سنة أربع ومائة للهجرة رحمه الله تعالى.تذكرة الحفاظ للذهبي-٥٠/١-٥٢-(٢/٢٩).

[٤٠٥] وقصة ذلك مارواه أبو سلمة قال: بينا أنا وأبو هريرة عند ابن عباس جاءته امرأة فقالت: توفي عنها زوجها وهي حامل، فذكرت أنها وضعت لأدنى من أربعة أشهر من يوم مات عنها زوجها,فقال ابن عباس: أنت لآخر الأجلين.قال أبو سلمة: فقلت: إن عندي من هذا علماً، وذكر حديث سبيعة الأسلمية,وقال أبو هريرة : أنامع ابن أخي يعني أبا سلمة . انظر:جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر-باب معرفة أصول العلم وحقيقته-٦٢/٢،فواتح الرحموت للأنصاري-الإجماع-مسألة التابعي المجتهد معتبر عند انعقاد الإجماع-٢٢٢/٢.

[٤٠٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ البَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ القَوْمُ؟ فَقَالُوا هَؤُلاَءِ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، وَسَهْمَهُ» وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ اليُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ». فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ» فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ اذْهَبْ بِهَا الآنَ مَعَكَ.صحيح البخاري-كتاب المناقب-٣٦٩٨-١٥/٥.

٧- الثبات على الحق مهما كانت النتائج وتحمل تبعات ذلك:قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [المائدة: ١٠٥]،ومن صور ذلك ثبات أبي بكر في قتاله لمانعي الزكاة بعد اعتراض الصحابة ومخالفتهم له عليه وخالفه في الرأي: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ»[٤٠٧]،وأيضاً ثبات عثمان مع المخالفين له عندما أرادوا خلعه عن الخلافة بغير حق .[٤٠٨]

ورد عبد الله بن الزبير على الخوارج ورفض مساعدتهم له وهومحاصر بشرط تكفير الذين خرجوا على علي،عندما أرسل إليه نافع بن الأزرق ونجدة بن عويمر وهما من زعماء الأزارقة في حصاره،وطلبا منه التبرىء من عثمان وطلحةوالزبير ومقابل ذلك يفكان الحصار عنه ،ويبايعانه،هم وأتباعهما،وقوتهم وبأسهم كانت معروف،فرفض التنازل عن مبادئه،وفضل الموت تحت الحصار.[٤٠٩]

٨- المنهجية في الاستدلال والنظر العالم يطلب الدليل بصدق لايكون عن هوى أو تشهي أو تعصب ،ويكون دقيقاً ويتثبت من الدليل قبل النظر فيه[٤١٠] ،لذلك كان الصحابة رضي الله عنهم وعلى رأسهم أبو بكر و عمر يحذرون أشد الحذر في الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم، خشية الوقوع في الخطأ،ولقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[٤١١]كالاحتياط في رواية الحديث.[٤١٢]

---

[٤٠٧] صحيح البخاري-كتاب الزكاة -باب وجوب الزكاة-١٤٠٠-١٠٥/٢.

[٤٠٨] عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اسْتَشَارَنِي عُثْمَانُ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقَالَ: مَا تَرَى فِيمَا يَقُولُ الْمُغِيرَةُ بْنُ الْأَخْنَسِ؟ قُلْتُ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ إِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَخْلَعَ هَذَا الْأَمْرَ، وَتُخَلِّي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ أَمُخَلَّفٌ أَنْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَلْ يَزِيدُونَ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوكَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَفَيَمْلِكُونَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَإِنِّي لَا أَرَى أَنْ تُسِنَّ هَذِهِ السُّنَّةَ فِي الْإِسْلَامِ، كُلَّمَا اسْتَخَطُوا أَمِيرًا خَلَعُوهُ، وَلَا أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصًا أَلْبَسَكَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.مسند أحمد٧٦٧-٤٧٣/١.

[٤٠٩] ينظر:تاريخ الطبري -ذكر فراق الخوارج عبد الله بن الزبير٥٦٤/٥.الدكتور علي الصلابي، عبد الله بن الزبير ،ص٨٢ ومابعدها.

[٤١٠] قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} [الحجرات: ٦]

[٤١١] متفق عليه، من الأحاديث المتواترة،راوه العديد من الصحابة بألفاظ متقاربة، صحيح البخاري-كتاب العلم-باب إثم من كذب على النبي-٥١/١-١٠٧،صحيح مسلم- مقدمة مسلم -باب التحذير من الكذب على النبي-عن أبي هريرة ٢٢/١-٣.

[٤١٢] قال الذهبي في التذكرة : (وكان[أبو بكر الصديق] أول من احتاط في قبول الأخبار، فَرُوِيَ عن قَبِيْصَةَ بنِ ذُؤَيب :أنَّ الجدةَ جاءت إلى أبي بكر تَلتَمسُ أن تُورَثَ ...[حتى أتى بشاهد: محمد بن مسلمة]، وورد في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال:(كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ،إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ،فَقَالَ:اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ،فَقَالَ:مَا مَنَعَكَ؟قُلْتُ:اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ،وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ:(إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ).فَقَالَ:وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بِبَيِّنَةً،أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ؟ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ:وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ،فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ ذَلِكَ) .وكان علي بن أبي طالب يستحلف الراوي . تذكرة الحفاظ للذهبي-علي بن أبي طالب-١٣/١-٤-(١/٤)،وانظر:تاريخ الفقه الإسلامي للسايس-٩٩/١. صحيح

ويلتزمون بعزو الدليل لمصدره بلا زيادة أو نقصان ويتحرزون من مخالفة أدلة الشرع ؛وهذا أبو بكر الصديق **رضي الله عنه** حينما سئل عن الكلالة [٤١٣] التي ذكرت في سورة النساء،يعزو اجتهاده لنفسه ويقول:(أقول فيها برأي، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأً فمني ومن الشيطان ، الكلالة : ماعدا الوالد والولد).

وقال ابن مسعود في المفوضة: : لَهَا صَدَاقُ مِثْلِهَا مِنْ نِسَائِهَا، لا وَكْسَ، وَلا شَطَطَ "، فَلَمَّا قَضَى قَالَ: فَإِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي، وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيئَانِ.[٤١٤]

ويرجحون بين الأدلة ويختارون الأقوى،فرجح عمر بين الأدلة ورد عمرَ حديثِ فاطمةَ بنت قيس:أنَّ زوجها طلقها ثلاثاً،فلم يجعل لها رسول الله سكنى ولا نفقة، فقال عمر : لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت. [٤١٥]لشكه في ثبوته وعمل بظاهر قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ...﴾[الطلاق-٦٥ : ٦].[٤١٦]

وكذلك عندما بلغَ الإمامَ عليَّ بنَ أبي طالب حديثُ معقلِ بنِ يسار: أن النبي قضى في بروع بنت واشق أن لها مهر المثل ولها الميراث وعليها العدة ، فقال : لا نقبل قول أعرابي بوال على عقبيه فيما يخالف كتاب الله وسنة نبيه.[٤١٧]

وقد يرد الصحابي الحديث لعلمه بنسخه،أو لمعارضته لما هو أقوى منه بنظره ،ويرجحه عليه ،كما روى أبو هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ:(مَنْ غَسَّلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ

البخاري-كتاب الاستئذان-باب التسليم والاستئذان ثلاثاً-٤/٢١٧٤-٥٨٩١، صحيح مسلم-باب الاستئذان-رقم٢١٥٣.وانظر الوجيز في علوم الحديث-د .عجاج الخطيب-١/٥٢.

[٤١٣] ٢ انظر : تفسير ابن كثير- -لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)- سورة النساء ٢/٢٣٠-تحقيق: سامي بن محمد سلامة- دار طيبة للنشر والتوزيع-الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م-عدد الأجزاء : ٨ ،السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي-كتاب الفرائض-باب حجب الأخوة والأخوات٦/٢٢٣.

[٤١٤] موطأ الإمام مالك ١/١٨٢-٥٤٤.سنابي داود٢١١٦-٢/٢٣٧.

[٤١٥] صحيح مسلم-كتاب الطلاق-باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها-٢/٥٩٩-١٤٨٠.

[٤١٦] انظر:أصول البزدوي-بيان شرائط الراوي-١/١٦٣،رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لتاج الدين السبكي-تخصيص السنة بالقرآن-٣/٣٢٢،قواطع الأدلة للسمعاني-حد الخبر-١/٣٣٨،التوضيح لصدر الشريعة-فصل المأمور به نوعان مطلق ومؤقت-٢/١٠.

[٤١٧] انظر:أصول البزدوي-تقسيم الراوي الذي جعل خبره حجة-١/١٦٠-التوضيح على التنقيح لصدر الشريعة-فصل المأمور به مطلق ومقيد٢/١٠،المستصفى للغزالي-شروط الراوي وصفته-١/١٢٣.

)[٤١٨]،وعندما قيل ذلك لابْنِ عَبَّاسٍ قال: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَّلْتُمُوهُ ، إِنَّ مَيِّتَكُمْ لَمُؤْمِنٌ طَاهِرٌ ، وَلَيْسَ بِنَجِسٍ فَحَسْبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ).[٤١٩]

وأيضاً مخالفة ابن عباس لأبي هريرة رضي الله عنهما في الوضوء مما مسته النار، فروي عن أبي هريرة قال :(قال رسول الله الوضوء مما مست النار ولو من ثور أقط[٤٢٠])، فقال له ابن عباس :يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن ؟ أنتوضأ من الحميم ؟ قال فقال أبو هريرة يا ابن أخي إذا سمعت حديثاً عن رسول الله فلا تضرب له مثلاً)[٤٢٢] .[٤٢١]

وكذلك مخالفة السيدة عائشة لحديث:(يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ الأسودُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ) [٤٢٣]فقالت:(شبهتمونا بالحمر والكلاب! والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجة، فأكره أن أجلس فأوذي النبي فأنسل من عند رجليه).[٤٢٤]

ولم يؤثر عن أحد من الصحابة أنه تعصب لرأيه في مسألة بدون دليل، بل أُثر عنهم العكس تماماً،

وهذا ما نهجه الصحابة : فلم بتعصب الأنصار لسعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ما تبين لهم أن أبا بكر الصديق هو الأولى، وهاهو عبد الله بن عمرو بن العاص وكان في جيش معاوية يقول عندما قتل عمار بن ياسر في صفين :(تقتله الفئة الباغية) .[٤٢٥]

٩- التواضع واحترام الخصم

---

[٤١٨] سنن أبي داود (تحقيق الألباني)-كتاب الجنائز-باب الغسل من غسل الميت-٢/٥٦٩-٣١٦١.

[٤١٩] السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي-كتاب الطهارة -باب الغسل من غسل الميت-١/٣٠٦-١٥١٦.

[٤٢٠] ثور أقط :هو لبن مجفف مستحجر ،والثور قطعة منه. تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للمباركفوري-١/٢١٥-بيروت -دار الكتب العلمية-عدد الاجزاء:١٠.

[٤٢١] سنن الترمذي-أبواب الطهارة-ماجاء في الوضوء مما غيرت النار-١/١١٤-٧٩، وقال الترمذي : وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء مما غيرت النار وأكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم والتابعين ومن بعدهم على ترك الوضوء مما غيرت النار. وحسنه الألباني.انظر:صحيح أبي داود- تحقيق الألباني-١/٣٥٢-١٨٩.

[٤٢٢] انظر:كشف الأسرار عن أصول البزدوي لعبد العزيز الخاري-باب بيان قسم الانقطاع-٣/٢٦.

[٤٢٣] مسند الإمام أحمد- عن أبي ذر مرفوعاً-٣٥/٣٦٠-٢١٤٥٥،وأبي هريرة مرفوعاً-١٥/٢٩٦-٩٤٩٠،والطبراني في الاوسط-برقم ٣٣٢٥،والكبير- برقم١٦٣٥بلفظ :المرأة الحائض،عن أبي ذرمرفوعاً،وابن ماجه في سننه عن ابن عباس مرفوعاً (بلفظ:المرأة الحائض)-الصلاة-باب مايقطع الصلاة-٩٤٩.

[٤٢٤] صحيح البخاري-كتاب سترة المصلي-كتاب الصلاة-باب من قال لا يقطع الصلاة شيء-١/١٨٦-٤٩٢.

[٤٢٥] وقَالَ له مُعَاوِيَةُ: فَمَا بَالُكَ مَعَنَا؟ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: " أَطِعْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا، وَلَا تَعْصِهِ " فَأَنَا مَعَكُمْ وَلَسْتُ أُقَاتِلُ ".مسند احمد٦٥٣٨-١١/٩٦، إسناده حسن، وهو في البخاري من رواية أبي سعيد الخدري،كتاب فضل الجهاد، باب مسح الغبار عن الرأس٢٨١٢-٤/٢١.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ، " أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا فِيهِ ثَلَاثُ خِلَالٍ: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ "[٤٢٦]،ولم يؤثر عن الصحابة إلا التواضع في مناقشتهم، وترك العجب والكبر[٤٢٧]، وعدم الافتخار بِمَا يُحْسِنُونهُ ،إِلَّا إذا اضطروا لبيان أمر معين[٤٢٨]،مثل قَولِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ صَدَقَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَنَازَعَ فِيهَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ: «وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ فِيهَا بَارًّا تَابِعًا لِلْحَقِّ صَادِقًا» ،وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ تَزْكِيَةً لِنَفْسِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما لبيان حاله في القضية [٤٢٩]،وأيضاً قول عبد الله بن مسعود: «قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ». [٤٣٠]

ومن الصور المشرقة لاحترام الصحابة بعضهم لبعض :شهادة عمر بن الخطاب في ابن مسعود وثناؤه عليه وهو أمير المؤمنين،وكذلك مبادلته بالمثل من ابن مسعود رضي الله عنهما، رغم كثرة اختلافهما في المسائل ،حيث عدها ابن القيم بأكثر من مائة مسألة ، فيقول عن ابن مسعود: كنيف ملئ فقهاً أو علماً؛ آثرت به أهل القادسية.ويقول ابن مسعود عن عمر: كان للإسلام حصناً حصيناً؛ يدخل الناس فيه ولا يخرجون، فلما أصيب عمر انثلم الحصن.[٤٣١]

---

[٤٢٦] ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله١/٥٦٨.

[٤٢٧] نجد ذلك الأدب في القرآن الكريم في قصة موسى والعبد الصالح (الخضر) التي وردت في سورة سورة الكهف ، وهناك آيات أخرى تدل على هذا الأدب منها : {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [النحل: ١٢٥].{وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٢٤) قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٢٥) قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ } [سبأ: ٢٤ – ٢٦]

[٤٢٨] كَمَا اضْطُرَّ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَالَ: {اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ} [يوسف: ٥٥] وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِحَضْرَتِهِ مَنْ يَعْرِفُ حَقَّهُ فَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ فِيهِ وَيُعْطِيهِ بِقِسْطِهِ، وَرَأَى هُوَ أَنَّ ذَلِكَ الْمَقْعَدَ لَا يَقْعُدُهُ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ وَقْتِهِ إِلَّا قَصَّرَ عَمَّا يَجِبُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقِيَامِ بِهِ مِنْ حُقُوقِهِ فَلَمْ يَسَعْهُ إِلَّا السَّعْيُ فِي ظُهُورِ الْحَقِّ بِمَا أَمْكَنَهُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَجَائِزٌ لِلْعَالِمِ حِينَئِذٍ الثَّنَاءُ عَلَى نَفْسِهِ وَالتَّنْبِيهُ عَلَى مَوْضِعِهِ، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ تَحَدَّثَ بِنِعْمَةِ رَبِّهِ عِنْدَهُ عَلَى وَجْهِ الشُّكْرِ لَهَا.

[٤٢٩] صحيح مسلم–كتاب الجهاد –باب حكم الفيْ–٤٩ – (١٧٥٧) – ١٣٧٧/٣

[٤٣٠] صحيح مسلم،كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل ابن مسعود ١١٤ – (٢٤٦٢)–١٩١٢/٤ .

[٤٣١]ابن القيم: إعلام الموقعين –أعظم الصحابة علما–٢٩/٢، جابر طهة علوانكأدب الاختلاف٦٤/١.

ورغم الخلاف[٤٣٢] بين زيد وابن عباس في مسائل كثيرة أشهرها توريث الجد لم يمنعهما من احترام بعضهما ، فابن عباس على جلالة قدره يتواضع ويأخذ بخطام ناقة زيد ويقول لزيد: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فقال زيد: أرني يدك، فأخرج ابن عباس يده فقبلها زيد وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم .[٤٣٣]

١٠- الوقوف عند الحق ،والرجوع إليه إذا تبين ،والاقرار للخصم وتقديره: وهذا الأدب كان ديدن الصحابة عامة بلانزاع، ومن أبلغ الصور على ذلك عندما ردت على عمر رضي الله عنه ونبهته على الحق وهو في خطبته على ملأ من الناس فقال أصابت امرأة وأخطأ عمر [٤٣٤]، وحكم عمر أول عام في الفريضة الحمارية [سميت الحمارية:لأن الأخوة لأب وأم قالوا لسيدنا عمر:هب أن أبانا كان حماراً أو حجراً ألقي في اليم] بعدم التشريك، وفي العام الثاني بالتشريك في واقعة مثل الأولى ولما سئل عن ذلك قال: تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضي. [٤٣٥]

---

[٤٣٢] الخلاف في قياس الجد في التوريث مع الأخوة على ابن الابن ، وكان زيد لا يراه، وبقول ابن عباس: ألا يتقي الله زيد يجعل ابن الابن ابناً، ولا يجعل أب الأب أباً. وقال: لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع فنضع أيدينا على الركن ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين.ابن القيم:إعلام الموقعين١/١٦٤.ابن عبد الهادي:تنقيح التحقيق٤٢٦٨.

[٤٣٣] أبو بكر الدينوري:المجالسة وجواهر العلم٩/١٧٧. ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضلة٨٣٢-١/٥١٤.

[٤٣٤] ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ثم قال: (أيها الناس، ما إكثاركم في صُدُق النساء ،وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ،وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك. ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها، فَلا أعرفَنَّ ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم, قال : ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش، فقالت:يا أمير المؤمنين، نَهَيْتَ الناس أن يزيدوا النساء صداقهم على أربعمائة درهم؟ قال: نعم. فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول:﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾[النساء-٤/٢٠] ، قال: فقال: اللهم غَفْرًا، كُلُّ الناس أفقه من عمر. ثم رجع فركب المنبر فقال: إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صداقهن على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب). انظر: : تفسير ابن كثير-الآية-٢/٢٤٣، بيان مشكل الآثار للطحاوي-١٣/-٥٧-٥٠٥٩. وأصل الحديث رواه ابن ماجه –كتاب النكاح-باب صداق النساء-١/٦٠٧-١٨٨٧، السنن الكبرى للبيهقي وبيله الجوهر النقي-كتاب الصداق-باب لا وقت للصداق كثرأو قل-٧/٢٣٣.ينظر:الإحكام لابن حزم-فصل بيان سبب الاختلاف الواقع بين الأئمة-٢/١٢٥. ابن عبد البر:جامع بيان العلم وفضله٨٦٤-١/٥٣٠.

[٤٣٥] عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ:(شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشْرَكَ الإِخْوَةَ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ مَعَ الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ فِي الثُّلُثِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : لَقَدْ قَضَيْتَ عَامَ أَوَّلٍ بِغَيْرِ هَذَا. قَالَ : فَكَيْفَ قَضَيْتُ؟ قَالَ : جَعَلْتَهُ لِلأُخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ وَلَمْ تَجْعَلْ لِلإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ شَيْئًا،قَالَ : تِلْكَ عَلَى مَا قَضَيْنَا وَهَذِهِ عَلَى مَا قَضَيْنَا).السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني-باب من اجتهد من الحكام ثم غير اجتهاده-١٠/١٢٠-٢٠٨٧٣-مجلس دائرة المعارف النظامية-حيدر آباد-الهند-الطبعة الأولى:١٣٤٤هـ-عدد الأجزاء:١٠،مصنف عبد الرزاق-كتاب الفرائض-١٠/٢٤٩-١٩٠٠٥-تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي-المكتب الإسلامي-بيروت-الطبعة الثانية:١٤٠٣هـ-عدد الأجزاء:١١.

وسأل رجل علياً رضي الله عنه فأجابه فقال ليس كذلك يا أمير المؤمنين ولكن كذا كذا فقال أصبت وأخطأت وفوق كل ذي علم عليم [٤٣٦]

وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: اخْتَلَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي الْحَائِضِ تَنْفِرُ فَقَالَ زَيْدٌ: «لَا تَنْفِرُ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ الطَّوَافُ» , وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ " إِذَا طَافَتْ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ فَلَهَا أَنْ تَنْفِرَ وَلَا تُوَدِّعَ الْبَيْتَ فَرَدَّ عَلَيْهِ زَيْدٌ قَوْلَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِزَيْدٍ: سَلْ نِسَاءَكَ أُمَّ سُلَيْمٍ وَصَوَاحِبَاتِهَا، فَذَهَبَ زَيْدٌ فَسَأَلَهُنَّ ثُمَّ جَاءَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: الْقَوْلُ مَا قُلْتَ ". [٤٣٧]

واستدرك ابن مسعود على أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما فقال أبو موسى لا تسألوني عن شيء وهذا الحبر بين أظهركم. [٤٣٨]

١١-عدم المحاباة والمجاملة في الحق:فأبو بكر لم يحاب فاطمة عندما عندما طالبت بفدك[٤٣٩]،وعمر لم يحاب علياً والعباس أيضاً في تنازعهما على فدك. [٤٤٠]

---

[٤٣٦] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ فِيهَا , فَقَالَ الرَّجُلُ: لَيْسَ كَذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَصَبْتَ وَأَخْطَأْتُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ». ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله-٨٦٥-١/٥٣١.

[٤٣٧] المصدر السابق٨٦٧-١/٥٣١

[٤٣٨] سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنِ امْرَأَةٍ تَرَكَتِ ابْنَتَهَا، وَابْنَةَ ابْنِهَا، وَأُخْتَهَا؟ فَقَالَ: النِّصْفُ لِلِابْنَةِ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَقَالَ ائْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنِي، قَالَ: فَأَتَوْا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ، بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ،لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ شُعْبَةُ: " وَجَدْتُ هَذَا الْحَرْفَ مَكْتُوبًا: لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلِابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ» فَأَتَوْا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرُوهُ: بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ». مسند أحمد٤٤٢٠-٧/٤٢٥.

[٤٣٩] مر معنا ذكر المسألة عند استعراض شبهة اختلاف أبي بكر مع فاطمة رضي الله عنها ، عندما طالبته بميراثها من أبيها في فدك وخيبر ،فقال لها : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا المَالِ، يَعْنِي مَالَ اللَّهِ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى المَأْكَلِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ، وَذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَقَّهُمْ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. صحيح البخاري-كتاب المناقب-باب مناقب آل البيت- ٥/٢٠.

[٤٤٠] روى مسلم عن مالك بْن أَوْسٍ،قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُفْضِيًا إِلَى رُمَالِهِ، مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ لِي: يَا مَالُ، إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ، فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ بِهَذَا غَيْرِي، قَالَ: خُذْهُ يَا مَالُ، قَالَ: فَجَاءَ يَرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْآثِمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَجَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَاقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرِحْهُمْ [، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لِذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّئِدَا، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»، قَالَا: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَاصَّةٍ، لَمْ يُخَصِّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ، قَالَ: {مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ} [الحشر: ٧]- مَا أَدْرِي هَلْ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا - قَالَ: فَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ، فَوَاللهِ، مَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكُمْ، وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ، حَتَّى

وعبد الرحمن بن عوف لم يحاب علياً ورشح عثمان ودعاه لمبايعته وقَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ :إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ؛ فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا،فَقَالَ[أي عثمان]: أُبَايِعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ،فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ).[٤٤١]

١٢- عدم التشبث بالرأي وحصر الحق فيه اذا كان في الأمر ندحة: والأمثلة على ذلك كثيرة،ومنها :روى عَبِيْدَةُ السَّلْمَانِي[٤٤٢] أن عَلِي بن أبي طالب رضي الله عنه قَال:(اجْتَمَعَ رَأْيِي وَرَأْيُ عُمَرَ عَلَى عِتْقِ أُمَّهَاتِ الأَوْلاَدِ،ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدُ أَنْ أُرِقَّهُنَّ فِي كَذَا وَكَذَا،قَالَ:فَقُلْتُ لَهُ: رَأْيُكَ وَرَأْيُ عُمَرَ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَأْيِكَ وَحْدَكَ!).[٤٤٣]

ولا شك أن قول عمر أولى ويعتبر من مراتب الإجماع، وهذا مايفهم من قول عَبِيْدَةَ السَّلمَاني،وقد روى البخاري أن علياً توقف عن رأيه في جواز بيع أمهات الأولاد، فعن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، قال : (اقضوا كما كنتم تقضون! فإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة؛ أو أموت كما مات أصحابي).[٤٤٤]

وأيضاً يدخل في ذلك مخالفة ابن عباس لعمر بن خطاب في مسألة العول بعد وفاته رضي الله عنهما، وعندما سئل ابن عباس عن ذلك قال: هبته والله[٤٤٥] . وكان عمر رضي الله عنه رجلاً مهيباً، فسكت ابن

بَقِيَ هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أُسْوَةَ الْمَالِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا، وَعَلِيًّا، بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ، أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجِئْتُمَا تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِن ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»، فَرَأَيْتُمَاهُ كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَرَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، فَوَلِيتُهَا ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ، قَالَ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَقْضِيَ بَيْنَكُمَا، وَلَا وَاللهِ لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ صحيح مسلم-كتاب الجهاد - باب حكم الفيْ-٤٩ - (١٧٥٧) - ١٣٧٧/٣

[٤٤١] صحيح البخاري-كتاب الأحكام-باب كيف يبايع الناس-٢٤٧٢/٤-٦٧٨١.

[٤٤٢] عبيدة بن عمرو السلماني المرادي الكوفي الفقيه العلم،كاد أن يكون صحابياً،أسلم زمن فتح مكة باليمن،وأخذ عن علي وابن مسعود. قال الشعبي: كان يوازى شريحاً في القضاء، وقال العجلي: عبيدة أحد أصحاب عبد الله الذين يقرئون ويفتون الناس، وقال ابن سيرين ما رأيت رجلا أشد توقياً من عبيدة،توفي سنة اثنتين وسبعين للهجرة . تذكرة الحفاظ للذهبي-٤٠/١-٢٧-(٢/٤).

[٤٤٣] السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي-كتاب عتق أمهات الأولاد-باب الخلاف في أمهات الأولاد-٣٤٨/١٠-٢٢٣٢٠، مصنف ابن أبي شيبة-كتاب البيوع والأقضية-في بيع أمهات الأولاد-٤٣٦/٦-٢٢٠١٠.

[٤٤٤] صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة-مناقب علي بن أبي طالب-١٢٧٠/٢-٣٥٠٤.

[٤٤٥] انظر الحديث:عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وزفر بن أوس بن الحدثان عندما دخلا على ابن عباس وسألاه عن العول ، ومن أول من أعال فقال عمر ...ثم قال: (كل فريضة لا تزول إلا إلى فريضة، فتلك التي قدم الله،وتلك فريضة الزوج له النصف، فإن زال فإلى الربع لا ينقص منه،والمرأة لها الربع،فإن زالت عنه صارت إلى الثمن لا تنقص منه،والأخوات لهن الثلثان، والواحدة لها النصف،فإن دخل عليهن البنات

عباس إجلالاً وهيبة لمن هو أسن وأفضل منه،وعند مراجعة مسائل الاجماع السكوتي بين الصحابة نجد الكثير من المسائل تندرج تحت هذه القاعدة.[٤٤٦]

كان لهن ما بقي،فهؤلاء الذين أخر الله، فلو أعطى من قدم الله فريضة كاملة،ثم قسم ما يبقى بين من أخر الله بالحصص ما عالت فريضة، فقال: له زفر فما منعك ان تشير بهذا الرأي على عمر فقال هبته والله). سنن البيهقي الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي-كتاب الفرائض-باب العول في الفرائض-٦/٢٥٣-١٢٨٣٧ .

[٤٤٦] ينظر: فواتح الرحموت للعلامة عبد العلي الأنصاري-الإجماع-اتفاق العصر الثاني بعد استقرار الخلاف في العصر الأول-٢/٢٢٦. اللمع لأبي إسحاق الشيرازي-باب في قول الواحد من الصحابة وترجيح بعضهم على بعض-١/١٩٥. إجمال الإصابة في أقوال الصحابة للعلائي- أن يختلف الصحابة في الحكم على قولين فأكثر-١/٧٩ .

- المطلب الثامن :ثمرة ثقافة اختلاف الصحابة
  - ترسيخ ثقافة الاختلاف في المذاهب الإسلامية

لاحظنا أن الاختلافات العقائدية بين المسلمين لم تكن أبداً في عهد الصحابة، نعم قد وجدت بعض الأراء الفرعية المختلفة لبعض الصحابة، ولكنها لاتتعدى أن تكون أراء في فروع بسيطة لاتؤثر أبداً في العقيدة، ويرد عليها فوراً بالإجماع، كرأي السيدة عائشة ومعاوية رضي الله عنهما في عروج النبي صلى الله عليه وسلم بالروح دون الجسد[٤٤٧] ، وعذاب المؤمن ببكاء أهله[٤٤٨] ،وسماع الميت صوت الحي[٤٤٩] ،وأشياه هذه المسائل العلمية الاعتقادية الفرعية ظنية الدلالة لم يؤثر في العقيدة الإسلامية أبداً، ولذلك ألحقت بالاجتهادات الفقهية[٤٥٠] ، ومر معنا كيف كانوا ينهون عن البحث في متشابه القرآن والتنتطع فيه.

واستعرضنا ثقافة اختلافهم المنبثقة عن آدابهم ومسالكهم وأخلاقهم، فهم باختلافهم أتاحوا للأمة والمجتهدين من بعدهم فرصة الاختيار من أقوالهم واجتهاداتهم ، كماسنوا لنا سنة الاختلاف المطلوب في القضايا الاجتهادية،وظلوا إخوة متحابين ، وبمثل تلك الأخلاق العالية تأثر التابعون ممن حمل العلم عن الصحابة الأخيار ثم الذين يلونهم من تابعي التابعين ،ومن جاء من بعدهم، وهكذا انتقل هذا التراث العلمي كابراً عن كابر مصداقاً للحديث النبوي :«يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ

---

[٤٤٧] ينظر: صحيح مسلم ٢٨٧ - (١٧٧)١/١٥٩.شرح ابن بطال لصحيح البخاري١٠/٥١٢.عمدة القاري للعيني١٥/١٢٥. بحر الكلام للنسفي-المبحث التاسع الإسراء والمعراج-١/٢٠٨-تحقيق:د ولي الدين الفرفور-دار الفرفور-دمشق-الطبعة الثانية:١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-مجلد واحد،شرح جوهرة التوحيد للباجوري-البيت٧٤-١/٢٥٧.

[٤٤٨] وهذا الرأي من استدراكات عائشة رضي الله عنها الاجتهادية على الصحابة ،فعن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ:(تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا ، قَالَ:وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، قَالَ:جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا،ثُمَّ جَاءَ الآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ : أَلاَ تَنْهَى النِّسَاءَ عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ :« إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ، ثُمَّ حَدَّثَ،فَقَالَ:صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ:اذْهَبْ وَانْظُرْ مِنْ هَؤُلاَءِ الرَّكْبِ ،قَالَ:فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ:ادْعُهُ لِي فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ:ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَبْكِي يَقُولُ : وَاأَخَاهُ وَاصَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ □: يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ □ :« إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ □ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،فَقَالَتْ:رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَلَكِنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ □- :« إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ». قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ : حَسْبُكُمُ الْقُرْآنَ (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ : وَاللَّهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى.قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : فَوَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ شَيْئًا).السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني-كتاب الجنائز-باب أخبار تدل على أن الميت يعذب ببكاء أهله-٤/٧٣-٧٤٢٧.

[٤٤٩] ينظر: تهذيب الآثار لأبي جعفر محمدبن جرير الطبري-مسند عمر بن الخطاب-السفر الثاني٢/٤١٩-الحديث:١٥، الأخبار٧١٢ - ٧٢٦-تحقيق:محمود شاكر-مطبعة المدني -القاهرة-عدد الأجزاء:٣.

[٤٥٠] بنظر: حجة الله البالغة لشاه ولي الله الدهلوي-باب أسباب اختلاف الصحابة والتابعين في الفروع-١/١٤٣.

، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ ،وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»[٤٥١] ،وكانت ثقافة الاختلاف راسخة في المجتمع الإسلامي يومنا هذا،واستطعنا بهذه الثقافة أن نفرق بين الاختلاف المحمود والمطلوب والاختلاف المذموم المنهي عنه، ولعل هذه الثقافة كانت من أبرز العوامل التي ساعدت على حفظ الدين والقيم للأجيال اللاحقة في الإسلام، رغم ما أصاب العالم الإسلامي من نكبات وقواصم ، وكانت سداً منيعاً في وجه الهجمات الفكرية والإلحادية والشبهات المنحرفة والمكائد التي مافتيء الأعداء والمنحرفون والمبطلون يكيدون بها الإسلام وأهله.

- ترسيخ ثقافة الحوار عبر تطبيقها عملياً في حياتهم وواقعهم :

وكتب الفقه والمصنفات والآثار[٤٥٢] تزخر بهذه التطبيقات،ولعل أبلغ مثال عملي على ذلك؛ ماحدث في سقيفة بني ساعدة لاختبار خليفة بعد رسول الله، وهو أول خلاف في الإسلام بعده صلى الله عليه وسلم، وفيما يلي نصها وتحليله :

روى البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:(بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ :وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَلَا يَغْتَرَّنَّ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ:إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَتَمَّتْ؛ أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تُقْطَعُ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَا يُبَايَعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلَا، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبَرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنْ الْأَنْصَارِ،فَانْطَلَقْنَا نُرِيدُهُمْ،فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ لَقِيَنَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ فَذَكَرَا مَا تَمَالَأَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ،فَقَالَا أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ اقْضُوا أَمْرَكُمْ،فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّهُمْ،فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُزَمَّلٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟فَقَالُوا هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ،قَالُوا: يُوعَكُ،فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ خَطِيبُهُمْ؛ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ،ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَزِلُونَا مِنْ أَصْلِنَا، وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنْ الْأَمْرِ، فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبَتْنِي، أُرِيدُ أَنْ أُقَدِّمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَكُنْتُ أُدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رِسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبَتْنِي فِي تَزْوِيرِي إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهَتِهِ مِثْلَهَا، أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا،حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ :مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ،وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ

[٤٥١] مسند البزار ٩٤٢٣- و ٩٤٢٩-٢٤٧/١٦. مسند الشاميين للطبراني٥٩٩-٣٤٤/١

[٤٥٢] من أشهرها مصنف ابن ابي شيبة ، ومصنف عبد الرزاق، وسنن البيهقي ،و شرح معاني الآثار للطحاوي.

أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَبَايِعُوا أَيَّهُمَا شِئْتُمْ فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ،اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوِّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ؛ مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَكَثُرَ اللَّغَطُ،وَارْتَفَعَتْ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْتُ مِنْ الِاخْتِلَافِ، فَقُلْتُ :ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ،وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعَتْهُ الْأَنْصَارُ).[٤٥٣]

نستشف من الحديث النقاط التالية :

- إن الرسول صلى الله عليه وسلم انتقل الى الرفيق الاعلى ولم ينص على خليفة بالاسم،وإنما ترك ذلك شورى،رغم إنه حدد صفات معينة وشروطاً للإمام، وأشار اشارات واضحةإلى الصديق (رضي الله عنه).
- اجتهد الأنصار وظنوا أن عدم النص الواضح على الخلافة يحيل الأمر إليهم كونهم أصحاب الأرض الأصليين، فأرادوا تولية رجل منهم هو سعد بن عبادة الخزرجي رضي الله عنه، وكانوا من قبل الإسلام والهجرة قد اتفقوا على عبدالله بن أبي بن ابي سلول زعيم المنافقين ليجعلوه ملكاً على المدينة .
- أبطل الصديق بفقهه وعلمه ماظنه الأنصار، وهناك روايات كثيرة تشرح ذلك هي :

١- استشهد الصديق بحديث الرسول عليه الصلاة والسلام على ان الخلافة في قريش، دون غيرهم، ففي رواية أحمد بن حنبل[٤٥٤] :(فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا أُنْزِلَ فِي الأَنْصَارِ وَلا ذَكَرَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ شَأْنِهِمْ، إِلاَّ وَذَكَرَهُ، وَقَالَ : وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا، سَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ،وَلَقَدْ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ

[٤٥٣] صحيح البخاري،كتاب الأحكام،باب رجم الحبلى اذا زنت،بحديث مطول-٦٨٣١-٦/٢٥٠٣، مسند احمد ٣٩١-١/٤٥٢

[٤٥٤] أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني(١٦٤-٢٤١هـ) أبو عبد الله،الإمام،المحدث،الفقيه،صاحب المذهب،اجتمع بالشافعي وروى عنه مذهبه القديم، وقال الشافعي له:أنتم أعلم بالحديث والرجال فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني، وقيل: كان يحفظ ألف ألف حديث،اشتهر إلى جانب علمه بالفقه والحديثوالأخبار والتفسير،علمه باللغة والأدب،وأيضاً الورع والتقوى والزهد،امتحن أيام المأمون والمعتصم بفتنة خلق القرآن التي أشعلها المعتزلة،فثبت على الحق،ولم يثنه السجن والتعذيب،وانتصرأهل السنة بثباته ،وأظهر الله الحق وجاء المتوكل فأطلقه من السجن وأكرمه،انتشر مذهبه في العراق والشام والجزيرة العربية،ومن أشهر تلامذته:أبو بكر المروذي،ابن القاسم الرقي،إسحاق بن ابراهيم بن هانىء،والأثرم،وأهم آثاره مسنده المشهور. طبقات الحنابلة لأبي الحسين،ابن أبي يعلى،محمد بن محمد-١/٣-تحقيق : محمد حامد الفقي- دار المعرفة - بيروت-عدد الأجزاء:٢

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَأَنْتَ قَاعِدٌ: قُرَيْشٌ وُلاةُ هَذَا الأَمْرِ، فَبَرُّ النَّاسِ تَبَعٌ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : صَدَقْتَ نَحْنُ الْوُزَرَاءُ، وَأَنْتُمُ الأُمَرَاءُ).[٤٥٥]

٢- وأيضاً بوصية الرسول عليه الصلاة والسلام بالأنصار حيث قال:(أوصيكم بالأنصار خيرًا: أن تقبلوا من محسنهم، وتتجاوزوا عن مسيئهم)[٤٥٦]،فهو أوصى بهم وليس لهم .

٣- وأيضاً استدل الصديق رضي الله عنه بإشارة النص القرآني فقال:(إن الله سمانا "الصادقين"، وسماكم "المفلحين"، مشيرا إلى قوله تعالى في المهاجرين والأنصار:﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[الحشر: ٨-٩]،وقد أمركم أن تكونا معنا حيثما كُنَّا، فقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبة٩/١١٩])[٤٥٧]، أي أيها الأنصار المفلحون، كونوا مع المهاجرين الصادقين، ولا تخالفوهم واتبعوا سبيلهم،لذلك قالوا : المهاجرين الامراء والأنصار الوزراء.

٤- بعد ذلك انتقل أبو بكر الصديق إلى اختيار اشخاص من قريش من المهاجرين المنصوص عليهم بالنص الشرعي فقال :(وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ)[٤٥٨]، يعني إما عمر بن الخطاب[٤٥٩] أو أبا عبيدة بن الجراح[٤٦٠]، لثبوت الكثير من الفضائل في حقهما ترشحهما طبعاً بعد أن استبعد الصديق نفسه لأنه لم يكن يريد الإمامة وهو يعلم مدي مسؤولية تكليفها .

٥- حسم الأمر عمر بن الخطاب عندما استدل بالنصوص الشرعية على أحقية أبي بكر في الخلافة، من القرآن الكريم في قله تعالى :﴿ ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾[التوبة-٩ :٤٠]، وتقديم الرسول صلى الله عليه وسلم له ليؤم الناس بالصلاة في مرضه[٤٦١]،

---

[٤٥٥] مسند احمد بن حنبل -٢٠-١/٥،الانشراح ورفع الضيق في سيرة الصديق للدكتور علي الصلابي١١٩/١.

[٤٥٦] مسند احمد بن حنبل-١٣٥٦٢-٢٤١/٣،العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي-٦٢/١

[٤٥٧] أبو بكر ابن العربي،العواصم من القواصم ٦٢/١،الانشراح ورفع الضيق في سيرة الصديق للدكتور علي الصلابي١١٩/١.

[٤٥٨] حديث السقيفة في البخاري تقدم في الصفحة ما قبل السابقة.

[٤٥٩] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (إيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط إلا سلك فجا غير فجك) صحيح البخاري،كتاب الفضائل،مناقب عمر بن الخطاب-٣٤٨٠-١٣٤٧/٣.يرجع إلى مناقب عمر بن الخطاب في الصحاح.

[٤٦٠] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في حق أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه :(هذا أمين هذه الأمة).صحيح البخاري،باب قصة اهل نجران-٤١١٩-١٥٩٢/٤.يرجع إلى مناقب أبي عبيدة في الصحاح.

[٤٦١] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ الأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ قَالَ :(لَمَّا اسْتُعِزَّ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عِنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : دَعَا بِلاَلٌ لِلصَّلاَةِ ، فَقَالَ : مُرُوا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا ، فَقَالَ : قُمْ يَا عُمَرُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَ : فَقَامَ ، فَلَمَّا كَبَّرَ عُمَرُ سَمِعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ ، وَكَانَ عُمَرُ رَجُلاً مُجْهِرًا قَالَ

والاستدلالات في ذلك كثيرة نجدها في كتب الحديث والتاريخ الإسلامي[٤٦٢]....،حتى قال:(وَاللَّهِ أَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ).[٤٦٣]

٦- روى ابن سعد بإسناده الى الحسن قال: قال علي: لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا في أمرنا فوجدنا النبي عليه الصلاة والسلام قد قدم أبابكر في الصلاة، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا؛ فقدمنا أبابكر.

: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : : فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ ؟ يَأْبَى اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ ، يَأْبَى اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ). مسند أحمد١٨٩٢٦-٤/٣٢٢؛عبد الرزاق،المصنف -٥/٤٣٢.

[٤٦٢] يرجع إلى مناقب أبي بكر في الصحاح، ابن حجر الهيتمي،والصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ،ط١: ١٩٩٧م ،مؤسسة الرسالة ،بيروت،عدد الاجزاء:٢،الفصل الثاني ،فضائل أبي بكر-١/١٨٩.

[٤٦٣] راجع حديث السقيفة السابق؛الصلابي، الانشراح ورفع الضيق في سيرة الصديق ١/١١٢، ابن حجر الهيتمي،الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ،الفصل الثالث ، النصوص السمعية الدالة على خلافة أبي بكر الصديق،١/٤٥.

المبحث الرابع

ثقافة الاختلاف عصر التابعين

يقول التابعي الجليل الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز عن اختلاف الصحابة رضي الله عنهم : «مَا أُحِبُّ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَخْتَلِفُوا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ قَوْلًا وَاحِدًا كَانَ النَّاسُ فِي ضِيقٍ وَإِنَّهُمْ أَئِمَّةٌ يُقْتَدَى بِهِمْ وَلَوْ أَخَذَ رَجُلٌ بِقَوْلِ أَحَدِهِمْ كَانَ فِي سَعَةٍ»[٤٦٤]، فهم باختلافهم أتاحوا للأمة والمجتهدين من بعدهم فرصة الاختيار من أقوالهم واجتهاداتهم ، كماسنوا لنا سنة الاختلاف المطلوب في القضايا الاجتهادية،وظلوا إخوة متحابين ، وكان لانسياح الصحابة وتفرقهم في الأنصار، ونشرهم للعلم أكبر الأثر فيمن بعدهم من التابعين وتابعيهم ، وهؤلاء كانوا كثيراً ما يمارسون الفتوى والاجتهاد بمشهد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين تلقوا العلم والفقه عنهم، وتربوا على أيديهم، وتأدبوا بآدابهم، وتأثروا بمناهجهم في الاستنباط، فما خرجوا عن هذه الثقافة ، ولا جاوزوا تلك السيرة.

- المطلب الأول : تعريف التابعي، ومفهوم عصر التابعين

التابعي: هو من بالصحابي مؤمناً بالرسول صلى الله عليه وسلم ،ومات على ذلك، واشترط بعض العلماء كالخطيب البغدادي :أن يصحب الصحابي زيادة على اللقيا، فلا يكتفى فقط بالاجتماع مع الصحابي، بل يجب أن يشتهر عنه صحبته لهذا الصحابي.

قال الحافظ العراقي :

وَالتَّابِعُ اللَّاقِي لِمَنْ قَدْ صَحِبَا ... وَلِلْخَطِيبِ حَدُّهُ أَنْ يَصْحَبَا

وَهُمْ طِبَاقٌ، قِيلَ: خَمْسَ عَشِرَهْ ... أَوَّلُهُمْ رُوَاةُ كُلِّ الْعَشَرَهْ.[٤٦٥]

وقد قسمهم الحاكم النيسابوري إلى خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً :

الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُمْ قَوْمٌ لَحِقُوا الْعَشَرَةَ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ ، واشتهروا بالعلم والفتوى في زمانهم، وأشهرهم: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، وَقَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، والحسن البصري ، وَقَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ، وَأَبُو سَاسَانَ حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ، وَغَيْرُهُمْ.

---

[٤٦٤] جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر،١٦٨٨،١٦٨٩-٢/٩٠١. قال ابن عبد البر: المقصود بالاختلاف في الاجتهاد . الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي٢/١١٦.

[٤٦٥] ينظر: فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي ل شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي،مكتبة السنة – مصر،الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ٤/١٤٤ ومابعدها.

ويلحق بهذه الطبقة المخضرمون ، وهم الذين كانوا أو ولدوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن لم يروه، وإنما رأوا الصحابة[٤٦٦] ،وأشهرهم: أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، وَأَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ الْأَسَدِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ غَفْلَةٍ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَاسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلٍّ .[٤٦٧]

وَالطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ: مِنَ أدرك كبار الصحابة من أصحاب الفتوى والعلم كعبد الله بن مسعود، وزيد بن ثابت ، والسيدة عائشة رضي الله عنهم أجمعين، واشتهر بحرصه على العلم وصحبته لهم: مثل الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ، وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ.

وَالطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ: من أدرك بعضاً من كبار الصحابة :مثل عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وزِرُّ بن حُبَيش، وقَبيصة بن ذُؤَيب الخُزَاعي ، وَأَقْرَانُهُمْ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ.

وهكذا تتدرج الطَبَقَاتٌ..... حتى آخِرُ طبقة.

وهي الطبقة الخامسة عشرة، وهم: مَنْ آخر الصحابة وفاة، مثل من لَقِيَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَمَنْ لَقِيَ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَمَنْ لَقِيَ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ.[٤٦٨]

---

[٤٦٦] يقول شهاب الدين الشافعي في منظومته في علم الحديث:

والتابعونَ بعضِهم قد وُلِدا ... والمصطفى حيٌّ مُنيرٌ للهُدى

كابنِ أبي طَلْحَةَ والخَوْلاني... أعني أبا إدريسَ منهم ثاني

ومنهمُ أبو أمامةَ اسْعَدُ ... أعني ابنَ سهلِ ابنِ حُنيفٍ فاهتدوا

ومنهمُ جماعةٌ قد حُضْرِمُوا ... لِكنَّهمْ بعد النبي أسلموا

منهم أبو عمرٍو هو الشيباني... وعَبْدُ خَيْرٍ وهو الخَيْواني

ثم أبو مسلمٍ الخَوْلاني ... ونَجْلُ مُلّ عابِدُ الرحمن

وهو أبو عثمان ذا النَّهْدِيُّ ... وعَمْرُو ميمونٍ هو الأوْدِيُّ

ومنهم سويدٌ بن عَلْقمهْ... والأحنفُ المقولُ ذا ما أحْلَمَهْ

وعابِدُ اللهِ عَنَيتُ ابنَ ثُوَبْ ... وابنُ زُرَارَهْ ، فاقضِ مِن هذا الأَرَبْ. أقصى الأمل والسُّول في علم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم لشهاب الدين محمد بن أحمد الخُوَيّي الشافعي (المتوفى ٦٩٣ هـ)، دراسة وتحقيق: نواف عباس حبيب المناور،الكويت ٢٠٠٥م،١/٢٥٤.

[٤٦٧] معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري١/٤٤.

[٤٦٨] معرفة شهاب الدين محمد بن أحمد الخُوَيّي الشافعي (المتوفى ٦٩٣ هـ) علوم الحديث للحاكم النيسابوري١/٤٢. قواطع الأدلة للسمعاني،طبقات الصحابة ١/٣٩٣. إعلام الموثعين لابن القيم ،من صارت إليه الفتوى من التابعين٢/٤٠.

ويعتبر خلف بن خليفة المتَوَفَّى سَنَةَ ١٨١ هـ (إحدى وثمانين ومائة) آخر التابعين موتًا، لأنه لقي في مكة آخر الصحابة موتًا أبا الطفيل عامر بن واثلة. ومن هنا قيل: إن عصر التابعين انقضى سنة ١٨١ هـ.[٤٦٩]

وبناء على ماتقدم يكون عصر التابعين من اواخر القرن الهجري الاول إلى أواخر القرن الهجري الثاني ، أو بداية القرن الثالث الهجري، وأصحاب هذا القرن يدخلون في قوله صلى الله عليه وسلم : «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» .[٤٧٠]

- المطلب الثاني :تأسيس المدارس العلمية الاجتهادية

من السمات العامة لثقافة الاختلاف تأسيس المدارس العلمية الاجتهادية المتصلة بسندها إلى الصحابة ، وكان ذلك عبر طبقة من علماء التابعين من تلاميذ الصحابة الذين تفرقوا وانساحوا في بلاد الإسلام، حتى غدوا منارات علمية فيها، وكان لهؤلاء التابعين أكبر الأثر في حفظ التراث الإسلامي ، وتنتمية مدارس العلم والفكر الاجتهادي المرتكز على ثقافة الاختلاف المحمود، وانتصب فِي كل بلد عَالم من عُلَمَاء التَّابِعين كان بمثابة المفتي والإمام للبلد ، يستفتيه الناس ويرجعون إليه في أمورهم كافة ، مثل :

- في المدينة المنورة :الفقهاء السبعة (تلاميذ عمر بن الخطاب وعثمان وعبد الله بن عمر والسيدة عائشة ،وزيد بن ثابت وأبي بن كعب،وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين) وهم: سالم بن عبد الله بن عمر،خارجة بن زيد بن ثابت،القاسم بن محمد بن أبي بكر،عروة بن الزبير بن العوام،عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود،سعيد بن المسيب،سليمان بن يسار، وبعضهم يقول أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بدل سليمان بن بسار، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بدلاً من سالم بن عبد الله بن عمر ، والأول هو الأصح ، وقد نظم بعض العلماء أسماءهم فقال: [الطويل]

ألا كل من لا يقتدي بأئمة فقسمته ضيزى عن الحق خارجة

فخذهم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبوبكر سليمان خارجة [٤٧١]

---

[٤٦٩] علوم الحديث ومصطلح للدكتور صبحي إبراهيم الصالح ، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة: الخامسة عشر، ١٩٨٤ م،٣٥٧/١.

٤٧٠ صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة- باب فضائل الصحابة-١٢٤٧/٢-٣٤٥١.وينظر:شرح العضد على ابن الحاجب ٣٥/٢.

[٤٧١] ينظر:الباعث الحثيث لابن كثير-النوع الأربعون-معرفة التابعين،إعلام الموقعين لابن القيم-فقهاء المدينة السبعة-٢٨/١، النكت الغرر شرح نزهة النظر للغرسي٣٢٥.

وأشهر تلاميذ: هؤلاء محمد بن شهاب الزهري؛ ويحي بن سعيد. وأشهر من خلف هؤلاء: مالك بن أنس وأقرانه.

- وفي مكة اشتهر: عكرمة، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح (تلاميذ عبد الله بن عباس).وأشهر تلاميذهم: سفيان بن عيينة، ومفتي الحرم مسلم بن خالد، وأشهر من خلف هؤلاء: الشافعي في مذهبه الأول.
- وفي الكوفة اشتهر: علقمة بن قيس، و عبيدة بن عمرو السلماني المرادي الكوفي[٤٧٢]، والقاضي شريح (تلاميذ عبد الله بن مسعود وعلي بن أبي طالب وأنس بن مالك رضي الله عنهم). وأشهر تلاميذهما: إبراهيم النخعي. وأشهر تلاميذه حماد بن أبي سليمان أستاذ أبي حنيفة وأصحابه.
- وفي البصرة :كان الحسن البصري [٤٧٣]، محمد بن سيرين وأيوب السختياني[٤٧٤] ،وجابر بن زيد [٤٧٥] .
- وفي الشام اشتهر: قبيصة بن ذؤيب و أبو إدريس الخولاني ومكحول الشامي ورجاء بن حيوة وعمر بن عبدالعزيز(تلاميذ معاوية بن أبي سفيان ومعاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء ، وأخذ العلم عنهم جملة من تابعي التابعين أشهرهم الإمام الأوزاعي الذي كان إمام أهل الشام في زمانه .
- وفي مصر اشتهر: مفتي مصر يزيد بن حبيب (تلميذ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه). وأشهر تلاميذه: الليث بن سعد وأقرانه من بني عبد الحكم، وأشهر من خلف هؤلاء: الشافعي في حياته الأخيرة.

ونشأ تبعا لذلك ما يعرف اصطلاحاً بمدرستي الرأي في العراق والحديث في الحجاز، حيث كانت الكوفة والبصرة في العراق، ومكة والمدينة في الحجاز، مراكز العلم ومعاقله آنذاك،وكان لكل من المدرستين خصائصها المميزة.[٤٧٦]

---

[٤٧٢] تذكرة الحفاظ للذهبي-١/٤٠-٢٧-(٢/٤).

[٤٧٣] تذكرة الحفاظ للذهبي ١/٥٧-٦٦ .

[٤٧٤] المصدر ذاته ١/٦٢ – ٧٤. ١/٩٨- ١١٧- ٢٢/ ٤

[٤٧٥] تنتحل الإباضية جابر بن زيد وتعتبره هو المؤسس لمذهبهم والحقيقة انه تبرء منهم ، ومات سنة ٩٣ هـ . الثقات لابن حبان٢٠٠٩- ١٠١/٤. الطبقات الكبرى لابن سعد٣٠٥٧-١٣٣/٧.

[٤٧٦] ينظر: الدهلوي : الإنصاف ص٣١ . عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع ص ٢٤٥.مناع القطان : تاريخ التشريع ص٢٧٧.، ٢٩٠.

فانقسم الاجتهاد الفقهي فيجملته إلى مدرستين: مدرسة أهل الرأي في العراق، ومدرسة أهل الحديث في الحجاز،ولا شك أن هاتين المدرستين إنما هما امتداد للاختلاف الاجتهادي بين الصحابة والثمرة الأولى لهما، والتسمية بأهل الرأي أو أهل الحديث إنما هي مجازية، لاتعني بالضرورة حرفية الكلمة ، فمصطلح : مدرسة الرأي، لا يعني أن أهلها يرفضون الحديث أو الأثر ولا يأخذون به أبداً ، ولا يعني مصطلح أهل الحديث أنهم لا يجتهدون ويقفون فقد عند النصوص ، ولكن المعنى : أن اهتمام المدرسة الأولى ينصب على فهم معاني النصوص وأحكامها المعقولة طبقاً لمقاصد الشريعة ، بينما أصحاب المدرسة الثانية يقفون في المقام الأول عند النصوص والآثار وتطبيقها حرفياً ، ولا يحيدون عنها ويلجؤون للاجتهاد فيها إلا لضرورة ، والحقيقة أن جوهر التمايز بين المدرستين ليس في نصوص الكتاب والسنة ، بل في آثار كبار الصحابة وفتاويهم ، فأكبّ أصحاب مدرسة الحديث في الحجاز على جمع فتاوى أبي بكر وعمر وعثمان وأحكامهم ، وفتاوى علي قبل الخلافة لأنه بعد الخلافة انتقل إلى العراق ، وأيضاً فتاوى عائشة وابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت ، وغيرهم ، وكانوا يرون وجوب العمل بهذه الآثار ، وهو مقدم على الرأي والاجتهاد في أشباها من الوقائع ، وتميز اصحاب هذه المدرسة بالخصائص التالية :

١- تورعهم عن الفتيا يغير نص أو أثر ، وكراهة استحداث واختراع الأسئلة والوقائع.

٢- كثرة الآثار المتوارثة في المدينة ومكة بسبب وجود أبناء الصحابة وأبناء أبنائهم الذين نقلوا هذا التراث.

٣- قلة الحوادث والوقائع الجديدة التي تحتاج إلى استنباط واجتهاد وإعمال رأي ،بسبب الطبيعة البدوية في الحجاز .

٤- كثرة الرواة الثقات وندرة الكذابين والوضاعين وأصحاب الاهواء والفرق في الحجاز، لانتقال مراكز الخلافة منها ، وقلة المطامع والمال .

٥- سلامة اللغة العربية لأن غالب سكان هذه المناطق من العرب الأقحاح الذين قل اختلاطهم أو لم يختلطوا بالأعاجم، ولما تدخل العجمة إلى لسانهم وفكرهم ، وهذا ساعد في فهم النصوص على سليقتهم وسجيتهم العربية كما فهمها الأوائل دون الحاجة إلى تأويل وتفسير .

وهذه المدرسة من التابعين إنما هي امتداد لفقه عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وعائشة رضي الله عنهم أجمعين .

وأما مدرسة الرأي فكان أصحابها يهتمون في علل النصوص من الكتاب والسنة وبعض الآثار الصحيحة وخصائصها :

١- قلة الرواة وقلة الآثار الواردة عن الصحابة، الصحيحة التي يمكن الوثوق بها، بسبب كثرة الوضاعين والكذابين ، مما أدى لاشتراط شروطاً وأحكاماً لقبول الأثر.

٢-كثرة الحوادث الجديدة التي تحتاج إلى رأي واستنباط بسبب التمدن والتحضر والاختلاط بالأمم الأخرى.

٣- تسرب الضعف في اللغة العربية إلى العامة ، أدى إلى الحاجة للتأويل وتفسير النصوص وفهم المعاني ومعرفة أسرارها .

٥- طبيعة نشأة البصرة والكوفة، حيث كانت هاتان المدينتان من اهم مراكز الجيوش الإسلامية، وقواعد الجهاد، وكانتا مؤئلاً لكبار الصحابة ، وتابعيهم ، ثم كان لنقل الإمام علي مركز الخلافة للكوفة أهمية مضاعفة .

٦- وجود أهل الأهواء والفرق ساهم في الاهتمام بمعاني النصوص ، لأن المخالف قد يستدل بالنص نفسه ، وساهم أيضاً في كثرة المسائل والتفريعات وإن لم تقع أو كانت خيالية .

ويعتبر سيدنا عبد الله بن مسعود رائد هذه المدرسة ، وكان قد تأثر برأي عمر واجتهاداته وفكره في ذلك فهو تلميذه ، وجاء من بعده علقمة النخعي وإبراهيم ، ومسروق ، وغيرهم .[٤٧٧]

وقد ظهر في المدرستين علماء يميلون للمدرسة الأخرى أو يجمعون بين الفكرين ، مثل مسروق بن الأجدع التميمي في العراق ، وربيعة الرأي (ت:١٣٦هـ) شيخ مالك في المدينة ، ولذلك أطلق عليه ربيعة الرأي رغم أنهم حجازي.[٤٧٨]

ولعل أبلغ مثال على ذلك مارواه مالك في الموطأ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:(سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ: كَمْ فِي إِصْبَعِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ , فَقُلْتُ: كَمْ فِي إِصْبَعَيْنِ؟ قَالَ: عِشْرُونَ مِنَ الإِبِلِ، قُلْتُ: كَمْ فِي ثَلاَثٍة أصابع؟ قَالَ: ثَلاَثُونَ مِنَ الإِبِلِ , فَقُلْتُ: كَمْ فِي أَرْبَعٍ أصابع؟ قَالَ: عِشْرُونَ مِنَ الإِبِلِ ,

[٤٧٧] ينظر: الأنصاف للدهولي١/٦٩. تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد علي السايس ص ١٧٣.

[٤٧٨] سير أعلام النبلاء للذهبي٢٣-٦/٨٩.

قُلْتُ: حِينَ عَظُمَ جُرْحُهَا، وَاشْتَدَّتْ مُصِيبَتُهَا، نَقَصَ عَقْلُهَا؟ فَقَالَ سَعِيدٌ: أَعِرَاقِيٌّ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: بَلْ عَالِمٌ مُتَثَبِّتٌ، أَوْ جَاهِلٌ مُتَعَلِّمٌ، فَقَالَ سَعِيدٌ: هِيَ السُّنَّةُ يَا ابْنَ أَخِي).[٤٧٩]

- المطلب الثالث:تشكل الفرق الإسلامية العقائدية(الخوارج –المرجئة –الشيعة–المعتزلة):

تطور الخلاف السياسي في عهد الصحابة إلى مذهب عقائدي في عهد التابعين ،ثم إلى ديناً يتمحل وينتحل الإسلام ، ومن المؤكد أن الخلاف في الإمامة (وهو خلاف سياسي في الأصل) هو العامل الرئيس في تطور هذا الخلاف، وبذوره أنتجت الخوارج والشيعة ، وقد استعرضنا دعاة الخلاف المذموم في عهد الصحابة،الذين خرجوا على عثمان وكان على رأسهم عبد الله بن سبأ وأتباعه السبئبة ، ثم رؤوس من خرجوا على عثمان من أهل مصر كسودان بن حمران،وقتيرة بن فلان السكوني ، وكنانة بن بشر التجيبي ، والغافقي بن عك ، ومن أهل البصرة: حُكيم بن جبلة ، ومن أهل الكوفة : الأشتر النخعي، ويزيد بن قيس ، وصعصة بن صوحان ، وغيرهم ، ثم الخوارج الذين خرجوا على علي وعلى رأسهم : حرقوص بن زهير السعدي وابن الكواء، وعبد الله بن وهب الراسبي .

وفي عهد التابعين شهد ظهور الفرق كمذاهب عقائدية وفكرية ،تحصر الحق في فكرها ومعتقدها.

ومن أبرز دعاة التفرق والخلاف في هذا العصر : المختار الثقفي[٤٨٠] ، نافع بن الازرق ونجدة بن عويمر[٤٨١] ، ومن القدرية (بداية المعتزلة) : معبد الجهني[٤٨٢] وغيلان الدمشقي[٤٨٣]، الجعد بن درهم[٤٨٤] ، والجهم بن صفوان[٤٨٥] ، وواصل بن عطاء وعمرو بن عبيد.[٤٨٦]

---

[٤٧٩] موطأ مالك ، ت: الأعظمي ،٣١٩٥-٥/١٢٦١.

[٤٨٠] المختار بن أبي عبيد الثقفي:وَالِدُهُ الأَمِيْرُ أَبُو عُبَيْدٍ بنُ مَسْعُوْدِ الذي اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ عَلَى جَيْشٍ، فَغَزَا العِرَاقَ، نشا المختار في العراق وكان طموحاً يريد الرئاسة فتشيع ، واستغل حادثة مقتل الحسين رضي الله عنه فأعلن شعار الثأر للحسين وتجمع حوله الشيعة الذين عرفوا بالكيسانية ، وادعى أنه نائب محمد بن الحنفية بن الإمام علي بن أبي طالب وهو الإمام بعد موت الحسن والحسين ، ثم ادعى النبوة ، وان جبريل يأتيه ، وعنده الكرسي مثل تابوت بني إسرائيل، وتبعه أغلب السبئية وبعض الشيعة ومنهم إبراهيم بن الأشتر النخعي ، فاستولى على الكوفة والبصرة واجزاء من العراق بعد موت يزيد بن معاوية وانشغال الأمويين، وكثر فساده فشكاه اهل البصرة والكوفة لعبد الله بن الزبير في مكة الذي بايعوه خليفة للمسلمين ، فأرسل أخاه مصعب بن الزبير وحاربه فقتله وقضى على أتباعه وشردهم . سير أعلام النبلاء للذهبي ٣/٥٤٠. تاريخ الإسلام للذهبي٢/٧٢٧ز

[٤٨١] من رؤوس الخوارج الحرورية، خروجوا بعد مقتل الحسين وآخر خلافة يزيد بن معاوية. ينظر : تاريخ الإسلام للذهبي٢/٥٨٥

[٤٨٢] معبد بن عبد الله بن عكيم الجهني، نزيل البصرة، وأول من تكلم بالقدر في زمن الصحابة،حدث عن عمران بن حصين، ومعاوية، وابن عباس، وابن عمر، وحمران بن أبان، وطائفة، وكان من علماء الوقت على بدعته،قتل بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان سنة ٩٠ هجرية، وقيل أن الذي قتله الحجاج بن يوسف الثقفي.سير أعلام النبلاء للذهبي٦٧-٤/١٨٥.

وقد استخدم هؤلاء مصطلحات وشعارات، صارت أسماءً لأشهر الفرق التي ساهمت في تذكية الاختلاف المذموم ونشره في هذا العصر ، وهي :

- التشيع والرفض

أصل التشيع خلافاً سياسياً بين فريقين؛ شيعة علي وشيعة معاوية ، والخلاف لم يكن عقائدياً قط ،وقد تقدم ذكر السبئية (أتباع عبد الله بن سبأ) ودورهم في قتل سيدنا عثمان رضي الله عنه ومعركة الجمل ومابعدها، ثم محاولتهم بذر الشقاق والاختلاف في العقيدة عندما ادعى ابن سبأ وأتباعه الرجعة[٤٨٧] ثم الوصية ،ثم ألوهية علي بن أبي طالب وسجدوا له، فكان الصحابة له بالمرصاد وأولهم الإمام علي بن أبي طالب الذي حرقه وأتباعه، وقيل أنه نفاه بعد استتابته.[٤٨٨]

ثم عند خروج زيد بن علي بن الحسين أيام هشام بن عبد الملك الأموي سنة ١١٢هـ تقريبا، افترقت الشيعة إلى رافضة وزيدية، لأنه لما سئل عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما رفضه قوم فقال لهم: رفضتموني، فسموا رافضة لرفضهم إياه، وسمى من لم يرفضه من الشيعة زيدياً لانتسابهم إليه».[٤٨٩]

---

[٤٨٣] غيلان بن يونس،وقيل ابن مسلم الدمشقي، تلميذ معبد الجهني ،ناظره الخليفة عمر بن عبد العزيز،وتاب وأخذ عليه الحجة في أن لا يتكلم بالقدر،ثم عاد في زمن هشام بن عبد الملك فصلبه في دمشق. انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر٤٨/١٨٦.

[٤٨٤] أصله من خراسان سكن دمشق ، وهو أول من قال بخلق القرآن والقدر في الإسلام، ناظره عمر بن عبد العزيز وأخذ عليه العهد ألا يعود لقوله، ثم عاد بعد وفاته ، وقتله خالد بن عبد الله القسري في خلافة هشام بن عبد الملك . تاريخ دمشق لابن عساكر٧٣/٩٩.

[٤٨٥] رأس الجهمية ينفي جميع صفات الله عز وجل ويعطلها ، ويزعم أن الله في كل مكان كالهواء, تاريخ الإسلام للذهبي٣/٣٨٩.

[٤٨٦] رأس المعتزلة ، البلغ الألثغ ،كان واصل تلميذ الحسن البصري ، فجاء رجل وسأله عن المسلم مرتكب الكبيرة، لأطرق الحسن رأسه، فأجاب واصل : أنا أقول أنه في منزلة بين المنزلتين ، أي لايدخل الجنة ولا النار، فقال له الحسن : اعتزل عنا ياواصل، فاعتزل وأنشأ حلقة خاصة لدعوته فسموا المعتزلة ، واعتزل معه عمرو بن عبيد (تلميذه الاول). الملل والنحل للشهرستاني ١/٤٣، بحر الكلام للنسفي-أصول المعتزلة-١/٢٢٨. سير أعلام النبلاء للذهبي ٥/٤٦٤.

[٤٨٧] كَانَ ابن سبأ يَقُولُ: الْعَجَبُ مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرْجِعُ، وَيُكَذِّبُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجِعُ , وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ {إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ} [القصص: ٨٥] فَمُحَمَّدٌ أَحَقُّ بِالرُّجُوعِ مِنْ عِيسَى قَالَ: فَقُبِلَ ذَلِكَ عَنْهُ، ثُمَّ وَضَعَ لَهُمُ الرَّجْعَةَ فَتَكَلَّمُوا فِيهَا , ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّهُ كَانَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ , وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ , وَقَالَ لَهُمْ: مُحَمَّدٌ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَعَلِيٌّ خَاتَمُ الْأَوْصِيَاءِ , وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ لَمْ يُجِزْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , وَوَثَبَ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ):الشريعة١٤٥٨-٤/١٩٨٤.عبد القاهر البغدادي:الفرق بين الفرق ص٢٢٥.ابن الأثير الجزري: الكامل٢/٥٢٦.

[٤٨٨] المستدرك-كتاب معرفة الصحابة-٣/٥٣٨- ٦٢٩٥. ابن حزم : الفصل في الملل والأهواء والنحل٤/١٤٢.ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، المقدمة -جهود الخلفاء-١/٦٣.

[٤٨٩] ابن تيمية : منهاج السنة ١/٣٥

وبعد مقتل الحسين رضي الله عنه استغل السبئية وأتباعهم هذه الحادثة في بث الخلافات العقدية التي مازالت تفت في عضد المسلمين إلى هذه الأيام[٤٩٠] ، فظهر المختار بن أبي عبيد الثقفي الذي قدم إلى الكوفة ،ووجد الشيعة قد التفت على سليمان بن صرد وكانت له صحبة مع النبي صلى الله عليه وسلم وعظموه تعظيماً زائداً[٤٩١]، وهم معدون للحرب، فلما استقر المختار عندهم بالكوفة دعا إلى إمامة المهدي محمد بن علي بن أبي طالب وهو محمد بن الحنفية، ولقبه بالمهدي فاتبعه على ذلك كثير من الشيعة، وفارقوا سليمان بن صرد، وصارت الشيعة فرقتين، الجمهور منهم مع سليمان، يريدون الخروج على الناس ليأخذوا بثأر الحسين، وفرقة أخرى مع المختار يقولون بإمامة محمد بن الحنفية بعد الحسن والحسين ويزعمون أنه هو المهدي المنتظر الذي سيخرج فيملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً ،وأنه لن يموت وهو مختفٍ في جبال رضوى[٤٩٢] ، وفي ذلك يقول كثير عزة الشاعر:[الوافر]

ألا إن الأئمة من قريش ... ولاة الحق أربعة سواء

علي والثلاثة من بنيه ... هم الأسباط ليس بهم خفاء

فسبط سبط إيمان وبر ... وسبط غيبته كربلاء

وسبط لا يذوق الموت حتى ... يقود الخيل يقدمه اللواء

تغيب لا يرى فيهم زمانا ... برضوى عنده عسل وماء

---

[٤٩٠] هناك أراء عديدة لبداية التشيع العقائدي؛الرأي الأول: منهم من يربطه مع التشيع السياسي و يرجع بدايته بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، حيث تشيع قوم لآل البيت ورأوا أن الخلافة تنحصر فيهم.وهذا الرأي ينتحله أغلب علماء الشيعة ، والمستشرقين كجولدتسهير.ينظر: تاريخ اليعقوبي٢/١١، حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام ٣٧١/١.

الرأي الثاني : بدأ التشيع في عهد عثمان في الست سنوات الأخيرة من خلافته، وهذا رأي ابن حزم والنوبختي (من علماء الشيعة) .ينظر: ابن حزم : الفصل في الملل والأهواء والنحل١٤٢/٤.النوبختي: فرق الشيعة ص١٦.

الرأي الثالث:بعد مقتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وهو قول المستشرق بروكلمان . ينظر: بروكلمان: تاريخ الشعوب ص١٢٨

الرأي الرابع : بعد مقتل الحسين رضي الله عنه في كربلاء(معركة الطف).وهذا هو القول الراجح مع التفريق بين التشيع السياسي والتشيع العقائدي ، والتشيع السياسي بدأ بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه . ابن النديم: الفهرست ص١٧٥.

[٤٩١] يذكر المؤرخون بداية اجتماع الشيعة للثأر لمقتل الحسين عند سليمان بن صرد،ثم خرج بمن كان معه وكانوا سبعة عشر ألفاً إلى الشام، فالتقوا مع أهل الشام عند عين تسمى «عين الوردة» واقتتلوا اقتتالاً عظيماً لمدة ثلاثة أيام، يقول ابن كثير في وصفه: «لم ير الشيب والمرد مثله لايحجز بينهم إلا أوقات الصلوات إلى الليل»- البداية والنهاية لابن كثير ٢٥٧/٨-، ثم انتهى القتال بينهم بقتل سليمان بن صرد رحمه الله وكثير من أصحابه، وهزيمتهم، وعودة من بقي من أصحابه إلى الكوفة.ينظر تاريخ الطبري ٥٩٨/٥-٥٩٩. ابن كثير:البداية والنهاية ٢٥٦/٨-٢٥٧.

[٤٩٢] رضوى : جبل في الحجاز لجهينة على مسيرة يوم من المدينة في طريق ينبع (الساحل). ياقوت الحموي: معجم البلدان١٥٠/١.

وذلك عن غير علم أو أمر أو رضىً من ابن الحنفية، فقد تبرىء من المختار الثقفي وأتباعه، وأشهد الناس وهو في المدينة المنورة أنه بريء من ادعاءاته وأكاذيبه، وعرفت هذه الفرقة بالكيسانية نسبة لكيسان ويقال أنه مولى علي بن أبي طالب، وعرفت أيضاً بالمختارية نسبة للمختار الثقفي ويقال أن كيسان كان اسماً او لقباً له، واتبعه أغلب السبئية والشعوبيون الباطنيون،وبدأ في بث العقائد الزائغة، فقال بالبداءة على الله ، وهو أن يظهر لله خلاف مايعلم في السابق فيبدو له أن يغير قضاءه ، وابتدع تأويلات فاسدة؛ومخاريق موهومة،منها كرسي زيّنه وزعم أنه كتابوت بني إسرائيل فيه سكينة،والملائكة تنزل على صورة الحمامات البيض، وصار يسجع سجع الكهان، حتى قتله مصعب بن الزبير.[٤٩٣]

- الخوارج

كان الخوارج في الأصل مع الخليفة الراشد الرابع الإمام علي رضي الله عنه، ثم خرجوا عليه بعد قبوله التحكيم يوم صفين، بعد أن كانوا في جيشه،وعلى رأسهم عبد الله بن وهب الراسبي،وحرقوص بن زهير السعدي،وابن الكواء،وغيرهم،فخرجوا إلى موقع يسمى حروراء(في العراق بالقرب من دجلة بالقرب من النهروان)ولذلك سموا بالحرورية، وبايعوا عبد الله بن وهب الراسبي أميراً للمؤمنين،فانتحلوا عقائد زائغة منها :تكفير أصحاب الكبائر واستحلال دمائهم وتخليدهم في النار،وعدم حصر الإمامة الكبرى في قريش، وقالوا بعدالة الصحابة إلى انقضاء السنوات الست الأوائل من حكم عثمان بن عفان رضي الله عنه ،أي إلى العام السابع والعشرين من الهجرة تقريباً،مع بداية الفتن التي أدت إلى مقتله، ثم أخرجوا عثمان بعد هذا العام من العدالة، بل قالوا بكفره ، واستحلوا دمه.

وبعد مقتل عثمان قالوا بصحة إمامة علي بن أبي طالب،وبعدالة من بايعه وتابعه،وأخرجوا الصحابة الذين قاتلوا علياً في موقعة الجمل (الزبير وطلحة والسيدة عائشة رضي الله عنهم)ومن شايعهم،وأيضاً أخرجوا معاوية ومن ناصره من العدالة.

ثم أخرجوا الإمام عليَ بن أبي طالب ومن تابعه بعد قبوله التحكيم في موقعة صفين بينه وبين معاوية بن أبي سفيان من العدالة،فكل هؤلاء أخرجوهم من العدالة، واعتبروهم كفاراً خالدين في النار. [٤٩٤]

ثم قاتلهم الإمام علي يوم النهروان وانتصر عليهم،وقتل قادتهم كعبد الله بن وهب الراسبي وحرقوص السعدي وذا الثدية.

---

[٤٩٣] الشهرستاني: الملل والنحل١/٤٧. ابن كثير:البداية والنهاية ١/٢٥١ .إحسان إلهي ظهير: الشيعة والتشيع١٨٩.

[٤٩٤] الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي، تحقيق:محمد محي الدين عبد الحميد،مطبعة محمد على صبيح،القاهرة،٧٢،عدالة الصحابة لمحمد لطيف الفهداوي ص١٤١.

وتطور الخوارج بعد ذلك إلى فرق عديدة أشهرها: الأزارقة (وزعيمهم نافع بن الأزرق)، والنجدات (أصحاب نجدة بن عويمر) ، والإباضية[٤٩٥] (على رأي البعض [٤٩٧] .([٤٩٦]

- المطلب الرابع :بدء التدوين:

بدأ في هذا العصر بشكل رسمي ، وجماعي وفردي تدوين مختلف العلوم الإسلامية كالفقه والتفسير والسير والحديث؛فقد تنبه أمير المؤمنين التابعي الجليل عمر بن عبد العزيز(ت:١٠١هـ) رضي الله عنه في خلافته لضرورة تدوين العلوم الشرعية، بسبب كثرة الوضاعين والمنتحلين فكتب إلى عماله بذلك ، وعلى الوجه الأخص أمر بتدوين السنة [٤٩٨] ، فكلف ابن شهاب الزهري ، وصالح بن كيسان وغيرهما، وتم جمع روايات عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٩٨ هـ)، وَالقَاسِمِ بْنَ مُحَمَّدٍ (ت: ١٠٧ هـ) .[٤٩٩]

---

[٤٩٥] يعود المذهب الإباضي في نشأته وتأسيسه إلى جابر بن زيد الذي يعتبر المؤسس الأول للمذهب حيث أرسى قواعده الفقهية وأصوله،ولد سنة ٢١هـ وتوفي سنة ٩٣هـ بالبصرة، وكان إماماً في الحديث ، متبحراً في الفقه ، تنقل بين البصرة والمدينة وكان على صلة ببعض الصحابة كعبد الله بن عباس الذي نوه على علمه وفضله ، وكان له أتباع وتلاميذ أشهرهم : عبد الله بن إباض ويعد إمام المذهب وإليه ينسب،وهو العمدة في الاعتقادات، وقد اهتم بالجوانب السياسية والكلامية والعسكرية، والتخطيط لتكوين دولة إسلامية معتمدة على المذهب، وفي داره كانت تعقد الحلقات والندوات، ولد سنة ٤٠هـ في أوائل خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وتوفي في آخر حياة عبد الملك بن مروان، واشتهر بالرسالة التي أرسلها إلى عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي (٦٥هـ – ٨٦هـ)، وبين فيها أراء ومعتقدات القوم صراحة وجاء فيها : (إنا نبرأ إلى الله من نافع بن الازرق وأتباعه من الناس ، لقد كانوا على الاسلام فيما ظهر لنا حين خرجوا ، ولكنهم ارتدوا عنه وكفروا بعد إسلامهم فنبرأ إلى الله منهم) ، و أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة الذي انتقلت رئاسة المذهب إليه بعد موت جابر بن زيد في خلافة أبي جعفر المنصور ، وبتوجيهاته أسس الإباضية دولاً مستقلة في كل من المغرب وحضرموت ، فقد أفلح عبد الرحمن بن رستم في تأسيس دولة الإباضية بتهارت في الجزائر ،واستمر قرابة مائة وخمسين سنة (١٤٤هـ – ٢٩٦هـ) ، ولا يزال المذهب الإباضي قائماً في جنوب الجزائر (وادي ميزاب) وجنوب تونس ، وشمال ليبيا(جبل نفوسة) وفي سلطنة عمان حيث يعد المذهب الرسمي للدولة ،ثم جاء بعد أبي كريمة مرداس بن حيدر .ينظر: دراسات إسلامية في الأصول الإباضية –بكير بن سعيد أعوشت–ص٢٠ وما بعدها–الطبعة الثالثة –المطابع العالمية–روي–سلطنة عمان–عدد الأجزاء:١.

[٤٩٦] يخالف الإباضية الخوارج في مرتكب الكبيرة حيث يقول الخوارج في مرتكب الكبيرة أنه كافر يحل دمه وماله، وأما الإباضية فتحكم على مرتكب الكبيرة بكفر النفاق والنعمة، ولا تستحل دمه ولا ماله ولا تخرجهم من ملة الإسلام مطلقاً، وأما باقس أصولهم العقائدية فهي أصول المعتزلة حيث يقولون بخلق القرآن وينكرون رؤية الله ، ويربط الإباضية العدل الآلهي بالوعد والوعيد كالمعتزلة ، ولكنهم مذهب أهل السنة من الأشاعرة وغيرهم في القول بالقدر، ويذهبون مذهب الخوارج في عدم حصر الإمامة الكبرى في قريش. دراسات في الأصول الإباضية–بكير أعوشت–ص٧٠.

[٤٩٧] الملل والنحل لأبي بكر للشهرستاني—١١٤–تحقيق:محمد سيد كيلاني– دار المعرفة–بيروت–الطبعة الأولى–١٤٠٤هـ–عدد الأجزاء:٢، التفسير والمفسرون– محمد حسين الذهبي –٢/٢١١ – أونددانتس–ثلاثة أجزاء.

[٤٩٨] ينظر: صحيح البخاري،معلقاً، كتاب العلم،١/٣١. الطبقات الكبرى لاين سعد٢/٢٥٩

[٤٩٩] جامع بيان العلم لابن عبد البر١/٧٦. الطبقات الكبرى لابن سعد٨/٣٥٣. تقييد العلم للخطيب البغدادي١/١٣.

ونلاحظ تضافر العناصر الثلاثة لعملية التعليم في هذا العصر[٥٠٠]، وهي : الاهتمام والتشجيع الرسمي من السلطة ، وجود العلماء وهم التابعون وتلامذتهم ، تدوين العلم بمنهجية علمية ، وهكذا انتشر العلم وأعطى ثماره .

- المطلب الخامس : التأثر بالإسرائيليات

تأثر علم التفسير والحديث في تلك المرحلة بالإسرائيليات ، وهي الروايات التي تروى عن بني إسرائيل ويستأنس بها في تفسير بعض آيات القرآن بالأخص في قصص الأنبياء عموماً وأنبياء بني إسرائيل ، كقصة يوسف وفتنته مع امرأة العزيز أو فتنة داود ، ، وبدرجة أقل بعض الأحاديث في مجال الوعظ والرقائق[٥٠١]،

والحقيقة أن الروايات عن بني إسرائيل بدأت منذ عهد الصحابة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز ذلك ضمن ضوابط ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٥٠٢]، قَالَ مَالِكٌ الْمُرَادُ جَوَاز التحدث عَنْهُمْ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ حَسَنٍ أَمَّا مَا عُلِمَ كَذِبُهُ[٥٠٣] ، ونقل عن الشافعي:لم يرد بقوله" حدثوا عنهم ولا حرج عليكم"، إجازه أن يحدث عنهم بما لم يفهم ولم يصح أو سمع عنهم، وإنما أراد الإذن في حكاية ما سمع عنهم مما تناقلته الرواة وحكاه الناس ودار بين العلماء والمؤرخين، لا اختلاق الكذب عليهم واختراع أشياء لم تسمع عنهم، فإن ذلك إذن في صريح الكذب، والأول إن كان صحيحًا فقد حدث الراوي بما سمع، وإن كان كذبًا فالعهدة فيه على من اختلقه أو وضعه لا على من رواه وحدث به، ولأن بني إسرائيل كان فيهم من الأحوال العجيبة والآثار الغريبة، التي قلما كانت في غيرهم من الأمم الخالية والقرون الماضية وما لقي منهم أنبياؤهم وعلماؤهم، وما كان فيهم من الجرأة والإقدام على سؤال أنبيائهم والطلب منهم، ويكفي ما كان منهم في زمن موسى (عليه الصلاة والسلام) من المعجزات والكرامات وإجابة الملتمسات، وكل ما يحكيه المحدث عنهم من الأمور الغريبة، فإنها بمكانة من جواز وقوع مثلها منهم، ولأن زمان بني إسرائيل بعيد،

---

[٥٠٠] عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زرارة النجارية الأنصارية أم محمد بن عبد الرحمن؛ تلميذة السيدة عائشة أكثرت من روايتها عنها، وكانت ثقة ،وماتت قبل المائة وقيل بعدها.ينظر: طبقات ابن سعد ٨/٤٨٠. وتقريب التهذيب ٤٧١ .

[٥٠١] ينظر: الإسرائيليات في التفسير والحديث ، محمد حسين الذهبي ،مكتبة وهبة ، مثر ، ص١٤.

[٥٠٢] صحيح البخاري،كتاب أحاديث الأنبياء، باب ماذكر عن بني إسرائيل٣٤٦١-٤/١٧٠.

[٥٠٣] فتح الباري لابن حجر العسقلاني٦/٤٩٩.

والرواية عنهم بأخبرنا وحدثنا فلان عن فلان متعذرة، فقال: حدثوا عنهم بما سمعتموه على سبيل البلاغ لا سبيل الإسناد.[٥٠٤]

والمعنى : جواز الإستئناس بروايات بني إسرائيل في تفسير بعض الآيات أو إيراد قصة أو موعظة للعبرة ، بشرط أن تعارض أصلاً شرعياً ولاتنشيء حكماً جديداً ، وطبقاً لهذا الفهم من الحديث السابق؛ أُخذَ عن الصحابي عبد الله بن سلام وكان من أحبار اليهود [٥٠٥] بعض الروايات في تفسير آيات من القرآن الكريم ، وهو الشاهد من قوله تعالى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الأحقاف: ١٠].[٥٠٦]

ومن أمثلة ذلك :

قَالَ عمر بن الْخطاب لعبد الله بن سَلام: قد أنزل الله على نبيه {الَّذين آتَيْنَاهُم الْكتاب يعرفونه كَمَا يعْرفُونَ أَبْنَاءَهُم} فَكيف يَا عبد الله هَذِه الْمعرفَة فَقَالَ عبد الله بن سَلام: ياعمر لقد عَرفته حِين رَأَيْته كَمَا أعرف ابْني إِذا رَأَيْته مَعَ الصّبيان وَأَنا أَشد معرفَة بِمُحَمد مني بِابني فَقَالَ عمر: كَيفَ ذَلِك قَالَ: إِنَّه رَسُول الله حق من الله وَقد نَعته الله فِي كتَابنَا وَلَا أَدْرِي مَا تصنع النِّسَاء، فَقَالَ لَهُ عمر: وفقك الله يَا ابْن سَلام.[٥٠٧]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَّامٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَدَأَ الْخَلْقَ يَوْمَ الْأَحَدِ فَخَلَقَ الْأَرَضِينَ فِي الْأَحَدِ وَالِاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْأَقْوَاتَ وَالرَّوَاسِيَ فِي الثُّلَاثَاءِ والأربعاء، وخلق السموات فِي الْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ، وَفَرَغَ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَخَلَقَ فِيهَا آدَمَ عَلَى عَجَلٍ، فَتِلْكَ السَّاعَةُ الَّتِي تَقُومُ فِيهَا السَّاعَةُ.[٥٠٨]

وقوله تعالى: {وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ} [المؤمنون: ٥٠]، روى عن عبد الله بن سلام أن الربوة هي دمشق .[٥٠٩]

---

[٥٠٤] ينظر : التمهيد لابن عبد البر، المقدمة ١/٤٢، الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير الجزري٥/٥٦٦.

[٥٠٥] ينظر: الإصابة لابن حجر ٤٧٤٣-١٠٢/٤. الاستيعاب لابن عبد البر١٥٦١-٩٢١/٣.

[٥٠٦] تفسير ابن كثير٢٥٦/٧.

[٥٠٧] الدر المنثور للسيوطي٣٥٧/١.

[٥٠٨] تفسير الطبري ١/ ٢٣٢.

[٥٠٩] تفسير ابن كثير ٤١٤/٥

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا انْتَهَى إِلَى الْبَحْرِ قَالَ: يَا مَنْ كَانَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْمُكَوِّنُ لِكُلِّ شيء، والكائن بعد كُلِّ شَيْءٍ، اجْعَلْ لَنَا مَخْرَجًا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنِ اضْرِبْ بِعَصاكَ الْبَحْرَ.[٥١٠]

وهذه التفسيرات لم تعارض أصلاً شرعياً، بل مؤكدة للمعاني الشرعية وحقائقه، لذلك لم يجد الصحابة والتابعين غضاضة من نقل كلامه والاستئناس به،ثم تابعه من التابعين كعب الأحبار[٥١١] ووهب بن منبه[٥١٢] و أشهر من عرف بالروايات الإسرائيلية من أتباع التابعين[٥١٣] :ابن جريج[٥١٤] ،ومقاتل بن سليمان[٥١٥]، ثم دخل متهمان هما: محمد بن السائب الكلبي[٥١٦]، ومحمد بن مروان السدي[٥١٧] ، وأدخلا كثيراً من الروايات المكذوبة وبعضا منها كانا ينسبانه للإسرائيليات ،ثم اتسع الخرق ، ثم دخل الوضاعون وأكثروا من الروايات واختلط الحابل بالنابل والغث بالسمين.

---

[٥١٠] تفسير ابن كثير، الشعراء

[٥١١] كَعْبُ بنُ مَاتِعٍ الحِمْيَرِيُّ، اليَمَانِيُّ، العَلاَّمَةُ، الحَبْرُ، الَّذِي كَانَ يَهُودِيّاً، فَأَسْلَمَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَقَدِمَ المَدِيْنَةَ مِنَ اليَمَنِ فِي أَيَّامِ عُمَرَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – فَجَالَسَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَكَانَ يُحَدِّثُهُم عَنِ الكُتُبِ الإِسْرَائِيْلِيَّةِ،و لَهُ ذَوْقٌ فِي مَعْرِفَةِ صَحِيحِهَا مِنْ بَاطِلِهَا ، وَيَحْفَظُ عَجَائِبَهَا ،حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَمُعَاوِيَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ رِوَايَةِ الصَّحَابِيِّ عَنِ التَّابِعِيِّ، وَهُوَ نَادِرٌ عَزِيزٌ، وَقَعَ لَهُ رِوَايَةٌ فِي (سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ) ، وَ (التِّرْمِذِيِّ) ، وَ (النَّسَائِيِّ) .سَكَنَ بِالشَّامِ وَكَانَ يَغْزُو مَعَ الصَّحَابَةِ، وَمَات بحمص سنة أَربع وَثَلَاثِينَ وقيل سنة اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ للهجرة.ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي١١١-٤٨٩/٣.الثقات لابن حبان٥٠٩٥-٣٣٣/٥.

[٥١٢] وهب بن منبه، أَبُو عَبْدِ اللهِ من الأبناء [أي من أولاد الفرس الذين جاؤوا مع سيف بن ذي يزن وقاتلوا الأحباش وطردوهم منها]، اليَمَانِيُّ، الذِّمَارِيُّ، الصَّنْعَانِيُّ.، وأَخُوه: هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ المحدث رِوَايَتُهُ (لِلْمُسْنَدِ) قَلِيْلَةٌ، وَإِنَّمَا غَزَارَةُ عِلْمِهِ فِي الإِسْرَائِيْلِيَّاتِ، وَمِنْ صَحَائِفِ أَهْلِ الكِتَابِ.تَابِعِيٌّ، زاهد ، ثِقَةٌ، كَانَ عَلَى قَضَاءِ صَنْعَاءَ. مَاتَ سَنَةَ عَشْرٍ وَمائَةٍ.ينظر: سير أعلام النبلاء٥٤٤/٤

[٥١٣] ينظر: الإسرائيليات في كت التفسير والحديث ، د محمد حسين الذهبي ،ص٨٤.

[٥١٤] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ الْمَكِّيُّ مَوْلَى أُمَيَّةَ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ الْقُرَشِيّ لَهُ كُنْيَتَانِ أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو خَالِدٍ يَرْوِي عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَالزُّهْرِيِّ رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَالنَّاسُ مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ وَقَدْ جَاوَزَ السَّبْعِينَ وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَقُرَّائِهِمْ وَمُتْقِنِيهِمْ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَة. الثقات لابن حبان ٩١٥٦-٩٣/٧. التاريخ الكبير للبخاري ١٣٧٣-٤٢٢/٥.

[٥١٥] مقّاتل بن سُلَيْمَان الْبَلْخِي مَتْرُوك الحَدِيث، وله منكرات في التفسير .التاريخ الكبير للبخاري١٩٧٦-١٤/٨.الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٦٣٠-٣٥٤/٨.

[٥١٦] هو من السبئية ، والوضاعين التالفين. ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي ٥٥٨/٣. وفيات الأعيان لابن خلكان٤٣٧/٣.

[٥١٧] محمد بن مروان الكوفي ،السدي الصغير ، ليس بثقة ومتروك . ميزان الاعتدال٣٣/٤. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨٦/٨.

ومن أمثلة الإسرائيليات المكذوبة : قصص الأنبياء عموماً وفيها ماينافي العصمة ، مثل قصة يوسف مع امرأة الحديث وتفسير :همت به وهم بها ، وقصة فتنة داوود مع زوجة أحد قادته أوريا، وقصة فتنة سليمان، وكتب التفسير كتفسير الطبري وتفسير ابن كثير والدر المنثور للسيوطي ممتلئة بها .[٥١٨]

- المطلب السادس : تطور علم القراءات وأثرها في حفظ اللغة العربية

مر معنا في ثقافة الاختلاف في القرآن الكريم ، معنى الاختلاف في القراءات وأقسامها ، وشهد هذا العصر تطور هذا العلم ، والاهتمام به ،بعد أن حمل التابعون مهمة حفظ القرآن ونقله وتبليغه ، فاهتموا بأسانيده وطرق روايته، ثم برسمه وكتاتبته ، والقرَّاءات المتواترة المعتبرة إلى يومنا هذا عشرة،لها سند متواتر من قرائها (وكلهم من التابعين أو من تابعي عن التابعين) عن جمع من قراء الصحابة (واشهرهم :الخلفاء الأربعة ، زيد بن ثابت، ابن مسعود، أبي بن كعب، أو الدرداء) حسب المصحف الإمام ونسخه الخمسة التي أرسلها عثمان بن عفان إلى الامصار وجمع الناس عليها، ولكل قارئ راويان اثنان يرويان عنه بخلف (اختلاف في بعض الكلمات المضبوطة) ، وهؤلاء القراء هم :

١- ابن كثير: هو عبد الله بن كثير المكي، وهو من التابعين، وتوفي بمكة سنة عشرين ومائة "١٢٠هـ" وراوياه:البزي، وقنبل، أما البزي: فهو أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة المؤذن المكي، ويكنى أبا الحسن، وتوفي بمكة سنة خمسين ومائتين "٢٥٠هـ".

وأما قنبل: فهو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن سعيد المكي المخزومي، ويكنى أبا عمرو، ويلقب قنبلًا، ويقال: هم أهل البيت بمكة، يعرفون بالقنابلة، وتوفي بمكة سنة إحدى وتسعين ومائتين "٢٩١هـ".

٢- نافع المدني: هو أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي، أصله من أصفهان، وتوفي بالمدينة سنة تسع وستين ومائة "١٦٩هـ" وراوياه:قالون: وورش، أما قالون: فهو عيسى بن منيا "بالمد والقصر" المدني معلم العربية، ويكنى أبا موسى، وقالون لقب له أيضًا، يُروى أن نافعًا لقَّبه به لجودة قراءته لأن "قالون" بلسان الروم "جيد". وتوفي بالمدينة سنة عشرين ومائتين "٢٢٠هـ".

وأما ورش: فهو عثمان بن سعيد المصري، ويكنى أبا سعيد، وورش لقب له، لقب به فيما يقال لشدة بياضه، وتوفي بمصر سنة سبع وتسعين ومائة "١٩٧هـ".

[٥١٨] ينظر: الإسرائيليات في التفسير والحديث للدكتور حسين الذهبي ص ٩٨ وما بعدها.

٣- أبو عمرو بن العلاء شيخ الرواة: وهو زيان بن العلاء بن عمار المازني البصري، وقيل اسمه يحيى، وقيل اسمه كنيته، وتوفي بالكوفة سنة أربع وخمسين ومائة "١٥٤هـ" وراوياه:الدوري، والسوسي، فأما الدوري: فهو أبو عمر حفص بن عمر بن عبد العزيز الدوري النحوي، والدور: موضع ببغداد، توفي سنة ست وأربعين ومائتين "٢٤٦هـ"،وأما السوسي: فهو أبو شعيب صالح بن زياد بن عبد الله السوسي، توفي سنة إحدى وستين ومائتين "٢٦١هـ".

٤- ابن عامر الشامي: هو عبد الله بن عامر اليحصبي قاضي دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك. ويكنى أبا عمران، وهو من التابعين، وتوفي بدمشق سنة ثمان عشرة ومائة "١١٨هـ" وراوياه:هشام، وابن ذكوان، فأما هشام: فهو هشام بن عمار بن نصير القاضي الدمشقي، ويكنى أبا الوليد، وتوفي بها سنة خمس وأربعين ومائتين "٢٤٥هـ".

وأما ابن ذكوان: فهو عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان القرشي الدمشقي، ويكنى أبا عمرو، ولد سنة ثلاث وسبعين ومائة "١٧٣هـ" وتوفي بدمشق سنة اثنتين وأربعين ومائتين "٢٤٢هـ".

٥- عاصم الكوفي: هو عاصم بن أبي النجود، ويقال له ابن بهدلة، أبو بكر، وهو من التابعين، وتوفي بالكوفة سنة ثمان وعشرين ومائة "١٢٨هـ" وراوياه:شعبة، وحفص، فأما شعبة، فهو أبو بكر شعبة بن عباس بن سالم الكوفي، وتوفي بالكوفة سنة ثلاث وتسعين ومائة "١٩٣هـ".وأما حفص: فهو حفص بن سليمان بن المغيرة البزاز الكوفي، ويكنى أبا عمرو، وكان ثقة، قال ابن معين: هو أقرأ من أبي بكر، وتوفي سنة ثمانين ومائة "١٨٠هـ".

٦- حمزة الكوفي: هو حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الفرضي التيمي، ويكنى أبا عمارة وتوفي بحلوان في خلافة أبي جعفر المنصور سنة ست وخمسين ومائة "١٥٦هـ" وراوياه:خلف، وخلاد، فأما خلف: فهو خلف بن هشام البزاز، ويكنى أبا محمد توفي ببغداد سنة تسع وعشرين ومائتين "٢٢٩هـ".وأما خلاد، فهو خلاد بن خالد، ويقال ابن خليد، الصيرفي الكوفي، ويكنى أبا عيسى، وتوفي بها سنة عشرين ومائتين "٢٢٠هـ".

٧- الكسائي الكوفي: هو علي بن حمزة إمام النحاة الكوفيين، ويكنى أبا الحسن، وقيل له "الكسائي" من أجل أنه أحرم في كساء, توفي بـ "رنبوية" قرية من قرى الري حين توجه إلى خراسان مع الرشيد سنة تسع وثمانين ومائة "١٨٩هـ" وراوياه: أبو الحارث، وحفص الدوري: فأما أبو الحارث فهو الليث بن خالد البغدادي، توفي سنة أربعين ومائتين "٢٤٠هـ"،وأما حفص الدوري: فهو الراوى عن أبي عمرو، وقد سبق ذكره.

وأول من اختارهم واقتصر عليهم في كتاب، هو: أبو بكر بن مجاهد في القرن الرابع الهجري[٥١٩]، ولذلك يوصف بأنه مسبع السبعة، وتبعه في ذلك أبو عمرو الداني، والشاطبي، وغيرهما، وإنما كان اختيار ابن مجاهد وغيره لهؤلاء القراء السبعة بقصد التيسير على الأمة، فإنهم رأوا الهمم قصرت والأفهام عجزت عن استيعاب طرق القراءات كلها، فنظروا في أئمة القراءة وأكثرهم ضبطًا وإتقانًا، واختاروا منهم هؤلاء، وابن مجاهد إنما جعلهم سبعة ليوافق عدد مصاحف عثمان رضي الله عنه.[٥٢٠]

ويلحق بهم ثلاثة قراء لتكتمل القراءات المتواترة إلى عشرة ،وقد ألف فيهم سيخ القراء ابن الجزري " الدرة المضية فِي الْقرَاءَات الثَّلَاث المرضية" وهم:

٨- أبو جعفر المدني: هو يزيد بن القعقاع، وتوفي بالمدينة سنة ثمان وعشرين ومائة "١٢٨هـ" - وقيل: "١٣٢هـ", وراوياه:ابن وردان: وابن جماز: فأما ابن وردان: فهو أبو الحارث عيسى بن وردان المدني، وتوفي بالمدينة في حدود الستين ومائة "١٦٠هـ"،وأما ابن جماز: فهو أبو الربيع سليمان بن مسلم بن جماز المدني، توفي بها بُعَيْد السبعين ومائة "١٧٠هـ".

٩- يعقوب البصري: هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، وتوفي بالبصرة سنة خمس ومائتين "٢٠٥هـ" - وقيل "١٨٥هـ" - وراوياه:رويس، وروح، فأما رويس: فهو أبو عبد الله محمد بن المتوكل اللؤلؤي البصري، ورويس لقب له، وتوفي بالبصرة سنة ثمان وثلاثين ومائتين "٢٣٨هـ".وأما روح: فهو أبو الحسن روح بن عبد المؤمن البصري النحوي، وتوفي سنة أربع أو خمس وثلاثين ومائتين "٢٣٤هـ" - أو "٢٣٥هـ".

١٠- خلف: هو أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادي وتوفي سنة تسع وعشرين ومائتين "٢٢٩هـ" - وقيل: لم يوقف على تاريخ وفاته - وراوياه:إسحاق، وإدريس، أما إسحاق: فهو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عثمان الوراق المروزي ثم البغدادي، توفي سنة ست وثمانين ومائتين "٢٨٦هـ".وأما إدريس: فهو أبو الحسن إدريس بن عبد الكريم البغدادي الحداد، توفي يوم الأضحى سنة اثنتين وتسعين ومائتين "٢٩٢هـ".

ويزيد بعضهم أربع قراءات على العشر السابقة ،والغالب يقال عن هذه القراءات"المشهورة "أي سندها أقل من المتواتر، وهي:

---

[٥١٩] هو أحمد بن موسى العباسي التميمي، أبو بكر بن مجاهد، الحافظ، أول من سبع السبعة، له مؤلفات في القراءات، توفي سنة ٣٢٤هـ "غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١/ ١٣٩، شذرات الذهب لابن العماد ٢/ ٣٠٢.

[٥٢٠] النشر لابن الجزري١/٣٩.

١- قراءة الحسن البصري، مولى الأنصار، أحد كبار التابعين المشهورين بالزهد، توفي سنة ١١٠ هجرية.

٢- وقراءة محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن محيصن، توفي سنة ١٢٣ هجرية، وكان شيخًا لأبي عمرو.

٣- وقراءة يحيى بن المبارك اليزيدي النحوي، من بغداد، أخذ عن أبي عمرو وحمزة، وكان شيخًا للدوري والسوسي. توفي سنة ٢٠٢ هجرية.

٤- وقراءة أبي الفرج محمد بن أحمد الشنبوذي، توفي سنة ٣٨٨ هجرية.[٥٢١]

وكان أول مَن جمع القراءات كلها، المتواترة والمشهورة في في كتاب، هو: أبو عبيد "القاسم بن سلام" ت:٢٢٤هـ[٥٢٢]، وجعلهم خمسة وعشرين قارئاً، مع هؤلاء العشرة، ثم توالى تطور هذا العلم في الإفراد بالسند والإجازات وتأليف الكتب حتى يومنا هذا .[٥٢٣]

وقد أسهم هؤلاء القراء في حفظ اللغة العربية، فقراءاتهم المتواتراة وتوجيهاتها الإعرابية وطرق أداء لفظها كانت الوازع والموجب الأول لتأسيس مدرستي البصرة والكوفة لأهل النحو، ويروي أهل اللغة أن السبب الأول لتدوين علم النحو كان لحفظ القرآن الكريم من الخطأ وتفشي اللحن في اللغة ، والمعروف أن أول اول من وضع أسس النحو هو أبو الأسود الدؤلي في البصرة ،فقد روي أن علي بن أبي طالب أشار عليه بوضع العلم سمع أعرابياً يقرأ: "لا يأكُلُه إلا الخاطئين"، بدل "الخاطئون" فوضع النحو.

ويروى أيضاً أنه قدم أعرابي في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: من يقرئني شيئاً مما أنزل الله على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأقرأه رجل سورة براءة، فقال: أن الله بريءٌ من المشركين ورسولِهِ ،بالجر، فقال الأعرابي: أو قد برئ الله من رسوله! إن يكن الله برئ من رسوله فأنا أبرأ منه! فبلغ عمر رضي الله عنه مقالة الأعرابي، فدعاه فقال: يا أعرابي، أتبرأ من رسول الله! فقال: يا أمير المؤمنين، إني قدمت المدينة، ولا علم لي بالقرآن، فسألت من يقرئني، فأقرأني هذا سورة براءة، فقال: أن الله بريءٌ من المشركين ورسولِه ، فقلت: أو قد برئ الله تعالى من رسوله! إن يكن برئ من رسوله، فأنا أبرأ منه. فقال له عمر رضي

---

[٥٢١] ينظر: الوجيز في شرح قراءات القرأة الثمانية أئمة الأمصار الخمسة لأبي علي الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد الأَهْوَازي (المتوفى: ٤٤٦هـ)،١/٢٠٥.النشر لابن الجزري١/١٦.الحجة للقراء السبعة، المقدمة ١/١٣. مباحث في علوم القرآن للدكتور مناع القطان١/١٨٦.

[٥٢٢] له مؤلفات كثيرة أشهرها ، فضائل القرآن والناسخ والمنسوخ، لغات القبائل ،غريب الحديث، ويعد من أقدم المؤلفين.طبقات الشافعيين لابن كثير الدمشقي١/١٥٠.

[٥٢٣] ينظر: إبراز المعاني من حرز الأماني لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)،١/٧٨٢.

الله عنه: ليس هكذا يا أعرابي، فقال: كيف هي يا أمير المؤمنين؟ فقال: أن الله بريءٌ من المشركين ورسولُهُ ، بالرفع،فقال الأعرابي: وأنا والله أبرأ ممن برئ الله ورسوله منه. فأمر عمر رضي الله عنه ألا يقرئ القرآن إلا عالمٌ باللغة، وأمر أبا الأسود أن يضع النحو.[٥٢٤]

وأخذ قراء البصرة وأولهم نصر بن عاصم الليثي(ت:٨٠هـ) ، ويحيى بن يعمر المحدث(ت: ١٢٧هـ)، وعنهما أبو عمرو بن العلاء قارىء البصرة، وهو الذي تلمذ عليه معظم النحاة كعيسى بن عمر ، وأبي الخطاب الأخفش ، ويونس بن حبيب ،وهؤلاء تتلمذ عليهم أئمة مدرسة البصرة النحاة كالخليل بن أحمد الفراهيدي[٥٢٥] ، وسيبويه[٥٢٦] ، وأبي زيد الأنصاري[٥٢٧] ، وأيضاً تلمذ عليهم أبو جعفر الرؤاسي إمام مدرسة الكوفة، وخلفه تلميذاه الكسائي (قارئ الكوفة الأول) والفراء، وأخذ عنهما المفضل الضبي الكوفي ، صاحب كتاب" المفضليات " وهو من مصادر الأدب واللغة العربية، وهكذا نجد عند استعراضنا لتاريخ الأدب واللغة العربية ارتباط حفظها وتطور مدارسها مرتبط بالقرآن وعلومه.[٥٢٨]

واعتبر العلماء مصادر اللغة العربية ثلاثة هي :

أولاً : القرآن الكريم، سواء كانت القراءات المتواترة أم الشاذة، وهو المصدر الرئيس الأول للغة العربية.

ثانياً: الحديث الشريف، مع خلاف بين العلماء في الحديث مادون الصحيح المروي بالمعنى دون اللفظ.

ثالثا:المروي من الشعر والنثر عن العرب قبل الإسلام وحتى منتصف القرن الثاني الهجري ١٥٠هـ.

---

[٥٢٤] الأوائل للعسكري ٣٧١/١.نزهة الألباء في طبقات الأدباء لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، تحقيق: إبراهيم السامرائي،مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن،الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م،٢٠/١. الفهرست لأبي الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (المتوفى: ٤٣٨هـ)
المحقق: إبراهيم رمضان،دار المعرفة بيروت – لبنان،الطبعة: الثانية ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م،٦١/١.

[٥٢٥] أبو عبد الرحمن بن أحمد البصري الفرهودي الأزدي ت:١٦٠هـ، سيد أهل الأدب قاطبة في علمه وزهده، والغاية في تصحيح القيا س واستخراج مسائل النحو وتعليله. وكان من تلاميذ أبي عمرو بن العلاء.وأخذ عنه سيبويه؛ وعامة الحكاية في كتاب سيبويه عن الخليل، وكان أول من حصر أشعار العرب، وإليه ينسب علم العروض ، وله كتاب "العين" . الفهريت لابن النديم ٤٧/١.

[٥٢٦] سيبويه ت:١٦١هـ ، هو: أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر،وسيبويه لقب له، ومعناه بالفارسية "رائحة التفاح".وصنف كتابه الذي لم يسبقه أحدٌ على مثله، وهو " الكتاب" في النحو، أخذ عنه أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش، وأبو علي بن المستنير المعروف بقطرب، مات صغيراً وعمره اثنتين وثلاثين سنة ، وقيل سبب موته أنه مرض بسبب مناظرته المشهورة للكسائي . الفهرست لابن النديم٥٤/١.

[٥٢٧] أبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري ت:٢١٥هـ، فكان عالماً بالنحو واللغة، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء، وأخذ عنه أبو عبيد القاسم بن سلاّم، وأبو حاتم السجستاني، وأبو العيناء محمد بن القاسم، وغيرهم، وأخذ عنه خلف الأحمر. الفهرست لابن النديم ١٠٤/١.

[٥٢٨] ينظر: المراجع السابقة ، وأصول النحو للأستاذ سعيد الأفغاني ص١٦٩ ومابعدها.

ضمن قواعد وضعها أهل اللغة في الاحتجاج.[٥٢٩]

وعلى هذا الأساس آخر من يحتج به بالإجماع هو إبراهيم بن هرمة الشاعر(٧٠-١٥٠هـ) الذي ختم الأصمعي به الشعر، ولا يصح الاستشهاد بما بعدهم وسمي شعرهم بالمولد بعد هذه الفترة[٥٣٠]، واستثني الإمام الشافعي (١٥٠ – ٢٠٤ هـ) من ذلك؛ فاحتج بكلامه لفصاحته وبلاغته واعتبر إمامًا في اللغة كما هو إمام في الفقه، [٥٣١]ومن دقيق كلامه المتفرد، الدال على عمق فهمه وحذقه للغة، قوله رحمه الله:(لسان العرب: أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غيرُ نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه.والعلمُ به عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه) .[٥٣٢]

وأغلب أئمة النحو في المدرستين لهم قدم راسخة في تفسير القرآن وبيان معانيه اللغوية ، وأكثرهم له مؤلفات في ذلك ،فأبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ)،وأبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ) ألف كل واحد منهما كتاب " معاني القرآن"، وأبو عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصري (المتوفى: ٢٠٩هـ) له :" مجاز القرآن"،وألّف المقرىء يحيى اليزيدي كتاب " النوادر" ، كتاب "النوادر" في اللغة على مثال "نوادر الأصمعي"، والمنافسة الشديدة بين هاتين المدرستين أَثرَت اللغة العربية وقواعدها بالمؤلفات والشواهد.[٥٣٣]

وتزخر كتب اللغة والأدب بالكثير من المناظرات التي كانت تعقد بين أئمة المدرستين في توجيه إعراب آية أو تفسيرها ، أو بيان وجه من أوجه اللغة العربية، وقد يشوب هذه المناظرات بعض الشدة والحدة، ومن ذلك المناظرة المشهورة بين سيبويه (مدرسة البصرة) ، والكسائي (مدرسة الكوفة) في مجلس يحيى البرمكي (في خلافة هارون الرشيد ، وكان وزيره ومستشاه الأول) ، فأقبل الكسائي على سيبويه فقال: أتسألني أو أسألك؟ فقال: بل سلني أنت، فقال له الكسائي: كيف تقول قد كنت أظنّ أنّ العقرب أشدّ لسعة من الزنبور فإذا هُوَ هِيَ أو فَإِذا هُوَ إِيَّاهَا ؟ فقال سيبويه: فإذا هو هي، ولا يجوز النصب، فقال له

---

[٥٢٩] انظر: الأفغاني: سعيد، في أصول النحو ص٢٨.وص٦٢، المطبوعات الجامعية –دمشق، ط:١٤١٤هـ -١٩٩٤م

[٥٣٠] انظر: المصدر ذاته، السيوطي، الاقتراح ١٩.

[٥٣١] انظر: السيوطي، الاقتراح ٩٥.

[٥٣٢] الشافعي:محمد بن إدريس، الرسالة ٣٤/١، تحقيق أحمد شاكر، ط١ : ١٣٥٨هـ-١٩٤٠م. السيوطي، الإتقان في علوم القرآن١٢٦/٢.

[٥٣٣] ينظر: نزهة الألباء في طبقات الأدباء لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)،المحقق: إبراهيم السامرائي،مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م،تراجم المذكورين ٦٩/١، ٨١، ٨٤ ، ١٠٧.

الكسائي:لحنت،أي اخطأت وأجاز القولين، ثم سأله عن مسائل من هذا النوع «خرجت فإذا عبد الله القائم» أو «القائم» فقال سيبويه في ذلك كلّه بالرفع دون النصب، فقال الكسائي: ليس هذا من كلام العرب، العرب ترفع في ذلك كلّه وتنصب، فدفع سيبويه قوله: فقال يحيى بن خالد: قد اختلفتما وأنتما رئيسا بلديكما فمن ذا يحكم بينكما؛ فقال له الكسائي:هذه العرب في بابك قد جمعتهم من كل أوب، ووفدت عليك من كل صقع، وهم فصحاء الناس، وقد قنع بهم أهل المصرين، وسمع أهل الكوفة وأهل البصرة منهم، فيحضرون ويسألون، فقال يحيى وجعفر: قد أنصفت، فأمر باحضارهم فدخلوا فهم أبو فقعس وأبو دثار وأبو الجراح وأبو ثروان [٥٣٤]، فسئلوا عن المسائل التي جرت بين الكسائي وسيبويه، فتابعوا الكسائي وقالوا بقوله: قال: فأقبل يحيى على سيبويه فقال له: قد تسمع أيها الرجل، فاستكان سيبويه، وأقبل الكسائي على يحيى فقال:

أصلح الله الوزير، إنه قد وفد عليك من بلده مؤملا فإن رأيت ألا تردّه خائبا، فأمر له بعشرة آلاف درهم، فخرج وصيّر وجهه نحو فارس، فأقام هناك حتى مات ولم يعد إلى البصرة.[٥٣٥]

والحقيقة إن قول سيبويه أصح ،يقول ابن هشام :(وَأما سُؤال الْكسَائي فَجَوَابه مَا قَالَه سِيبَوَيْهِ وَهُوَ فَإِذا هُوَ هِيَ هَذَا هُوَ وَجه الْكَلَام مثل قوله تعالى: {فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ} [الأعراف: ١٠٨]، و{فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى } [طه: ٢٠] ،وَأما فَإِذا هُوَ إِيَّاهَا؛ إِن ثَبت؛ فخارج عَن الْقيَاس، وَاسْتِعْمَال الفصحاء كالجزم ب لن وَالنّصب ب لم والجر ب لَعَلَّ، وسيبويه وَأَصْحَابه لَا يلتفتون لمثل ذَلِك وَإِن تكلم بعض الْعَرَب بِهِ)، وقيل: إنما قصد الكسائىّ بسؤاله عمّا علم أنه لا وجه له فى العربية، واتّفق هو والفرّاء على ذلك، ليخالفه سيبويه، فيكون الرّجوع إلى السّماع، فينقطع المجلس عن النّظر والقياس .[٥٣٦]

- المطلب السابع :مسالك التابعين وقواعدهم وآدابهم في الاختلاف

---

[٥٣٤] هم قوم من الأعراب الفصحاء سكان الحطمة وهي بادية العراق .

[٥٣٥] إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس،دار الغرب الإسلامي، بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، الكسائي٤/١٧٤٥. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)،المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله،دار الفكر – دمشق،الطبعة: السادسة، ١٩٨٥ ، باب : فإذا، ١٢١/١. أصول النحو للأستاذ سعيد الأفغاني ص١٨٠.

[٥٣٦] مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري١٢٥/١. أمالي ابن الشجري لضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: الدكتور محمود محمد الطناحي،مكتبة الخانجي، القاهرة،الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م،٣٤٩/١.

نستطيع القول أن قواعد ومسالك وأداب التابعين؛ هي نفسها مسالك الصحابة في ذلك وقد تم ذكرها ،وامتازوا بالخصال التالية :

١- الحرص على توحيد الصف والجماعة ونبذ الافتراق اتباعاً لنهج الصحابة ومسالكهم في ثقافة الاختلاف حرص التابعين وتابعيهم على البعد عن الخلاف المذموم ما أمكن، مع توسعهم في الاختلاف الفقهي المطلوب (اختلاف التنوع)، وظهر ذلك جلياً في أقوالهم وأفعالهم ، فكانوا ينهون عن الخوض في الفتن التي وقعت بين الصحابة ، وشعارهم : تلك فتنة عصم الله منها سيوفنا فلْنَعصِمْ منها ألسنتَنا[٥٣٧] ، وابتعدوا عن التكلم في القدر .

٢- إنكار المنكر على المبتدعة والولاة الظلمة، وتحمل عواقب ذلك ، وفي قصة سعيد بن جبير مع الحجاج أبلغ العبر في ذلك .

٣- إحياء السنة الشريفة والاهتمام بحديث الرسول ، وعدم الاكتفاء بالقرآن الكريم

٤- الاهتمام باللغة العربية ، في فهم النصوص ، والمقصود باللغة العربية هي كلام العرب في زمان النبي وماقبله ، لأن القرآن الكريم نزل بلسان أهل ذلك الزمان ، فاهتموا بالشعر الجاهلي وخطب العرب وقعدوا قواعد العربية، روي عَنِ الْحَسَنِ البصري: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَعَلَّمُ الْعَرَبِيَّةَ لِيُقِيمَ بِهَا لِسَانَهُ وَيُقِيمَ بِهَا مَنْطِقَهُ؟ قَالَ: " نَعَمْ، فَلْيَتَعَلَّمْهَا؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَقْرَأُ بِالْآيَةِ، (فَيَعْيَاهُ تَوْجِيهُهَا)، فَيَهْلَكُ. وَعَنْهُ أَيْضًا؛ قَالَ: " أَهْلَكَتْهُمُ الْعُجْمَةُ، يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ ".[٥٣٨]

٥- وضعوا مصطلحات علمية وأصولية ليغلقوا على المبتدعين باب الانتحال والتمحل، ومهدت هذه المصطلحات والقواعد المهيع للأئمة من بعدهم لتدوين علوم الشريعة .

٦- كان الزهد والعزوف عن الدنيا، والانكباب على معالجة آفات النفس هو السمة البارزة في علماء هذا العصر، حتى اشتهر في كل بقعة من بقاع العالم الإسلامي رجلاً من التابعين ينتهي إليه الزهد والورع والعلم.

---

[٥٣٧] تنسب العبارة لعمر بن عبد العزيز وهو القول الأرجح ، وللإمامين مالك وهبد الله بن المبارك قول مشابه . ينظر: نهج الرشاد في نظم الاعتقاد ل يوسف بن محمد بن مسعود بن محمد العبادي العقيلي، جمال الدين السرمري (المتوفى: ٧٧٦هـ)، ١١٣/١.

[٥٣٨] الاعتصام للشاطبي١/٣٠٤.

المبحث الخامس

عصر الأئمة وتلامذتهم

من القرن الثاني إلى القرن الخامس الهجري

- المطلب الأول : لمحة عامة عن العصر وثقافة الاختلاف فيه وأسبابها .

هذا العصر هو امتداد لعصر السلف الصالح من التابعين، بل يدخل زمانهم في القرون الثلاثة ذات الخير والبركة والفضل، من قوله صلى الله عليه وسلم : « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ »[٥٣٩]. وأخرجه الإمام أحمد لن حنبل من حديث النعمان بن بشير بهذا اللفظ إلا أنه قال ثلاث مرات: " ثم الذين يلونهم " فأثبت القرن الرابع[٥٤٠] وباعتبار القرن مائة وعشرين على أحد الأقوال ، فيكون مجموع القرون الثلاثة مع النبي حوالي أربعمائة وثمانين سنة، أي إلى نهاية القرن الخامس الهجري ، فيدخل مع الأئمة تلامذتهم وتلامذة تلامذتهم، كالإمام البيهقي وأقرانه.[٥٤١]

وهذا العصر هو العصر الذهبي لثقافة الاختلاف وانتشار العلوم ونضجها في الإسلام، فظهرت المذاهب الفقهية ومدارسها الأصولية، و نضج علم الحديث ومصطلحاته وطرقه، ورافق ذلك تطور علوم اللغة العربية، وظهرت المؤلفات التي تبحث في البلاغة والشعر والأدب العربي .[٥٤٢]

وقد مرَّ معنا أن المذاهب الفقهية كانت ثمرة من ثمرات اجتهادات الصحابة واختلافهم الفقهي،ولقد تبلورت ونضجت في هذا العصر، وصار الاجتهاد الفقهي منبراً بارزاً لثقافة الاختلاف المحمود المطلوب.

ومما يروى مثالاً على هذا النوع من الاختلاف؛قال عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ:(قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَوَجَدْتُ بِهَا أَبَا حَنِيفَةَ، وَابْنَ أَبِي لَيْلَى، وَابْنَ شُبْرُمَةَ، فَسَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا وَشَرَطَ شَرْطًا؟ قَالَ: الْبَيْعُ بَاطِلٌ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ، ثُمَّ أَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: الْبَيْعُ جَائِزٌ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ، ثُمَّ أَتَيْتُ ابْنَ شُبْرُمَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: الْبَيْعُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ جَائِزٌ، فَقُلْتُ: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلَاثَةٌ مِنْ فُقَهَاءِ الْعِرَاقِ اخْتَلَفْتُمْ عَلَيَّ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَتَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا قَالَا، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ , عَنْ

---

[٥٣٩] صحيح البخاري-كتاب فضائل الصحابة-باب فضائل أصحاب النبي-٣/٥-٣٦٥١.

[٥٤٠] مسند أحمد ١٨٣٤٨-٢٩٢/٣٠.

[٥٤١] ينظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني٨/٧. القاموس المحيد للفيروز أبادي ١٢٢٣/١.

[٥٤٢]ينظر : أصول النحو لسعيد الأفغاني ص١٥٩ ومابعدها.

أَبِيهِ , عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَهَى عَنْ بَيْعٍ وَشَرْطٍ» ، الْبَيْعُ بَاطِلٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ، ثُمَّ أَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا قَالَا، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ , عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأُعْتِقَهَا» ، الْبَيْعُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ، ثُمَّ أَتَيْتُ ابْنَ شُبْرُمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا قَالَا حَدَّثَنِي مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ , عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ , عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةً: «وَشَرَطَ لِي حُمْلَانَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ» ، الْبَيْعُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ جَائِزٌ). [٥٤٣]

وقد حمل لواء هذه الثقافة من الاختلاف علماء صادقون متقنون مخلصون، أهمهم أئمة المذاهب الأربعة لأهل السنة والجماعة: أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل،ثم من بعدهم تلامذتهم وأتباعهم،والحق أنها لم تكن أربعة فقط بل كانت أكثر من ثمانية، فهناك مذهب الأوزاعي والليث بن سعد والثوري والحسن البصري والطبري وأبي زرعة وابن أبي ليلى وابن شبرمة،ولكن شاءت إرادة الله انتشار هذه المذاهب الأربعة بعد أن هيأ لها الأسباب؛ من خدمة أصحابها لها، وغشّاها بالقبول لدى عامة الناس ، وألهم حكام المسلمين الصادقين التمذهب بها ، فكانت هذه المذاهب في حقيقتها أوتاداً راسخة للدين المتمثل في المحجة البيضاء التي ترك رسول الله المسلمين عليها[٥٤٤]، وهي: الكتاب والسنة ،وشارحة ومفسرة لنصوصهما المقدسة.

ويرجع الاختلاف الفقهي بين هذه المذاهب إلى اختلاف أئمتها في الخطة التشريعية[٥٤٥]،وتدور رحاها على ثلاثة أثافي هي :

١- تقدير المصادر التشريعية [٥٤٦]: فرغم اتفاقهم على مصادر الشريعة الأربعة وهي القرآن الكريم ، والسنة الشريفة ثم الإجماع ثم القياس ، إلا أنهم اختلفوا في المصادر الفرعية ، فالإمام مالك يعتبر عمل أهل المدينة،

---

[٥٤٣] مسند أبي حنيفة برواية أبو نعيم الاصبهاني١/١٦٠. أخبار القضاة لأبي بكر الضبي (وكيع) ت:٣٠٦ هـ ، ٣/٤٦. المحلى لابن حزم الأندلسي٧/٣٢٥.

[٥٤٤] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ، فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنِفِ حَيْثُمَا انْقِيدَ انْقَادَ». مسند أحمد ١٧١٤٢-٢٨/٣٦٧. المستدرك للحاكم ٣٣١-١/١٧٥. سنن ابن ماجة ٤٣-١/١٦.

[٥٤٥] ينظر: علم أصول الفقه وتاريخ التشريع ، عبد االوهاب خلاف ٣٤٩/١ ومابعدها.

[٥٤٦] ينظر: تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد ابي زهرة ، أصول الأئمة ، ص٣٥٤ ومابعدها.

ويقدمه حتى على القياس أحياناً ويعتبره من مراتب الإجماع[٥٤٧]،ثم يأخذ بالقياس مع المصالح المرسلة والاستحسان ثم لسد الذرائع والإمام أبو حنيفة[٥٤٨] يقدم قول الصحابي ويعتبر الاستحسان[٥٤٩] وقد يقدمه على القياس ثم العرف ، والإمام الشافعي يعتبر الاستصحاب[٥٥٠] بعد القياس[٥٥١] وله تفصيل في قول الصحابي[٥٥٢] ، والإمام أحمد بن حنبل يقدم الحديث المرسل والضعيف[٥٥٣] وقول الصحابي على القياس.[٥٥٤]

---

[٥٤٧] جاء في رسالة الإمام مالك إلى فقيه مصر الليث بن سعد : (إنما الناس تَبعٌ لأهل المدينة، إليها كانت الهجرة ،وبها نزل القرآن، وأُحل الحلال ،وحُرم الحرام ،إذ رسول الله بين أظهرهم ،يحضرون الوحي والتنزيل ،ويأمرهم فيطيعونه ،ويسن لهم فيتبعونه، حتى توفاه الله ،واختار له ما عنده صلوات الله عليه ورحمته وبركاته.

ثم قام من بعده أَتبعُ الناسِ له من أمته ممن ولي الأمر من بعده فما نزل بهم مما علموا أنفذوه، وما لم يكن عندهم فيه علم سألوا عنه، ثم أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك في اجتهادهم وحداثة عهدهم، وإن خالفهم مخالف أو قال امرؤ غيره أقوى منه وأولى ترك قوله وعمل بغيره) . ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض-١٢/١-وزارة الاوقاف-المغرب-الطبعة الثانية:١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

[٥٤٨] ورد عن الإمام أبي حنيفة قوله:(آخذ بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله أخذت بقول الصحابة، آخذبقول من شئت منهم،وأدع قول من شئت منهم،ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم،فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم النخعي،والشعبي،وابن سيرين،والحسن،وعطاء وسعيد بن المسيب،وعدَّدَ رجالاً،ثم قال : هؤلاء قوم اجتهدوا،فأجتهد كما اجتهدوا، أو قال هم رجال ونحن رجال) . ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري)يحي بن معين أبو زكريا(١٥٨-ت ٢٣٣هـ) تحقيق د. أحمد محمد نور سيف- مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي- مكة المكرمة- ١٣٩٩هـ، -٣١٦٣-٦٣/٤. مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول لأبي شامة المقدسي عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم مكتبة الصحوة الإسلامية - الكويت ، ١٤٠٣هـ-تحقيق : صلاح الدين مقبول أحمد،-٦٣/١.

[٥٤٩] لعل أفضل تعريف للاستحسان تعريف صدر الشريعة وهو : دليل يقابل القياس الجلي الذي يسبق إليه الفهم. وقال التفتازاني في التلويح: (الاستحسان هو القياس الخفي ، ولكنه اعم من القياس الخفي ، فإن كل قياس خفي استحسان ، وليس كل استحسان قياس خفي ، وقيل هو العدول عن قياس إلى قياس أقوى ، ولانزاع في قبول ذلك ، وقيل تخصيص القياس بدليل أقوى منه فيرجع إلى تخصيص العلة) . التلويح للتفتازاني شرح التوضيح لصدر الشريعة ٨١/٢.

[٥٥٠] وهو أن يستصحب الأصل عند عدم الدليل الشرعي. هو الحكم بأن ما ثبت في الزمن الماضي باق في الزمن المستقبل، وهذا هو معنى قولهم: (الأصل بقاء ما كان على ما كان). ينظر: المستصفى١٥٩/١. شرح الورقات للدودو١٥/٥.

[٥٥١] قال الإمام الشافعي في الأم :(ما كان الكتاب أو السنة موجودين، ...وقد وجدنا الأئمة يبتدئون فيسألون عن العلم من الكتاب والسنة فيما أرادوا و أن يقولوا فيه،ويقولون، فَيُخْبَرون بخلاف قولهم،فيقبلون من المخبر،ولايستنكفون عن أن يرجعوا لتقواهم الله، وفضلهم في حالاتهم،فإذا لم يوجد عن الأئمة،فأصحاب رسول الله في الدين في موضع الأمانة، أخذنا بقولهم ، وكان اتباعهم أولى بنا من اتباع من بعدهم.والعلم طبقات شتى:

الأولى : الكتاب والسنة ، إذا ثبتت السنة.

الثانية : الإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة .

الثالثة : أن يقول بعض أصحاب النبي ،ولا نعلم له مخالفاً منهم .

الرابعة : اختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم .

الخامسة : القياس على بعض هذه الطبقات). كتاب الأم للإمام الشافعي براوية الربيع بن سليمان المرادي—الجزء السابع-باب قطع العبد- ٢٤٦/٧.

[٥٥٢] ينظر: عمل الصحابي وحجيته ، أنس محمد رضا القهوجي ،حجية قول الصحابي عند الشافعية، وتفصل أقوال الشافعي في اعتبار قول الصحابي على ستة أقوال ص١٥٨ ومابعدها .

٢- النزعة التشريعية : وهي امتداد لمدرستي الرأي والحديث ، فأهل الرأي اهتموا بمراعاة البيئة والوقائع الجديدة، وافتراض صور لها، وتوسعوا في القياس وأنواعه ، وتشددوا في قبول الأثار بسبب كقرة الوضاعين والكذابين والمنتحلين ، وعلى العكس كان أصحاب الحديث حيث اهتموا بالسنة والآثار وفتاوى الصحابة وكبار التابعين ، وكرهوا افتراض المسائل مالم تقع .

٣- الاختلاف في المباديء والقواعد الأصولية واللغوية في فهم النصوص ، فبعضهم كالمالكية والشافعية أخذوا بمفهوم المخالفة في النص ضمن ضوابط ، ولم يقبل به الحنفية ، وبعضهم اعتبر دلالة العام على أفراده قطعية كالحنفية ، واعتبر الشافعية دلالته ظنية ، وبعضهم اعتبر الأمر للوجوب يقتضي الفورية ولا التراخي ، ومنهم من خصص المطلق بالمقيد عموما ولو اختلف الحكم والسبب ، وهكذا كان الاختلاف بين المدارس الأصولية للمذاهب .[٥٥٥]

- المطلب الثاني: نضج ثقافة الاختلاف المحمود عبر تطور علوم الشريعة وتخصصاتها

عصر الأئمة هو عصر تدوين علوم الشريعة،وتطور مصطلحاتها، وظهور تخصصاتها المستحدثة وأهمها:

- الفقه وأصول الفقه وطبقات الفقهاء

الفِقه لغة : (بكسر الفاء) هو العلم بالشيء،والفهم له،والفطنة، وفَقُه(بفتح الفاء وضَمَّ القاف) إذا علم وفهم، يقول الله عز وجل في كتابه العزيز:﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾[هود:١١/ ٩١].[٥٥٦]

والفقه اصطلاحاً : هو علم بالمسائل الشرعية العملية المتكسبة من أدلتها التفصيلية .[٥٥٧]

---

[٥٥٣] يشترط في الحديث الضعيف عند أحمد حتى يقبل ويعمل به أن لا يكون باطلا ولا منكرا ولا في سنده متهم، ولذلك اهتم به الإمام أحمد وبفتاوى وأقوال الصحابة في مسنده .تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبي زهرة س٤٥٦. المدخل لدراسة الفقه الإسلامي لعلي جمعة ص٢٥٣.

[٥٥٤] إعلام الموقعين لابن القيم ، أصول الإمام أحمد، ٢٦/١.

[٥٥٥] ينظر: علم أصول الفقه وتاريخ التشريع لعبد الوهاب خلاف ٣٤٩/١.

[٥٥٦] لسان العرب لابن منظور-باب الفاء-فقه-٨٧٧٠/٩-دار الصادر-بيروت-عدد الأجزاء:١٥.

[٥٥٧] وهو تعريف الشافعي ، ينظر: شرح جمع الجوامع للمحلي: ٣٢/ ١ ومابعدها، شرح العضد لمختصر ابن الحاجب: ١٨/ ١ المدخل إلى مذهب أحمد لابن لدران: ص٥٨.الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور الزحيلي٣٠/١. شرح مجلة الأحكام العدلية لمحمد خالد الأتاسي-ص٣-بعناية ولده طاهر الأتاسي-حمص-١٤٣٩هـ-١٩٣٠م-مجلد واحد.

قال ابن الأثير في النهاية:(والفقه في الاصل الفهم ، واشتقاقه من الشق والفتح، يقال: فقِه الرجل بالكسر يفقَه فقهاً إذا فهم وعلم ، وفقُه بالضم إذا صار فقيهاً عالماً ، وجعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها). [٥٥٨]

وعلم أصول الفقه هو: العلم بالقواعد الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط المسائل الفقهية من أدلتها الإجمالية،أو هو:العلم بأدلة الفقه ووجوه دلالاتها مِنْ حَيْثُ صِيغَتُهَا (المنطوق) أَوْ مَفْهُومُ لَفْظِهَا (المفهوم)أَوْ مَجْرَى لَفْظِهَا ،أَوْ مَعْقُولُ لَفْظِهَا ،وَهُوَ الْقِيَاسُ. [٥٥٩]

وعرَّفه الكمال ابن الهمام في التحرير: بأنه إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه،وهو مُسْتَمَدٌّ مِنْ ثَلَاثَةِ عُلُومٍ: الْكَلَامِ، وَالْفِقْهِ، وَالْعَرَبِيَّةِ. [٥٦٠]

وإذا كان الفقيه هو العالم بالحكم الشرعي،فإن الأصولي هو العالم بأدلة الحكم الشرعي ووكيفية استنباطه ومسالك علته، والإمام الشافعي هو أول من صنف فِي أُصُولِ الْفِقْهِ في كتابه: "الرِّسَالَةِ"[٥٦١]، وَكِتَابَ

---

[٥٥٨] النهاية في غريب الحديث لابن الأثير الجزري ٢١١/٣-تحقيق:طاهر الزاوي،ومحمود الطناحي-دار الفكر-بيروت-مجلدواحد.

[٥٥٩] المستصفى للغزالي١/٥.

[٥٦٠] انظر: المستصفى للغزالي وبهامشه فواتح الرحموت لعبد العلي الأنصاري شرح مسلم الثبوت لعبد الشكور الهندي-١/٥ ومابعدها-دار الفكر-مجلدان،وتيسير التحرير لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه شرح تحرير ابن الهمام-١٤/١-دار الفكر-بيروت-عدد الأجزاء: ٤ . البحر المحيط للزركشي١/٤٥.

[٥٦١] ألفه الإمام الشافعي رضي الله عنه -بعد أن كتب له الإمام الحافظ عبد الرحمن بن مهدي المتوفى سنة ١٩٨هـ. وهو أحد أئمة الحديث في الحجاز، أرسل إلى الإمام الشافعي أن يضع له كتاباً يبين فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار فيه، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب "الرسالة".

= قال علي بن المديني: قلت لمحمد بن إدريس: أجب عبد الرحمن بن مهدي عن كتابه، فقد كتب إليك وهو متشوق إلى جوابك، قال: فأجابه الشافعي. وأرسل الكتاب إلى الإمام ابن مهدي مع الحارث بن سريج النقال الخوارزمي، ثم البغدادي وبسبب ذلك سمي النقال.

وعلى ذلك يتبين عدم صحة ما ينقله بعض العلماء من أن هناك من سبق الإمام الشافعي في التأليف في علم الأصول، كالإمام محمد الباقر بن علي زين العابدين، المتوفى سنة ١١٤هـ. وكالإمامين أبي يوسف، ومحمد بن الحسن صاحبي أبي حنيفة رضي الله تعالى عنهم. فإن هذا من قبيل القواعد والمناهج التي كان يسير عليها الأئمة، والتي سبق أن أشرنا إليها، وأنها كانت موجودة حتى في عصر الصحابة رضي الله عنهم.

فالتحقيق أن أول من ألف في ذلك كتاباً مستقلا متكاملاً هو الإمام الشافعي رضي الله عنه، قال الفخر الرازي في مناقب الشافعي (ص ٥٧) : "كانوا قبل الامام الشافعي يتكلمون في مسائل أصول الفقه، ويستدلون ويعترضون، ولكن ما كان لهم قانون كلي مرجوع إليه في معرفة دلائل الشريعة، وفي كيفية معرضاتها وترجيحاتها، فاستنبط الشافعي علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانونا كليا يرجع إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع.فثبت أن نسبة الشافعي إلى علم الشرع كنسبة أرسطا طاليس إلى علم العقل ".قال الإمام السبكي وكما هو المتفق عليه بين الأئمة. ينظر : رسالة الإمام الشافعي بتحقيق الشيخ أحمد شاكر من ٩٦،٤١٨،٥٧٣،٦٢٥،٩٠٧، المنخول للغزالي ٦١٠/١. الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي ، حاشية المحقق١/٥.، ومناقب الإمام الشافعي للرازي ص٢١. الفهرست لابن النديم ص٢٨٦، الإنصاف للدهلوي١/٤١. الشيعة، الشافعي للشيخ أبي زهرة ص١٧٩، أصول الفقه -نشأته وتطوره- للدكتور شعبان محمد إسماعيل ص٢٣-٣٥.

"أَحْكَامِ الْقُرْآنِ "، وَ"اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ "، وَ"إِبْطَالِ الِاسْتِحْسَانِ "،و"جِمَاعِ الْعِلْمِ " ،وَ"كِتَابَ الْقِيَاسِ" ثُمَّ تَبِعَهُ الْمُصَنِّفُونَ فِي الْأُصُولِ، ولا شك أن هذا العلم كقواعد ومعاني ومفاهيم كان موجوداً في الكتاب والسنة وعصر الصحابة،ولكن أول من أظهره كعلم مستقل وصنف فيه هو الشافعي ، فإليه ينسب كما ينسب النحو لسيبويه ، وعلم العروض للخليل بن أحمد . [٥٦٢]

وانقسم علم الأصول إلى مدارس هي :

أولاً:طريقة المتكلمين :وهي تهتم بتحرير المسائل و تقرير القواعد،ووضع المقاييس مع الاستدلال العقلي ما أمكن ، مجردةً المسائل الأصولية عن الفروع الفقهية،من غير نظر إلى مذهب بعينه،وهي مدرسة الجمهور من شافعية ومالكية وحنابلة ومعتزلة،وهذه هي المدرسة الأولى التي نهجت نهج الشافعي إلا أنها توسعت بإدخال علم الكلام والمنطق لحاجتها للأدلة العقلية، وأقطاب هذه المدرسة أربعة كتب هي : التقريب والإرشاد : للقاضي الباقلاني المالكي المتوفي سنة ٤٠٣هـ، "العمدة" للقاضي عبدالجبار الهمداني المعتزلي (٤١٥هـ) ،و"المعتمد" لأبي الحسين البصري المعتزلي (٤٦٣هـ).و"البرهان" لإمام الحرمين عبدالله الجويني النيسابوري (٤٧٨هـ) . [٥٦٣]

وقد يستغرب المرء من وجود أصول المعتزلة مع الشافعية جنباً إلى جنب، ولكن هذا الاستغراب يزول عندما نعلم أن الاعتزال مسلك عقائدي سلكه بعض المتكلمين من الشافعية كالقاضي عبد الجبار والحنفية كثمامة بن الأشرس والحنابلة كالطوفي، وكان يقرر المسالك العقلية في علم الكلام ولكنه قدم العقل على النقل، ثم بعد فتنة خلق القرآن اختفى هذا الاعتقاد بين أتباع المذاهب، وظهر في المذاهب المخالفة لأهل السنة كالشيعة الإمامية والزيدية ولازال هذا المسلك في هذه المذاهب.

وأبرز الكتب في هذه المدرسة :

١- أصول الشاشي: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ)

٢- اللمع : لأبي اسحاق الشيرازي الشافعي المتوفي سنة ٤٧٦هـ .

٣- الورقات : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني،إمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)

٤- المنخول من تعليقات الأصول: لحجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥هـ)

---

[٥٦٢] البحر المحيط للزركشي ١/١٨.

[٥٦٣] المصدر ذاته، المقدمة ١/٦.

٣- المستصفى:لحجة الإسلام الغزالي المتوفي سنة ٥٠٥هـ.وهو الجامع لما بعده، وعليه تدور الشروح، حتى قيل إن الغزالي نخل الأصول ثم هذبها (في كتابة التهذيب) ثم صفاها في كتابه المستصفى .

ثانياً : طريقة الفقهاء (الحنفية).

وهذه الطريقة سارت باتجاه التأثر بالفروع،وإثبات سلامة الاجتهاد فيها ،فهي تقرر القواعد الفقهية على مقتضى مانقل عن الأئمة،وقد تسمى مجازاً:استنباط الأصول من الفروع .

أبرز الكتب المؤلفة :

١- مآخذ الشرائع:لأبي منصور الماتريدي المتوفي سنة ٣٣٣هـ .

٢- رسالة الكرخي في الأصول:لأبي الحسن الكرخي المتوفي سنة ٣٤٠هـ .

٣- تقويم الأدلة : لأبي زيد الدبوسي المتوفي سنة ٤٣٠هـ .

٤- أصول السرخسي : لشمس الأئمة السرخسي المتوفي سنة ٤٨٣هـ .

ونتيجة لتطور الفقه وأصوله ظهر مصطلح: علم الطبقات؛ وهو علم يهتم بذكر الفقهاء والأصوليين في كل مذهب حسب طبقاتهم ومؤلفاتهم وفتاويهم، وهي :

١ - طبقة المجتهدين المطلقين،الذين اجتمعت فيهم شرائط الاجتهاد المطلق، وهم الأئمة الأربعة ، وأبو يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني (على أصح الاقوال عند الحنفية) .

٢- طبقة الأصحاب (المجتهدون المنتسبون) ، تلاميذة الإمام من كل مذهب الذين يجمعون أقوال الإمام ويرجحون أقواها، ويجتهدون في المسائل التي لم يذكر بها نص عن الإمام ، حسب مقتضى أصوله ، ويندرج تحت هذه الطبقة أصحاب الأئمة الأربعة ،كأبي يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني (والبعض يعدهم من المجتهدين المطلقين) وزفر والحسن بن زياد اللؤلؤي والحسن بن سماعة في المذهب الحنفي ، ومحمد بن القاسم وأسد بن الفرات، وعبد الله بن وهب ، وعبد الملك ابن الماجشون من المالكية ، و أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري، و أبو يعقوب يوسف بن يحيى القرشي البويطي، حرملة بن يحيى التجيبي المصري، الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، يونس بن عبد الأعلى في المذهب الجديد للشافعية ، وأما أصحاب المذهب القديم أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي الحسين بن علي بن يزيد

الكرابيسي، وأبو ثور،وأشهر أصحاب الإمام أحمد بن حنبل؛ ابنه صالح، وأبو بكر المروذي، وإبراهيم الحربي، وأبو بكر الأثرم .[٥٦٤]

٣ – طبقة المخرجين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب، وهؤلاء هم المجتهدون في المذهب. وَمِمَّنْ عُدُّوا فِي هَذِهِ الطبقة، مِنْ الْحَنَفِيَّةِ: أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتُرِيدِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْكَرْخِيُّ، وَ أبو جعفر الطحاوي، وأبو بكر الْجَصَّاصُ ، وَأَبُو زَيْدٍ الدَّبُوسِيُّ، وَشَمْسُ الأَئِمَّةِ الْحَلْوَانِيُّ، وَشَمْسُ الأَئِمَّةِ السَّرَخْسِيُّ، وأبو الليث السمرقندي.

وَمِنْ الْمَالِكِيَّةِ: أَبُو سَعِيدٍ الْبَرَادِعِيُّ، وَاللَّخْمِيُّ، وَالْبَاجِيُّ، وَابْنُ رُشْدٍ، وَالْمَازِرِيُّ، وَابْنُ الْحَاجِبِ، .

وَمِنْ الشَّافِعِيَّةِ: أَبُو سَعِيدٍ الإِصْطَخْرِيُّ،وابن سريج، وَالْقَفَّال الْكَبِيرُ الشَّاشِيُّ، ويلحق بهم إمام الحرمين الجويني (والبعض يعده من المجتهدين المطلقين وخاتمتهم)، وَحُجَّةُ الإِسْلاَمِ الْغَزَالِيُّ.

وَمِنْ الْحَنَابِلَةِ: أَبُو بَكْرٍ الْخَلاَّل، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْخِرَقِيُّ.[٥٦٥]

وَبِالرُّجُوعِ إِلَى هَؤُلاَءِ الْمَذْكُورِينَ نَجِدُ أَنَّ الْمُؤَرِّخِينَ اخْتَلَفُوا فِي تَقْدِيرِهِمْ وَفِي طَبَقَاتِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ هَؤُلاَءِ لَهُمْ قَدَمُ صِدْقٍ فِي تَثْبِيتِ هَذِهِ الْمَسَائِل، وَلَهُمْ الأَثَرُ الْبَعِيدُ فِي بَقَائِهَا وَتَثْبِيتِ أَرْكَانِهَا.

٤ – طبقة المرجحين بين الأقوال المختلفة في كل مذهب ،وهم الذين يرجحون قول لإمام المذهب على قول آخر، أو الترجيح بين ماقاله الإمام وماقاله تلاميذه أو غيره من الأئمة، ويميزون بعض الروايات على بعض حسب قوتها، وهؤلاء هم الذين استقرت المذاهب على أيديهم ، (علماء استقرار المذهب)

مثل: أبو الحسين القدوري،وفخر الإسلام البزدوي في المذهب الحنفية،وأبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي في الفقه المالكي ،والقاضي حسين بن محمد بن أحمد المَرْوَرُّوْذِيّ صاحب التعليقة،والقاضي أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي،و أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني

[٥٦٤] ينظر: طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي ١٣٤/١.الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الثعالبي الحجوي ١١١/٢ ، ومابعدها.

[٥٦٥] الموسوعة الفقهية الكويتية٣٦/١.

في الفقه الشافعي،وأبو الخطاب الكلوذاني،و القاضي أبو يعلى الفَرَّاء محمد بن الحسين بن محمد بن البغدادي الحنبلي .[٥٦٦]

وصار لكل مذهب اصطلاحته الخاصة،ولكل طبقة من الطبقات كتبها المؤلفة،حسب ضوابط ومعايير محددة؛فمؤلفات الطبقة الأولى تحوي المتون والنصوص عن أئمة المذهب، وغالباً ماتكون بخطهم كالموطأ للإمام مالك، والأم للشافعي، ونصوص الأئمة في كل مذهب تنزَّل منزلة نص الشارع، لأن الإمام موقع عن الله تعالى ورسوله في فتواه[٥٦٧]،ومؤلفات الطبقة الثانية وهم تلامذة الإمام، اهتمت بجمع أقوال الإمام في كل مسألة،وتنقيحها، والتخريج على أصوله فيما لانص له للإمام،وأما مؤلفات الطبقة الثالثة فتهتم بالشروحات وترجيح الأقوال سواء كانت للإمام أم للأصحاب والمجتهدين،واهتمت مؤلفات الطبقة الرابعة بشرح الشروحات وإخراج القول المفتى به في المذهب.

- الحيل والمخارج الشرعية

وهو من الأبواب الجديدة المبتكرة في الفقه،والْحِيَل الْمَشْرُوعَةُ:هِيَ الْحِيَل الَّتِي تُتَّخَذُ لِلتَّخَلُّصِ مِنَ الْمَآثِمِ لِلتَّوَصُّل إِلَى الْحَلاَل، أَوْ إِلَى الْحُقُوقِ، أَوْ إِلَى دَفْعِ بَاطِلٍ، وَهِيَ الْحِيَل الَّتِي لاَ تَهْدِمُ أَصْلاً مَشْرُوعًا وَلاَ تُنَاقِضُ مَصْلَحَةً شَرْعِيَّةً[٥٦٨] ، وإنما هي نوع من التكييف الفقهي لقضايا ومسائل فقهية مستجدة لم تكن مسبوقة .

والْحِيلَةُ لغةً :هِيَ الْحِذْقُ وَجَوْدَةُ النَّظَرِ وَالْقُدْرَةُ عَلَى التَّصَرُّفِ فِي تَدْبِيرِ الأُمُورِ .[٥٦٩]

واستعمل لفظ الحيلة فِي الْعُرْفِ فِي سُلُوكِ الطُّرُقِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي يَتَوَصَّل بِهَا الرَّجُل إِلَى حُصُول غَرَضِهِ، بِحَيْثُ لاَتَفَطَّنُ لَهُ إِلاَّ بِنَوْعٍ مِنَ الذَّكَاءِ وَالْفِطْنَةِ.[٥٧٠]

والحِيلَة والحُوَيْلَة: ما يتوصّل به إلى حالة ما في خفية، وأكثر استعمالها فيما في تعاطيه خبث، وقد تستعمل فيما فيه حكمة، ولهذا قيل في وصف الله عزّ وجلّ: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحالِ﴾ [الرعد/ ١٣] ، أي:

---

[٥٦٦] ينظر: إأعلام الموقعين ٤/ ١٨٤و ١٨٥. صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان ت:٦٩٥، ص ١٨ – ٢٣.أدب المفتي لابن الصلاح ص٩٩. طبقات الفقهاء لابن كمال باشا –مخطوط ،التخريج عند الفقهاء والأصوليين ليعقوب عبد الوهاب ٢٩٧/١.

[٥٦٧] وهذا متفق عليه عند أهل السنة . ينظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية٧٨/١.

[٥٦٨] وضع الفقهاء تأصيلاً وضوابط للحيل الشرعية . ينظر: الموافقات، للشاطبي ٣/ ١٢٤، مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور، ص٣٥٦.

[٥٦٩] انظر: بحث الحيلة في الموسوعة الفقهية الكويتية–٣٣/١٩.

[٥٧٠] ابن فيم الجوزية،أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية، تحقيق:بشير عيون–دار البيان–دمشق–الطبعة الاولى:١٤٢١هـ–٢٠٠٠م،عدد الأجزاء:٤، ٣/ ٢٥٢ .

الوصول في خفية من النّاس إلى ما فيه حكمة، وعلى هذا النّحو وصف بالمكر والكيد لا على الوجه المذموم، تعالى الله عن القبيح.[٥٧١]

والحيلة نوعان :

١- محرمة وغير جائزة : وهي كل وسيلة أو طريق يترتب عليه إبطال مقاصد الشارع أو العبث بها من إسقاط للواجبات وارتكاب للمحرمات وقلب الحق باطلا والباطل حقا فهذا محظور يذم فاعله ومعلمه.

وأدلة حرمتها :

أ- قصة أصحاب السبت : ولعله أبلغ دليل على حرمتها ،وذكره القرآن الكريم عندما أمر الله اليهود أن يكون عيدهم الجمعة من كل أسبوع على ما هو ثابت في شريعتنا فأبوا إلا السبت فأجيبوا إلى ما طلبوا وأمروا أن يتفرغوا فيه للعبادة وحرم الله عليهم صيد السمك فيه، ثم ابتلاهم الله سبحانه فكانت الحيتان تأتيهم يوم سبتهم شرعاً، ظاهرة على وجه الماء فإذا كان يوم الأحد لزمن سفل اليحر فلم ير منهن شيء، حتى يكون يوم السبت الذي بعده، وهكذا كما قال الله تعالى: {وَيَوْمَ لا يَسْبِتُونَ لا تَأْتِيهِمْ} [أعراف: ١٦٣] ، فاحتالوا للاصطياد في السبت بصورة الاصطياد في غيره بشتى الحيل، التي ظاهرها الامتثال وباطنها التمرد والعصيان[٥٧٢] ،ومنها أنهم كانوا ينصبون الشبك وَالْحَبَائِلِ وَالْبِرَكِ قَبْلَ يَوْمِ السَّبْتِ فَلَمَّا جَاءَتْ يَوْمَ السَّبْتِ عَلَى عَادَتِهَا فِي الكثرة نشبت بتلك الحبائل،فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ أَخَذُوهَا بَعْدَ انْقِضَاءِ السَّبْتِ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ، مَسَخَهُمُ اللَّهُ إِلَى صُورَةِ الْقِرَدَةِ وَهِيَ أَشْبَهُ شَيْءٍ بِالْأَنَاسِيِّ فِي الشَّكْلِ الظَّاهِرِ وليست بإنسان حقيقة، فكذلك أعمال هؤلاء وحيلتهم لَمَّا كَانَتْ مُشَابِهَةً لِلْحَقِّ فِي الظَّاهِرِ وَمُخَالِفَةً لَهُ فِي الْبَاطِنِ، كَانَ جَزَاؤُهُمْ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِمْ[٥٧٣] ، قال تعالى : {وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ } [البقرة: ٦٥].

ب- قال صلى الله عليه وسلم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[٥٧٤] . وقد صدر البخاري هذا الحديث في كتاب الحيل من جماعه تحت عنوان "بَابٌ فِي تَرْكِ الحِيَلِ، وَأَنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فِي الأَيْمَانِ وَغَيْرِهَا"،والأحاديث في هذا الشان كثيرة .

---

[٥٧١] المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني١/٢٦٧.

[٥٧٢] تفسير ابن كثير ٣/٤٤٤.

[٥٧٣] المصدر ذاته١/٨٦.

[٥٧٤] صحيح البخاري٦٩٥٣ - ٩/٢٢.

٢- حيل جائزة : وهي كل وسيلة أو طريق مشروع يترتب على سلوكه تحقيق مقاصد الشارع من فعل ما أمر الله به واجتناب ما نهى الله عنه وإقامة الحق وقمع الباطل فهذا جائز مشروع.[٥٧٥]

ووتنقسم إلى ثَلاَثَةُ أقسام :

أ – أَنْ تَكُونَ الْحِيلَةُ مُحَرَّمَةً وَيُقْصَدَ بِهَا الْوُصُول إِلَى الْمَشْرُوعِ، مِثْل أَنْ يَكُونَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَيَجْحَدَهُ وَلاَ بَيِّنَةَ لَهُ، فَيُقِيمُ صَاحِبُ الْحَقِّ شَاهِدَيْ زُورٍ يَشْهَدَانِ بِهِ وَلاَ يَعْلَمَانِ ثُبُوتَ هَذَا الْحَقِّ .

وَمُتَّخِذُ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْحِيَل يَأْثَمُ عَلَى الْوَسِيلَةِ دُونَ الْقَصْدِ .

وَيُجِيزُ هَذَا مَنْ يُجِيزُ مَسْأَلَةَ الظَّفَرِ بِالْحَقِّ، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ دُونَ بَعْضٍ .

ب – أَنْ تَكُونَ الْحِيلَةُ مَشْرُوعَةً وَتُفْضِيَ إِلَى مَشْرُوعٍ .

وَمِثَالُهَا الأَسْبَابُ الَّتِي نَصَبَهَا الشَّارِعُ مُفْضِيَةً إِلَى مُسَبَّبَاتِهَا، كَالْبَيْعِ، وَالإِجَارَةِ وَأَنْوَاعِ الْعُقُودِ الأُخْرَى، وَيَدْخُل فِيهِ التَّحَيُّل عَلَى جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ .

ج – أَنْ تَكُونَ الْحِيلَةُ لَمْ تُوضَعْ وَسِيلَةً إِلَى الْمَشْرُوعِ فَيَتَّخِذُهَا الْمُتَحَيِّل وَسِيلَةً إِلَى ذَلِكَ، وَمِثَالُهُ الْمَعَارِيضُ الْجَائِزَةُ فِي الْكَلاَمِ .[٥٧٦]

وأَدِلَّةِ مَشْرُوعِيَّتِهَا :

أ – قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَال وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً ﴾ [النساء٤/٩٨]، أَرَادَ بِالْحِيلَةِ التَّحَيُّل عَلَى التَّخَلُّصِ مِنَ الْكُفَّارِ، وَهَذِهِ حِيلَةٌ مَحْمُودَةٌ يُثَابُ عَلَيْهَا مَنْ عَمِلَهَا .

إِنَّ الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجَلِهِ حُرِّمَتِ الْحِيَل هُوَ أَنَّهَا تَهْدِمُ الأُصُول الشَّرْعِيَّةَ، وَتُنَاقِضُ الْمَصَالِحَ الشَّرْعِيَّةَ، فَإِذَا انْتَفَى هَذَا الْمَعْنَى وَكَانَتِ الْحِيَل مِمَّا لاَ يُنَاقِضُ الأُصُول الشَّرْعِيَّةَ فَلاَ مَعْنَى لِمَنْعِهَا بَل كَانَتْ مِنَ الْمَشْرُوعِ .

هـ – أَجَازَتِ الشَّرِيعَةُ لِلْمُكْرَهِ عَلَى الْكُفْرِ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ إِحْرَازًا لِدَمِهِ، وَفِي هَذَا تَحَيُّلٌ عَلَى إِحْرَازِ الدَّمِ، وَالتَّحَيُّل هُنَا كَالتَّحَيُّل بِكَلِمَةِ الإِسْلاَمِ إِحْرَازًا لِلدَّمِ،قال تعالى:﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[النحل١٦/١٠٦]

---

[٥٧٥] الحيل لمحمد المسعودي١/١١٤.

[٥٧٦] انظر:ابن القيم،إعلام الموقعين ٣ / ٣٣٤؛الشاطبي، الموافقات، شرح:عبد الله درارز،تخريج:ابراهيم رمضان،دار المعرفة،بيروت،الطبعةالخامسة:١٤٢٢هـ-٢٠٠١م،عدد الأجزاء:٤-مجلدين -٤ / ١٩٨ - ٢٠٠ . تبصرة الحكام لابن فرحون ٢ / ٣٧٦.

و-منْ ذَلِكَ قَوْله تَعَالَى :﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ ﴾[ص٣٨/٤٤] وَهِيَ حِيلَةٌ لِلْخُرُوجِ مِنَ الْحِنْثِ.

قال النَّوَوِيُّ : قَال الْعُلَمَاءُ : إِذَا دَعَتْ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ رَاجِحَةٌ إِلَى خِدَاعِ الْمُخَاطَبِ، أَوْ حَاجَةٌ لاَ مَنْدُوحَةَ عَنْهَا إِلاَّ بِالْكَذِبِ، فَلاَ بَأْسَ بِالتَّوْرِيَةِ، وَالتَّعْرِيضِ .

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مَكْرُوهٌ، وَلَيْسَ بِحَرَامٍ إِلاَّ أَنْ يُتَوَصَّل بِهِ إِلَى أَخْذِ بَاطِلٍ، أَوْ دَفْعِ حَقٍّ فَيَصِيرُ عِنْدَئِذٍ حَرَامًا.[٥٧٧]

٣- روى البخاري في صحيحه عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ: «أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا»، فَقَالَ: إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلاَثَةِ، فَقَالَ: «لاَ تَفْعَلْ، بِعِ الجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا»، وَقَالَ فِي المِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ.[٥٧٨]

قال ابن حجر العسقلاني :(في الحديث دليلٌ على جواز الحِيَل ونفاذها، مع أنه قد وَرَدَ عنها النهي أيضًا. والصواب: أن فيها تقسيمًا على الحالات، فَيَجُوزُ البعض دون البعض).[٥٧٩]

وهناك من أفرد «الحيل» بمؤلف مستقل، ومنهم من جعله فصلًا أو بابًا في تأليفه كالبخاري في صحيحه[٥٨٠] ،وهناك من أفرد له كتاباً مستقلاً[٥٨١] ،مثل كتاب: " المخارج في الحيل" الذي ينسب للإمام الرباني محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى.

- علم التوحيد والكلام

مع إتساع رقعة الإسلام في أطراف الدنيا، ودخول كثير من أصحاب الديانات المختلفة فيه، وأكثرهم ممن لايحسن اللغة العربية،وكانوا يحملون شبهات وأفكاراً ورثوها من دينهم السابق،ومع ازدهار حركة الترجمة للكتب الفلسفية والمنطقية ، ظهرت شبهات وتساؤلات عديدة لم تكن معروفة في السابق، ارتكزت على طروحات ظاهرها العقل والمنطق وباطنها الطعن في الدين وإثارة الشكوك والشبهات فيه، وحاول

---

[٥٧٧] الأذكار للنووي ص ٣٣٨.

[٥٧٨] صحيح البخاري،كتاب البيع، باب إذا بيع تمر بتمر خير منه،٢٢٠١ -٧٧/٣،كتاب الوكالة، باب الوكالة في الصرف والميزان٢٣٠٢- ٩٨/٣.

[٥٧٩] فتح الباري ٤٨٠/٣، وينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري٣٥/٦. الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج لمحمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي،٢٨١/١٧.

[٥٨٠]. صحيح البخاري-كتاب الحيل٢٢/٩. " المخارج في الحيل" ينسب لمحمد بن الحسن الشيباني رحمه الله ،مطبوع عن مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة.

[٥٨١] مطبوع عن مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة.

أصحابها إيجاد تناقض بين الدين والعقل، ودعوا علماء الإسلام للجدل والمناظرة ، وتحدوهم ونسبوا العجز إليهم إن لم يفعلوا،فأثار هذا الأمر حفيظة العلماء الربانيين، فانبرى المخلصون منهم بعد أن قيضهم الله للدفاع عن الدين وإثبات أن لاتعارض بين الدين والعقل،مستخدمين نفس مناهج الخصوم أي بالاستدلال بالأدلة العقلية والنقلية، فانتصروا بعون الله وتوفيقه على خصومهم وأقاموا الحجة على المخالف ،فكانوا حماة للعقيدة الإسلامية وحراسهم ، فكانوا خير خلف لخير سلف، مصداقاً لقول رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»[٥٨٢] ،فجاء علم الكلام ليواجه جملة من التحديات والإشكالات التي واجهت العقل المسلم على مستوى العقيدة،ويجيب عن تساؤلات كثيرة استقرت في أذهان المسلمين الجدد قبل إسلامهم،ويزيل شبهات وإشكالات طرأت على المسلمين في ذلك العصر.

وعلى رأس من قيّضه الله من هؤلاء العلماء،الإمامين الجليلين: أبو الحسن الأشعري(٢٦٠-٣٢٤هـ)[٥٨٣]وسميَّ أتباعه الأشاعرة ؛وأبو منصور الماتريدي(ت:٣٣٣هـ)[٥٨٤] وسميَّ أتباعه بالماتريدية ، وتبعهم السواد الأعظم من المسلمين، وقد قال صلى الله عليه وسلم : «إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ»[٥٨٥] ،فكان أغلب الحنفية أتباع الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ماتريدية ، وأغلب المالكية والشافعية وبعض الحنابلة أشاعرة ، وسلك اهل الحديث والأثريين مسلكاً أخر وهو اتباع الأثر النقلي

---

[٥٨٢] البيهقي :السنن الكبرى٢٠٩١١-٣٥٣/١٠. الطبراني: مسند الشاميين٥٩٩-٣٤٤/١.

[٥٨٣] كَانَ أبو الحسن فِي حداثته تلميذاً لأبي عَليّ الجبائي،قَرَأَ عَلَيْهِ وتمذهب بمذهبه، فَإِن أَبَا عَليّ كَانَ زوج أمه،واتفق انه جرى بَينهمَا مناظرة؛ فِي وجوب الْأَصْلَح أَو الصّلاح على الله تَعَالَى، فَقَالَ الشَّيْخ أَبُو الْحسن: أتوجب على الله رِعَايَة الصّلاح أَو الْأَصْلَح فِي حق عباده؟ فَقَالَ: نعم، فَقَالَ: مَا تَقول فِي ثَلَاثَة صبية إِخْوَة! اخترم الله أحدهم قبل الْبُلُوغ، وَبَقِي إثنان، فَأسلم أَحدهمَا، وَكفر الآخر، مَا الْعلَّة فِي اخترام الصَّغِير؟ فَقَالَ لَهُ لَو أَنه سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رب لم اخترمتني دون أخوي؟ فَقَالَ أَبُو عَليّ: إِنَّمَا اخترمته لِأَنَّهُ علم أَنه لَو بلغ لكفر! فَكَانَ الْأَصْلَح لَهُ اخترامه. فَقَالَ لَهُ الشَّيْخ أَبُو الْحسن: فقد أَحْيَا الله أَحدهمَا وَكفر! فَهَلا اخترمه عملا بالأصلح لَهُ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَليّ: إِنَّمَا أَحْيَاهُ ليعرضه لأعلى فَهُوَ أصلح لَهُ. فَقَالَ لَهُ الشَّيْخ: فَهَلا أَحْيَا الَّذِي اخترمه ليعرضه لأعلى الْمَرَاتِب كَمَا فعل بأَخيه؟ إِذا قلت انه الْأَصْلَح لَهُ! فَانْقَطع أَبُو عَليّ وَلم يحر جَوَابا. ثمَّ قَالَ للشَّيْخ أبي الْحسن: أوسوست؟ فَقَالَ الشَّيْخ أَبُو الْحسن: مَا ووست وَلَكِن وقف حمَار الشَّيْخ على القنطرة. ثمَّ فَارقه وَخَالفهُ، وَخَالف سَائِر فرق الْمُعْتَزلَة، ويُقَال أَقَامَ على الاعتزال أَرْبَعِينَ سنة حَتَّى صَار للمعتزلة إِمَامًا، فَلَمَّا أَرَادَهُ الله لنصر دينه وَشرح صَدره لاتباع الْحق غَابَ عَن النَّاس فى بَيته خَمْسَة عشر يَوْمًا، ثمَّ خرج إِلَى الْجَامِع ،وَصعد الْمِنْبَر وَقَالَ: معاشر النَّاس إِنَّمَا تغيبت عَنْكُم هَذِه الْمدَّة لأنى نظرت، فتكافأت عندى الْأَدِلَّة ،وَلم يترجع عندى شَيْء على شَيْء! فاستهديت الله تَعَالَى، فهدانى الى اعْتِقَاد مَا أودعته فِي كتبي هَذِه، وانخلعت من جَمِيع مَا كنت أعتقده، كَمَا انخلعت من ثوبي هَذَا. وانخلع من ثوب كَانَ عَلَيْهِ وَرمى بِهِ، وَدفع الْكتب الَّتِي ألفها على مَذَاهِب أهل السّنة إِلَى النَّاس.الذهبي: سير اعلام النبلاء١٥/٨٥،الصفدي: الوافي بالوفيات٢٠/١٣٨.السبكي: طبقات الشافعية٣/٣٤٨.

[٥٨٤] ينظر: ابن قطلوبغا : تاج التراجم٢١٧-ص٢٤٩. عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ): الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه – كراتشي،١/٥٦٢.

[٥٨٥] سنن ابن ماجه٣٩٥٠-١٣٠٣،ومسند أحمد وابي يعلى وغيرهم عن أنس بن مالك ، والحديث حسن له شواهد كثيرة يرقى فيها للصحيح،قال السيوطي في تفسير السواد الأعظم؛ أي: جماعة الناس ومعظمهم الذين يجتمعون على سلوك المنهج المستقيم. والحديث يدل على أنه ينبغي العمل بقول الجمهور.

من كتاب أو سنة ، والاحجام والتوقف عن المشكل والمتشابه وتفويض الأمر لله دون الخوض فيه وسمي هذا المذهب بمذهب التفويض ، وهذه هي الطريقة الأسلم لمن كانت فطرته نقية وعقيدته صافية، وهذا هو المذهب الأول عينه للأشاعرة والماتريدية فهم لم يخوضوا في الأدلة العقلية والمنطقية إلا للضرورة حتى يزيلوا الشبهات والتحديات التي زرعها خصوم الإسلام ، ويردوا عليهم ، وسمي مذهبهم بالتأويل أو مذهب الخلف اصطلاحاً [٥٨٦]، وبالطبع هذا التأويل يكون ضمن ضوابط يحددها الشرع اللغة وتجمل في ثلاثة أمور: وهو التقديس ، والتنزيه لله ، ثم قبول اللغة العربية وأساليبها لهذا التأويل، يقول حجة الإسلام الإمام الغزالي :(وَنحن نعلم انه لَو صرح مُصَرح فِيمَا بَين الصَّحَابَة بِأَن الله تَعَالَى لَا يحويه مَكَان ،وَلَا يحده زمَان، وَلَا يماس جسماً،وَلَا ينْفَصل عَنهُ بمسافة مقدرَة وَغير مقدرَة، وَلَا يعرض لَهُ انْتِقَال، وجيئة وَذَهَاب، وَحُضُور وأفول، وَأَنه يَسْتَحِيل أَن يكون من الآفلين، والمنتقلين والمتمكنين، إلى غير ذَلِك من نفي صِفَات التَّشْبِيه، لرأوا ذَلِك عين التَّوْحِيد والتنزيل)[٥٨٧]، وهذا الكلام يبين العلاقة بين السلف والخلف وبين التفويض والتأويل ، فالتفويض هو الأصل وعليه عقيدة عوام المسلمين ، والتأويل للضرورة لمن يحمل شكاً أو شبهة في صدره من المسلمين ، أو للدفاع عن الإسلام في مواطن المناظرة والجدل.[٥٨٨]

فعرّفوا علم التوحيد شرعاً واصطلاحاً بأنّه: إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته والتصديق بها ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً، ويسمى بالفقه الأكبر أو علم أصول الدين ،أوعلم الكلام لأنهم استخدموا البراهين العقلية والمنطقية مع الأدلة النقلية في إثبات علم التوحيد .

وعلم الكلام:هو علم يقتدر به على إثبات العقائد الدينية من أدلتها اليقينية.

والأدلة اليقينية نوعان:

النوع الأول:أدلة يقينية نقلية؛وهي الخبر الصادق المنقول إلينا بالتواتر(القرآن الكريم والسنة المتواترة).

النوع الثاني: أدلة يقينة عقلية ؛وهي البراهين والأدلة المنطقية والعقلية التي لايختلف فيها العقلاء، مثل : الواحد نصف الاثنين ، وزوايا المثلث ثلاثة ولايمكن أن تكون أربعة ، وكل جسم له حيز وبعد . [٥٨٩]

---

[٥٨٦] ينظر: العضد الإيجي:المواقف ٨.الغزالي:الاقتصاد في الاعتقاد١٥. الشهرستاني :الملل والنحل١/٣.النسفي:بحر الكلام ٤٧.الخن: العقيدة الإسلامية٢٧.الرفاعي:المعرفة٨.

[٥٨٧] الغزالي: فضائح الباطنية ١٥٥.

[٥٨٨] انظر : مقدمة الغزالي في كتابه إلجام العوام عن علم الكلام .

[٥٨٩] ينظر: النسفي: متن العقائد النسفية١/٥٣. النسفي:بحر الكلام ص٤٧،أ.د مصطفى الخن :العقيدة الإسلامية ص٢٤، عبد الكريم الرفاعي:المعرفة ص ١٧.

ولعل سبب تسمية علم الكلام ، الذي في أصله علم التوحيد بهذا الاسم هي لاعتماده على قواعد علم المنطق، ومناهج الاستدلال العقلي وطرق التفكير الصحيح، وأساليب وقواعد اللغة العربية الفصيحة، وهذه تعتبر أدوات الكلام والمتكلمين عند الفلاسفة والمناطقة.

وبعضهم يرجع الخلاف لأكبر مسألة طرأت آنذاك، وهي :هل القرآن (كلام الله) مخلوق أم غير مخلوق ؟ وفتن فيها كثير من العلماء وعلى رأسهم الإمام احمد بن حنبل[٥٩٠]، فسمي علم الكلام تبعاً لهذه المسألة. [٥٩١]

ومباحث علم الكلام :

- الإيمان تعريفه وأركانه وشرائطه.
- الإلهيات: وهي المباحث التي تتعلق في ذات الله وصفاته ومايجب له ومايستحيل عليه.
- النبويات :وتتعلق بما يجب للأنبياء وما يجوز عليهم وما بستحيل بحقهم .
- السمعيات:وهي الامور الغيبية التي أدلتها من الكتاب والسنة.

ومن أهم المتكلمين في القرنين الرابع والخامس الهجري: ابن فورك[٥٩٢] والباقلاني[٥٩٣]، وإمام الحرمين الجويني، والبيهقي ، وأبو القاسم القشيري،والغزالي.

وتبقى إشكالية واحدة وهي : ما نقل عن الأئمة في ذم علم الكلام وتحريمه ؟!

وقد نقلت نصوص عن الأئمة في تحريم هذا العلم وذمه ، وأوضح الأقوال ما نقل عن الإمام الشافعي فيه، فقد روى تلميذه يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْمِصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ لأَنْ يُبْتَلَى الْمَرْءُ بِكُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ سِوَى الشِّرْكِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْكَلامِ وَلَقَدِ اطَّلَعْتُ من اهل الْكَلَام على شئ ماظننت أَنَّ مُسْلِمًا يَقُولُ ذَلِكَ.

---

[٥٩٠] ينظر: الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لأبي زرعة العراقي، ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم ت:٨٢٦هـ،١/٧٢٣.

[٥٩١] ينظر:الغزالي:إحياء علوم الدين قواعد العقائد ٩٧/١.

[٥٩٢] مُحَمَّد بن الْحُسَيْن بن فورك ت:٤٠٦هـ، الْأُسْتَاذ أَبُو بكر الْأَصْفَهَانِي الْمُتَكَلّم الأصولي الأديب النَّحْوِيّ الْوَاعِظ، وأخذ أصول الكلام وأصول مذهب الأشعري عن أبي الحسن الباهلي وابن مجاهد وأخذ الفقه الشافعي وأصول مذهبه عن الصعلوكي، ثمَّ توجه إِلَى الرّيّ ثمَّ إِلَى نيسابور وَبنى لَهُ بهَا مدرسة وأحيى الله تَعَالَى بِهِ أنواعا من الْعُلُوم وَظَهَرت بركته على المتفقه وَبَلغت مصنفاته قَرِيبا من الْمِائَة ثمَّ دعِي إِلَى مَدِينَة غزنة من الْهِنْد وَجَرت لَهُ بهَا مناظرات عَظِيمَة فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى نيسابور سم فِي الطَّرِيق فَمَاتَ ،وَنقل إِلَى نيسابور فَدفن بهَا. طبقات الشافعية لابن شهبة١/١٩١، وعده من الطبقة الثامنة من طبقات الشافعية. سير اعلام النبلاء للذهبي١٧/٢١٦.

[٥٩٣] هُوَ مُحَمَّد بن الطّيب بن مُحَمَّد الْبَصْرِيّ ثمَّ الْبَغْدَادِيّ، أَبُو بكر، الْمَعْرُوف بِالْقَاضِي الباقلاني ولد بِالْبَصْرَةِ سنة٣٣٨ هـ، انتصر لمذْهَب الأشاعرة، وانتهت إِلَيْهِ رئاسة الْمَذْهَب الْمَالِكِي فِي وقته، لَهُ مصنفات مِنْهَا إعجاز القرءان وهداية المسترشدين فِي علم الْكَلَام توفّي بِبَغْدَاد سنة ٤٠٣هـ.ينظُر : سير أَعْلَام النبلاء ١٧/١٩٠ ومعجم المؤلفين ١٠/١٠٩.

وقَالَ أَبُو ثَوْرٍ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ مَا تَرَدَّى أَحَدٌ فِي الْكَلامِ فَأَفْلَحَ

وعن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ،قَالَ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْكَلَام فِي الْهَوَاء؛ لفروا مِنْهُ كَمَا يُفَرُّ مِنَ الأَسَدِ.[٥٩٤]

وقال الزعفراني: سمعت الشافعي يقول: "حكمي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد، ويحملوا على الإبل منكَّسين، ويطاف بهم في العشائر والقبائل ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنّة وأخذ بالكلام".[٥٩٥]

ونقلت أقوالاً مشابهة عن أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري وجميع أهل الحديث من السلف.[٥٩٦]

وقد خرج الأشاعرة الشافعية والمالكية والحنابلة أقوال الأئمة المذكورة على النحو التالي :

١- إن علم الكلام المذموم ليس المبني على الاستدلالات العقلية الصحيحة، وإنما المذموم فهو الكلام على طريقة الفلاسفة و على طريقة أهل ألأهواء والبدع الذين غلبوا جانب العقل، وتركوا الكتاب والسنة،وجعلوا معولهم عقولهم، وأخذوا بتسوية الكتاب والسنة عليها،والكلام على طريقة المتنطعين والمتغلغلين في التقسيمات والتدقيقات التي لا يفهمها إلا قلة قليلة من الناس المتشدقين بتكثير الأسئلة والأجوبة الدقيقة مما أحدثه المتكلمون من تفسير وسؤال وتوجيه وإشكال، ثم الإشتغال بحله، ومن إثارة اللوازم البعيدة،والإكثار من إيراد الشبه الواردة على عقائد أهل السنة، مما لم يكن يعرف شيء منه في العصر الأول، بل كانوا يشددون النكير على من يفتح باب الجدل والمماراة، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا[٥٩٧]،أي المتعمقون في البحث والإستقصاء، وذلك لاشتمال هذا النوع من الكلام على كثير من الخبط والتضليل، وعدم وفائه بما هو المقصود منه من كشف الحقائق وعمارة القلوب باليقين، بل إقد يورث زعزعة في العقيدة فيوهنها، وكان كلام الأئمة مقابل هؤلاء، والمعلوم أن الإمام الشافعي متى ولد ومتى توفي ١٥٠ – ٢٠٤هـ ،أي قبل أن يولد الإمام الأشعري الذي ينسب إليه الكلام

---

[٥٩٤] ينظر: تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري للحافظ ابن عساكر الدمشقي ت:٥٧١، ٣٣٦/١. سير أعلام النبلاء للذهبي١٦/١٠.

[٥٩٥] مناقب الإمام الشافعي للرازي ص ٩٩.

[٥٩٦] إحياء علوم الدين للغزالي٩٥/١.وقد ورد الإمام ابن عساكر ما ذكرناها من أقوال السلف في ذم الكلام وغيرها في كتابه (تبيين كذب المفترى فيما نسب لأبي الحسن الأشعري) بالأسانيد المتصلة، فمن أراد النظر في أسانيدها فليرجع إليه (ص ٣٣٣) فما بعدها.

[٥٩٧] صحيح مسلم ،كتاب العلم ، باب هلك المتنطعون ٧ – (٢٦٧٠)-٢٠٥٥/٤.

بمفهوم أهل السنة بأكثر من مائة سنة ،وفي تلك الفترة تاريخياً كانت عبارة المتكلمين أكثر ما تطلق على القدرية وعلى من كان موجوداً من المعتزلة،وكان كلام الشافعي في علم الكلام في معرض رده على حفص الفرد،وهو من رؤوس المبتدعة الذين قالوا بخلق القرآن،والمسألة ليس لها علاقة بعلم الكلام عند أهل السنة،فهو إنما يتكلم عن معهودين مخصوصين معروفين في الكلام وهذا هو الأصل في مثل هذه الكلمات، وخصوصاً أنه قد اشتهر بينه وبين حفص الفرد مناقشات ونقلت عن أصحابه، ونشرت عنه كلمات هو نفسه كان يتكلم في مسائل من علم التوحيد مثل خلق القرآن والإمامة والرسالة والنبوة وردَّ على النصارى وغير ذلك وهذه هي مسائل علم الكلام.

يقول البيهقي: (قلت: إنما أراد الشافعي، رحمه الله، بهذا الكلام حفصاً وأمثاله من أهل البدع، وهذا مراده بكل ما حكى عنه في ذمّ الكلام وذم أهله، غير أن بعض الرواة أطلقه، وبعضهم قيده، وفي تقييد من قيده دليل على مراده، وكيف يكون كلام أهل السنة والجماعة مذموماً عنده وقد تكلم فيه، وناظر من ناظره فيه، وكشف عن تمويه من ألقى إلى سمع بعض أصحابه من أهل الأهواء شيئاً مما هم فيه؟) .[٥٩٨]

٢- قد يكون محمل نهي الأئمة عن علم الكلام على غير المتأهلين له،كعامة الناس،أو صغار طلبة العلم، مِمَّنْ يُخْشَى عَلَيْهِ مِنْ الْخَوْضِ فِيهِ الْوُقُوعُ فِي الشُّبَهِ وَالضَّلَالِ،وهؤلاء لَيْسَ لَهُ الْخَوْضُ فِيهِ[٥٩٩]، وأما فحول العلماء القادرين على المناظرة فيه فلهم الخوض فيه للذب عن الإسلام ودفع الشبه التي يقذفها به أعداؤه، ولذلك نجد الإمام الغزالي يؤلف كتاباً في هذا المعنى هو : إلجام العوام عن علم الكلام.[٦٠٠]

٣- الخوض في علم الكلام اضطر له علماء الإسلام اضطراراً، ولم يبتدعوه أولاً، ولكن بعد ظهور المعتزلة وانتشار شبههم،واعتمادهم على كلام الفلاسفة،والأدلة العقلية والمنطقية بزعمهم ، كان لزاماً على علماء الإسلام المخلصين أن يردوا عليهم بنفس سلاحهم ، وبمنطق لسانهم وبالقواعد التي يعتمدون عليها ويقررونها، كما يستخدم العالم المناظر نصوصاً في الإنجيل والتوراة الآن ليرد على النصارى واليهود ، عملاً بالمثل القائل : من فمك أدينك .

والخلاصة :إن علم الكلام ينقسم إلى ماهو مذموم ، والمذموم هو ماحرمه الأئمة .

---

[٥٩٨] ينظر : مناقب الشافعي للبيهقي١/٤٥٤ .

[٥٩٩] حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع٢/٤٤٥.

[٦٠٠] ينظر : إلجام العوام ، المقدمة ص٣.

وقد كره الأئمة والعلماء كراهة تحريمية الإغراق في علم المنطق وعلم الكلام المحمود، كما يفعل البعض، بل يجب الوقوف عند الحدود التي يتم بها إثبات العقائد، وترك التنطع والغوص في سفاسف الاستنبطات والاستدلالات، والتنطع في كلام المتفلسفة، وقد قامت حركة محاولة الإصلاح على يدي أبي بكر الباقلاني وإمام الحرمين عبد الملك الجويني والغزالي حيث ثم فصل الفلسفة عن الاعتقاد، وتوجيه علم الكلام لخدمة العقيدة الإسلامية بما يوافق الحجج المنطقية، واقترح الغزالي أن تساق للعامة في العقيدة الأدلة الإقناعية، وللخاصة جملة من الأدلة بحسب السن والعلم لتفادي التقليد في الدليل والمدلول،وهو المطلوب لصحة العقيدة الإسلامية.[٦٠١]

- علم الخلاف والمناظرة والجدل:

وقد ظهر هذا العلم في القرن الثاني، واشتد عوده في القرن الرابع ومابعده ،نتيجة لعلو شأن العلماء وإقبال السلاطين والأمراء وعامة الناس عليهم تقديراً للعلم،ولتدوين المذاهب الفقهية وظهور علم الكلام، وانتشار الفرق العقائدية والشبهات المشوبة بالحج المنطقية؛ فأقبل فحول العلماء من كل مذهب على المناظرة والجدل في المسائل الخلافية، وَأَكْثرُوا فِيهَا التصانيف والاستنباطات، ورتبوا فِيهَا أَنْوَاع المجادلات والتصنيفات.[٦٠٢]

وتعددت أنواع المناظرات فمنها :

١- المناظرات في المسائل الفقهية، وقد ازدهرت منذ عصر الأئمة، وبخاصة عند أبي حنيفة والشافعي، ومن أمثلة ذلك ماروي أَنَّهُ اجْتَمَعَ أيو حنيفة مَعَ الْأَوْزَاعِيِّ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: مَا بَالُكُمْ لَا تَرْفَعُونَ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالرَّفْعُ مِنْهُ(رفع اليدين في الصلاة)، فَقَالَ: لِأَجْلِ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْءٌ، فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَيْفَ لَمْ يَصِحَّ وَقَدْ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَعِنْدَ الرُّكُوعِ وَعِنْدَ الرَّفْعِ مِنْهُ» فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَّا عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ثُمَّ لَا يَعُودُ لِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ» فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أُحَدِّثُكَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَتَقُولُ حَدَّثَنِي حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: كَانَ حَمَّادٌ أَفْقَهَ مِنْ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ أَفْقَهَ مِنْ سَالِمٍ، وَعَلْقَمَةُ لَيْسَ

---

[٦٠١] ينظر :التقريب والإرشاد للقاضي الباقلاني ، طرق العلوم الضرورية ،ماهية العقل ١/١٨٨- ١٩٧. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لإمام الحرمين الجويني ص١٤ ومابعدها .الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص١٧. إلجام العوام للغزالي المقدمة ص٣، مقاصد الشريعة للطاهر ابن عاشور١/٢٦٥، ١/٢٨٤ .

[٦٠٢] ينظر: إحياء علوم الدين للغزالي، سبب إقبال الخلق على علم المناظرة١/٤٢.

بِدُونٍ مِنْ ابْنِ عُمَرَ فِي الْفِقْهِ، وَإِنْ كَانَتْ لِابْنِ عُمَرَ صُحْبَةٌ وَلَهُ فَضْلُ صُحْبَةٍ فَالْأَسْوَدُ لَهُ فَضْلٌ كَثِيرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ هو من هو. فَرَجَّحَ بِفِقْهِ الرُّوَاةِ كَمَا رَجَّحَ الْأَوْزَاعِيُّ بِعُلُوِّ الْإِسْنَادِ.[٦٠٣]

وحكي أن أحمد ناظر الشافعي في تارك الصلاة فقال له الشافعي: يا أحمد، ما تقول إنه يكفر؟ قال: نعم، قال: إذا كان كافرا فبِمَ يسلم؟ قال: يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، قال الشافعي: فالرجل مستديم لهذا القول لم يتركه، قال: يسلم بأن يصلي، قال: صلاة الكافر لا تصح ولا يحكم بإسلامه بها، فانقطع أحمد وسكت.[٦٠٤]

ومن المناظرات الفقهية المشهورة بين الشافعي ومحمد بن الحسن ، قال له محمد بن الحسن: ما تقول في رجل غضب من رجل ساجة[٦٠٥] فبنى عليها بناء أنفق فيه ألف دينار، ثم جاء صاحب الساجة أثبت بشاهدين عدلين أن هذا اغتصب هذه الساجة١ وبنى عليها هذا البناء، ما كنت تحكم؟ قال الشافعي: أقول لصاحب الساجة يجب أن تأخذ قيمتها، فإن رضي حكمت له بالقيمة، وإن أبى إلا ساجته قلعتها له ورددتها عليه، قال محمد: فما تقول في رجل اغتصب من رجل خيط إبريسم فخاط به بطنه، فجاء صاحب الخيط فأثبت بشهادة عدلين أن هذا اغتصب هذا الخيط أكنت تنزع الخيط من بطنه؟ فقال الشافعي: لا، فقال محمد: الله أكبر تركت قولك، فقال الشافعي: لا تعجل أخبرني لو لم يغصب الساجة من أحد وأراد أن يقلع هذا البناء عنها أيباح له ذلك أم يحرم عليه؟ فقال محمد: بل يباح، فقال الشافعي: أفرأيت لو كان الخيط خيط نفسه فأراد أن ينتزعه من بطنه،أمباح له ذلك أم محرم؟ فقال محمد: بل محرم، فقال الشافعي: فكيف تقيس مباحا على محرم؟ فقال محمد: أرأيت لو أدخل غاصب الساجة في سفينة ولجج في البحر أكنت تنزع اللوح من السفينة؟ فقال الشافعي: بل آمره أن يقرب سفينته إلى أقرب المراسي إليه ثم أنزع اللوح وأدفعه إلى صاحبه، فقال محمد: أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار" [2]؟ قال الشافعي: هو أضر بنفسه لم يُضر به، ثم قال الشافعي: ما تقول في رجل اغتصب من رجل جارية فأولدها عشرة كلهم قد قرءوا القرآن وخطبوا على المنابر وحكموا بين المسلمين، فأثبتَّ صاحب الجارية بشاهدين

---

[٦٠٣] فاح القدير لابن الهمام ٣١١/١.

[٦٠٤] المعيد في أدب المفيد والمستفيد، عبد الباسط بن موسى بن محمد بن إسماعيل العلموي ثم الموقت الدمشقي الشافعيّ (المتوفى: ٩٨١هـ)١٨٠/٢.

[٦٠٥] أي: شجرة عظيمة، والخشب من شجر الساج.

عدلين أن هذا اغتصبها منه، ناشدتك الله بماذا كنت تحكم؟ قال:أحكم بأن أولاده أرقاء لصاحب الجارية، فقال الشافعي: أيهما أعظم ضررا: أن تجعل أولاده أرقاء أو تقلع البناء عن الساجة؟ [٦٠٦]

ومن جميل المناظرات في مسائل أصول الفقه ، ماورواه القاضي ابْنُ الْعَرَبِيّ المالكي:(حَضَرْتُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ- طَهَّرَهُ اللَّهُ- بِمَدْرَسَةِ أَبِي عُقْبَةَ الْحَنَفِيّ، وَالْقَاضِي الزِّنْجَانِيُّ يُلْقِي عَلَيْنَا الدَّرْسَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ بَهِيُّ الْمَنْظَرِ عَلَى ظَهْرِهِ أَطْمَارٌ، فَسَلَّمَ سَلَامَ الْعُلَمَاءِ وَتَصَدَّرَ فِي صَدْرِ الْمَجْلِسِ، فَقَالَ الْقَاضِي الزِّنْجَانِيُّ: مَنِ السَّيِّدُ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ سَلَبَهُ الشُّطَّارُ [٦٠٧] أَمْسِ، وَكَانَ مَقْصِدِي هَذَا الْحَرَمُ الْمُقَدَّسُ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ صَاغَانَ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ. فَقَالَ الْقَاضِي مُبَادِرًا: سَلُوهُ عَلَى الْعَادَةِ فِي إِكْرَامِ الْعُلَمَاءِ بِمُبَادَرَةِ سُؤَالِهِمْ،وَوَقَعَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى مَسْأَلَةِ الْكَافِرِ إِذَا الْتَجَأَ إِلَى الْحَرَمِ هَلْ يُقْتَلُ أَمْ لَا؟ فَأَفْتَى بِأَنَّهُ لَا يُقْتَلُ. فَسُئِلَ عَنِ الدَّلِيلِ، فَقَالَ قَوْلَهُ تَعَالَى:" وَلا تُقاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ حَتَّى يُقاتِلُوكُمْ فِيهِ" قُرِئَ" وَلَا تَقْتُلُوهُمْ، وَلَا تُقاتِلُوهُمْ" فَإِنْ قُرِئَ" وَلَا تَقْتُلُوهُمْ" فَالْمَسْأَلَةُ نَصٌّ، وَإِنْ قُرِئَ" وَلا تُقاتِلُوهُمْ" فَهُوَ تَنْبِيهٌ، لِأَنَّهُ إِذَا نَهَى عَنِ الْقِتَالِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ الْقَتْلِ كَانَ دَلِيلًا بَيِّنًا ظَاهِرًا عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْقَتْلِ. فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْقَاضِي مُنْتَصِرًا لِلشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ، وَإِنْ لَمْ يَرَ مَذْهَبَهُمَا، عَلَى الْعَادَةِ، فَقَالَ: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: " فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ" [التوبة: ٥]. فَقَالَ لَهُ الصَّاغَانِيُّ: هَذَا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِ الْقَاضِي وَعِلْمِهِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي اعْتَرَضْتَ بِهَا عَامَّةً فِي الْأَمَاكِنِ، وَالَّتِي احْتَجَجْتُ بِهَا خَاصَّةً، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الْعَامَّ يَنْسَخُ الْخَاصَّ. فَبُهِتَ الْقَاضِي الزِّنْجَانِيُّ، وَهَذَا مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ). [٦٠٨]

٢- المناظرات مع غير المسلمين،وهذه المناظرات قد تكون مع الملاحدة أو النصارى أو اليهود لإثبات العقيدة الإسلامية ، ويروى عن الإمام أبي حنيفة مناظرته للملاحدة في إنكارهم الخالق،فقال لهم : أخبروني قبل أن نتكلم في هذه المسألة عن سفينة في دجلة تذهب فتمتلئ من الطعام وغيره بنفسها، وتعود بنفسها فترسو بنفسها وترجع، كل ذلك من غير أن يديرها أحد؟فقالوا: هذا محال لا يمكن أبدا، فقال لهم: إذا كان هذا محالا في سفينة، فكيف في هذا العالم كله علوه وسفله؟. [٦٠٩]

---

[٦٠٦] المصدر السابق١/٢٣٦. آداب الشافعي للرازي ص١٦٠-١٦٣، وطبقات الشافعي الكبرى للسبكي ٢/ ١٤١-١٤٢.

[٦٠٧] الشطار: اللصوص وقطاع الطرق.

[٦٠٨] أحكام القرآن لابن العربي١/١٥٢،تفسير القرطبي٢/٣٥٢.إعلام الساجد باحكام المساجد للزركشي١/١٦٦.

[٦٠٩] شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٢٥، ٢٦؛ وشرح الفقه الأكبر للقاري ص١٤.

ومن أشهر المناظرين في هذا المجال الإمام الباقلاني، ومناظراته مع الملاحدة وأعداء الإسلام مشهورة، أشهرها عندما أرسله عضد الدولة بن بويه فِي رِسَالَة إِلَى ملك الرّوم، وكان من عادتهم عند دخول الرعية على الملك أن تنحني وتقبل الأرض بين يديده، فأبى الباقلاني ذلك ، فعمد حاشية الملك إلى حيلة حيث وضعوا باباً صغيراً من الخشب مقابل سرير الملك، وهذا الباب لا يدخل الرجل منه إلا رَاكِعا ليدْخل الْقَاضِي مِنْهُ على تِلْكَ الْحَال، فَلَمَّا أَمر بِإِدْخَال الْقَاضِي من الْبَاب،فسَار حَتَّى وصل إِلَى الْمَكَان فَلَمَّا رَآهُ تفكر فِيهِ ثمَّ فطن بالقصة، فأدار ظَهره وحنى رَأسه رَاكِعا، وَدخل من الْبَاب وَهُوَ يمشي إِلَى خَلفه، وَقد اسْتقْبل الْملك بدبره حَتَّى صَار بَين يَدَيْهِ، ثمَّ رفع رَأسه وَنصب ظَهره وأدار وَجهه حِينَئِذٍ إِلَى الْملك، فَعجب من فطنته وَوَقعت لَهُ الهيبة فِي نَفسه،وَرَأى عِنْده بعض مطارنته ورهبانيته، فَقَالَ القاضي لكبيرهم بِهِ كَيفَ أَنْت وَكَيف الْأَهْل وَالْأَوْلَاد ،فتعجب الملك مِنْهُ، وَقَالَ لَهُ :ذكر من أرسلك فِي كتاب الرسَالَة إِنَّك لِسَان الْأمة ومتقدم على عُلَمَاء الْملَّة، أما علمت أنَا ننزه هَؤُلَاءِ عَن الْأَهْل وَالْأَوْلَاد؟ فَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بكر: أَنْتُم لَا تنزهون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَن الْأَهْل وَالْأَوْلَاد! وتنزهونهم؟ فَكَانَ هَؤُلَاءِ عنْدكُمْ أقدس وَأجل وَأَعْلَى من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى!ف قَالَ لَهُ وَقصد توبيخه: أَخْبَرنِي عَن قصَّة عَائِشَة زوج نَبِيكُم وَمَا قيل فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ الْقَاضِي أَبُو بكر: هما اثْنَتَانِ قيل فيهمَا مَا قيل؛ زوج نبينَا وَمَرْيَم بنت عمرَان؛ فَأَما زوج نبينَا فَلم تَلد، وَأما مَرْيَم فَجَاءَت بِولد تحمله على كتفها، وكل قد برأها الله مِمَّا رميت بِهِ/ فَانْقَطع وَلم يجد جَوَابا.[٦١٠]

٣- المناظرات مع أهل الأهواء والبدع، كالخوارج والمعتزلة والزنادقة والرافضة ،وهي كثيرة جداً، منذ عهد الصحابة مروراً بالتابعين إلى الأئمة ومن بعدهم،وقد استعرضنا بعضاً منها في فصل اختلاف الصحابة،وقد ناظر الإمام الشافعي حفصاً الفرد في مسألة خلق القرآن الكريم،وقطعه[٦١١] ،ومناظرات العلماء مع المعتزلة في مسألة خلق القرآن، وسنستعرض بعضها في مطلب الخلاف المذموم في هذا العصر.

وللمناظرة آداب وقواعد ، هي نفسها آداب ومسالك الاختلاف ويضاف إليها :

١- المساواة في المجلس مع الخصم واحترامه

٢- تحديد موضوع النزاع مع الخصم وعدم الخروج عليه .

---

[٦١٠] تبيين كذب المفتري لابن عساكر ٢١٩/١، المنتظم في تاريخ الملوك لابن الجوزي٩٦/١٥،الكامل لابن الأثير٣٨٦/٧.البداية والنهاية لابن كثير٣٥٠/١١.

[٦١١] كان الشافعي يسميه المنفرد – فسأل حفص عبد الله بن عبد الحكم فقال: ما تقول في القرآن؟ فأبى أن يجيبه، فسأل يوسف بن عمرو فلم يجبه. وكلاهما أشار إلى الشافعي. فسأل الشافعيَّ، فاحتج الشافعيَّ، وطالت المناظرة، وغلب الشافعي بالحجة عليه: بأن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وكفّر حفصاً الفرد.مناقب الشافعي للبيهقي٤٥٥/١.

٣- تحدد موازين للرجوع والاحتكام إليها ، وضبط التعريفات والمصطلحات.

٤- عدم التسرع في الحكم ، واجتناب الألفاظ الغريبة والمبهمة .

٥- حسن الاستماع للخصم وعدم مقاطعته .

٦- حسن اختيار مجلس المناظرة والمساواة مع الخصم فيه ، وعدم المناظرة في حالة الغضب أو القلق أو الاضطراب ، أو أن يكون في حاجة تفسد عليه مزاجه الفكري والنفسي ، كأن يكون جائعاً أو عطشان أو حاقناً .[٦١٢]

- تطور علوم الحديث في الرواية والدراية والجرح والتعديل :

يعتبر هذا العصر؛ عصر المحدثين وتدوين الحديث والعناية به، لأن مدار الفقه يعتمد على السنة وشرحها للقرآن الكريم ،وكان للأئمة القدح المعلى والدور الأسمى فيه، وحسبنا أن نعلم أن أول مؤلف في الحديث وصلنا كاملاً هو الموطأ الذي كتبه الإمام مالك ت١٧٩هـ[٦١٣] ،ولأبي حنيفة ت١٥٠هـ مسند[٦١٤] ، وهناك مسند للشافعي ت٢٠٢ هـ وهو من رواة الموطأ[٦١٥] ، ومسند الإمام أحمد ت١٦٤هـ أشهر من نار على علم، ويعد من أضخم كتب الحديث[٦١٦] ، وقد برز أصحاب الكتب الستة، وأولهم الإمامان الجليلان محمد بن إسماعيل البخاري ت٢٥٦هـ، وتلميذه مسلم بن الحجاج النيسابوري ت٢٦١هـ ، ويعد صحيح البخاري أصح كتب الحديث وبعده صحيح مسلم[٦١٧] ، وأبو داود سليمان بن الأشعث

---

[٦١٢] ينظر: ضوابط المعرفة للدكتور عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، ص٣٧٢، ٣٨٤.

[٦١٣] ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية للعلامة محمد بن محمد بن عمر مخلوف(ت١٣٦٠هـ)-١/٨٠-٤٦-تخريج:عبد المجيد خيالي-الطبعة الأولى:١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-دار الكتب العلمية-بيروت-مجلدان، تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي-١٩٩-١/١٥٤.

[٦١٤] ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية لمحيي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله بن أبي الوفا القرشي الحنفي(٦٩٦-٧٧٥هـ)-الفصل الثالث:مناقب الإمام الأعظم-١/٥٠-تحقيق:د عبد الفتاح الحلو-دار هجر للطباعة-السعودية-الطبعة الثانية:١٤١٣هـ-١٩٩٣م-عدد الأجزاء:٥، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان-٧٦٥-٥/٤٠٥.

[٦١٥] ينظر: طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي-تهذيب:ابن منظور-تحقيق:إحسان عباس-دار الرائد العربي-بيروت – لبنان-الطبعة الأولى:١٩٧٠م-مجلد واحد.

[٦١٦] ينظر:طبقات الحنابلة لأبي الحسين،ابن أبي يعلى،محمد بن محمد-٣/١-تحقيق : محمد حامد الفقي- دار المعرفة - بيروت-عدد الأجزاء:٢ .

[٦١٧] ينظر: مقدمة ابن الصلاح ٢٧/١.

ت٢٧٥هـ،وأبو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي ت٢٧٩ هـ، وابن ماجة :أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت٢٧٣هـ، والنسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ت٣٠٣هـ.[٦١٨]

وقد تطورت علوم الحديث كثيراً في هذا العصر وهي :

- علم مصطلح الحديث:

علم مصطلح الحديث هو: معرفة ما يُقبل وما يردّ من الحديث، حسب أنواعه: الصحيح، والحسن والضعيف والموضوع، وحسب أقسامه من حيث السند : المتصل ، المرفوع ، الموقوف ، المقطوع ، المرسل ، المنقطع ...[٦١٩]

وهذا العلم يضع القواعد العلمية لتصحيح الأخبار، وهي أصح ما عرف في التاريخ للرواية والأخبار، بل كان علماؤنا رَحِمَهُمْ اللهُ هم أول من وضعوا هذه القواعد على أساس علمي، لا مجال بعده للحيطة والتثبت.

وقد نهج على نهج علماء الحديث، علماء السلف في الميادين العلمية الأخرى، كالتاريخ والفقه والتفسير واللغة والأدب وغيرها، فكانت المؤلفات العلمية في العصور الأولى مسندة بالسند المتصل إلى قائلها في كل مسألة وفي كل بحث، حتى إن كتب العلماء ذاتها تناقلها تلامذتهم بالسند المتصل جيلاً بعد جيلٍ، فنحن لا نشك في أنَّ " صحيح البخاري " مثلا المتداول الآن بين المسْلِمِينَ، أَلَّفَهُ الإمام البخاري لأنه رُوِيَ عنه بالسند المتصل جيلاً بعد جيل، وهذه ميزة لا توجد في مؤلفات العلماء من الأمم الأخرى، ولا حتى في كتبهم المقَدَّسَةِ.[٦٢٠]

وأول من صنف في مصطلح الحديث: القاضي أبو مُحَمَّد الرامهرمزي كتابه " الْمُحَدِّث الفاصل "، ثم الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في كتاب "معرفة علوم الحديث".[٦٢١]

- علم الجرح والتعديل

وهو علم يبحث في معرفة أحوال رواة الحديث، وأمانتهم وثقتهم وعدالتهم وضبطهم، أو عكس ذلك من كذب أو غفلة أو نسيان.[٦٢٢]

---

[٦١٨] تاريخ الفقه الإسلامي للسايس ص٢٠٥.

[٦١٩] ينظر المصطلحات في كتب مصطلح الحديث ، مقدمة ابن الصلاح ١٤٧/١. المنظومة البيقونية .

[٦٢٠] السنة ومكانتها في التشريع للدكتور مصطفى السباعي١٠٧/١.

[٦٢١] نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الأَثَرِ، للحافظ ابن حجر العسقلاني٧/١.

تفردت به أمتنا الإسلامية عن سائر الأمم، وهو من أجل العلوم الإسلامية التي امتازت بها أمتنا.هذا العلم يختص في الأصل بكل إنسان يروي ولو حديثاً واحداً عن رسول الله ، فهذه الرواية تدخله التاريخ من بوابة هذا العلم، فتترجم حياته كاملة وشيوخه ، وينظر في حاله وصلاحه وحفظه وشيوخه وطلبه للعلم ، ويحكم عليه إما بالتعديل بان يقبل حديثه أو بالجرح بان لا يقبل وتسقط روايته ، ونشأ هذا العلم المبارك مع التابعين وتابعيهم، وابتدأ الكلام عن الرواة توثيقا وتوهينا ، ثم تتابع الأمر بعد ذلك فيمن نظر في الرجال للوقوف على أحوال الرواة، وكان لهذا العلم علماء مختصون كبار من أمثال شعبة، ومالك، والأوزاعي، والثوري، والليث، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان. وهكذا من الطبقات التي تلتهم.

والذي يمعن النظر في هذا العلم وما ألف فيه من كتب يثمن الجهد المشكور الذي بذله علماؤنا في نقد الأحاديث لمعرفة الصحيح والحسن والضعيف،بل إنهم وضعوا كذلك قواعد لمعرفة الموضوع، وعلاماته في السند وفي المتن.

ومن أهم علامات الوضع في السند: أن يكون راويه كذاباً معروفاً بالكذب،ولا يروى عن غيره، أو أن يعترف واضعه بالوضع، أو يروي الراوي عن شيخ لم يثبت لقياه له، أو ولد بعد وفاته.

ومن أهم علامات الوضع في المتن، مايلي:

١- ركاكة اللفظ، وضعف بالأسلوب. قال ابن دقيق العيد: كثيرا ما يحكمون بذلك- أي بالوضع- باعتبار أمور ترجع إلى المروي.
٢- فساد المعنى: بأن يكون الحديث مخالفا لبدهيات المعقول، من غير أن يمكن تأويله، أو مخالفا للقواعد العامة في الأخلاق، أو مشتملا على سخافات يصلت عنها العقلاء، أو مخالفا لصريح القرآن، أو لحقائق التاريخ المعروفة من عصر النبي صلى الله عليه وسلم.
٣- موافقة الحديث لمذهب الراوي، كرواية الرافضي حديثا في فضل أهل البيت.
٤- اشتمال الحديث على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير، والمبالغه بالوعيد الشديد على الأمر الحقير.[٦٢٣]

---

[٦٢٢] ومنشأ هذا العلم من الصحابة والتابعين ،روى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، وغيره عن محمد ابن سيرين أنه قَالَ: ((إنَّ هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم)) وروى عنه أنه قال: ((لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)).ومن ثَمَّ افتقر الأمر إلى معرفة ضبط الراوي وصدقه، فكانت الحاجة ماسة إلى استكمال هذا الأمر، فكان نشوء ((علم الجرح والتعديل)) أو ((علم الرجال)). المرجع ذاته ، مقدمة المحققين ٦/١.

[٦٢٣] مناع القطان: تاريخ التشريع٢٨٦

ومن رجال هذا العلم المشهورين:الإمام أحمد بن حنبل، والإمام البخاري،وشيخه علي بن المديني،ويحيى بن سعيد القطان ت١٨٩هـ، وعبد الرحمن بن مهدي ت١٩٨هـ،يحيى بن معين ت ٢٣٣هـ ، وغيرهم .

ويعتبر رجال الجرح والتعديل هم الحاكمون والقضاة على الحديث سنداً من حيث رجاله،ومتناً من حيث ألفاظه ،ولكثرة ممارستهم لألفاظ الحديث، حصلت لهم هيئة نفسانية، وملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي وما لا يجوز ، وبفضل من الله ومنته وبهمة هؤلاء العلماء الذين قيضهم الله تم حفظ السنة المطهرة .[٦٢٤]

- تقسيم الكتب والمؤلفات في الحديث وترتيبها

تتابع تطور علوم الحديث وأقسامه وعلله، وأحوال رجاله في كتب الطبقات التي وضعها علماء الجرح والتعديل،وتعددت الكتب والمؤلفات، ويمكن حصر أنواع المؤلفات إلى :

أولا: الكتب المصنفة على الأبواب:

وطريقة هذا التصنيف: أن تجمع الأحاديث ذات الموضوع الواحد، لى بعضها البعض، تحت عنوان عام يجمعها، مثل "كتاب الصلاة"، "كتاب الزكاة"، "كتاب البيوع" .. ثم توزع الأحاديث على الأبواب، يضم كل باب حديثا أو أحاديث في مسألة جزئية، ويوضع لهذا الباب عنوان يدل على الموضوع، مثل "باب مفتاح الصلاة الطهور"، ويسمي المحدثون العنوان "ترجمة".

وهناك طرق متعددة للتصنيف على أبواب هي:

أ- الجوامع:

والجامع في اصطلاح المحدثين: هو كتاب الحديث المرتب على الأبواب الذي يوجد فيه أحاديث في جميع موضوعات الدين وأبوابه، وعددها ثمانية أبواب رئيسية هي: العقائد، الأحكام، السير، الآداب، التفسير، الفتن، أشراط الساعة، المناقب .وكتب الجوامع كثيرة، أشهرها هذه الثلاثة:

١ - الجامع الصحيح للإمام البخاري.

٢ - الجامع الصحيح للإمام مسلم.

٣ - الجامع للإمام الترمذي، المشتهر بـ "سنن الترمذي"، سمي سننا لاعتنائه بأحاديث الأحكام.

---

[٦٢٤] ينظر: منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين العتر ٩٢/١.

ب- السنن:

وهي كتب السنن هي الكتب التي تجمع أحاديث الأحكام المرفوعة مرتبة على أبواب الفقه،وأشهرها: سنن أبي داود، وسنن الترمذي (وهو جامع الترمذي كما ذكرنا)،وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه.

ويطلق على هذه السنن في الاصطلاح عند أهل الحديث: السنن الأربعة.ولها رموز في كتبهم هي :

خ: للبخاري، م: للإمام مسلم، د: لأبي داود، ت: للترمذي، س: للنسائي، هـ: لابن ماجه، ع: للستة، عه: للسنن الأربعة.

جـ- المصنفات:

وهي كتب مرتبة على الأبواب لكنها تشتمل على الحديث الموقوف والحديث المقطوع، بالإضافة إلى الحديث المرفوع، أي أنها تشمل بالإضافة إلى سنة النبي في أقواله وأفعاله وتقريراته آثار الصحابة .

ومن أشهر المصنفات: مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني "٢١١" ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة "٢٣٥".

د- المستدركات: وهو أن يقوم أحد علماء الحديث بالاستدراك على عالم قبله، فمثلاً يروي حديثاً لم يروه العالم المستدرك عليه على نفس شروطه في الرواية ،وأشهر المستدركات، المستدرك للحاكم النيسابوري على الصحيحين.حيث أخرج أحاديث زعم أنها على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاها، وكلامه فيه نظر كبير .

هـ- المستخرجات:

والكتاب المستخرج أو المخرّج: هو كتاب يروي فيه صاحبه أحاديث كتاب معين بأسانيد لنفسه، فيلتقي في أثناء السند مع صاحب الكتاب الأصل في شيخه أو من فوقه[٦٢٥] ،مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ، وربما كان تفاوتا في المعنى، وأهم المستخرجات على الصحيحين: المستخرج للإسماعيلي وللبرقاني كلاهما على البخاري، والمستخرج لأبي عوانة، وأبي جعفر بن حمدان على مسلم، والمستخرج لأبي نعيم الأصفهاني، وأبي عبد الله بن الآخرم كلاهما على الصحيحين معا.

لكن روايات المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما ليست صحيحة دائما، لأن المستخرج قد يوثق بعض الرواة ولا يكون ثقة أو نحو ذلك، وإن كان أصل الحديث صحيحا لتخريجه في كتاب مجمع على

[٦٢٥] تدريب الراوي للسيوطي ٥٦/١.

صحته، ومن فوائد هذه المصنفات :معرفة علو الإسناد وتمييزه، ومعرفة الزيادة في قدر الصحيح، لما يقع فيها من ألفاظ زائدة، وتتمات في بعض الأحاديث تثبت صحتها بهذه التخاريج، وتوضيح الغوامض والمبهمات ودفع الشبهات الطارئة على الحديث الصحيح.[٦٢٦]

ثانيا- الكتب المرتبة على أسماء الصحابة – المسانيد :

وهي كتب تجمع الأحاديث التي يرويها كل صحابي في موضع خاص يحمل اسم راويها الصحابي. والمسند هو الكتاب الذي تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة رضي الله عنهم، بحيث يوافق حروف الهجاء، أو يوافق السوابق الإسلامية، أو شرافة النسب.والمسانيد كثيرة جدا أشهرها وأعلاها المسند للإمام أحمد بن حنبل، ثم مسند أبي يعلى الموصلي، ثم مسند البزار.

وهذه الطريقة مفيدة لمعرفة عدد مرويات الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وطبيعتها، وتسهيل اختبارها، فضلا عن كونها إحدى الطرق المفيدة في استخراج الحديث، بمعرفة الصحابي الذي يرويه، وما يتبع ذلك من سهولة درسه.

ثالثا: المعاجم

المعجم في اصطلاح المحدثين: كتاب تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الشيوخ، والغالب عليها اتباع الترتيب على حروف الهجاء، فيبدأ المؤلف المعجم بالأحاديث التي يرويها عن شيخه أبان، ثم إبراهيم، وهكذا.

وأشهر مصنفات هذا النوع: المعاجم الثلاثة للمحدث الحافظ الكبير أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني "المتوفى سنة ٣٦٠ هـ": وهي:المعجم الصغير والمعجم الأوسط، وكلاهما مرتب على أسماء شيوخه،والمعجم الكبير: وهو على مسانيد الصحابة، مرتبة على حروف المعجم.

والمعجم الكبير هذا مرجع حافل، هو أكبر المعاجم، حتى صار لشهرته إذا أطلق قولهم "المعجم"، أو أخرجه الطبراني كان المراد هو المعجم الكبير.

رابعاً: العلل

والعلة: سبب خفي غامض يطرأ على الحديث فيقدح في صحته.

---

[٦٢٦] منهج النقد في علوم الحديث،١/٢٦٢.

والحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها. وينقسم الحديث المعل بحسب موقع العلة إلى معل في السند، ومعل في المتن، ومعل فيهما.

وكتب العلل هي التي يجمع فيها الأحاديث المعلة، مع بيان عللها، والتصنيف على العلل يأتي في الذروة من أعمال المحدثين، لما يحتاج إليه من الجهد الحثيث والصبر الطويل في تتبع الأسانيد، وإمعان النظر، وتكراره فيها لاستنباط خفي أمرها الذي يستره الطلاء الظاهري الموهم للصحة ، فالعالم الناقد في علل الحديث، كالصيرفي الماهر الذي يميز الذهب عن غيره، ومن أشهر كتب العلل :

-العلل، لشيخ البخاري؛علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ).

- "العلل الكبير" أو المفرد للإمام الترمذي.

- "علل الحديث" للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي.

- "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للإمام الدارقطني.

هذا وقد عني العلماء بآداب الطالب والمحدث فتكلموا عنها في الكتب التي صنفوها في رواية الحديث، وأفردها الخطيب البغدادي بتأليف جيد سماه "الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع".[٦٢٧]

علم السلوك وتزكية النفس والأخلاق: التصوف

برز في هذا العصر علم يتعلق بتزكية النفس ، وتطهيرها من غوائلها وأفاتها ، سمى : علم السلوك ، أو التصوف ، وبروز هذا العلم كان ردة فعل ونتيجة حتمية لما يقابله من ظهور طبقة ممن أغرتهم المادية الطاغية، وبسط الدنيا على المسلمين، وتسابق الناس في البنيان والتجارة وكسب المال ، فظهرت طائفة من العباد والزهاد عزفوا عن الدنيا وتطلعوا إلى الآخرة ، وعملوا لها .

ومنذ نشأة التصوف ولا زالت الاختلافات منه وفيه وحوله،فيدعي البعض من أن التصوف كان معروفاً قبل الإسلام ، وينسب إلى صوفة (رجل زاهد في الجاهلية) ، أو إلى كلمة "صوفية، Sophia " وتعني الحكمة عند الأقدمين من الإغريق واليونان، أم هو مشتق من الصفاء في الإسلام ، قال أبو الفتح البستي رحمه الله تعالى:

[٦٢٧] منهج النقد في علوم الحديث للدكنور نور الدين عتر ١/٢١٠. ١/٤٥٤.

تنَازع النَّاس فِي الصُّوفِي وَاخْتلفُوا ... قدما وظنوه مشتقا من الصُّوف

وَلست أنحل هَذَا الِاسْم غير فَتى ... صافى فصوفي حَتَّى لقب الصُّوفِي[٦٢٨]

وقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ معلقاً على ترقيع البعض ثيابهم تشبهاً بسيدنا عمر بن الخطباب: وَذَلِكَ مِنْ شِعَارِ الصَّالِحِينَ وَسُنَنِ الْمُتَّقِينَ ، وَأَحْطَأَتْ الصُّوفِيَّةُ فِي ذَلِكَ فَجَعَلَتْهُ فِي الْجَدِيدِ وَأَنْشَأَتْهُ مُرَقَّعَاتٍ مِنْ أَصْلِهِ، وَهَذَا دَاخِلٌ فِي بَابِ الرِّيَاءِ، قَالَ: وَالْمَقْصُودُ بِالتَّرْقِيعِ اسْتِدَامَةُ الِانْتِفَاعِ بِالثَّوْبِ عَلَى هَيْئَتِهِ أَوْ يَكُونُ رَافِعًا لِلْعُجْبِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

لَيْسَ التَّصَوُّفُ لُبْسَ الصُّوفِ تُرَقِّعُهُ ... وَلَا بُكَاؤُك إنْ غَنَّى الْمُغَنُّونَا

وَلَا صِيَاحٌ وَلَا رَقْصٌ وَلَا طَرَبٌ ... وَلَا ارْتِعَاشٌ كَأَنْ قَدْ صِرْت مَجْنُونًا

بَلْ التَّصَوُّفُ أَنْ تَصْفُوَ بِلَا كَدَرٍ ... وَتَتْبَعَ الْحَقَّ وَالْقُرْآنَ وَالدِّينَا

وَأَنْ تُرَى خَاشِعًا لِلَّهِ مُكْتَئِبًا ... عَلَى ذُنُوبِك طُولَ الدَّهْرِ مَحْزُونًا[٦٢٩]

أو هو مشتق من لبس الصوف وهو شعار الزاهدين ، أو من أهل الصفة من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم.

ومن شبه المؤكد أن بداية ظهور التصوف كمصطلح في الإسلام تعود للإمام علي بن طالب رضي الله عنه المؤسس الفعلي للزهد والتصوف،بعد انتقاله إلى الكوفة ، وتفشي النظرة المادية الدنيوية عند أغلب المسلمين، وتكالبهم على الدنيا ومتاعها[٦٣٠] ، وما حدث من حوادث وفتن نتيجة لذلك ، فتبعه الزهاد العباد الأتقياء الذين رأوا تغير الخلفاء والأمراء من بعده ، وتغير أحوال الناس من بعده.

---

[٦٢٨] شاعر متصوف أديب فقيه، ت :٤٠٠هـ ، وفيات الأعبان لابن خلكان ٤٧٠-٣/٣٧٦. اريخ دمشق لابن عساكر٤٣/١٦٦.
وفي هذا المعني يقول الشيخ عبد الغني النابلسي:

ياعارفي أنت في التحقيق معروفي وواصفي لا تغالط أنت موصوفي
إن الفتى مَن بالعهد في الأزل يوفي صافى فصوفي لهذا سميّ الصوفي. ديوان العارف بالله الشيخ عبد الغني النابلسي ص٣٧٢.

[٦٢٩] المدخل لأبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)،٤/٢٣.

[٦٣٠] بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ إِلَى البَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ العَلاَءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلاَةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَآهُمْ، وَقَالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا [وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ ما الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخَشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ

ولاشك أن فعل الإمام علي له أصل في الإسلام، نحن نجد أغلب السلاسل والأسانيد عند الصوفية اليوم، تعود إلى سيدنا علي بن أبي طالب أو إلى سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، وتدور رحى هذه السلاسل والأسانيد في إرشاد الخلق إلى طريق الله على ثلاثة أثافي هي : الخلوة والانقطاع عن الناس ، محاسبة النفس ، ودوام الذكر.[٦٣١]

ومصطلح "صوفي" كان يرادف معنى زاهد في الدنيا أو ناسك أو عابد، والزهد في الدنيا ومحاسبة النفس ، ومخالفة الهوى ،مندوب ومطلوب في الإسلام ، لذلك نجد أبا نعيم الأصبهاني في كتابه حلية الأولياء يرجع التصوف إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم، حيث بدء به قائلاً معرفاً : (أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ , السَّابِقُ إِلَى التَّصْدِيقِ، الْمُلَقَّبُ بِالْعَتِيقِ الْمُؤَيَّدُ مِنَ اللهِ بِالتَّوْفِيقِ ،صَاحِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ وَالْأَسْفَارِ،وَرَفِيقُهُ الشَّفِيقُ فِي جَمِيعِ الْأَطْوَارِ، وَضَجِيعُهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي الرَّوْضَةِ الْمَحْفُوفَةِ بِالْأَنْوَارِ , الْمَخْصُوصُ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ بِمَفْخَرٍ فَاقَ بِهِ كَافَّةَ الْأَخْيَارِ، وَعَامَّةَ الْأَبْرَارِن وَبَقِيَ لَهُ شَرَفُهُ عَلَى كُرُورِ الْأَعْصَارِ، وَلَمْ يَسْمُ إِلَى ذُرْوَتِهِ هِمَمُ أُولِي الْأَيْدِ وَالْأَبْصَارِن حَيْثُ يَقُولُ عَالِمُ الْأَسْرَارِ: {ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ} [التوبة: ٤٠] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْآثَارِ ن وَمَشْهُورِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِيهِ وَالْأَخْبَارِ الَّتِي غَدَتْ كَالشَّمْسِ فِي الِانْتِشَارِ، وَفَضَلَ كُلَّ مَنْ فَاضَلَ، وَفَاقَ كُلَّ مَنْ جَادَلَ وَنَاضَلَ، وَنَزَلَ فِيهِ: {لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ} [الحديد: ١٠]. تَوَحَّدَ الصِّدِّيقُ فِي الْأَحْوَالِ بِالتَّحْقِيقِ، وَاخْتَارَ الِاخْتِيَارَ مِنَ اللهِ حِينَ دَعَاهُ إِلَى

الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ», متفق عليه ، واللفظ للبخاري،كتاب الجزية ، باب الموادعة، ٣١٥٨- ٩٦/٤.

[٦٣١] روي عن سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله؛ دلني على أقرب الطرق إلى الله تعالى، وأسهلها على عباده، وأفضلها عند الله تعالى، فقال صلى الله عليه وسلم: يا علي عليك بمداومة ذكر الله تعالى في الخلوة، فقال علي رضي الله عنه: هذا فضيلة الذكر وكل الناس ذاكرون! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مه يا علي لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله الله. فقال علي: كيف أذكر يا رسول الله؟ قال عليه الصلاة والسلام: غَمِّضْ عَيْنَيْكَ وَاسْمَعْ مِنِّي ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ»، وَعَلِيٌّ يَسْمَعُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: «لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ». ثم لقن علي الحسن البصري، وهو لقن معروفاً الكرخي، وهو لقن سرياً السقطي، وهو لقن أبا القاسم الجنيد،وهولقن أبابكر الشبلي،وهو لقن أباطالب المكي،وهو لقن أبا محمد عبد الله الجويني، وهو لقن إمام الحرمين الجويني، وهولقن حجة الإسلام أبا حامد الغزالي، وهو لقن الحافظ أبابكر المغافري،.... إلى يومنا. ينظر: الفوائد الجلية في مسلسلات ابن عقيلة، تحقيق: الدكتور : محمد رضا القهوجي، الحديث التاسع ٨٧/١.

ويُؤَيِّدُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَلْقِينِ الذِّكْرِ الْحَدِيث الذي أَخْرَجَه الإمام أحمد والبزار والطبراني في مسند الشاميين والْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ وصححه: عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ، قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ قَالَ: «هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ؟»، يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ، قُلْنَا: لا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ، وَقَالَ: " ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ "، فَرَفَعْنَا أَيْدِيَنَا سَاعَةً، ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: " الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَعَثْتَنِي بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ، إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، ثُمَّ قَالَ: أَبْشِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ ". مسند الشاميين للطبراني١١٠٤-١٥٨/٢. المستدرك للحاكم١٨٤٤-٦٧٩/١.

الطَّرِيقِ، فَتَجَرَّدَ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ، وَانْتَصَبَ فِي قِيَامِ التَّوْحِيدِ لِلتَّهَدُّفِ وَالْأَغْرَاضِ، صَارَ لِلْمِحَنِ هَدَفًا، وَلِلْبَلَاءِ غَرَضًا، وَزَهَدَ فِيمَا عَزَّ لَهُ جَوْهَرًا كَانَ أَوْ عَرَضًا، تَفَرَّدَ بِالْحَقِّ عَنِ الِالْتِفَاتِ إِلَى الْخَلْقِ،وَقَدْ قِيلَ: «إِنَّ التَّصَوُّفَ الِاعْتِصَامُ بِالْحَقَائِقِ عِنْدَ اخْتِلَافِ الطَّرَائِقِ»)[٦٣٢]، ثم ينسج كتابه على هذا المنوال ، وينحو هذا الطراز في ترجمة أولياء الأمة ، ويعد كتابه أكبر كتاب جامع لطبقات العلماء والأتقياء والزهاد في الإسلام .

وقد اعتمد أرباب التصوف أيضاً على حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَاسْتَقْبَلَهُ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، فَقَالَ لَهُ: "كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟ " قَالَ: أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا حَقًّا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " انْظُرْ مَا تَقُولُ، فَإِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً إِيمَانِكَ؟ " قَالَ: فَقَالَ: عَزَفَتْ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا، فَأَسْهَرْتُ لَيْلِي وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي بَارِزًا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ كَيْفَ يَتَزَاوَرُونَ فِيهَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ كَيْفَ يَتَعَادَوْنَ فِيهَا، فَقَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَبْصَرْتَ فَالْزَمْ، مَرَّتَيْنِ، عَبْدٌ نَوَّرَ اللهُ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ " قَالَ: فَنُودِيَ يَوْمًا فِي الْخَيْلِ: يَا خَيْلَ اللهِ ارْكَبِي، فَكَانَ أَوَّلَ فَارِسٍ رَكِبَ، وَأَوَّلَ فَارِسٍ اسْتُشْهِدَ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ ابْنِي حَارِثَةَ، أَيْنَ هُوَ؟ إِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ وَلَمْ أَحْزَنْ، وَإِنْ يَكُنْ فِي النَّارِ بَكَيْتُ مَا عِشْتُ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَلَكِنَّهَا جِنَانٌ، وَحَارِثَةُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى "، قَالَ: فَانْصَرَفَتْ وَهِيَ تَضْحَكُ وَتَقُولُ: بَخٍ بَخٍ لَكَ يَا حَارِثَةُ.[٦٣٣]

---

[٦٣٢] حلية الأولياء لأبي نعيم الاصبهاني٦/٥٧.

[٦٣٣] مسند البزار ٦٩٤٨-٣٣٣/١٣، شعب الإيمان للبيهقي ١٠١٠٦-١٥٨/١٣.أدب النفس للحكيم الترمذي١٠٥/١.قوت القلوب لأبي طالب المكي٢١٩/٢. الأربعون في التصوف لأبي عبد الرحمن السلمي١٠-٥/١.

وأخرجه أبو نعيم في الحلبة عن معاذ بن جبل، فَقَالَ: «كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا مُعَاذُ؟» قَالَ: أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا بِاللهِ تَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ مِصْدَاقًا، وَلِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةٌ، فَمَا مِصْدَاقُ مَا تَقُولُ؟»، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، مَا أَصْبَحْتُ صَبَاحًا قَطُّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أُمْسِي، وَمَا أَمْسَيْتُ مَسَاءً قَطُّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أُصْبِحُ، وَلَا خَطَوْتُ خُطْوَةً إِلَّا ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أُتْبِعُهَا أُخْرَى، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى كُلِّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا مَعَهَا نَبِيُّهَا وَأَوْثَانُهَا الَّتِي كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عُقُوبَةِ أَهْلِ النَّارِ وَثَوَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: «عَرَفْتَ فَالْزَمْ» .الحلية ٢٤٢/١.

قال في جمع الفوائد: (رواه الطبراني ٣/ ٢٦٦ (٣٣٦٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٥٧:فيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه. ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/ ٢٦ (٣٢) وقال: تفرد به يوسف وهو لين الحديث. وقال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٥٧ فيه يوسف بن عطية لا يحتج به. وقال ابن حجر في «الإصابة» ١/ ٢٨٩: رواه البيهقي في «الشعب» [٧/ ٣٦٢ (١٠٥٩٠)] من طريق يوسف بن عطية الصفار، وهو ضعيف جدا، قال البيهقي: هذا منكر وقد خبط فيه يوسف فقال مرة: الحارث ومرة حارثة اه. وقال ابن المبارك: لا أعلم صالح بن مسمار أسند إلا حديثا واحدا، وهذا الحديث لا يثبت موصولا، وقال العراقي في تخريج الإحياء (٣٩٦٨): أخرجه البزار من حديث أنس، والطبراني من حديث الحارث بن مالك، وكلا الحديثين ضعيف). جمع الفوائد لمحمدبن محمد بن سلمان المغربي١١٢-٢٦/١. وقال العقيلي : روي عن ثلاثة من الصحابة؛ معاذ وحارثة وحذيفة ،وما روي عن حذيفة سنده صالح . الضعفاء٢٩١/٢.

وقد عرف شيخ الطائفة في زمانه الإمام الجنيد[٦٣٤] التصوف عندما سُئل عنه، فقال :(التَّصَوُّفِ فَقَالَ: اسْمٌ جَامِعٌ لِعَشَرَةِ مَعَانٍ: التَّقَلُّلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا عَنِ التَّكَاثُرِ فِيهَا، وَالثَّانِي: اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ السُّكُونِ إِلَى الْأَسْبَابِ، وَالثَّالِثُ: الرَّغْبَةُ فِي الطَّاعَاتِ مِنَ التَّطَوُّعِ فِي وُجُودِ الْعَوَافِي، وَالرَّابِعُ: الصَّبْرُ عَنْ فَقْدِ الدُّنْيَا عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ وَالشَّكْوَى، وَالْخَامِسُ: التَّمْيِيزُ فِي الْأَخْذِ عِنْدَ وُجُودِ الشَّيْءِ ،وَالسَّادِسُ: الشُّغْلُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ سَائِرِ الْأَشْغَالِ، وَالسَّابِعُ: الذِّكْرُ الْخَفِيُّ عَنْ جَمِيعِ الْأَذْكَارِ، وَالثَّامِنُ: تَحْقِيقُ الْإِخْلَاصِ فِي دُخُولِ الْوَسْوَسَةِ، وَالتَّاسِعُ: الْيَقِينُ فِي دُخُولِ الشَّكِّ، وَالْعَاشِرُ: السُّكُونُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الِاضْطِرَابِ وَالْوَحْشَةِ ،فَإِذَا اسْتَجْمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ اسْتَحَقَّ بِهَا الِاسْمَ ،وَإِلَّا فَهُوَ كَاذِبٌ).[٦٣٥]

ويمكننا إبراز ثقافة الاختلاف من خلال النقاط التالية :

١- فيما يخص نشأة التصوف وتعريفه؛يمكننا القول : إن التصوف أصل وأحد الأثافي الثلاثة التي تدور عليها رحى دين الإسلام ،وهي : العقيدة والتوحيد، ثم الأحكام والمعاملات،ثم الاخلاق وتزكية النفوس والتصوف يعنى بهذا الأصل الأخير، ولامشاحة في المصطلحات، فهو مقام تزكية النفس ، والزهد والنسك في الدنيا، وتهذيب الأخلاق والالتزام بمكارمها.

والتصوف ظاهرة صحية في المجتمع الإسلامي ظهرت ونمت وترعرت في أصحابه لمقابلة الطغيان المادي على اغلب أفراده ، وهذا الطغيان لايتعلق فقط بالمال والناس العاديين ، بل قد يتعلق بالعلماء وحبهم للرئاسة والشهرة ، وبكل صفة اعتبرها الإسلام مذمومة ومن أفات النفس .

ورواه ابن أبي شيبة بطريق آخر: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا حَقًّا , فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً , فَمَا ذَلِكَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلَمْ أَطْلُبْ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا , سَهِرْتُ لَيْلِي وَأَظْمَأْتُ هَوَاجِرِي وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي , وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ فِيهَا , وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَصَاغَوْنَ فِيهَا , فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَرَفْتَ وَآمَنْتَ فَالْزَمْ». مصنف ابن أبي شيبة ٣٠٤٢٣ -٦/١٧٠.

والخلاصة ما قاله ابن رجب في ((شرح البخاري)) (١/١٩٤) : ((وهو حديث مرسل ، وقد روي مسندًا بإسنادٍ ضعيفٍ)) .

وضعفه العراقيُّ في ((المغني)) (٤/٢٢٠) ، والسبكي في ((الفتاوى)) (١/٥٧) .

وفالحديث في روايته المتتابعة والمختلفة عن أكثر من صحابي ضعيف ، ولكنه لا يعارض أصلاً شرعيا بل يؤكده ، لذلك يعمل به في فضائل الأعمال .

[٦٣٤] حلية الاولياء ١٠/٢٥٥.

[٦٣٥] حلية الاولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)،المقدمة ١/٢١.

٢- التصوف هو علم يهتم بسلوك الإنسان للوصل إلى مرتبة الإحسان، في حديث جبريل[٦٣٦] وللوصول إلى هذه المرتبة يجب معالجة أفات النفس والقلب، والتخلي عن هذه الصفات الذميمة كالحسد ، الغرور، الكبر، الحقد، الشهوة، ... ، وأيضاً ترقيتها بالفضائل والصفات الحميدة كالتوبة والورع والزهد في الدنيا، والتوكل على الله، ومراقبته، والبعد عن كل ما يلهي عن ذكر الله،ولا شك ان هذا التخلي والتحلي مطلوب في الإسلام ومندوب، وهناك شواهد كثيرة في الكتاب السنة على ذلك ، لذلك سمي الصوفي بالمريد ، إشارة إلى أنه يريد وجه الله ، كما قال تعالى في كتابه العزيز : {وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا} [الكهف: ٢٨].[٦٣٧]

وطبقاً لذلك يمكننا القول: التصوف ليس علماً يؤخذ بالكتب والدراسة ، بل هو علم ذوقي عملي سلوكي له ارتباط بالعلم اللدني الذي يفتحه الله على عباده عن طريق منحه ومحنه،ودوام ذكره ومراقبته وعبادته،يقول الإمام الرباني عبد القادر الجيلاني : (المتصوف: فهو الذي يتكلف أن يكون صوفيًا ويتوصل بجهده إلى أن يكون صوفيًا، فإذا تكلف وتقمص بطريق القوم وأخذ به يسمى متصوفًا كما يقال لمن لبس القميص تقمص، ولمن لبس الدراعة تدرع، ويقال: متقمص ومتدرع، وكذلك يقال لمن دخل في الزهد: متزهد، فإذا انتهى في زهده وبلغ وبغضت الأشياء إليه وفنى عنها، فترك كل واحد منهما صاحبه، سمى حينئذ زاهدًا، ثم تأتيه الأشياء وهو لا يريدها ولا يبغضها، بل يمتثل أمر الله فيها، وينتظر فعل الله فيها، فيقال لهذا متصوف وصوفى إذا اتصف بهذا المعنى، فهو في الأصل صوفى على وزن فوعل، مأخوذ من المصافاة، يعني عبدًا صافاه الحق عز وجل، ولهذا قيل: الصوفى من كان صافيًا من آفات النفس، خاليًا من مذموماتها، سالكًا لحميد مذاهبه، ملازمًا للحقائق غير ساكن بقلبه إلى أحد من الخلائق.

وقيل: إن التصوف: الصدق مع الحق، وحسن الخلق مع الخلق.

---

[٦٣٦] عن عُمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ،وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ،قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». متفق عليه واللفظ لمسلم ،كتاب الإيمان ، باب معرفة الإيمان،٨-١/٣٦.

[٦٣٧] الرسالة القشيرية٢/٣٥١. الغنية لطالبي طريق الحق للإمام الرباني عبد القادر الجيلاني٢/٢٦٩.

وأما الفرق بين المتصوف والصوفى: فالمتصوف المبتدى، والصوفي المنتهى، المتصوف الشارع في طريق الوصل، والصوفى من قطع الطريق ووصل إلى من إليه القطع والوصل).[٦٣٨]

أو بالفقير، أي فقير إلى الله تعالى وغني عن ما سواه ، لقوله عزوجل: {يَاأَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ} [فاطر: ١٥].[٦٣٩]

٤- التصوف لايعني أبداً إنشاء مذهب جديد في الإسلام ، أو عقيدة جديدة كما يدعي البعض، بل على العكس تماماً ،فعقيدتهم هي عقيدة أهل السنة ، وأغلب السادة الصوفية إما أشاعرة أو ماتريدية أو مفوضة ، فالتصوف ليس مذهباً فقهياً أو فرقة عقائدية ، وإنما سلوك ومنهج عملي تطبيقي لتزكية النفس، ومراقبة الله في السر والعلن ، لذلك سميت طريقة ، ويقال في تعددها : الطرق الصوفية .

وقد عقد الأستاذ أبو القاسم القشيري في مقدمة كتابه "الرسالة القشيرية" فصلاً في بيان اعتقاد هذه الطائفة فِي مسائل الاعتقاد؛ فقال:(اعلموا رحمكم اللَّه أَن شيوخ هذه الطائفة بنوا قواعد أمرهم عَلَى أصول صحيحة فِي التوحيد صانوا بِهَا عقائدهم عَنِ البدع ،ودانوا بِمَا وجدوا عَلَيْهِ السلف وأهل السنة من توحيد لَيْسَ فِيهِ تمثيل ولا تعطيل وعرفوا مَا هُوَ حق القدم، وتحققوا بِمَا هُوَ نعت الموجود عَنِ العدم، ولذلك قَالَ سيد هذه الطريقة الجنيد رحمه اللَّه: التوحيد إفراد القدم من الحدث، وأحكموا أصول العقائد بواضح الدلائل , ولائح الشواهد , كَمَا قَالَ أَبُو مُحَمَّد الحريري رحمه اللَّه: من لَمْ يقف عَلَى علم التوحيد بشاهد من شواهده ،زلت بِهِ قدم الغرور فِي مهواة من التلف.

يريد بِذَلِكَ أَن من ركن إِلَى التقليد , وَلَمْ يتأمل دلائل التوحيد سقط عَن سنن النجاة، ووقع فِي أسر الهلاك، ومن تأمل ألفاظهم , وتصفح كلامهم وجد فِي مجموع أقاويلهم ومتفرقاتها مَا يثق بتأمله بأن الْقَوْم لَمْ يقصروا فِي التحقيق عَن شأو , وَلَمْ يعرجوا فِي الطلب عَلَى تقصير).[٦٤٠]

وأما ماينسب من عقائد زائغة إلى الصوفية فهي إما من الدخائل التي دخلت على التصوف وانتحلها المبطلون المدعون ، وإما مصطلحات وإشارات أسيء فهمها .[٦٤١]

٣- أغلب أئمة التصوف كانوا دعاة علماء فقهاء، يقول الفقيه العالم الجنيد:" مذهبنا (طريقنا) هذا مقيد بالأصول والكتاب والسنة"، وكان شيخ وقته وفريد عصره، وكلامه في الحقيقة مشهور مدون، وتفقه على أبي

---

[٦٣٨] الغنية لعبد القادر الجلاني٢/٢٧٢.

[٦٣٩] ينظر: الرسالة القشيرية ١/١٥، نظرات في التصوف للدكتور محمدرضا القهوجي ١٧، حقائق عن التصوق لعبد القادر عيسى ٢٢.

[٦٤٠] الرسالة القشيرية١/٢٠.

[٦٤١] وفيات الأعيان لابن خلكان ١/٣٧٣.

ثور صاحب الإمام الشافعي رضي اله عنهما، وقيل: بل كان فقيها على مذهب سفيان الثوري رضي الله عنه. وصحب خاله السري السقطي والحارث المحاسبي وغيرهما من جلة المشايخ رضي الله عنهم. وصحبه أبو العباس ابن سريج الفقيه الشافعي .[٦٤٢]

ومن لم يكن فقهياً إلتزم الأدب مع العلماء، روى الأستاذ أبو القاسم القشيري:(كَانَ عِنْدَ الشَّافِعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فجاء شيبان الراعي.

فَقَالَ أَحْمَد: أريد يا أبا عَبْد اللَّهِ أَن أنبه هَذَا عَلَى نقصان علمه ليشتغل بتحصيل بَعْض العلوم.

فَقَالَ: الشَّافِعِي لا تفعل فلم يقنع.

فَقَالَ لشيبان: مَا تقول فيمن نسى صلاة من خمس صلوات فِي اليوم والليلة ولا يدري أي صلاة نسبها مَا الواجب عَلَيْهِ يا شيبان.

فَقَالَ شيبان: يا أَحْمَد هَذَا قلب غفل عَنِ اللَّه تَعَالَى فالواجب أَن يؤدب حَتَّى لا يغفل عَن مولاه بَعْد فغشى عَلَى أَحْمَد فلما أفاق قَالَ لَهُ الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ ألم أقل لَك لا تحرك هَذَا).[٦٤٣]

٤- من أهم كتب الصوفية في ذلك العصر ،والتي لا يستغنى عنها، وتتعلق بمقام التزكية ، الرسالة القشيرية للإمام ابي القاسم القشيري، حلية الاولياء وطبقات الأصفياء لابي نعيم الأصفهاني ، إحياء علوم الدين والمنقذ من الضلال للإمام الغزالي ، قوت القلوب للإمام أبي طالب المكي ، وهذه الكتب، هي ضمن التراث الإسلامي بلا شك ولا يستغنى عنها ، ولا يستطيع أن ينكرها أحد، وهي مشحونة بالآيات والاحاديث واقوال الصحابة والتابعين ، ومقيدة بالشريعة مع النظر إلى بواطن النفس البشرية وآفاتها وسبل معالجتها ، ونجد في هذه الكتب الحكم المستنبطة من الكتاب والسنة مع التاكيد على ثوابت الإيمان والإسلام وقواعدهما ، والمتامل في ابواب هذه الكتب وعناونيها يدرك ذلك ، وكتاب إحياء علوم الدين خير مثال على ذلك حيث صنف الأمام كتاب على أرباع ، فوضع في ربع المهلكات أبواب الآفات ، باب الحسد ، باب الحقد ، باب العجب ، باب الكبر ، ... ، ووضع في ربع المنجيات باب التوبة ، باب الزهد في الدنيا،... وماهذه الأبواب إلا مقامات وأحول تدور بين التخلية والتحلية للسلوك بالمريد إلى مقام الإحسان .

٥- كما هو شان كل علم للتصوف مصطلحات وإشارات خاصة ، وضعها العارفون منهم من أهل الاختصاص حتى لايدخل عليهم من ليس منهم ، أو يتمحل فنهم من لم يتذوقه،وقد أطنب الأستاذ أبو القاسم القشيري في شرح المصطلحات وبيانها في رسالته، وتبعه أئمة التصوف في ذلك ، ومنها:

---

[٦٤٢] أبو القاسم الجنيد ، ت: ٢٧٧هـ . طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي١/١٢٩. سير اعلام النبلاء٢٥٥٣-١١/٤٣.

[٦٤٣] الرسالة القشيرية٣/٥٧٢. إحياء علوم الدين١/٢١.قوت القلوب لابي طالب المكي١/٢٧٠ .

- الوقت :وهو مَا كَانَ هُوَ الغالب عَلَى الإِنْسَان، وَقَدْ يعنون بالوقت مَا هُوَ فِيهِ من الزَّمَان، فَإِن قوما قَالُوا: الوقت مَا بَيْنَ الزمانين يَعْنِي الماضي والمستقبل، ويقولون: الصوفي ابْن وقته.
- المقام: مَا يتحقق بِهِ العبد بمنازلته من الآداب بِمَا يتوصل إِلَيْهِ بنوع تصرف، ومقام كُل أحد وَمَا هُوَ مشتغل بالرياضة لَهُ وموضع إقامته عِنْدَ ذَلِكَ، وشرطه أَن لا يرتقي من مقام إِلَى مقام آخر مَا لَمْ يستوف أحكام ذَلِكَ المقام فان من لا قناعة لَهُ لا يصح لَهُ التوكل ومن لا توكل لَهُ لا يصح لَهُ التسليم، وَكَذَلِكَ من لا توبة لَهُ لا تصح لَهُ الإنابة ومن لا ورع لَهُ لا يصح لَهُ الزهد.
- الحال: معنى يرد عَلَى القلب من غَيْر تعمد مِنْهُم ولا اجتلاب ولا اكتساب لَهُمْ من طرب أَوْ حزن أَوْ بسط أَوْ قبض أَوْ شوق أَوِ انزعاج أَوْ هيبة أَوِ احتياج، فالأحوال مواهب والمقامات مكاسب، والأحوال تأتي من غَيْر الوجود والمقامات تحصل ببذل المجهود. [٦٤٤]

ومن هذه المصطلحات: القبض والبسط ، الجمع والفرق ، التمكين ، الوارد ... [٦٤٥]

٦- انقسم التصوف في هذا العصر إلى مدارس:

١-مدرسة الزهد: وقد يسمى التصوف السلوكي السلفي،نسبة للسلف الصالح، ومغزاه :محبة الله والعمل للآخرة والاستعداد للقائه ، وإخراج حب الدنيا وشهواتها، من القلب وأصحابها: من النُّسَّاك والزُّهَّاد والعُبَّاد والبكَّائين، ومن أفرادها: رابعة العدوية، وإبراهيم بن أدهم، ومالك بن دينار، والفضيل بن عياض ، ..وغيرهم ، والكتب المؤلفة فيه كثيرة تحت عنوان الزهد ، ككتاب الزهد للإمام أحمد بن حنبل والبيهقي.

٢- مدرسة الكشف والإلهام،أو مدرسة التصوف السنّي: وهي تقوم على اعتبار أن المنطق العقلي وحده لا يكفي في تحصيل المعرفة وإدراك حقائق الموجودات،وإنما تحصل له تمام المعرفة بنور يقذفه الله في قلب العبد، فتفتح له المعارف، ولا بد لحصوله هذا الفتح الرباني من شرائط يؤديها العبد كدوام الذكر،ومجاهدة النفس،والورع والتقوى،والخلوة والعزلة مع التفكر، ورائد هذه المدرسة: أبو حامد الغزالي رحمه الله، وأبو القاسم القشيري ،وأبو طالب المكي. [٦٤٦]

وأهم الكتب المؤلفة : إحياء علوم الدين ، والمنقذ من الضلال للغزالي ، والرسالة لأبي القاسم القشيري، وقوت القلوب لأبي طالب المكي .

---

[٦٤٤] الرسالة القشسرية ١/١٥٠ ومابعدها.

[٦٤٥] ينظر: نظرات في التوصف للوالد الشيخ الدكتور محمد رضا القهوجي ص٦ وما بعدها .

[٦٤٦] ينظر: المنقذ من الضلال للغزالي١/١١٥ – ١٨٨.

٣- مدرسة التصوف الفلسفي : اختلف في تاريخ نشأة هذه المدرسة ، هل نشأت في هذا العصر، أم في العصور اللاحقة بعد القرن الخامس؟ والراجح نشأتها في هذا العصر على يد الحلاج الذي نسب إليه القول بالحلول، وأفتى شيخه الجنيد بقتله[٦٤٧] وهي مدرسة تأثرت بالحكم والأخلاق والفلسفات من الأمم السابقة، وغالت في الرموز والاصطلاحات والإشارات حتى غلبتها على الحقائق الشرعية، ، وللأسف أدخل الباطنية والزنادقة الكثير من الدسائس على الإسلام عبر هذه المدرسة، وللحلاج أشعار مجموعة في ديوان ، وينسب له كتاب اسمه " الطواسين " .[٦٤٨]

---

[٦٤٧] هو الحسين بن منصور :ت ٣٠٩ هـ، الحلاج ، أبو مغيث أ وعبد الله ، المصطلم ، ولد في فارس في مدينة البَيْضَاءوَكَانَ جَدُّهُ مَجُوْسِيّاً.ونشَأَ بِتُسْتَر، فَصَحِب سَهْلَ بنَ عَبْدِ اللهِ التُّسْتَرِيّ، وَصَحِبَ بِبَغْدَادَ الجُنَيْد، وَأَبَا الحُسَيْنِ النُّوْرِيّ، وَصَحِبَ عَمْرو بنَ عُثْمَانَ المَكِّيّ.أَكْثَر التَّرحَال وَالأَسفَار وَالمجَاهَدَة.

وَكَانَ اعتذر لحاله بعض الصوفة، أَبُو العَبَّاسِ بنُ عَطَاءٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ خَفِيْف، وَإِبْرَاهِيْمُ أَبُو القَاسِمِ النَّصْر آباذِيّ،وبرروا له أقواله ،كقوله : انا الحق ، واعتذروا عنه بتأويلات مجازية.وَتبرَّأَ مِنْهُ سَائِرُ الصُّوْفِيَّة وَالمشَايِخ وَالعُلَمَاء لِمَا سترَى مِنْ سوء سِيرتِهِ وَمُروقه، وَمِنْهُم مِنْ نَسَبَهُ إِلَى الحُلول، وَمِنْهُم مَنْ نَسَبَهُ إِلَى الزَّنْدَقَةِ، وَإِلَى الشَّعْبَذَةِ وَالزَّوكَرَة، وَقَدْ تَسَتَّر بِهِ طَائِفَةٌ مِنْ ذوِي الضَّلال وَالانحلاَل، وَانتحلُوهُ وَرَوَّجُوا بِهِ عَلَى الجُهَّال.

بروى أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الحَضْرَمِيّ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْد الجُنَيْد، إِذْ وَرد شَابٌّ عَلَيْهِ خِرْقَتَانِ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ سَاعَة، فَأَقبل عَلَيْهِ الجُنَيْد، فَقَالَ لَهُ: سَلْ مَا تُرِيْد أَنْ تسأَل.

فَقَالَ لَهُ: مَا الَّذِي بَايَنَ الخَلِيْقَة عَنْ رُسُوم الطَّبْع؟

فَقَالَ الجُنَيْد لَهُ: أَرَى فِي كَلاَمك فُضُولاً، لِمَ لاَ تسأَل عَنْ مَا فِي ضمِيرك مِنَ الخُرُوج وَالتَّقَدُّم عَلَى أَبْنَاء جِنْسِكَ؟

فَأَقبلَ الجُنَيْد يَتَكَلَّم، وَأَخَذَ هُوَ يُعَارِضُهُ إِلَى أَنْ قَالَ لَهُ الجُنَيْد: أَيّ خَشَبَةٍ تُفْسِدُهَا؟ يُرِيْد أَنَّهُ يُصْلب.

قَالَ السُّلَمِيُّ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الهَمَذَانِيَّ يَقُوْلُ: سأَلت إِبْرَاهِيْمَ بنَ شَيْبَان عَنِ الحَلاَّج، فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُر إِلَى ثمرَات الدَّعَاوِي الفَاسِدَة فليَنْظُر إِلَى الحَلاَّج وَمَا صَارَ إِلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ النَّدِيْم: قَرَأْتُ بِخَطِّ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ أَبِي طَاهِرٍ: كَانَ الحَلاَّج مشعبذاً محتَالاً، يتعَاطَى التصوُّف، وَيدَّعِي كُلَّ علم، وَكَانَ صِفْراً مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ يَعْرِف فِي الكيمِيَاء، وَكَانَ مِقْدَاماً جسوراً عَلَى السَّلاَطين، مرتكباً لِلْعظَائِم، يروم إِقلاَب الدُّول، وَيدَّعِي عِنْد أَصْحَابه الإِلهِيَّة، وَيَقُوْلُ بالحُلول، وَيُظهر التَّشَيُّع لِلْمُلُوْك، وَمَذَاهِبَ الصُّوْفِيَّة لِلْعَامَّة، وَفِي تضَاعِيف ذَلِكَ يَدَّعِي أَنَّ الإِلهِيَّة حلَّت فِيْهِ، تَعَالَى الله وَتَقَدَّسَ عَمَّا يَقُوْلُ. وَله:

مُزِجَتْ رُوْحِي فِي رِوحِكَ كَمَا ... تُمْزَجُ الخَمْرَةُ بِالماءِ الزُّلاَل

فَإِذَا مَسَّكَ شَيْءٌ مَسَّنِي ... فَإِذَا أَنْتَ أَنَا فِي كُلِّ حَال

فِي سَنَةِ ٣٠٩ هـ أُدخل الحَلاَّج بَغْدَاد مَشْهُوْراً عَلَى جَمل، قبض عَلَيْهِ بِالسُّوس، وَحُمِلَ إِلَى الرَّائِشِيّ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى بَغْدَادَ، فَصُلِبَ حَيّاً، وَنُودِي عَلَيْهِ: هَذَا أَحَدُ دُعَاة القَرَامِطَة فَاعْرِفُوهُ. وفيات الأعيان لابن خلكان٢/١٤٠. وسير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠٥-١٤/٣١٣.

[٦٤٨] وهو كتاب مطبوع ، وله ديوان أيضاً .والطواسين جمع : طس ، فواتح سور في القران ، ينظر: الطواسين للحلاج، إعداد رضوان السح، تقدسم : عبد القادر الحصني ص٣ . وللمستشرق الفرنسي لويس ماسينيون اهتمام كبير به .

وقد أدخلت هذه المدرسة على التصوف يعض المذاهب الفكرية والفلسفية كنظرية الفيض الإلهي[٦٤٩] والغنوصية[٦٥٠]

والخلاصة : إن علم التصوف وكتبه من التراث الإسلامي الأصيل ولايمكن الاستغناء عنها لانها تعنى بروح الشريعة وحقيقتها الباطنة كما تهتم بظاهرها الاصيل، والتصوف الإسلامي في أصله إنما هو ظاهرة صحية نمت وترعرت في المجتمع الإسلامي بعد طغيان المادة، وتغول حب الدنيا في النفوس، وانتشار آفات الاخلاق في المجتمع ، فكان التصوف شعاراً للصالحين للرجوع الى ال زمن الأول والعهد الأصيل للإسلام وروحه، وهو ماكان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته، وتندرج مدرستي التصوف الأولى والثانية ضمن هذا المفهوم .

ومن أكبر الأدلة على أصالة هذا العلم وتجذرّه في الإسلام؛ قوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } [الحجر: ٩] ، وإذا استعرضنا السند المتواتر لقراء القرآن الكريم الذين قيضهم الله عز وجل لحفظ القرآن والدين نجد أغلبهم من الصوفية ، ومحال على الله عز وجل ان يحفظ دينه بما يخالفه .

- مصطلح أهل السنة والجماعة

ظهر مصطلح أهل السنة ظهور مصطلح أهل السنة والجماعة[٦٥١] مقابل الفرق العقائدية الباطلة كالخوارج والرافضة التي ادعت الإسلام ونسبت نفسها إليه ثم حرفت وغالت وابتدعت، فكان لزاماً تمييز أهل

---

[٦٤٩] الفيض الإلهي : نظرية فلسفية تفول أن الوجود هو فيض من الموجد الحقيقي وهو الله ،كما يفيض الماء من الكوب الممتلىء، فالله يفيض على العقل الأول ثم الثاني وهكذا إلى العقول العشرة، ورائدها الفارابي أبو نصر محمد بن طرخان ت:٣٣٩ هـ ،الملقب لالمعلم الثاني.ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان٥/١٥٣. أراء المدينة الفاضلة للفارابي ، المؤسسة الوطنية ، الجزائر،ص٢٧.

[٦٥٠] الغنوصية أو العارفية أو العرفانية Gnosticism هي مدرسة عقائدية أو فلسفية حلولية، تذهب إلى أن الخلاص هو في تعلّم الأسرار الخفية ومعرفة أصل الروح ومصدرها الحقيقي، ومعتقدها الثنوي يجعل الروح الخيّرة في مواجهة الجسد الشرير، وفي حالة تعارض دائم مع المادة الفاسدة. والأرواح وحدها تمتلك المعرفة، وخرجت الغنوصية بمبدأ التعارض القائم –والدائم– بين الروح والمادة (الجسد). وهكذا خلع الغنوصيون على الفكر اللاهوتي طابعاً غنياً باستخدام المنطق، وبهذا يصح القول أنهم أسسوا اللاهوت العلمي أو 'علم اللاهوت'، وقد تأثر بها الباطنية كثيراً كالإسماعيلية، والشيعة الإمامية، ونسبت إلى بعض أعلام الصوفية كمحي الدين ابن عربي في قوله بوحدة الوجود ، والسهروردي وابن سيعين . ينظر: الغنوصية في الإسلام لهاينس هالم، ترجمة :رائد الباش،مراجعة: د سالمة صالح ، منشورات الجمل، كولونيا، المانيا ،ط١: ٢٠٠٣ م، ص ١١.

[٦٥١] ينسب إلى ابن عباس رضي الله عنه استعماله هذا المصطلح في تقسير قَوْلُهُ تَعَالَى: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ يَعْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قال :حِينَ تَبْيَضُّ وُجُوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. ينظر:تفسير ابن كثير٢/٧٩. تفسير ابن أبي حاتم ٣٩٥٠-٣/٧٢٩.
وقد نسب ذكر أهل السنة والجماعة لأبي حنيفة في الفقه الأكبر ، وسفيان الثوري . ينظر: الفقه الأكبر ١/١٥٩. اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٥٠-١/٧١.

الحق عن غيرهم من أهل البدع والأهواء ، وإنما نسبوا أنفسهم للسنة والجماعة (أهل السنة والجماعة) ، للدلالة على اتباعهم وتمسكهم بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ،لأن أكثر الفرق المنحرفة والمبتدعة كانت ترفض السنة وتردها ، وأيضاً للدلالة على لزوم جماعة المسلمين ابتداء من جماعة الصحابة ثم الذين لونهم ثم الذين يلونهم وهم جماعة السلف الصالح الذين أثبت الرسول الخيرية فيهم وبهم،مستدلين بقوله صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة : «...، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[٦٥٢] «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عَضّوا عليها بالنواجذ»[٦٥٣] ،«ما أنا عليه وأصحابي»[٦٥٤] ، « عليكم بالسواد الأعظم ، ...ولاتجتمع أمتي على ضلالة»[٦٥٥] ..... وهناك الكثير من هذه الأحاديث ، ونكتفي بهذا القدر .

والسمات العامة لأهل السنة والجماعة هي :

وقيل : أن هذا المصطلح ظهر بعد حادثة طرد الحسن البصري لواصل بن عطاء من حلقته في المسجد ، وقوله : اعتزل عنا ، فنشأت المعتزلة وكان المصطلح المضاد لهم أهل السنة والجماعة . ينظر البغدادي: الفرق بين الفرق ٩٨/١.

[٦٥٢] متفق عليه واللفظ للبخاري، كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح، ٥٠٦٣-٢/٧.

[٦٥٣]أخرجه أبو داود في سننه-كتاب السنة: باب في لزوم السنة-٦١١/٢- ٤٦٠٧، والترمذي-كتاب العلم: باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع-٤٤/٥- ٢٦٧٦،وابن ماجة -١/ ١٥- ١٦- المقدمة: باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، وغيرهم من طرق عدة: عن العرباض بن سارية قال:(وعظنا رسول الله يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة،ذرفت منها العيون،ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع،فما تعهد إلينا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن ولي عليكم عبد حبشي! فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي،وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ،وإياكم ومحدثات الأمور،فإن كل محدثة بدعة وكل بعدة ضلالة), وقال الترمذي: حديث حسن صحيح, وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ليس له علة.وصححه الذهبي في التلخيص .المستدرك للحاكم٩٥/١.وقال البغوي: حديث حسن.شرح السنة للبغوي ١٨١/١.وقال ابن حجر : قَالَ الْبَزَّارُ: هُوَ أَصَحُّ سَنَدًا مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدُ الْبَرِّ: هُوَ كَمَا قال. التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني -٢٠٩٧-٤٦١/٤.

[٦٥٤]أخرجه الترمذي في سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاًً بلفظ : (ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل،حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية،لكان في أمتي من يصنع ذلك،وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة،وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة،كلهم في النار إلا ملة واحدة. قالوا:ومن هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي). قال أبو عيسى[الترمذي] :هذا حديث حسن مفسر غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . سنن الترمذي-كتاب الإيمان-باب افتراق الأمة-٢٦/٥- ٢٦٤١.

[٦٥٥] أخرجه الترمذي ٤٦٦/٤، ٤٦٧- رقم٢١٦٧-كتاب الفتن-باب ما جاء في لزوم الجماعة - وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه،والحاكم في المستدرك ١١٥/١-كتاب العلم- بعدة طرق مضطربة أصحها: طريق إبراهيم بن ميمون العدني رقم ٣٩٩، قال الحاكم : فإبراهيم بن ميمون العدني هذا قد عدله عبد الرزاق،و أثنى عليه،و عبد الرزاق إمام أهل اليمن و تعديله حجة، و قد روي هذا الحديث عن أنس بن مالك، وقال الذهبي معلقًا على قول الحاكم : إبراهيم عدله عبدالرزاق ووثقه ابن معين،واخرجه ابن ماجه بلفظ:إن أمتي لا تجتمع على ضلالة.سنن ابن ماجه-كتاب الفتن-باب السواد الأعظم-١٣٠٣/٢-٣٩٥٠، وقال ابن حجر في التلخيص : أسانيده مضطربة لا تخلو من مقال ، فيها انقطاع أو ضعف وله شواهد. التلخيص الحبير لابن حجر-٢٩٩/٣-١٤٧٤.

- التمسك بسنة النبي صلى الله عليه وسلم واعتبار الصحيح منها[٦٥٦] قطعي الدلالة المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم ، والمفسر لنصوصه. [٦٥٧]

---

[٦٥٦] المقصود بالعبارة : اعتبار كتب السنة المعتبرة عند المسلمين ،كصيح اليخاري ومسلم وباقي الكتب التسعة وصحيح ابن حبان وابن خزيمة وسنن البيهقي والمعجم الكبير والأوسط غير ذلك .

[٦٥٧] وفيما يلي قول الأئمة رحمهم الله في إتباع الرسول وترك قولهم إن خالف قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

□ أبو حنيفة رحمه الله :

١-(إذا صح الحديث فهو مذهبي) . (ابن عابدين في " الحاشية " ٦٣/١)

٢ -(لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه) . (ابن عابدين في " حاشيته على البحر الرائق " ٢٩٣/٦)

□ مالك بن أنس رحمه الله :

١-(إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه).(ابن عبد البر في الجامع ٣٢/٢)

٢-(ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم).(ابن عبد البر في الجامع ٩١/٢)

٣-(قال ابن وهب : سمعت مالكا سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء ؟ فقال : ليس ذلك على الناس . قال : فتركته حتى خف الناس فقلت له : عندنا في ذلك سنة فقال : وما هي ؟ قلت : حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحنبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه . فقال : إن هذا الحديث حسن وما سمعت به قط إلا الساعة ثم سمعته بعد ذلك يسأل فيأمر بتخليل الأصابع . (مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ص ٣١ – ٣٢)

□ الشافعي رحمه الله :

١- (ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتعزب عنه فمهما قلت من قول أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لخلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قولي) . (تاريخ دمشق لابن عساكر ١/١٥ /٣)

٢-(إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوا ما قلت .(وفي رواية (فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد) . (النووي في المجموع ٦٣/١)

٣-(إذا صح الحديث فهو مذهبي) . (النووي ٦٣/١)

٤-(أنتم أعلم بالحديث والرجال مني فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني به أي شيء يكون :كوفيا أو بصريا أو شاميا حتى أذهب إليه إذا كان صحيحا) . (الخطيب في الاحتجاج بالشافعي ١/٨)

٥-(كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي) . (أبو نعيم في الحلية ١٠٧/٩)

٦- (إذا رأيتموني أقول قولا وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه فاعلموا أن عقلي قد ذهب) . (ابن عساكر بسند صحيح ١/١٠/١٥)

٧- (كل ما قلت فكان عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى فلا تقلدوني) . (ابن عساكر بسند صحيح ٢/٩/١٥)

٨-(كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قولي وإن لم تسمعوه مني) (ابن أبي حاتم ٩٣ – ٩٤)

□ أحمد بن حنبل رحمه الله

وأما الإمام أحمد فهو أكثر الأئمة جمعا للسنة وتمسكا بها حتى (كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي) ولذلك قال : (لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا) . (ابن القيم في إعلام الموقعين ٣٠٢/٢)

وفي رواية : (لا تقلد دينك أحدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير) .

- إثبات عدالة الصحابة وفضلهم، وأفضلهم الخلفاء الأربعة حسب ترتيبهم، ثم الستة بقية العشرة المبشرين بالجنة ، والإمساك عما شجر بينهم من خلاف زمن الفتنة .[٦٥٨]
- الإيمان بالآيات المحكمات الواردة في صفات الله وإثبات ما أثبته الله لنفسه قطعاً ، وعدم الخوض في المتشابهات من الآيات إلا للضرورة، مع التنزيه والتقديس لله عز وجل.[٦٥٩]
- عدم الخوض في القضاء والقدر .[٦٦٠]

- المطلب الثالث :الاختلاف المذموم في هذا العصر
  - الاختلافات الفقهية السلبية :

يمكن تصنيف الاختلافات الفقهية المبنية على اجتهاد بين المذاهب ضمن الاختلاف المحمود إلا في حالات معينة وهي مأثورة ومؤصلة (كما أسلفنا) منذ عهد الصحابة إلى يومنا هذا، ولكنه انحصر منذ القرن الرابع الهجري تقريباً في المذاهب الأربعة لأهل السنة وهي المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي ،وكان لكل مذهب تطوره واختلافاته بين أصحاب الوجوه والمجتهدين ثم وأهل الفتوى،وهذا الخلاف أي الاختلاف بين المذاهب الأربعة رحمة للأمة وتوسعة للمسلمين،وهذه الخلافات تنحصر في فروع الأحكام العملية الشرعية، فمنهم من يرى الوضوء بمس المرأة ومنهم منلا يرى ذلك ، ومنهم يرى، ومنهم من يرى الكفارة على القاتل العمد ومنهم من لا يرى ذلك ، ومنهم من يرى جواز المخابرة والمزارعة ومنهم لا يرى ذلك ....إلخ .

ويمكننا إجمال المؤثرات السلبية لثقافة الاختلاف الفقهي في هذا العصر بما يلي :

- التعصب المذهبي:

بعد ظهور المذاهب الإسلامية وتدوينها في القرن الثالث الهجري ،ظهر بين أتباع هذه المذاهب طائفة من العلماء أشربوا روح التعصب، ومردوا على التقليد الأعمى لأقوال أئمتهم، ولم يدركوا حقيقة الروح العلمية العالية الكامنة وراء أسباب اختلاف الفقهاء،وحقيقة العلم الشرعي وهو الخوف من الله، فأصبح التعصب

وقال مرة : (الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه ثم هو من بعد التابعين مخير) . (أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص ٢٧٦ – ٢٧٧)

٢-(من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة).(ابن الجوزي في المناقب (ص ١٨٢).

[٦٥٨] راجع مبحث ثقافة الاختلاف في عهد الصحابة ، مطلب عدالة الصحابة في الكتاب.

[٦٥٩] ينظر: عون المريد شرح جوهرة التوحيد لعبد الكريم التتان ١٤٥ص ومابعدها .

[٦٦٠] عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا», المعجم الكبير للطبراني١٤٢٧-٢/٩٦. متن العقيدة الطحاوية شرح الميداني ١/٥٠.

للمذهب سمة ظاهرة فيهم، بل ران على قلوب البعض منهم فأدى إلى إنحرافه عن جادة الحق والصواب،ومن أمثلة ذلك :

- دعاء أشهب فقيه مصر المالكي على الشافعي ، لأنه زاحم الفقهاء المالكية في مصر بعلم واجتهاده فتعصب لمذهبه.[٦٦١]
- لعبت العصبية لأئمة المذاهب دورا في إنماء الأحاديث الموضوعة، ويظهر ذلك في أحاديث كثيرة منها ماوضعه بعض الحنفية : "سيأتي من بعدي رجل يقال له النعمان بن ثابت، ويكنى أبا حنيفة ليحيين دين الله وسنتي على يديه".

وَقِيلَ لِمَأْمُونِ بْنِ أَحْمَدَ الهَرَوِيِّ الحنفي: أَلاَ تَرَى إِلَى الشَّافِعِيِّ، وَمَنْ تَبِعَهُ بِخُرَاسَانَ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ... عَنْ أَنَسٍ، مَرْفُوعًا: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَضَرُّ عَلَى أُمَّتِي مِنْ إِبْلِيسَ، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتي».[٦٦٢]

ومن ذلك أيضا ما وضعه إسحاق بن محمشاد أحد الكرامية في مدح إمامه "يجيء في آخر الزمان رجل يقال له محمد بن كرام يحي السنة والجماعة، هجرته من خراسان إلى بيت المقدس كهجرتي من مكة إلى المدينة".[٦٦٣]

- أدّى التعصب المذهبي بصاحبه لترك القول الراجح ، والتمسك بالقول الضعيف أو المرجوح، وقد يرد نصاً قطعي الدلالة والثبوت مقابل رأي إمامه في المسألة ، وهذا يعارض أخلاق الأئمة

---

[٦٦١] قَالَ مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم سَمِعت أَشهب فِي سُجُوده يَدْعُو على الشَّافِعِي بِالْمَوْتِ فَذكرت ذَلِك الشَّافِعِي فَأَنْشد متمثلاً [الطويل]: تمنى رجالٌ أَن أَمُوت وَإِن أمُتْ ... فَتلك سبيلٌ لستُ فِيهَا بأَوْحدِ

فقُلْ للَّذي يَبْغِي خلافَ الَّذِي مضى ... تزوَّدْ لأخرى غَيرهَا فكأنْ قدِ

ولما مات الشافعي فلم يتأخر بعده أشهب إلا سبعة عشر يوما. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي١/٤٢.طبقات الشافعيين لابن كثير١/٤٢. ترتيب المدارك وترتيب المسالك للقاضي عياض المالكي ٣/٢٧٠.

[٦٦٢] ينظر:تدريب الراوي للسيوطي ١٨١. ابن عراق: تنزيه الشريعة ٢/ ٣٠ والخطيب: تاريخ بغداد ٥/ ٣٠٩ لكنه ينقل عن الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري أن المتهم بوضعه هو محمد البورقي. بحوث في تاريخ السنة المشرفة لاكرم ضياء العمري١/٤٣.

[٦٦٣] المصدر ذاته

ومنهجهم[٦٦٤] ،فالأئمة ليسوا معصومين ويجري عليهم الخطأ، فقد يفوتهم حديث لرسول الله أو حكم في قضية! وهذا معلوم في كل مذهب، فلايجوز حصر الحق في مذهب أو قول واحد.[٦٦٥]

- نتج عن التعصب في الفقه إلى التنطع في الفقه ، والإطالة في حواشي وتفريعات والغوص في مواضيع لا طائل منها سوى إثبات قول للمذهب ، وإطالة الأخذ والرد بين " قال الخصم ...وقلنا"، أذهب عن طالب العلم حلاوته وصفائه ولذته، ونجد ذلك واضحاً في الشروحات الفقهية .
- التعصب يؤدي إلى العجب والكبر والاعتداد بالرأي وعدم قبول المناصحة ،وهذه الخصلة لم تظهر إلا بعد القرن الثالث الهجري .[٦٦٦]

- الحسد والتباغض بين العلماء

أدى التنافس المؤدي للحسد والتباغض والمشاحنة :قد يؤدي اختلاف وجهات النظر والمنافسة الشديدة بين العلماء إلى تغير نفوس بعضهم تجاه بعض، وهذا من طبيعة البشر ولا عاصم إلا من عصمه الله تعالى، وقد ينقل تلاميذ عالم أو من يحيط به لشيخهم كلاماً عن شيخ آخر ، ولا يكون هذا الكلام صحيحاً أو مبالغاً فيه، فيظن الشيخ الأول ظن سوء على الثاني، وقد يبغضه! لذلك تنكّب بعض علماء الجرح والتعديل قبولى شهادة بعض العلماء على أقرانهم ، وقالوا مقالتهم المشهورة: المعاصرة حرمان ،وقد بوب ابن عبد البر في كتابه الماتع " جامع بيان أهل العلم وفضله"باباً لحكم قول العلماء في بعضهم البعض ، وذكر فيه الأحاديث التي تنهى عن الحسد والتناجش بين العلماء،ومنها :

عَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمُ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

---

[٦٦٤] يُرْوَى عن الشافعي أَنَّهُ، قَالَ: إِذَا صَحَّ الحَدِيْثُ فَهُوَ مَذْهَبِي ، وَإِذَا صَحَّ الحَدِيْثُ، فَاضْرِبُوا بِقَوْلِي الحَائِطَ. ويروى ينحو هذا الكلام أو مفهومه عن باقي الأئمة . ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي١٠/٣٥. شرح الشفا للقاضي عياض٢/١٥ – ٢٩.أخبار أبي حنيفة للصيمري الحنفي ١/١٣٢.

[٦٦٥] ينظر: رفع الملام عن الائمة الأعلام لابن تيمية–أسباب ترك الحديث–١/٣٧ – لا نعتقد العصمة في الأئمة–١/٤٥. زغل العلم للذهبي ١/٣٥.

[٦٦٦] ينظر : إحياء علوم الدين للغزالي آفات العجب ٣/٣٧٠.

وقول ابْنِ عَبَّاسٍ: «اسْتَمِعُوا عِلْمَ الْعُلَمَاءِ وَلَا تُصَدِّقُوا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمْ أَشَدُّ تَغَايُرًا مِنَ التَّيُوسِ فِي زُرُوبِهَا»، و عن مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: «يُؤْخَذُ بِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُرَّاءِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا قَوْلَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ؛ فَلَهُمْ أَشَدُّ تَحَاسُدًا مِنَ التَّيُوسِ، تُنْصَبُ لَهُمُ الشَّاةُ الضَّارِبُ فَيَنِيبُهَا هَذَا مِنْ هَاهُنَا وَهَذَا مِنْ هَاهُنَا». وعَنْ كَعْبٍ قَالَ: " قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: عَالِمٌ غَرْثَانُ مِنَ الْعِلْمِ، وَيُوشِكُ أَنْ تَرَوْا جُهَّالَ النَّاسِ يَتَبَاهَوْنَ بِالْعِلْمِ وَيَتَغَايَرُونَ عَلَيْهِ كَمَا تَتَغَايَرُ النِّسَاءُ عَلَى الرِّجَالِ فَذَاكَ حَظُّهُمْ مِنْهُ ".[٦٦٧]

فيقول ابن عبد البر :(قد قَدْ غَلَطَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ [في هذا الباب] وَضَلَّتْ فِيهِ نَابِتَةٌ جَاهِلَةٌ لَاتَدْرِي مَا عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ مَنَ صَحَّتْ عَدَالَتُهُ وَثَبَتَتْ فِي الْعِلْمِ إِمَامَتُهُ وَبَانَتْ ثِقَتُهُ وَبِالْعِلْمِ عِنَايَتُهُ لَمْ يُلْتَفَتْ فِيهِ إِلَى قَوْلِ أَحَدٍ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ فِي جَرْحَتِهِ بِبَيِّنَةٍ عَادِلَةٍ يَصِحُّ بِهَا جَرْحَتُهُ عَلَى طَرِيقِ الشَّهَادَاتِ وَالْعَمَلِ فِيهَا مِنَ الْمُشَاهَدَةِ وَالْمُعَايَنَةِ لِذَلِكَ بِمَا يُوجِبُ تَصْدِيقَهُ فِيمَا قَالَهُ لِبَرَاءَتِهِ مِنَ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ وَالْعَدَاوَةِ وَالْمُنَافَسَةِ وَسَلَامَتِهِ مِنْ ذَلَكَ كُلِّهِ، فَذَلَكَ كُلُّهُ يُوجِبُ قَبُولَ قَوْلِهِ مِنْ جِهَةِ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ تَثْبُتْ إِمَامَتُهُ وَلَا عُرِفَتْ عَدَالَتُهُ وَلَا صَحَّتْ لِعَدَمِ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ رِوَايَتُهُ، فَإِنَّهُ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى مَا اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَيُجْتَهَدُ فِي قَبُولِ مَا جَاءَ بِهِ عَلَى حَسَبِ مَا يُؤَدِّي النَّظَرُ إِلَيْهِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ فِيمَنِ اتَّخَذَهُ جُمْهُورٌ مِنْ جَمَاهِيرِ الْمُسْلِمِينَ إِمَامًا فِي الدِّينِ قَوْلُ أَحَدٍ مِنَ الطَّاعِنِينَ: إِنَّ السَّلَفَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُمْ قَدْ سَبَقَ مِنْ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ كَلَامٌ كَثِيرٌ، مِنْهُ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَمِنْهُ مَا حُمِلَ عَلَيْهِ الْحَسَدُ،...

ومن الأمثلة على ذلك :

١- قول حماد في أهل الحجاز: عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مِنْ مَكَّةَ فَأَتَيْنَاهُ لِنُسَلِّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَنَا «احْمَدُوا اللَّهَ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ فَإِنِّي لَقِيتُ عَطَاءً وَطَاوُوسًا وَمُجَاهِدًا فَلَصِبْيَانِكُمْ وَصِبْيَانُ صِبْيَانِكُمْ أَعْلَمُ مِنْهُمْ». قَالَ مُغِيرَةُ: هَذَا بَغْيٌ مِنْهُ، قَالَ أَبُو عُمَرَ [ابن عبد البر]: «صَدَقَ مُغِيرَةُ وَقَدْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ وَهُوَ أَقْعُدُ النَّاسِ بِحَمَّادٍ يُفَضِّلُ عَطَاءً عَلَيْهِ» .

٢- وَهَذَا ابْنُ شِهَابٍ الزهري قَدْ أَطْلَقَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ فِي زَمَانِهِ أَنَّهُمْ يَنْقُضُونَ عُرَى الْإِسْلَامِ مَا اسْتَثْنَى مِنْهُمْ أَحَدًا، وَفِيهِمْ مِنْ جِلَّةِ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَا خِفَاءَ لِجَلَالَتِهِ فِي الدِّينِ وَأَظُنُّ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِمَا رُوِيَ عَنْهُمْ فِي الصَّرْفِ وَمُتْعَةِ النِّسَاءِ " .

[٦٦٧] ينظر: جامع بيان العلم وفضله ١٠٨٧/٢ وما بعدها.

٣- وعَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: ذُكِرَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ فَقَالَ: ذَاكَ الْأَعْوَرُ الَّذِي يَسْتَفْتِي بِاللَّيْلِ، وَيَجْلِسُ يُفْتِي النَّاسَ بِالنَّهَارِ " قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: ذَلِكَ الْكَذَّابُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَسْرُوقٍ شَيْئًا " .

٤- وقَالَ أَبُو عُمَرَ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ الشَّعْبِيُّ كَذَّابًا بَلْ هُوَ إِمَامٌ جَلِيلٌ، وَالنَّخْعِيُّ مِثْلُهُ جَلَالَةً وَعِلْمًا وَدِينًا وَأَظُنُّ الشَّعْبِيَّ عُوقِبَ لِقَوْلِهِ فِي الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ وَكَانَ أَحَدَ الْكَذَّابِينَ وَلَمْ يَبِنْ مِنَ الْحَارِثِ كَذِبٌ وَإِنَّمَا نُقِمَ عَلَيْهِ إِفْرَاطُهُ فِي حُبِّ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَفْضِيلُهُ لَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَمِنْ هَا هُنَا وَاللَّهَ أَعْلَمُ كَذَّبَهُ الشَّعْبِيُّ؛ لِأَنَّ الشَّعْبِيَّ يَذْهَبُ إِلَى تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ» , وَتَفْضِيلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٥- وصح عن ابن معين من طرق أنه كان يتكلم في الشافعي، حتى نهاه أحمد بن حنبل وقال له لم ترى عيناك قط مثل الشافعي[٦٦٨]، ويقول ابن عبد البر : فمن أراد أن يقبل قول العلماء الثقات الأئمة الاثبات بعضهم في بعض، فليقف عند ما شَرَطنا؛ في أن لا يقبل فيمن صحت عدالته، وعلمت بالعلم عنايته، وسلم من الكبائر، ولزم المروءة والتعاون، وكان خيره غالباً وشره أقل عمله، فهذا لا يقبل فيه قول قائل لا برهان له به، وهذا هو الحق الذي لا يصح غيره إن شاء الله).[٦٦٩]

وقال الامام الذهبي في ترجمة أبي نعيم صاحب " حلية الأولياء": كلام الاقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، وما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصرا من الاعصار سلم أهله من ذلك سوى الانبياء والصديقين،ولو شئت لسردت من ذلك كراريس اللهم فلا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤف رحيم).[٦٧٠]

---

[٦٦٨] مِمَّا نُقِمَ عَلَى ابْنِ مَعِينٍ وَعِيبَ بِهِ أَيْضًا قَوْلُهُ فِي الشَّافِعِيِّ: إِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَقِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَتَكَلَّمُ فِي الشَّافِعِيِّ فَقَالَ أَحْمَدُ: وَمِنْ أَيْنَ يَعْرِفُ يَحْيَى الشَّافِعِيَّ هُوَ لَا يَعْرِفُ الشَّافِعِيَّ وَلَا يَعْرِفُ مَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ؟ أَوْ نَحْوَ هَذَا وَمَنْ جَهِلَ شَيْئًا عَادَاهُ، قَالَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: " صَدَقَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، إِنَّ ابْنَ مَعِينٍ كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ حُكِيَ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنَ التَّيَمُّمِ فَلَمْ يَعْرِفْهَا، المصدر السابق٢١٧٩-١١١٣/٢.

[٦٦٩] المصدر نفسه.

[٦٧٠] ميزان الاعتدال للذهبي ١١١/١، وينظر أيضاً : سير اعلام النبلاء -قتادة ،٢٧٥/٥-٢٧٦، ٤٠/٧-٤١. وكلام تاج الدين السبكي قي كتابه طبقات الشافعية ،ترجمة أحمد بن صالح المصري١ / ١٩٠/١٨٨،١.

ومن أمثلة ذلك قول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في البخاري: متروك[٦٧١] ؟! وهو حامل لواء الصناعة، ومقدم أهل السنة والجماعة.

- ظهور طبقة علماء الدنيا والسلطان

عندما كانت التوأمة بين السلطان والقرآن، أو بين الدين والدولة، أو بين الحاكم والعالم، شهد أروع الصفحات المضيئة في تاريخنا المجيد، وقد تجلى ذلك في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم،وعصر الخلفاء الراشدين من بعده، وفي زمن الخلافة الأموية ظهرت فجوة بين الخليفة و تطبيق الشريعة في آمربن فقط هما: توريث الحكم ، والاستئثار ببعض المال .

ثم بدأ البون يتسع تدريجياً بين السلطان والقرآن أو بين السياسة والدين في أواخر الخلافة الأموية ثم العباسية ، وكان للاستبداد السياسي وهدم نظام الشورى واستبعاد العلماء الأتقياء الصالحين الناصحين بالغ الأثر في ذلك[٦٧٢] ، ونتيجة لاستبداد الخلفاء وتحكم أهوائهم في سياسة الدولة وتصريف أمور العباد ، أثر أغلب العلماء الصالحين الابتعاد عن السلطان وتولي مناصب في الدولة مثل القضاة ، والقصص عنهم مشهورة ومتواترة ، فقد رفض الإمام الرباني أبو حنيفة النعمان ،تولي القضاء لأبي جعفر المنصور رغم ترغيبه وترهيبه ، وكذلك الإمامان سفيان الثوري،ومالك بن أنس ، وهكذا كان أغلب العلماء الصالحين من تلامذتهم كأبي إسحاق الشيرازي والجوبني وأبي الحسن الكرخي، ومن المؤكد أن هؤلاء الأئمة لم يبخلوا في النصح والإرشاد، وقول الحق عندما كانوا يُستدعون لذلك أويستفتون ،ولكنهم كانوا يتحرجون من إتيان السلاطين والوقوف على أبوابهم خشية الافتتان ،وقد نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم نصوصاً تحذر العلماء من ذلك ، وهذا من الإعجاز النبوي حيث لم يكن في زمانه سلاطين وملوك، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَا جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ، وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا، إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا».[٦٧٣]

---

[٦٧١] كان قولهم لاتهامهم إياه بقوله في مسألة القرآن وسبتم مناقشتها في الصفحات التألية في مسألة خلق القرآن . ينظر : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٠٨٦-١٩١/٧.

[٦٧٢] ينظر للمؤلف : عزل الحاكم وتوليته في الإسلام، بين النظرية والتطبيق،مرحلة الشرعية الناقصة ١٧٨

[٦٧٣] مسند أحمد-٨٨٣٦-٤٣٠/١٤. سنن الترمذي٢٢٥٦-٥٢٣/٤. سنن ابي داود٢٨٥٩-٣١١١.

وقد عقد الإمام الغزالي في كتابه الجليل "إحياء علوم الدين " فصلاً في الأحاديث النبوية وأقوال السلف والعلماء التي تنهى التقرب من السلاطين وممالأتهم، وغشيان مجالسهم ، وبخاصة المشهورن بالظلم والفسق منهم،حيث يقول بعد أن ساق نصيحة أبي ذر لسلمة رضي الله عنهما: « يا سلمة لا تغش أبواب السلاطين، فإنك لا تصيب شيئاً من دنياهم إلا أصابوا من دينك أفضل منه»:(وهذه فتنة عظيمة للعلماء! وذريعة صعبة للشيطان عليهم، لا سيما من له لهجة مقبولة، وكلام حلو، إذ لا يزال الشيطان يلقي إليه أن في وعظك لهم ودخولك عليهم ما يزجرهم عن الظلم، ويقيم شعائر الشرع، إلى أن يخيل إليه أن الدخول عليهم من الدين، ثم إذا دخل لم يلبث أن يتلطف في الكلام، ويداهن ويخوض في الثناء والإطراء، وفيه هلاك الدين،وكان يقال: " العلماء إذا علموا عملوا، فإذا عملوا شغلوا ،فإذا شغلوا فقدوا، فإذا فقدوا طلبوا ،فإذا طلبوا هربوا"). [٦٧٤]

ومن المحقق أن السبب الرئيس الذس دعا الإمام الغزالي لتأليف كتابه هذا هو لمعالجة آفات العلم وسلبياته،ومن أهمها هذه الخصلة، وكذلك الإمام ابن عبد البر في كتابه الماتع " جامع بيان العلم وأهله" . [٦٧٥]

وسيمر معنا موقف الإمام أحمد بن حنبل وأمثاله من العلماء في فتنة خلق القرآن، ومما يروى عن العلماء الربانيين في قول الحق والجهر به:(لما قدم عبدالله بن علي العباسي الشام، وقتل بنى أمية،وكان ملكاً جباراً، سفاكاً للدماء، صعب المراس،،جلس يوماً على سريره،وأصحابه حوله،ودعا الأوزاعي إمام أهل الشام فقال: أنت عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي ؟ قال الأوزاعي: نعم أصلح الله الأمير، قال : ماتقول في مسيرنا ورباطنا هذا ؛قال الأوزاعي: قال النبي صلى الله عليه وسلم :(إنما الأعمال بالنيات)،فغضب عبد الله بن علي فقال: ما تقول في دماء بنى أمية، قال الأوزاعي: قد كان بينك وبينهم عهود، وكان ينبغى أن تفوا بها، قال: ويحك اجعلني واياهم لا عهد بيننا .

يقول الأوزاعي :فأجهشت نفسي وكرهت القتل فذكرت مقامي بين يدي الله فلفظتها ..فقلت: دماؤهم عليك حرام، فغضب،وانتفخت أوداجه، واحمرت عيناه، فقال لي :ويحك ولم ؟ قلت قال رسول الله صلى الله عليه وآله:« لا يحل دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث، ثيب زان، ونفس بنفس، وتاركٌ لدينه» . [٦٧٦]

قال: ويحك أو ليس الأمر لنا ديانة ؟ قلت: كيف ذاك ؟ قال أليس كان رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى لعلي ؟ قلت:لو أوصى إليه لما حكم الحكمين؟.

---

[٦٧٤] إحياء علوم الدين للغزالي ، أفات العلم١/٦٩. وقد ساق الإمام الغزالي كثيراً من اقوال السلف في هذا الموضوع فليرجع إليه.

[٦٧٥] ينظر: جامع بيان العلم وأهله لابن عبد البر، باب ذم العالم على مداخلة العالم الظالم ١/٦٣١.

[٦٧٦] البخاري ،صحيح البخاري،كتاب الديات،باب قتل النفس،٦٨٧٨-٥/٩.

قال: فما تقول في أموال بني أمية؟ قلت: إن كانت لهم حلالاً، فهي عليك حرام، وإن كانت عليهم حراماً فهي عليك أحرم،فأمرني، فأُخرجت).[٦٧٧]

وبالمقابل ظهر علماء سوء ،كانوا يفتون حسب أهواء السلاطين، ويزينوا ويبررون لهم أفعالهم الظالمة بنصوص مجتزءة من الشرع،أو بأقوال واحاديث شاذة أو مرجوحة ، والأمثلة على ذلك كثيرة،وسنستعرض حال علماء المعتزلة مع المأمون، وربما يضع أحدهم الحديث عن رسول الله ليتقرب للسلطان كما حدث مع غياث بن إبراهيم حين دخل على المهدي الخليفة العباسي، وكان يعجبه الحمام الطيارة التي تجيء من البعد، فروى حديثاً: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل أو جناح " فأمر له بعشرة آلاف درهم، فلما قام وخرج قال: " أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: جناح، ولكن هذا أراد أن يتقرب إلينا، يا غلام، اذبح الحمام "، قال: فذبح الحمام في الحال.[٦٧٨]

يقول الإمام الغزالي واصفاً حال العلماء عند تزلفهم للسلطان: (هذه فتنة عظيمة للعلماء، وذريعة صعبة للشيطان عليهم، لا سيما من له لهجة مقبولة وكلام حلو، إذ لا يزال الشيطان يلقي إليه أن في وعظك لهم ودخولك عليهم ما يزجرهم عن الظلم ويقيم شعائر الشرع إلى أن يخيل إليه أن الدخول عليهم من الدين ثم إذا دخل لم يلبث أن يتلطف في الكلام ويداهن ويخوض في الثناء والإطراء وفيه هلاك الدين،.....وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ، جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ، غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ، افْتُتِنَ»[٦٧٩]، وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ، تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ، سَلِمَ، وَمَنْ كَرِهَ، بَرِئَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» . فَقَالُوا: أَلَا نَقَاتِلُهُمْ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»[٦٨٠] . وقال سفيان الثوري في جهنم واد لا يسكنه إلا القراء الزائرون للملوك،وقال حذيفة رضي الله عنه: إياك ومواقف الفتن، قيل:وما هي ؟ قال: أبواب الأمراء يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ويقول فيه ما ليس فيه.

---

[٦٧٧] انظر:الذهبي،سير اعلام النبلاء ،الأوزاعي،١٢٥/٧؛العلل لأحمد بن حنبل رواية المرزوي-٢٨٨-٢٩٠.

[٦٧٨] أخرجها الحاكم في " المدخل إلى كتاب الإكليل " (ص: ٥٥) والخطيب في " تاريخه " (١٢/ ٣٢٤) وإسنادها لا بأس به. ولها إسنادٌ آخر عند الحاكم، وثالثٌ عند الخطيب. السيوطي: تدريب الراوي١/٣٣٧.

[٦٧٩] مسند احمد ٣٣٦٢-٣٦١/٥.سنن أبي داود ٢٨٥٩-١١١/٣. سنن الترمذي٢٢٥٦-٥٢٣/٤.وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

[٦٨٠] مسند احمد ٢٦٥٧٧-٢٠٢/٤٤. عن أم سلمة رضي الله عنها. مسند أبي يعلى الموصلي٦٩٨٠-٤١٤/١٢. وقال المحقق: حسين أسد : صحيح .

وقيل للأعمش: لقد أحييت العلم لكثرة من يأخذه عنك! فقال: لا تعجلوا ثلث يموتون قبل الإدراك، وثلث يلزمون أبواب السلاطين، فهم شر الخلق، والثلث الباقي لا يفلح منه إلا القليل.

ولذلك قال سعيد ابن المسيب رحمه الله: إذا رأيتم العالم يغشى الأمراء فاحترزوا منه فإنه لص.

وقال مكحول الدمشقي رحمه الله: من تعلم القرآن وتفقه في الدين، ثم صحب السلطان تملقاً إليه وطمعاً فيما لديه خاض في بحر من نار جهنم بعدد خطاه.

وقال سمنون: ما أسمج بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه، فلا يوجد، فيسئل عنه فيقال :هو عند الأمير، وكنت أسمع أنه يقال: إذا رأيتم العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم ،حتى جربت ذلك، إذ ما دخلت قط على هذا السلطان إلا وحاسبت نفسي بعد الخروج، فأرى عليها الدرك وأنتم ترون ما ألقاه به من الغلظة والفظاظة، وكثرة المخالفة لهواه ،ولوددت أن أنجو من الدخول عليه كفافاً مع أني لا أخذ منه شيئاً، ولا أشرب له شربة ماء،ثم قال: وعلماء زماننا شر من علماء بني إسرائيل يخبرون السلطان بالرخص، وبما يوافق هواه ولو أخبروه بالذي عليه وفيه نجاته لاستثقلهم وكره دخولهم عليه ،وكان ذلك نجاة لهم عند ربهم) .[٦٨١]

- التوسع الخاطىء والمنحرف في فقه الحيل :

تحول فقه الحيل والمخارج الشرعية إلى ممارسات خاطئة على يد بعض علماء السوء وطلاب الدنيا أو بعض مدعي العلم وبضاعتهم مزجاة فيه ، وانتقل هذا الفقه من كونه وسيلة لضبط حياة الناس ووقائعها بضوابط الشرعية الى وسيلة لتبرير الواقع المطلوب، أيا كان ذلك الواقع، فأورث ذلك الحياة التشريعية لدى المسلمين نوعا من القلق الغريب كثيرا ما جعل الأمر الواحد من الشخص الواحد في زمن واحد ومكان واحد حلالا عند هذا الفقيه حراما عند ذلك[٦٨٢] ، مما استنفر بعض العلماء للرد عليهم وإبطال دعاويهم .[٦٨٣]

ومن أمثلة الحيل الفاسدة المحرمة؛ نكاح التحليل: وهو أن تنكح المطلقة ثلاثة من رجل بغرض تحليها لزوجها الأول،وعَن ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ لَعَنَ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحلَّلَ لَهُ» وفي زيادة: «ألا أخبركم بالتيس المستعار؟»، قالوا: بلى يا رسول الله قال: «المحلل».[٦٨٤]

---

[٦٨١] إحياء علوم الدين، آفات العلم ٦٩/١.

[٦٨٢] أدب الاختلاف في الإسلام لطه جابر علوان ١٤١/١.

[٦٨٣] ينظر: إبطال الحيل لابن بطة ٥/١.

[٦٨٤] معرفة السنن والآثار للبيهقي ١٤١١٨ -١٨١/١٠. الام للشافعي٨٦/٥.

- الاختلافات العقائدية

استعرضنا في عهد التابعين ظهور الخوارج والشيعة والمعتزلة، ورافق امتدادها في عصر الأئمة ومابعدهم، بل تعددت وانقسمت ، وخصوصا بعد استيلاء العباسيين على الحكم وانقلابهم ضد بني أمية، فنجد الشيعة تبعاً لذلك انقسموا إلى فرق كثيرة، كالإمامية الاثناعشرية[٦٨٥]، والإسماعيلية[٦٨٦]، والغرابية[٦٨٧] ،والغالية[٦٨٨] ، وأيضاً انقسم الخوارج إلى فرق: كالبيهسية (أصحاب أبي بيهس الهيصم بن

[٦٨٥] الإمامية الاثناعشرية :هم اكثر وأكبر فرق الشيعة ،قالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصيةً وأن الخلافة لا تخرج عن أولاده وهي محصورة في أبنائه الحسن والحسين ثم في أبناء الحسين ليكمل عدد الأئمة اثني عشر إماماً فقط وهم :

١-أبو الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت٤٠هـ).

٢-أبو محمد الحسن بن علي (المزكى) (٢- ٥٠هـ).

٣-أبو عبد الله الحسين بن علي (سيد الشهداء) (٣-٦١هـ).

٤-أبو محمد علي بن الحسين (زين العابدين) (٣٨-٩٥هـ).

٥-أبو جعفر محمد بن علي (الباقر) (٥٧-١١٤هـ).

٦-أبو عبد الله جعفر بن محمد (الصادق) (٨٣-١٤٨هـ).

٧-أبو ابراهيم موسى بن جعفر (الكاظم)(١٢٨-١٨٣هـ).

٨-أبو الحسن علي بن موسى (الرضا) (١٤٨-٢٠٣هـ).

٩-أبو جعفر محمد بن علي (الجواد) (١٩٥-٢٢٠ هـ).

١٠-أبو الحسن علي بن محمد (الهادي) (٢١٢-٢٥٤هـ).

١١-أبو محمد الحسن بن علي (العسكري)(٢٣٢-٢٦٠هـ).

١٢-أبو القاسم محمد بن الحسن (المهدي المنتظر) (٢٥٦-...) وهو الحجة الغائب والمهدي المنتظر. التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي-الاثناعشرية-٢٨/٣.

[٦٨٦] الإسماعيلية : إنشقت هذه الفرقة عن الاثنا عشرية ، فأثبتت الإمامة بعد جعفر الصاق لابنه البكر إسماعيل الذي توفي في حياته ، وزعمت أنه هو المهدي المنتظر، فالأئمة عندهم سبعة، الستة المذ١كورين عند الإمامية،وآخرهم إسماعيل بن جعفر الصادق .الملل والنحل للشهرستاني١٩١/١. فضائح الباطنية للغزالي١٦/١.

[٦٨٧] يقولون : إن مُحَمَّدًا صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ أشبه بعلي من الْغُرَاب بالغراب وَأَن الله عز وَجل بعث جِبْرِيل عَلَيْهِ السَّلَام بِالْوَحْيِ إِلَى عَليّ فغلط جِبْرِيل بِمُحَمد وَلَا لوم على جِبْرِيل فِي ذَلِك لِأَنَّهُ غلط وَقَالَت طَائِفَة مِنْهُم بل تعمد ذَلِك جِبْرِيل وكفروه ولعنوه لعنهم الله.الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٤٠/٤.

[٦٨٨] سموا الغالية لأنهم غلوا في علي وقالوا فيه قولاً عظيماً ، وهم أتباع عبد الله بن سبأ الذي ادعى ألوهية علي، وفرقهم كثيرة .كالقرامطة وزعيمهم حمدان بن قرمط ومن بعده أبو سعيد الجنابي،كانت لهم دولة امتدت من البحرين إلى البصرة ،وكانوا يغيرون على البلاد الإسلامية ، ودخول مكة فقتلوا الحجيج وقلعوا الحجر الأسود وأخذوه إلى بلادهم فظل فيها لأكثر من عشرين عاماً ، ومنهم العبيديون الذين كانت لهم دوله في المعرب ومصر وامتدت إلى بلاد الشام وقد تفرع عنهم الدروز . ينظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري١٥/١. الفصل بين الملل والأهواء والنحل لابن حزم٣٣/٢.الفرق بين الفرق للخطيب البغدادي٢٦٦/١. تاريخ الخلفاء للسيوطي ٥/١.

جابر)،و العجاردة(أصحاب عبد الكريم بن عجرد) ، والشيبية(شبيب بن يزِيد الشيبانى المكنى بأبى الصحارى ويعرفون بالصالحية أَيْضا لانتسابهم الى صَالح بن مشرح الْخَارِجِي) ، ... وغيرهم .[٦٨٩]

وكذلك المعتزلة انقسمت إلى النظامية (نسبة إلى إبراهيم بن يسار بن هانئ النظام)،والثمامية أصحاب ثمامة بن أشرس النميري، وقيل إنه هو الذي أغوى المأمون بأن دعاه إلى الاعتزال،والجاحظية أصحاب عمرو بن بحر، أبي عثمان الجاحظ، ...وغيرهم .[٦٩٠]

ويعتبر هؤلاء المذكورين وأتباعهم أساطين الخلاف المذموم وأعمدته،كما كان للاختلاف المحمود المطلوب أعلامه ورجاله ، كالأئمة وتلامذتهم، وأبي الحسن الأشعري وأبي منصور الماتريدي أتباعهما.

ونتيجة للأحداث السياسية،ودعوات الشعوبية[٦٩١] ،وازدهار حركة الترجمة عن الفلاسفة والمناطقة اليونان والفرس والهنود[٦٩٢] ،والنقل من الإسرائيليات بلا ضوابط،مع كثرة الوضاعين والكذابين وأصحاب الأهواء والفرق؛ توسعت في هذا العصر الخلافات في تعريفات الإيمان والإمامة بين الخوارج والشيعة والسنة

---

[٦٨٩] ينظر: الملل والنحل١/١٢٥، ١٢٨/١. مقالات الإسلاميين ٩٥/١. الفرق بين الفرق للبغدادي٨٩/١

[٦٩٠] ينظر: الملل والنحل للشهرستاني٥٣/١، ٧٥/٧٠،١/١.

[٦٩١] الشعوبية هم الَّذين يرَوْنَ تَفْضِيل الْعَجم على الْعَرَب، ويبغضون العرب ويتمنون عود الْملك الى الْعَجم وأكثر دعاتها كانوا من الفرس المجوس، اتخذت الحركة الشعوبية من الآداب وسيلة لزرع بذور العنصرية والكراهية في نفوس أبناء أمتها تجاه العرب خاصة والإسلام عامة وكان الشعر أحد أهم أفروع الآداب المستخدمة في هذا الإطار لكونه الأكثر التصاقا في عقول القراء والمستمعين والأسهل حفظا في الذاكرة. و من أعمدة قادة الشعوبية: وأبومسلم الخراساني واابك ألخرمي (تنسب له الخرمية وأصلها مزدكية قضى عليهم الخليفة العباسي المعتصم) ومحمود الغزنوي. ومن الشعراء والأدباء : بشار بن برد (قتله الخليفة العباسي المهدي)، الفردوسي وعمر الخيام، وقد قام محمود الغزنوي في القرن الثالث الهجري بتكليف الشاعر الشعوبي أبو القاسم الفردوسي بكتابة قصائد شعرية يمجد فيها تاريخ فارس وحضارتها ويشتم فيها العرب وحضارتهم الإسلامية ويحط من شأنهم، وقد تعهد له بأن يعطيه وزن ما يكتبه ذهبا وعلى هذا الأساس وضع الفردوسي ملحمته وأسماها الشاهنامه (ملك الكتب) ووضع جلها في شتم العرب وتحقيرهم وتمجيد الفرس وملوكهم[. ومما يقوله الفردوسي في "الشاهنامة": «من شرب لبن الابل وأكل الضب؟ بلغ العرب مبلغا أن يطمحوا في تاج الملك؟ فتبا لك أيها الزمان وسحقا»، ويقول الشاعر الفارسي الشعوبي مهيار الديلمي وهم يتفاخر بكسرى :

وأبى كسرى علا إيوانه ... أين في الناس أب مثل أبي

وقد استخدم دعاة الشعوبية التصفية والإغتيالات والدسائس، حتى إن بعض المؤرخين يعتبرون أولى أعمال الشعوبية هو إغتيال أبو لؤلؤة الفيروزي للخليفة عمر بن الخطاب إنتقاما للدولة الساسانية التي قهرت في عهده. كما تدخلوا في الصراع بين الاخوين الامين والمأمون، حين استعان بهم المأمون ضد أخيه، و جعل منهم قادة الجيش. وكان للشعوبية دور في إنشاء الفرق الباطنية كالقرامطة والنصيرية وغيرهم . الفرق بين الفرق للبغدادي٢٨٥/١.العقد الفريد لابن عبد ربه ٣٥٣/٣.

[٦٩٢] ترجمت كتب الفلاسفة اليونان كأرسطو طاليس وأفلاطون، ومن أشهر فلاسفة المسلمين: يعقوب بن إسحاق الكندي، وحنين بن إسحاق، وابن سبنا، وتلميذه أبي نصر محمد بن محمد بن طرخان الفارابي، وغيرهم، والفلسفة لم تكن مقتصرة على الأراء والحكمة فقط ، وإنما كانت تدخل في العلوم الطبيعية كالرياضيات والهندسة والفلك والطب .وأيضاً ترجمت بعض الأدبيات عن الهند والفرس مثل كتاب كليلة ودمنة الذي ترجمه ابن المقفع ت:١٤٢ ، عن فيلسوف هندي اسمه بيدبا، وترجمت بعض صحف الإنجيل والتوراة. ينظر: الملل والنحل- الفلاسفة -٣/٣-، حكم إقليدس ١٧٣/٣. الحيوان للجاحظ ٥١/١. كليلة ودمنة لابن المقفع ٩/١.

والمعتزلة والمرجئة ، وفي متشابه القرآن التي تتعلق بالقضاء والقدر وصفات النعوت، وانقسمت الفرق العقائدية على إثرها،وتتابع ظهور الفرق المنحلة المحسوبة على الإسلام التي تبنت تأويلات منحرفة ،بالإضافة إلى ظهور فرق باطنية سميت بالزنادقة ، والزندقة هي إظهار الإسلام وإبطال الكفر كالنفاق، ولكنها تزيد عن النفاق بأن الزندقة تدعو لحرب الإسلام كلما سنحت الفرصة بلا هوادة، لذلك كانت أشد من الإلحاد[٦٩٣] ،ولكن هذه الفرق أُخرجت من دائرة الإسلام بعد ظهور مصطلح أهل السنة والجماعة، وكان الرأي الراجح لفقهاء الإسلام أن الزنادقة لا تقبل توتبتهم وهو مانص عليه الإمام مالك في فتواه لأبي جعفر المنصور[٦٩٤] ، ومن أشهر فرق الزنادقة الروندية[٦٩٥] والبابكية والخرمية والفاطمية والنصيرية، ومافتئت هذه الفرق وأذيالهم ونوابتها تنخر في جسد الإسلام في كل عصر وحين .

ولعل أبرز الفتن في العقيدة في ذلك العصر هي :

- فتنة خلق القرآن:

ظل أهل السنة متماسكين على عقيدة صافية نقية واحدة، حتى عهد الخليفة العباسي المأمون الذي اعتنق الاعتزال، وجعله ديناً رسميا للدولة سنة ٢١٨ هـ، وبدأ يفتن الفقهاء والمحدثين بتحريض من بطانته علماء المعتزلة كأحمد بن أبي دؤاد، في فتنة خلق القرآن[٦٩٦] ،واستمر من بعد المعتصم والواثق على هذا المعتقد.

والغريب أن بعض المفكرين المستشرقين يصفون المعتزلة بانها حركة تنويرية حرة، مع أنها أبعد ما تكون عن ذلك ، فعندما وصلت إلى السلطة مارست الإرهاب الفكري ضد المخلفين خصوصاً أهل السنة، وأجبروهم على اعتناق عقيدتهم وأنها العقيدة الصحيحة فقط وهي الناجية ، وهاهو ابن أبي دؤاد يقول للمعتصم في حق أمام أهل السنة الإمام أحمد عندما رفض القول بخلق القرآن : اقتله ودمه في رقبتي ، وكم أهريقت دماء الكثير من علماء أهل السنة بهذه الدعوى؟ ولا حول ولاقوة إلا بالله .

---

[٦٩٣] الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٨/٢٤.

[٦٩٤] المصدر السابق١٧٦/٣. ابن عبد البر: الكافي١٠٩١/٢.

[٦٩٥] قسم الإمام أبو الحسن الأشعري الكيسانية إلى إحدى عشرة فرقة ، وعد منهم الروندية الذين زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على العباس بن عبد المطلب ونصبه إماماً ثم نص العباس على إمامة ابنه عبد الله ونص عبد الله على إمامة ابنه علي بن عبد الله ثم ساقوا الإمامة إلى أن انتهوا بها إلى الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور، وكان يعتقدون بحلول الإله في الإمام ،فسجدوا لأبي جعفر وادعوا ألوهيته فقتلهم. ينظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص٢١ .

[٦٩٦] أول من قال بخلق القرآن : الجعد بن درهم والجهم بن صفوان ويشر بن غياث المريسي . ينظر:الذهبي: تاريخ الإسلام –الجهد بن درهم ٣٦-٢١٨/٣، العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة : مسالة خلق القرآن وأثرها في صفوف الرواة والمحدثين في كتب الجرح والتعديل ، مكتب المطلوعات الإسلامية، حلب، ص٥.

لذلك كان لزاماً الوقوف بشي من التمعن عند هذه المحنة ، لأننا من خلالها نستطيع تحديد ومعرفة ثقافة الاختلاف عند أهل السنة ومحنتهم أمام خصومهم ، ولنقارن كيف عامل أهل السنة مخالفيهم ، وكيف عاملهم مخالفوهم رغم أن أهل السنةهم الأكثرية والأغلبية ومخالفوهم هم الأقلية!

و رغم ادعاءاتهم الكاذبة في حالات ضعفهم،والتغني بثقافة الاختلاف والحوار ، وحرية الرأي! يحدثنا التاريخ :عندما يتمكن هؤلاء الأقلية من القوة والسلطان وتسنح لهم الفرصة يمارسون أشنع أنواع الاضطهاد والإرهاب والتنكيل ضد أهل السنة.

والمعتزلة أكبر مثال على ذلك ، فقد كان يحضر العالم أو المحدث أو الفقيه أمام هؤلاء فيستجوب صراحة بخلق القرآن والسيف مسلط فوق رأسه ، فإن لم يفعل قطع رأسه !أو عذب حتى الموت! وحكم عليه بالكفر ؟.

وقد يتهم بعض المستشرقين أهل السنة بأنهم هم أولاً من مارس الإرهاب الفكري ضد المعتزلة ويستشهدون بقتل خالد بن عبد الله القسري للجعد بن درهم ، والحق أن جعداً قتل بعد مناظرات عديدة، وثبت عليه الكفر والردة والزندقة بأقوال مشهورة،[٦٩٧] وحال الجعد كحال سلفه غيلان الدمشقي الذي أظهر القدر أيام عمر بن عبد العزيز ، فناظره مناظرة مشهورة فحجه واستتابه، فقال: لقد كنت ضالا فهدَيْتني، وعاهد عمرَ ألا يعود لأقواله، وقَالَ عُمَر: اللَّهُمَّ إن كان صادقاً، وإلا فاصلبه واقطع يدَيه ورِجْلَيه، ثم قَالَ: أَمِّنْ يا غَيْلان، فَأَمَّن عَلَى دُعائه،فلما مات عمر عاد لأقواله فناظَرَه الأَوزاعيّ بحضرة هشام بْن عَبْد الملك، فانقطع غَيْلان، وحكم عليه بما دعا على نفسه به بعد توبته أمام عمر.[٦٩٨]

ويمكننا تقسيم العلماء إلى أصناف في هذه المحنة :

- الصنف الأول : أخذوا بالرخصة عملاً بقوله تعالى: {إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ} [النحل: ١٠٦]، فقالوا بخلق القرآن خوفاً على أنفسهم من القتل والضرورات تبيح المحظورات، ومن هؤلاء : محمد بن سعد صاحب الطبقات،ويحيى بن معين ، ويزيد بن هارون ، وأبو خيثمة وإسماعيل بن داود ، وكل هؤلاء فقهاء أو محديثين وعلماء في الجرح والتعديل ولهم مكانتهم .[٦٩٩]

[٦٩٧] ابن عساكر: تاريخ دمشق٩٧٨٨-١٠٠/٧٢.

[٦٩٨] الذهبي: تاريخ الإسلام ٢٩٤/٣

[٦٩٩] ينظر: تاريخ الطبري ٦٣٤/٨

ونسب إلى علي بن المديني شيخ البخاري عندما أُحضر عليٌّ بن المديني عند ابن أبي داود، فقال له ابنُ أبي داود: ما تقولُ في القرآن؟ فحدث عليٌّ بحديث عُمر: فِكلُوْهُ إلى "ربه"، وأبدل كلمة ربه بكلمة "خالقه" إشارة إلى أن عمر رضي الله عنه : يُقول بخلق القرآن،ففرح بذلك ابن أبي داود وقبَّل رأس عليٍّ.

وحديث عمر أصله مارواه الأَوْزَاعِيُّ عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسِ بنُ مَالِكٍ، قَالَ:بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، إِذْ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: {وَفَاكِهَةً وَأَبّاً} [عَبَسَ:٣١] ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا كُلَّهُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الأَبُّ؟قَالَ، وَفِي يَدِهِ عُصَيَّةٌ يَضْرِبُ بِهَا الأَرْضَ، فَقَالَ:هَذَا – لَعَمْرُ اللهِ – التَّكَلُّفُ، فَخُذُوا أَيُّهَا النَّاسُ بِمَا بُيِّنَ لَكُمْ، فَاعمَلُوا بِهِ، وَمَا لَمْ تَعْرِفُوهُ، فَكِلُوْهُ إِلَى رَبِّهِ.

وذكر أبو بكر المرُّوْذِيُّ:(قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ (لأحمد بن حنبل): إِنَّ عَلِيّاً يُحَدِّثُ عَنِ الوَلِيْدِ ... ، فَذَكَرَ الحَدِيْثَ، وَقَالَ: فَكِلُوهُ إِلَى خَالِقِهِ.فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَذِبٌ ! . حَدَّثَنَا الوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ مَرَّتَيْنِ إِنَّمَا هُوَ: كِلُوْهُ إِلَى عَالِمِهِ.

وَقَالَ عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ: قُلْتُ لِابْنِ المدِيْنِيّ: إِنَّهُم قَدْ أَنْكَرُوهُ عَلَيْكَ.

فَقَالَ: حَدَّثْتُكُمْ بِهِ بِالبَصْرَةِ ... ، وَذَكَرَ أَنَّ الوَلِيْدَ أَخْطَأَ فِيْهِ.

فَغَضِبَ أَبُو عَبْدِ اللهِ(أحمد بن حنبل)، وَقَالَ: فَنَعَمْ، قَدْ عَلِمَ أَنَّ الوَلِيْدَ أَخْطَأَ فِيْهِ، فَلِمَ حَدَّثَهُمْ بِهِ، أَيُعْطِيْهُمُ الخَطَأَ!

قَالَ المرُّوْذِيُّ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ العَسْكَرِ يَقُوْلُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: ابْنُ المدِيْنِيّ يُقْرِئُكَ السَّلاَمَ.

فَسَكَتَ، فَقُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ، قَالَ لِي عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ: قَالَ عَلِيُّ بنُ المدِيْنِيّ: وَذَكَرَ رَجُلاً، فَتَكَلَّمَ فِيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُم لاَ يَقبَلُوْنَ مِنْكَ، إِنَّمَا يَقبَلُوْنَ مِنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ.قَالَ: قَوِيَ أَحْمَدُ عَلَى السُّوطِ، وَأَنَا لاَ أَقْوَى).[٧٠٠]

- الصنف الثاني : سكتوا عن الفتنة ولم يواجهوها، وابتعدوا عنها واعتزلوها، حتى لا يكونوا ظالمين ويدخلوا في قوله تعالى: {نَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ٩٧] ،..وأتبع ذلك عز وجل بقوله : { وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا } [النساء: ١٠٠]، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: إِذَا عُمِلَ

[٧٠٠] الذهبي : سير أعلام ا لنبلاء٢٢-١١/٥٥. ميزان الاعتدال٣/١٤٠.ابن حجر : تهذيب التهذيب٧/٣٢٥. ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ١٩٤١/٣.

بِالْمَعَاصِي فِي أَرْضٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا، وَتَلَا (أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها). وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ فَرَّ بِدِينِهِ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ وَإِنْ كَانَ شِبْرًا اسْتَوْجَبَ الْجَنَّةَ وَكَانَ رَفِيقَ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ)[٧٠١]. وقَالَ مَالِكٌ: هَذِهِ الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ الْمُقَامُ بِأَرْضٍ يُسَبُّ فِيهَا السَّلَفُ وَيُعْمَلُ فِيهَا بِغَيْرِ الْحَقِّ، وكان أغلب العلماء والفقهاء من هذا الصنف، فابتعدوا عن الحكام والولاة واعتزلوهم.[٧٠٢]

- الصنف الثالث : استخدم التورية ، وتخلص من السؤال بذكاء، ومن هؤلاء الإمام البخاري عندما امتحن فقال : أفعال العباد مخلوقة ، وأظهر أن لفظه بالقرآن مخلوق. [٧٠٣]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البخاري: (سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: مَا زِلْتُ أَسْمَعُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَقُولُونَ: «إِنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " حَرَكَاتُهُمْ وَأَصْوَاتُهُمْ وَاكْتِسَابُهُمْ وَكِتَابَتُهُمْ مَخْلُوقَةٌ، فَأَمَّا الْقُرْآنُ الْمَتْلُوُّ الْمُبَيَّنُ الْمُثَبَّتُ فِي الْمُصْحَفِ الْمَسْطُورُ الْمَكْتُوبُ الْمُوعَى فِي الْقُلُوبِ فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِخَلْقٍ، قَالَ اللَّهُ: {بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ} [العنكبوت: ٤٩] " وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: «فَأَمَّا الْأَوْعِيَةُ فَمَنْ يَشُكُّ فِي خَلْقِهَا؟» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ} [الطور: ٣] ، وَقَالَ: {بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ} [البروج: ٢١] «، فَذَكَرَ أَنَّهُ يُحْفَظُ وَيُسْطَرُ» . قَالَ: {وَمَا يَسْطُرُونَ} [القلم: ١]).[٧٠٤]

ونسب إلى علي بن المديني شيخ البخاري عندما أُحضر عليٌّ بن المديني عند ابن أبي داود، فقال له ابنُ أبي داود: ما تقولُ في القرآن؟ فحدث عليٌّ بحديث عُمر: فِكلُوْهُ إلى "ربه"، وأبدل كلمة ربه بكلمة "خالقه" إشارة إلى أن عمر رضي الله عنه : يُقول بخلق القرآن،ففرح بذلك ابن أبي داود وقبَّل رأس عليٍّ.

وحديث عمر أصله مارواه الأَوْزَاعِيُّ عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسِ بنُ مَالِكٍ، قَالَ:بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، إِذْ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: {وَفَاكِهَةً وَأَبّاً} [عَبَسَ:٣١] ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا كُلَّهُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الأَبُّ؟قَالَ، وَفِي يَدِهِ عُصَيَّةٌ يَضْرِبُ بِهَا الأَرْضَ، فَقَالَ:هَذَا – لَعَمْرُ اللهِ – التَّكَلُّفُ، فَخُذُوا أَيُّهَا النَّاسُ بِمَا بُيِّنَ لَكُمْ، فَاعمَلُوا بِهِ، وَمَا لَمْ تَعْرِفُوهُ، فَكِلُوْهُ إِلَى رَبِّهِ.

---

[٧٠١] ذكره المفسرون كالقرطبي والزمخشري والثعلبي ، واخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق٥٦٥٩-٤٩-٨٦.

[٧٠٢] بنظر: تفسير القرطبي ٥/٣٤٦-٣٤٧.

[٧٠٣] ينظر:عبد الفتاح أبو غدة : مسالة خلق القرآن ص١٣ ، ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل١٩١/٢، البخاري: خلق أفعال ألعباد ص ٧٣.

[٧٠٤] البخاري: خلق أفعال ألعباد ص ٤٧.

وذكر أبو بكر المرُّوْذِيُّ:(قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ (لأحمد بن حنبل): إِنَّ عَلِيّاً يُحَدِّثُ عَنِ الوَلِيْدِ ... ، فَذَكَرَ الحَدِيْثَ، وَقَالَ: فَكِلُوهُ إِلَى خَالِقِهِ.فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَذِبٌ ! . حَدَّثَنَا الوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ مَرَّتَيْنِ إِنَّمَا هُوَ: كِلُوْهُ إِلَى عَالِمِهِ.

وَقَالَ عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ: قُلْتُ لِابْنِ المدِيْنِيّ: إِنَّهُم قَدْ أَنْكَرُوهُ عَلَيْكَ.

فَقَالَ: حَدَّثْتُكُمْ بِهِ بِالبَصْرَةِ ... ، وَذَكَرَ أَنَّ الوَلِيْدَ أَخْطَأَ فِيْهِ.

فَغَضِبَ أَبُو عَبْدِ اللهِ(أحمد بن حنبل)، وَقَالَ: فَنَعَمْ، قَدْ عَلِمَ أَنَّ الوَلِيْدَ أَخْطَأَ فِيْهِ، فَلِمَ حَدَّثَهُمْ بِهِ، أَيُعْطِيْهُمُ الخَطَأَ!

قَالَ المرُّوْذِيُّ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ العَسْكَرِ يَقُوْلُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: ابْنُ المدِيْنِيّ يُقْرِئُكَ السَّلاَمَ.

فَسَكَتَ، فَقُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ، قَالَ لِي عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ: قَالَ عَلِيُّ بنُ المدِيْنِيّ: وَذَكَرَ رَجُلاً، فَتَكَلَّمَ فِيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُم لاَ يَقبَلُوْنَ مِنْكَ، إِنَّمَا يَقبَلُوْنَ مِنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ.قَالَ: قَوِيَ أَحْمَدُ عَلَى السُّوطِ، وَأَنَا لاَ أَقْوَى).[٧٠٥]

وروى ابن الجوزي في كتابه الأذكياء:(أُتِيَ الْحَرْث بن مِسْكين أَيَّام المحنة وَابْن دَاوُد يمْتَحن النَّاس بِخلق الْقُرْآن فَقَالَ لِلْحَارِثِ أشهد أَن الْقُرْآن مَخْلُوق فَقَالَ أشهد أَن هَذِه الْأَرْبَعَة مخلوقة وَبسط أَصَابِعه الْأَرْبَع فَقَالَ التَّوْرَاة وَالْإِنْجِيل وَالزَّبُور وَالْفرْقَان فَعرض وكنى وتخلص من الْقَتْل).[٧٠٦]

- الصنف الرابع : ثبتوا على الحق ، وواجهوا الباطل رغم تعرضهم للقتل والتعذيب والتنكيل ، عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم :(أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ)[٧٠٧] ، وكان في مقدمة هؤلاء الإمام أحمد بن حنبل الذي ضرب بالسياط وخلعت يداه، وحبس ثمانية وعشرين شهراً زمن المعتصم [٧٠٨]،وأحمد بن نصر الخزاعي الذي قتله الواثق[٧٠٩] ، ويوسف بن يحيى البويطي تلميذ الشافعي وناشر مذهبه الذي عذب ونقل من مصر إلى بغداد فمات في سجن بغداد رحمهم الله جميعاً. [٧١٠]
- الصنف الخامس : تصدى هذا الصنف من العلماء لحوار المعتزلة ونقض أدلتهم في خلق القرآن، واستخدم المحاججة والمناظرة والأدلة النقلية والعقلية لبيان أغلاطهم بالمناقشة والحوار،

---

[٧٠٥] الذهبي : سيرأعلام ا لنبلاء٢٢-١١/٥٥. ميزان الاعتدال٣/١٤٠.ابن حجر : تهذيب التهذيب٧/٣٢٥. ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ١٩٤١/٣.

[٧٠٦] ابن الجوزي: الاذكياء١٢٩.ابن عبد ربه : العقد الفريد٢/٢٩٧.

[٧٠٧] أخرجه الترمذي-كتاب القتن-باب ماجاء أفضل الجهاد-٢١٧٤-٤/٤٧١؛أبو داود،السنن،كتاب الملاحم،باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر-٤٣٤٤ -٤/١٢٤ .وصححه الألباني.

[٧٠٨] السبكي: طبقات الشافعية٢/٣٦.

[٧٠٩] الذهبي: سير اعلام النبلاء١١/١٦٦.

[٧١٠] السبكي : طبقات الشافعية ٢/١٦٥.

فكان كمؤمن أصحاب القرية : {وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَاقَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ (٢٠) اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ (٢١) وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٢) أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ (٢٣) إِنِّي إِذًا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٢٤) إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ (٢٥)} [يس: ٢٠ - ٢٥].

ويأتي في مقدمة هؤلاء الإمام أبو الحسن عبد العزيز بن يحيى بن ميمون الكناني المكي (ت:٢٤٠هـ) الذي ودع أهله في مكة ، ثم سافر إلى بغداد وتحدى بشراً المريسي وأصحابة كمحمد بن الجهم وناظرهم في حضرة المأمون وتغلب عليهم، وألف في ذلك كتاباً سماه: الحيدة ، والحق أن هذا الكتاب يجب أن يعتمد نبراساً في أدب الخلاف والمناظرة لأهل السنة .[٧١١]

□ الاختلاف في الآيات المتشابهات

وردت في القرآن الكريم والسنة المطهرة آيات كريمة وأحاديث شريفة تفيد بظاهر ألفاظها إضافات لله تعالى قد توهم التشبيه لأنها عادة تضاف للبشر، وقد تكون أخباراً أو صفات.[٧١٢]

---

[٧١١] ينظر: عبد العزيز الكناني(ت:٢٤٠هـ) : الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن ، ط١٤٢٣:٢هـ-٢٠٠٢م،تحقيق:علي بن ناصر الفقهي، والكتابع ماتع في ٨٠ صفحة تقريباً ، بين فيه المؤلف رحمه الله كيف ذهب إلى بغداد وصدع بالحق في مسجدها وسيق إلى المأمون ثم ناظر بشرا المريسي في أقوى أدلته النقلية ثم العقلية فدحض حجته وقطعه، وتنسب القصة نفسها لعالم آخر في عهد الواثق مع أحمد بن أبي دؤاد،فيها : فَأَقْبَلَ الشَّيْخُ عَلَى أَحْمَدَ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ! إِلَامَ دَعَوْتَ النَّاسَ؟ فَقَالَ أَحْمَدُ: إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: مَقَالَتُكَ هَذِهِ الَّتِي دَعَوْتَ النَّاسَ إِلَيْهَا مِنَ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ؛ أَدَاخِلَةٌ فِي الدِّينِ فَلَا يَكُونُ الدِّينُ تَامًّا إِلَّا بِالْقَوْلِ بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ الشَّيْخُ: فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا النَّاسَ إِلَيْهَا أَمْ تَرَكَهُمْ؟، قَالَ: لَا. قَالَ لَهُ: يَعْلَمُهَا أَمْ لَمْ يَعْلَمْهَا؟ قَالَ: عَلِمَهَا، قَالَ: فَلِمَ دَعَوْتَ النَّاسَ إِلَى مَا لَمْ يَدْعُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ وَتَرَكَهُمْ مِنْهُ؟ فَأَمْسَكَ، فَقَالَ الشَّيْخُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي يَا أَحْمَدُ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: ٣]، فَقُلْتَ أَنْتَ: الدِّينُ لَا يَكُونُ تَامًّا إِلَّا بِمَقَالَتِكَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَاللَّهُ تَعَالَى عَزَّ وَجَلَّ أَصْدَقُ فِي تَمَامِهِ وَكَمَالِهِ أَمْ أَنْتَ فِي نُقْصَانِكَ؟! فَأَمْسَكَ، فَقَالَ الشَّيْخُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَهَذِهِ ثَانِيَةٌ!.

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ سَاعَةٍ: أَخْبِرْنِي يَا أَحْمَدُ!، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ} [المائدة: ٦٧]، فَمَقَالَتُكَ هَذِهِ الَّتِي دَعَوْتَ النَّاسَ إِلَيْهَا فِيمَا بَلَّغَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْأُمَّةِ أَمْ لَا؟ فَأَمْسَكَ، فَقَالَ (الشَّيْخُ): يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!، وَهَذِهِ ثَالِثَةٌ!.

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ سَاعَةٍ: أَخْبِرْنِي يَا أَحْمَدُ!. لَمَّا عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَكَ هَذِهِ الَّتِي دَعَوْتَ النَّاسَ إِلَيْهَا؛ اتَّسَعَ لَهُ عَنْ أَنْ أَمْسَكَ عَنْهُمْ أَمْ لَا؟ قَالَ أَحْمَدُ: بَلِ اتَّسَعَ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَكَذَلِكَ لِعُمَرَ، وَكَذَلِكَ لِعُثْمَانَ، وَكَذَلِكَ لِعَلِيٍّ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَرَفَ وَجْهَهُ إِلَى الْوَاثِقِ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِذَا لَمْ يَتَّسِعْ لَنَا مَا اتَّسَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَلِأَصْحَابِهِ؛ فَلَا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْنَا، قَالَ الْوَاثِقُ: نَعَمْ؛ لَا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذَا لَمْ يَتَّسِعْ لَنَا مَا اتَّسَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأَصْحَابِهِ.

ثُمَّ قَالَ الْوَاثِقُ: اقْطَعُوا قُيُودَهُ. الاعتصام للشاطبي١/٣٠٩.

[٧١٢] ينظر: عبد الكريم التتان ، أديب الكيلاني: عون المريد شرح جوهرة التوحيد ص٤٤٣- ٤٥٠.

ومن أمثلة المتشابهات التي وقع الخلاف فيها: قوله تعالى : {يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ} [الفتح: ١٠]، {لرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه: ٥] ،وقوله صلى الله عليه وسلم : (ينزل ربنا وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا...) ، وقوله صلى الله عليه وسلم :انا عند ظن عبدي بي ...أتيته هرولة) . (إن الله خلق آدم على صورته) .

وعلماء أهل السنة أجمعوا على أمرين هما :

١- تنزيه الله سبحانه وتعالى وتقديسه عما لا يليق به .

٢- مخالفته للحوادث وعدم مماثلته لأي صفة لها ،لقوله تعالى : {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: ١١].

إلا أنهم انقسموا في توجيه هذه الصفات إلى مسلكين في ذلك العصر :

١- المسلك الأول :مسلك السلف ، أصحاب القرون الأولى الثلاثة وهم الصحابة والتابعين وأتباع التابعين ، فأمرُّوا الآيات كما هي مع التسليم الكامل من غير تأويل او بحث في كنهها ،وهو مايسمى : مذهب التفويض. والتفويض صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر مع عدم التعرض لبيان المعنى المراد منه [٧١٣].

ومن أهم الكتب المؤلفة في هذا المسلك : النعوت الأسماء والصفات للنسائي، الأسماء والصفات للبيهقي.

واعتبروا البحث في هذه الأيات المتشابهة من الزيغ والضلالة في الدين وابتغاء الفتنة ، تحقيقاً لقوله تعالى : {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} [آل عمران: ٧].[٧١٤]

وهذا المسلك هو الذي سلكه الأئمة الاربعة ؛ يقول عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ: كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدَ اللَّهِ، {الرَّحْمَنُ عَلَى [ص:٣٠٥] الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه: ٥] كَيْفَ اسْتِوَاؤُهُ؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ مَالِكٌ وَأَخَذَتْهُ الرُّحَضَاءُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}

---

[٧١٣] ينظر: عبد الكريم التتان: عون المريد ٤٦١.

[٧١٤] انظر: الدكتور مصطفى الخن والدكتور محي الدين مستو، العقيدة الإسلامية، دارابن كثير،دمشق-سوريا، ط٨ : ١٤٣٥هـ -٢٠١٤م ،صفات الله تعالى-الصفة الخامسة :المخالفة للحوادث،ص ١٨٠ .

[طه: ٥] كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ، وَكَيْفٌ عَنْهُ مَرْفُوعٌ، وَأَنْتَ رَجُلُ سُوءٍ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، أَخْرِجُوهُ. قَالَ: فَأُخْرِجَ الرَّجُلُ.[٧١٥] وهو مسلك المحدثين أيضاً .[٧١٦]

٢- المسلك الثاني :مسلك الخلف بعد القرن الثالث إلى الخامس الهجري ، وقد ذهب هؤلاء إلى تأويل هذه النصوص وإخراجها من معانيها إلى معانٍ تليق بالله عز وجل ، فيكون استعمالها في المعاني التي استعملت فيها في حق الله عز وجل من قبيل المجاز: ففسروا مثلاً اليد بالقدرة ، والاستواء بالاستيلاء ، وهو مذهب الأشاعرة والماتريدية وهم أغلب أهل السنة والجماعة.

وهؤلاء شبه مجمعون أن المسلك الأول أسلم وأفضل ، ولا يلجأ للمسلك الثاني إلا عند الضرورة كترجمة الآيات الثرآنية لغير العرب ـ أو عند الخوف من إحداث شبهة في العقيدة.

ومن أهم الكتب المؤلفة في هذا المسلك : حل الآيات المتشابهات لابن فورك،دفع شبه التنزيه والباز الأشهب لابن الجوزي .

٣-المسلك الثالث: مسلك من تعدّ وتجاوز الحد التأويل وهم الجهمية[٧١٧] والقدرية والمعتزلة[٧١٨] والجبرية[٧١٩] ،فمنهم من عطل الصفات ومنهم من نفاها ، ومن من انحرف في تأويلها.

---

[٧١٥] الأسماء والصفات للبيهقي ٨٦٧ -٢/٣٠٥.

[٧١٦] يقول ابن قدامة : قال الإمام أحمد بن حنبل في قول النبي صلى الله عليه وسلم :(إن الله ينزل إلى سماء الدنيا) ،(إن الله يُرى يوم القيامة) ،وما اشبه هذه الأحاديث نؤمن بها بلا كيف ولا معنى ولانردُّ شيئاً منها، ونعلم أن ماجاء به الرسول حق، ولا نصف الله باكثر مما وصف به نفسه،بلا حدٍّ ولا غاية (ليس كمثله شيْ وهو السميع البصير) ، ونقول كما قال ، ونصفه بما وصف به نفسه ،لانتعدَّى ذلك، ولا يبلغه وصف الواصفين ، نؤمن بالقرآن الكريم ،كله محكمه ومتشابهه ، ولانزيل عنه صفة لشناعة شنعت ، ولا نتعدى القرآن والحديث، ولا نعلم كنه ذلك إلا بتصديق الرسول صلى الله عليه وسلم وتثبيت الثرآن ، قال الإمام الشافعي : آمنت بالله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله .

وعلى هذا درج السلف، وأئمة الخلف كلهم متفقون على الإقرار والإمرار والإثبات لما ورد من الصفات في كتاب الله وسنة رسوله من غير تعرض لتأويله ، وقد أمرنا بالاقتفاء لآثارهم والاهتداء لمنارهم ،وحُذِّرنا المحدثات ، وأُخبرنا أنها الضلالات . موفق الدين ابن قدامة (٦٢٠هـ -١٢٢٣م) ،لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، ضبط وتعليق : أ.د بكر طوبال أوغلي، استانبول ،ط١: ١٤٢٤هـ -٢٠١٢م ، ص١٢-١٣

وقال :ما جاء من آيات الصفات في الآيات والاحاديث المتشابهة نؤمن به ولا نرده ولا نجحده ، ولا نتأوله بتأويل يخالف ظاهره، ولا نشبهه بصفات المخلوقين ولا بسمات المحدثين ، ونعلم أن الله سبحانه لاشبيه له ولا نظير ، وكل ما تخيل في الذهن فهو بخلافه .ص١٥

وسئل الإمام مالك رحمه الله عن :(الرحمن على الرعش استوى)كيف استوى؟ فقال: الاستواء غير مجهول ،والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة . ص ١٥-١٧.

[٧١٧] الجهمية :أصحاب جهم بن صفوان تلميذ الجعد بن درهم الذي قتله خالد بن عبد الله القسري سنة ١٢٤ على الزندقة والإلحاد. والجعد أول من ابتدع القول بخلق القرآن. وتعطيل الله عن صفاته.وكان جهم يخرج بأصحابه فيقفهم على المجذومين ويقول: انظروا، أرحم الراحمين يفعل مثل هذا؟ وقد وافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية، وزاد عليهم بأشياء:منها قوله: لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلفه، لأن ذلك يقضي تشبيها، فنفي كونه حيا عالما، وأثبت كونه: قادرا، فاعلا، خالقا؛ لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة، والفعل، والخلق. ومنها إثباته علوما حادثة للباري تعالى لا في محل. قال: لا يجوز أن يعلم الشيء قبل خلقه؛ لأنه لو علم ثم خلق, أفبقي علمه على ما كان أم لم يبق؟

٤- المسلك الرابع :مسلك المجسمة وهم من الكرامية[٧٢٠] والحشوية [٧٢١]وأتباعهم[٧٢٢]، فاعتبروا المشتابهات كالمحكمات،وأثبتوا هذه الإضافات المتشابهة كما هي على حقيقتها،والعياذ بالله ،وقد أدى بهم هذا إلى الوقوع في التجسيم ، أي اعتبار أن الله عز وجل جسم له أبعاد وحدود،فقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ عَلَى الْعَرْشِ مِنْ جِهَةِ الْعُلُوِّ، وَتَجُوزُ عَلَيْهِ الْحَرَكَةُ وَالنُّزُولُ،والجلوس،ومستقر على العرش، وقِيلَ: يَمَلأُ الْعَرْشَ، وَاخْتَلَفُوا أَبِبُعْدٍ مُتَنَاهٍ أَوْ غَيْرِهِ؟ ،وأثبتوا له حيزاً ،وحدًّا.[٧٢٣]

والحقيقة أن الاختلاف في هذه الصفات المتشابهة هو من أنواع الخلاف المذموم بلا ريب ، وقد آثر في الأمة وأضعفها منذ نشأته ،وكان هذا الخلاف في الأصل تابعاً للخلاف في خلق القرآن وفتنته ،ثم

فإن بقي فهو جهل، فإن العلم بأن سيوجد غير العلم بأن قد وجد.الشهرستاني: الملل والنحل١/٨٦. أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين ١٣٢/١.

[٧١٨] القدرية أصل المعتزلة وقد تقدم تعريفهم ،وعلى سبيل المثال لا الحصر يقول الزمخشري (المعتزلي) صاحب الكشاف في تفسير أو آية في سورة الإسراء : سُبْحانَ علم للتسبيح كعثمان للرجل، وانتصابه بفعل مضمر متروك إظهاره، تقديره:

أسبح الله سبحان، ثم نزل سبحان منزلة الفعل فسد مسدّه، ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي يضيفها إليه أعداء الله،وقوله «القبائح التي يضيفها إليه أعداء الله» يريد بهم أهل السنة القائلين بأنه تعالى هو الخالق لجميع الحوادث من أفعال العباد وغيرها، خيراً كانت أو شراً، خلافا للمعتزلة في قولهم: إن العبد هو الخالق لفعل نفسه حتى يكون مقدوراً له، فيصح تكليفه به. الزمخشري: الكشاف٢/٦٤٦.

[٧١٩] الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف. فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلا ولا قدرة على الفعل أصلا، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلا، فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثرا ما في الفعل، وسمي ذلك كسبا، فليس بجبري.الشهرستاني: الملل والنحل١/٨٥.

[٧٢٠] محمد بن كرام كان من سجستان، ثم خرج إلى نيسابور في أيام محمد بن طاهر بن عبد الله، فاغتر بما كان يريه من زهده جماعة من أهل السواد فدعاهم إلى بدعة. "التبصير ٦٥" وقال عبد القاهر البغدادي في "الفرق بين الفرق" ص ١٣١ "إن ابن كرام دعا أتباعه إلى تجسيم معبوده. ومعم أنه جسم له حد ونهاية من تحته والجهة التي منها يلاقي عرشه . توفي محمد بن كرام سنة ٢٥٥

[٧٢١] اختلف في هذه التسمية : وهم طائفة ضلوا عن سواء السبيل وعميت أبصارهم يجرون آيات الصفات على ظاهرها ويعتقدون أنه المراد سموا بذلك لأنهم كانوا في حلقة الحسن البصري رحمه الله تعالى فوجدهم يتكلمون كلاما ساقطا فقال ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة وقيل سموا بذلك لأن منهم المجسمة أو هم هم والجسم محشو. السبكي ،الإبهاج في شرح المنهاج ٣٦١/١

[٧٢٢] انظر:الشهرستاني، الملل والنحل ١٠٥/١،شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ)، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية،مؤسسة الخافقين ومكتبتها – دمشق،ط٢: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، فرقة المشبهة،٩١/١؛ الغزالي ،أبو حامد(ت ٥٠٥هـ) ، الاقتصاد في الاعتقاد،النظر في ذات الله،٤٧، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني،تحقيق : محمد صبحي بن حسن حلاق،مكتبة الجيل الجديد، صنعاء – اليمن،البغية في مسألة الرؤية،٧٣١/٢.

[٧٢٣] انظر:الشهرستاني، الملل والنحل ١٠٥/١،شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ)، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية،مؤسسة الخافقين ومكتبتها – دمشق،ط٢: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، فرقة المشبهة،٩١/١؛ الغزالي ،أبو حامد(ت ٥٠٥هـ) ، الاقتصاد في الاعتقاد،النظر في ذات الله،٤٧، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني،تحقيق : محمد صبحي بن حسن حلاق،مكتبة الجيل الجديد، صنعاء – اليمن،البغية في مسألة الرؤية،٧٣١/٢.

ما لبث أن شب ونمى على يد المجسمة،وقد وقعت فتنة كبيرة بين الحشوية المنتسبين للمذهب الحنبلي وبين الشافعية الأشاعرة سنة ٤٦٩ هـ، مات بسببها بعض الناس[٧٢٤]، ثم تتابع الخلاف وتوسع بعدها.

- الاختلاف المذموم في التصوف

دخل على أهل التصوف في هذا العصر بعض السلبيات كانت جزءاً من الاختلاف المذموم في الإسلام ، وقد أصاب ابن الجوزي في كتابه تلبيس إبليس بعضاً منها ، وتشدد في البعض الآخر ،والذي يعنينا مناقشة السلبيات التي تؤثر في ثقافة الاختلاف

وهي :

١- الكسل وترك العلم والاعتماد على العمل فقط، ولعل ما نقل عن الشَّافِعِيَّ، من قوله: «أُسِّسَ التَّصَوُّفُ عَلَى الْكَسَلِ» ، هو مارآه من كسل بعض الصوفية وتقاعسهم عن طلب العلم، وتفضيل العبادة عليه، ومن الصوفية من ذم العلماء ورأى أن الاشتغال بالعلم بطالة وقالوا إن علومنا بلا واسطة وإنما رأوا بعد الطريق فِي طلب العلم فقصروا الثياب ورقعوا الجباب وحملوا الركاء وأظهروا الزهد. [٧٢٥]

واتهم بعضهم بتفضيل العبادة على الرباط والجهاد في سبيل الله،فلا يرى ذكر للجهاد وفضله في أكثر آداب الصوفية، والحقيقة أن هذا كان في بعضهم فقط لأسباب كثيرة أهمها توقف الجهاد على أغلب الثغور الإسلامية ، وكثرة الاقتتال الداخلي والفتن مما جعل فريقاً منهم يؤثرون السلامة ، ومن شواهد ذلك ماقاله عبد الله بن المبارك، العالم الصوفي المجاهد للفضيل بن عياض العابد الزاهد ، وكان يلقب بعابد الحرمين، بعد أن دعاه الفضيل للتفرغ للعبادة والزهد :

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا ... لعلمت أنك بالعبادة تلعب
من كان يخضب جيده بدموعه ... فنحورنا بدمائنا تنخضب
أو كان يتعب خيله في باطل ... فخيولنا يوم الكريهة تتعب
ريح العبير لكم ونحن عبيرنا ... رهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا عن مقال نبينا ... قول صحيح صادق لا يكذب
لا يستوي غبار خيل الله في ... أنف امرىء ودخان نار تلهب

---

[٧٢٤] يسميها الشافعية فتنة الحنابلة الحشوية ، وسميها الحنابلة فتنة ابن القشيري وهو أبو نصرالأبن الرابع من ابناء الأستاذ أبي القاسم القشيري صاحب الرسالة، لأنه كان رأس الشافعية الأشاعرة . ينظر: ابن الجوزي : المنتظم في تاريخ الأمم والملوك١٦/١٨١. ابن الأثير الجزري: الكامل في التاريخ٨/٢٦١. الذهبي: تاريخ الإسلام٣١/١٩.ابن كثير : البداية والنهاية ١٢/١٨٧.سير أعلام النبلاء١٩/٤٢٥.السبكي: طبقات الشافعية٧/١٦٤.

[٧٢٥] تلبي ابليس لابن الجوزي١/٢٨٤،

هذا كتاب الله ينطق بيننا ... ليس الشهيد بميت لا يكذب[٧٢٦]

٢ – دخول بعض الآراء المنتحلة والأفكار المنحرفة و البدع في المعتقدات والفلسفات الباطلة عبر مدرسة التصوف الفلسفي، وقد تقدم الإشارة إلى الحلاج في هذا الشأن عند الحديث عن علم التصوف ومدارسه،وهذه المدرسة قد أغرقت في التفسير الإشاري للقرآن الكريم حتى حولته إلى تفسير باطني، أذهب ثوابت الإسلام وأصوله.[٧٢٧]

٣- من أهل التصوف من خرم في بعض الآداب والسلوكيات،كالمراءاة والمبالغة في السماع والوجد والرقص وتمزيق الثياب[٧٢٨]، والمبالغة في الرياضات والمجاهدات المؤدية إلى التفريط في حق الأهل والأولاد.[٧٢٩]

- المطلب الرابع :مسالك وأدب الاختلاف في هذا العصر

اتبع العلماء في هذا العصر وعلى راسهم الأئمة المسالك والآداب التي قررها القرآن الكريم والسنة الشريفة، واتبعوا الآداب نفسها التي سلكها سلفهم الصالح من الصحابة ، وأضافوا إليها بعض الأداب التي دعت ضرورة عصرهم لها ، وهي :

١- تحرير مواطن النزاع في الاختلاف، فقبل الشروع في المناظرة مع الخصم يجب تحرير المسألة المختلف فيها ، ومناط الاختلاف فيها، ونجد شواهد ذلك مبسوطاً في مؤلفات الفقه وأصوله في ذاك العصر.

٢- قوة الاستدلال والمناظرة ، ووضع قواعد وأصول منضبطة للاختلاف، لأنهم وضعوا مصطلحات وقواعد وضوابط لكل علم، وأجادوا في تعريفه وبيان أداوته وحدوده وشروطه.[٧٣٠]

قَالَ الْمُزَنِيُّ: لَا تَعْدُو الْمُنَاظَرَةُ إِحْدَى ثَلَاثٍ إِمَّا تَثْبِيتٌ لِمَا فِي يَدِهِ أَوِ انْتِقَالٌ مِنْ خَطَأٍ كَانَ عَلَيْهِ أَوِ ارْتِيَابٌ فَلَا يُقَدَّمُ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَكٍّ، قَالَ: وَكَيْفَ يُنْكِرُ الْمُنَاظَرَةَ مَنْ لَمْ يَنْظُرْ فِيمَا لَهُ بِرَدِّهَا قَالَ؟ وَحَقُّ الْمُنَاظَرَةِ أَنْ يُرَادَ بِهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يُقْبَلَ مِنْهَا مَا يَتَبَيَّنُ.

---

[٧٢٦] النور السافر عن أخبار القرن العاشر،محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيْدَرُوس (المتوفى: ١٠٣٨هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٥،١/٢٩٩.

[٧٢٧] المصدر ذاته١/٣٢١.

[٧٢٨] إحيار علوم الدين للغزالي٢/٣٠٢.

[٧٢٩] المصدر ذاته٤/٧٦.

[٧٣٠] ينظر: الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولي الله الدهلوي ١/٤١.

وَقَالُوا: لَا تَصِحُّ الْمُنَاظَرَةُ وَيَظْهَرُ الْحَقُّ بَيْنَ الْمُتَنَاظِرَيْنِ حَتَّى يَكُونَا مُتَقَارِبَيْنِ أَوْ مُتَسَاوِيَيْنِ فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الدِّينِ وَالْفَهْمِ وَالْعَقْلِ وَالْإِنْصَافِ وَإِلَّا فَهُوَ مِرَاءٌ وَمُكَابَرَةٌ ".[٧٣١]

٣-التعمق والتفحص التام للنوادر ودقائق الأخبار وغرائبها وتمحيص الآراء والروايات، ونجدها في مؤلفات الغرائب والدقائق والنكت الملحقة بكل علم، من الفقه إلى الأصول إلى الحديث ، ومنها : غريب القرآن لابن قتيبة،معاني القرآن للفراء،غريب الحديث للخطابي...وغبرها.

٤- يعتبر هذا العصر عصر الأئمة والمجتهدين الذين جمعوا مختلف أنواع العلوم الشرعي، ولم يقتصروا على علم واحد إلا ماندر منهم ، فنجد العالم منهم وهو مفسر لغوي فقيه محدث أصولي، يتكلم في كل فن،يقول أبو عُبَيْدٍ الْقَاسِمَ بْنَ سَلَّامٍ يَقُولُ:(مَا نَاظَرْتُ قَطُّ رَجُلًا مُفَنِّنًا فِي الْعُلُومِ إِلَّا غَلَبْتُهُ، وَلَا نَاظَرَنِي رَجُلٌ ذُو فَنٍّ وَاحِدٍ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا غَلَبَنِي فِيهِ).[٧٣٢]

وجميع الأئمة وتلامذتهم يؤكدون على قاعدة مهمة وهي : يجب الجمع بين رؤوس العلم وهي القرآن والحديث والفقه، خلافاً لبعض المحدثين الذين اهتموا بسند الحديث دون متنه ،ووقعت منهم هنات مع الفقهاء وبخاصة المحدثين الذين أخذوا بظاهر المتون، لأن الحديث نص فيه الخاص والعام والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ ، ومايقاس عليه ، ومن أمثلة ذلك : ما يروى عن يحي بن معين أنه كان جهبذاً ونقاداً، وكان وقاد الذهن في الرواية للحديث وعلم الرجال والإسناد،ولكنه لم يكن مهتماً بالفقه فقد وقع في أمر جلل عابه عليه كثير من أهل العلم في زمانه، فقد سألته امرأة فقالت: يا إمام! إن زوجي قد مات، وقد أوصى أن أغسله، أفأغسله وأنا حائض؟ فوقف يحي بن معين واجماً لا يعرف كيف يرد عليها، فمر أبو ثور الكلبي[٧٣٣] ،وهو من أصحاب الشافعي وكان فقيهاً بارعاً، فقال لها: اسألي هذا الرجل فهو فقيه! فذهبت فسألته فقال لها: غسليه، فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معتكفاً، فإذا أراد أن يرجل شعره، يخرج رأسه من المسجد، فترجله عائشة.يعني: تغسل رأسه وتنظفه وهي حائض.

فلما قال أبو ثور ذلك قال يحي: نعم، وهذا الحديث جاءني من طريق فلان وفلان وفلان وفلان عن فلان، فسرد الطرق التي يحفظ منها هذا الحديث.

---

[٧٣١] جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١٨٥١ -٩٦٨/٢.

[٧٣٢] المصدر السابق ١٨٥٦-٩٧٣/٢.

[٧٣٣] مفتي العراق أبو عبد الله إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي الإمام الحافظ الحجة المجتهد صاحب الشافعي، قال ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً، توفي سنة (٢٤٠ هـ).ينظر: الثقات لابن حبان ٨/ ٧٤، وتاريخ بغداد ٦/ ٥٦، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٢.

فقالت له المرأة: ما نفعتك هذه الطرق وأنا أسألك فلا تجيب.[٧٣٤]

٤- التحلي بالأخلاق الحسنة والتواضع وقبول المناظرة والمناصحة هو سمة عامة في علماء ذاك العصر، وخاصة الأئمة الربانيون؛حُكِيَ أن يحيى بن يزيد النوفلي كتب إلى مالك ابن أنس رضي الله عنهما: بسم الله الرحمن الرحيم،وصلى الله على رسوله محمد في الأولين والآخرين؛ من يحيى ابن يزيد بن عبد الملك إلى مالك بن أنس؛ أما بعد: فقد بلغني أنك تليس الدقاق، وتأكل الرقاق، وتجلس على الوطىء، وتجعل على بابك حاجباً، وقد جلست مجلس العلم وقد ضربت إليك المطى، وارتحل إليك الناس، واتخذوك إماماً، ورضوا بقولك،فاتق الله تعالى يا مالك! وعليك بالتواضع ،كتبت إليك بالنصيحة مني كتاباً ما اطلع عليه غير الله سبحانه وتعالى،والسلام. فكتب إليه مالك: بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم،من مالك بن أنس إلى يحيى بن يزيد: سلام الله عليك، أما بعد؛ فقد وصل إلي كتابك، فوقع مني موقع النصيحة والشفقة والأدب، أمتعك الله بالتقوى وجزاك بالنصيحة خيراً، وأسأل الله تعالى التوفيق، ولا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، فأما ما ذكرت لي أني آكل الرقاق وألبس الدقاق وأحتجب وأجلس على الوطىء؛ فنحن نفعل ذلك، ونستغفر الله تعالى، فقد قال الله تعالى {قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق}، وإني لأعلم أن ترك ذلك خير من الدخول فيه، ولا تدعنا من كتابك! فلسنا ندعك من كتابنا! والسلام. فأي أخلاق وأي تواضع وأي إنصاف تحلّى بها الإمام مالك؛ إذ اعترف أن ترك ذلك خير من الدخول فيه، والاعتراف في مثل هذه النصيحة لمثل مالك من أبلغ التقوى.[٧٣٥]

وقد نسب لمالك وكثير من الأئمة كالبخاري والشافعي القول المشهور : كل منا يؤخذ ويترك من قوله إلا النبي صلى الله عليه وسلم .[٧٣٦]

٥-الإنصاف وتحري الحق ما أمكن ، وتغليب اوإيثار مصالح المسلمين العامة ،كان صفة عامة عند أغلب العلماء ،ومن شواهد ذلك؛ لَمَّا حَجَّ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ دَعَا الإمام مالك بن أنس، وقَالَ: إِنِّي قَدْ عَزَمْتُ أَنْ آمُرَ بِكُتُبِكَ هَذِهِ الَّتِي وَضَعْتَهَا - يَعْنِي الْمُوَطَّأَ - فَيُنْسَخُ نُسَخًا ثُمَّ أَبْعَثُ إِلَى كُلِّ مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا نُسْخَةً وَآمُرُهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا لَا يَتَعَدَّوْنَ إِلَى غَيْرِهِ , وَيَدَعُونَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ الْمُحْدَثِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَصْلَ الْعِلْمِ رِوَايَةَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَعِلْمَهُمْ قَالَ: فَقُال مالك: " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَفْعَلْ

---

[٧٣٤] المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للخطيب البغدادي ،القول في فضل الرواية والدراية ٢٤٩/١.أثر الاختلاف للدكتور مصطفى الخن١/٤.

[٧٣٥] إحياء علوم الدين، آفات العلم ٦٨/١.

[٧٣٦] ينظر: جامع بينا العلم لابن عبد البر٧٥٩/١. الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي٤٤١/١.

فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ سَبَقَتْ إِلَيْهِمْ أَقَاوِيلُ وَسَمِعُوا أَحَادِيثَ وَرَوَوْا رِوَايَاتٍ وَأَخَذَ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا سَبَقَ إِلَيْهِمْ وَعَمِلُوا بِهِ وَدَانُوا بِهِ مِنَ اخْتِلَافِ النَّاسِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرَهُمْ، وَإِنَّ رَدَّهُمْ عَمَّا اعْتَقَدُوهُ شَدِيدٌ، فَدَعِ النَّاسَ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ وَمَا اخْتَارَ كُلُّ أَهْلِ بَلَدٍ لِأَنْفُسِهِمْ، فَقَالَ: لَعَمْرِي لَوْ طَاوَعْتَنِي عَلَى ذَلِكَ لَأَمَرْتُ بِه. يقول ابن عبد البر: وَهَذَا غَايَةٌ فِي الْإِنْصَافِ لِمَنْ فَهِمَ .[٧٣٧]

وروي عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ،قال:(ذَاكَرْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَاضٍ فَخَالَفَنِي فِيهِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ النَّاسُ بِسِمَاطَيْنِ فَقَالَ لِي: «ذَلِكَ الْحَدِيثُ كَمَا قُلْتَ أَنْتَ، وَأَرْجِعُ أَنَا صَاغِرًا).[٧٣٨]

٤- اشتهرت مؤلفات وكتب الردود التي أثرت التراث الإسلامي في مختلف مجالاته،ومن هذه الكتب: الرد على سير الأوزاعي لأبي يوسف القاضي، والرد عليه للشافعي وعلى محمد بن الحسن[٧٣٩]، وكتاب تهافت الفلاسفة للغزالي.[٧٤٠]

---

[٧٣٧] جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٨٧٠ -٥٣٢/١.

[٧٣٨] المصدر ذاته ٨٧٧-٥٣٤/١.

[٧٣٩] الأم للشافعي٣٢٣/٧.

[٧٤٠] بين الغزالي وقوع الفلاسفة في الكفر في ثلاثة مسائل هي : قدم العالم ،وعدم معرفة الله وعلمه بالجزئيات ، وأن الحشر يوم القيامة يكون بالارواح لا بالأجساد. بنظر:تهافت الفلاسفة للغزالي١٢٤/١ ، ٢٠٦ ، ٢٨٢/١.

- المبحث السادس :الاختلاف فيما بعد القرن الخامس الى سقوط الخلافة العثمانية (عصر التقليد)
  - المطلب الأول : لمحة عامة وتعريف بهذا العصر

عصفت الأحداث السياسية في هذا العصر بالأمة مذ القرن الثالث الهجري واشتدت بعد القرن الخامس الهجري في هذا العصر، وكان لها بالغ الأثر في اختلاف الأمة ،وانقسمت بقاع الخلافة الإسلامية إلى دويلات ،حيث ظهرت عصبيات جديدة سعت للسيطرة على الملك في أطراف الخلافة، وإنشاء دول جزئية، ومن الإمارات التي ظهرت إمارات السامانيين والصفاريين والسلاجقة والغزنوين بالمشرق، وبالمغرب ظهر الأغالبة بتونس ،وكان جُلَّ هذه الإمارات مستقلاً عن الخلافة الأم، وإن كانت تدين لها بالولاء الشكلي، كالعملة المسكوكة باسم الخليفة العباسي ،والدعاء له على المنابر، وصدور بعض المراسيم باسمه.[٧٤١]

وقد ظهرت في هذه العهود قضايا فقهية ومصطلحات سياسية جديدة ؛كولاية الاستيلاء ووزارة التفويض،وإمرة الأمراء،ومرتبة السلطنة .[٧٤٢]

ثم أدى هذا التشرذم إلى سقوط بغداد حاضرة العالم الإسلامي العلمية والثقافية والمدينة على يد المغول بقيادة هولاكو يوم ٩ صفر ٦٥٦ هـ الموافق فيه ١٠ شُباط (فبراير) ١٢٥٨م، وكان سقوطها نتيجة لضعف خليفة المسلمين المستنصر من جهة ولتآمر وزيره الرافضي ابن العلقمي عليه مع هولاكو ،ولم يكتف هولاكو بقتل أكثر من ثمانمائة ألف من سكانها من ضمنهم عدد كبير من الفقهاء والعلماء ،ولم يرحم النساء والأطفال ، بل عمد إلى مكتباتها وكانت فيها أكبر مكتبات العالم وهي بيت الحكمة، فأحرقها وألقى ذخائر الكتب في نهر دجلة .[٧٤٣]

ولاشك أن هذه الأحداث أثرت كثيراً في ثقافة الاختلاف المذموم ، وخصوصاً في اختلاف العقيدة، بسبب ظهور دويلات للفرق العقائدية وتزامنها مع بعض كدولة بني بويه والحمدانيين والعبيديين الفاطميين ، ونلاحظ أن دولة بني بويه في بغداد وخراسان والحمدانيين في حلب كانوا يهتمون بالعلماء فيقربونهم من مجالسهم ، ويغدقون عليهم العطايا ، ويعقدون المناظرات بينهم ، في مختلف الفنون ؛ الفقه والأصول والكلام واللغة، وحتى الشعراء كان لهم حظ وافر من ذلك، وازدهر العلم بين أتباع المذهب ، ونشطت طبقة المجتهدين والمرجحين في المذهب ، وانتشرت المناظرات الفقهية، واشتهر تأليف الكتب وتصنيفها في كل الفنون ،

---

٧٤١ انظر : يوسف العش،تاريخ الدولة العباسية للدكتور يوسف العش–نظرة عامة على الخلافة العباسية–ص ٢٠٨.

٧٤٢ انظر:ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون–في اللقب بأمير المؤمنين–١١٩/١؛ السيوطي،تاريخ الخلفاء ،المقدمة ،حيث يعتبرهم محتلين وليسوا من الخلافة في شيء–١٢/١؛ابن خلدون ؛تاريخ ابن خلدون،ابتداء دولة العبيدين،٤٤٩/٣.

٧٤٣ تاريخ الإسلام للذهبي٣٣/٤٨. قصة الحضارة ،ول ديورانت٣٨٠/١٣.

وانتشرت المدارس العلمية ، وأشهرها المدرسة النظامية في بغداد ، التي أسست في أواخر القرن الخامس الهجري، وجامع الزيتونة ، ومن المفارقات العجيبة أن العبيديين الفاطميين أنشاؤوا جامع الأزهر لنشر مذهبهم الممزوج بالفكر الفلسفي[٧٤٤] ،وبعد سقوط الدولة الفاطمية علي يد صلاح الدين الأيوبي في القرن السادس الهجري ٦٦٧هـ ،أولى اهتمامه بالأزهر ليكون منارة علمية للمسلمين من أهل السنة ،فجذب العلماء إليه قام بإنشاء المداراس حوله، ولكل منها تخصص في فن من فنون العلم أو مذهب من مذاهب الفقه، وفغدى الأزهر مؤئلاً لنوابغ العلماء من أهل السنة، يشع نور علمه على مختلف بقاع العالم الإسلامي، كالحسن الفارسي الحنفي وابن الحاجب، والحافظ المنذري، والسخاوي ، وابن بري، ثم الحافظ ابن حجر العسقلاني ، وشسخ الإسلام زكريا الأنصاري، السيوطي...، وهكذا تتابع فحول العلماء على الأزهر إلى يومنا هذا، وكل ذلك يحسب في صحيفة صلاح الدين الأيوبي إن شاء الله. [٧٤٥]

ثم شاء الله أن تقوم الخلافة العثمانية عام ٩٢٦هـ،وقيضها الله للدفاع عن الإسلام والمسلمين[٧٤٦]، واستحدث منصب شيخ الإسلام،حيث كان المرجع الأول للفتوى في الدولة العثمانية، واعتمد المذهب الحنفي كمذهب رسمي للدولة عبر مجلة الأحكام العدلية ،إلى أن تم إلغاء الخلافة سنة ١٩٢٤ م على يد مصطفى كمال أتاتورك، ثم ألغى العمل بمجلة الأحكام العدلية واستبدلها بقانون مدني مستورد من أوربا سنة ١٩٢٦م، ويهذا سقطت الخلافة العثمانية فعليًا بعد أن استمرت لما يقرب من ٦٠٠ سنة، وانهارت معها الخلافة الإسلامية بعد أن استمرت لأكثر من ألف وثلاثمئة عام، فالخلافة العثمانية لم

---

[٧٤٤] أنشأه المعز الفاطمي سنة ٣٦٢،ثم أنشأ الحاكم بأمر الله ولد العزيز بالله دار الحكمة الفاطمية, أو دار العلم الشهيرة, في العاشر من جمادى الآخرة سنة ٣٩٥هـ–مارس سنة ١٩٠٥م, أي: بعد ما يقرب من خمسمائة وثلاثين عامًا من قيام الأزهر.وأول كتاب درس في الأزهر هو كتاب "الاقتصار" أو "الإقصار" الذي وضعه أبو حنيفة النعمان بن محمد القيروانيّ, قاضي المعز لدين الله في فقه آل البيت, وكان يتولى قراءته وتدريسه بالأزهر ولده: "أبو الحسين عليّ بن النعمان" واستمرت قراءته مدى حين, على يد بني النعمان, المتعاقدين على قضاء مصر حتى نهاية القرن الرابع.

وكان –للنعمان القيروانيّ– كتب أخرى في فقه الشيعة, وهي كتاب "دعائم الإسلام" الذي عُنِيَ بتدريسه بالأزهر عنايةً خاصةً, وكتاب "اختلاف أصول المذاهب" وكتاب "الأخبار" وكتاب "اختلاف الفقهاء" يرجح ابن خلكان أنها كانت تدرس بالأزهر إلى جانب كتاب "الإقصار" حتى أواخر القرن الرابع.ثم قرئ بالأزهر كتابٌ ألفه الوزير –ابن كلس– في الفقه الشيعيّ على مذهب الاسماعيلية, وهو المعروف بالرسالة الوزيرية, وكان يقرأ ذلك بنفسه, ويفتي الناس بما فيه –كما قلنا.

وقد شدّدَ في مراعاة المذهب الشيعيّ بصفة رسمية فيما يدرس من الكتب أول الأمر, حتى أنه في سنة "٣٨١هـ" في عهد العزيز بالله, قبض على رجلٍ وجد عنده كتاب "الموطأ" للإمام مالك, وطيف به, وجلد لإحرازه. ينظر: الأزهر وأثره في النهضة لمحمد كامل الفقي١/٨ ،٢٧ ، ٣٥.

[٧٤٥] ينظر: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ): المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار٤/٥١. السيوطي: حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة للسيوطي ١٩٤–٢٢٠. الأزهر في ألف عام ، عبد المنعم الخفاجي وعلي صبح ٤٢/١ ، ٨٦.

[٧٤٦] ينظر: الدكتورمحمد حرب،العثمانيون في التاريخ والحضارة ، طبعة المركز المصري للدراسات العثمانية وبحوث العالم التركي–ط١٤١٤:١هـ – ١٩٩٤م–ص ١٠.

تسقط لتحل محلها خلافة أخرى، وإنما ألغيت مصادرها،واستبدلت شريعتها الغراء بدساتير وقوانين وضعية أقرت في معظم بلاد الاسلام، وهي في حقيقتها مستوردة روحاً ونصاً من الغرب ولا تتناسب مع المسلمين وثقافتهم.[٧٤٧]

- المطلب الثاني :السمات البارزة للتراث الثقافي الشرعي الاختلاف في هذا العصر:
  - في أصول الفقه

ظهر مدرستان جديدتان في أصول الفقه هما :

- المدرسة الأولى: مدرسة الجمع بين الطريقتين :

وهي مدرسة تجمع بين المدرستين السابقتين ؛ المتكلمين والفقهاء،فتقرر القواعد والأصول،ثم تثبت وتخرج الفروع عليها ، واعتمد أغلب الأصولين هذه المدرسة في التأليف .

وأبرز الكتب المؤلفة فيها :

١-بديع النظام الجامع بين أصول البزدوي والإحكام للآمدي:لأبي مظفر البعلبكي الحنفي المعروف بابن الساعاتي المتوفي سنة ٦٩٤هـ .

٢-التنقيح : لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي المتوفي سنة ٧٤٧هـ .

٣-جمع الجوامع : لتاج الدين السبكي المتوفي سنة ٧٧١هـ .

٤-التحرير:لابن الهمام الفقيه الحنفي المتوفي سنة٨٦١هـ .

٥--مسلم الثبوت:لمحب الدين بن عبد الشكور البهاري الحنفي المتوفي سنة ١١١٩هـ .

٦-فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت : للعلامة عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري الحنفي .

المدرسة الثانية: مدرسة المقاصد الشرعية (الشاطبي) :

وهي مدرسة الإمام الشاطبي المالكي المتوفي سنة ٧٩٠هـ ، التي أفردها في كتابه الموافقات وتقوم على عرض أصول الفقه من خلال مقاصد التشريع، والحق أنه لايجب اعتبارها مدرسة مستقلة، لأن كتب الأصوليين والفقهاء القديمة والحديثة تضمنت مقاصد الشريعة وأحكامها،وإن لم يفردوا لها كتباً كاملة ، ولكنهم أدرجوها ضمن القياس، والاستحسان،وسد الذرائع والمصالح المرسلة بشكل خاص ، لأن المصالح المرسلة تعتمد في تأصيلها على مقاصد الشريعة وتدور رحاها على ثلاث أثافي هي: درء

[٧٤٧] ينظر: الأستاذ محمد فريد بك المحامي ،تاريخ الدولة العليّة العثمانية، ص: ٧١٨ وماقبلها .

المفاسد، وجلب مصالح، ورفع الحرج[٧٤٨] ، ولشدة اهتمام الشاطبي بمقاصد الشرسعة واستقصائه لها، نسب البعض هذه المدرسة إليه .

- في طبقات الفقهاء (الشرّاح وأهل الفتوى والمقلدون)

انحصر فقهاء هذا العصر (إلا ما ندر منهم) في طبقتين هما :

١-طبقة الشراح والمفتين في المذهب، وهم من يقومون بحفظ المذهب ونقله وفهمه في الواضحات والمشكلات، ويميزون بين الأقوى والقوي والضعيف، والراجح والمرجوح، ولكن عندهم ضعف في تقرير أدلته وتحرير أقيسته، كأصحاب المتون المعتبرة من المتأخرين، مثل صاحب الكنز، وصاحب الدر المختار، وصاحب الوقاية، وصاحب مجمع الأنهر من الحنفية، والرملي وابن حجر من الشافعية.[٧٤٩]

٢-طبقة أهل التقليد ،وهم العالمون لأقوال الفقهاء الذي ينقلون الفتاوى عنهم ويقلدونهم .[٧٥٠]

واهتم أهل الطبقة الخامسة بشرح كتب المجتهدين في المذهب (أهل الطبقة الرابعة) والنقل عنها وتبويبها،واعتبروا متونها كالنصوص، وقد يأتي من يشرح الشرح ويضع الحواشي[٧٥١] ،ثم يأتي من يختصر الشرح من أهل التقليد.

ولو استعرضنا من المذهب الشافعي مثالاً على عمل كل طبقة نجد التالي:

جمع إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني كتب الإمام الشافعي وهي: "كتاب الأم"، و"الإملاء"، و"الرسالة"، وغيرها، بالإضافة إلى كتاب تلاميذ الشافعي مثل "مختصر المزني"، و"البويطي"، وغيرهما في كتابه "نهاية المطلب في دراية المذهب" وهو كتاب عظيم ومنهم، أجمع علماء الشافعية على الثناء عليه، والإشادة بذكره، فقال فيه ابن خلكان: ما صنف في الإسلام مثله.

ثم جاء الغزالي تلميذ إمام الحرمين فاختصر كتاب "النهاية" بمختصر سماه "البسيط"، ثم اختصره مرة أخرى بكتاب سماه "الوسيط"، ثم اختصره بكتاب آخر سماه "الوجيز" (انتهى هنا عصر الأئمة ومن بعدهم).

---

[٧٤٨] انظر: اللمع لأبي إسحاق الشيرازي-باب صفة المفتي والمستفتي-١/٢٥٤،الموافقات للشاطبي-كتاب الاجتهاد-المسألة الثانية شروط الاجتهاد-٤/٤٧٧-شرح:عبد الله درارز-تخريج:ابراهيم رمضان-دار المعرفة-بيروت-الطبعةالخامسة:١٤٢٢هـ-٢٠١م-عدد الأجزاء:٤-مجلدين.

[٧٤٩] ينظر: إأعلام الموقعين ٤/ ١٨٤و ١٨٥. صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان ت:٦٩٥، ص ١٨ – ٢٣.أدب المفتي لابن الصلاح ص٩٩. طبقات الفقهاء لابن كمال باشا -مخطوط ،التخريج عند الفقهاء والأصوليين ليعقوب عبد الوهاب ٢٩٧/١.

[٧٥٠] ينظر: إأعلام الموقعين ٤/ ١٨٤و ١٨٥. صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان ت:٦٩٥، ص ١٨ – ٢٣.أدب المفتي لابن الصلاح ص٩٩. طبقات الفقهاء لابن كمال باشا -مخطوط ،التخريج عند الفقهاء والأصوليين ليعقوب عبد الوهاب ٢٩٧/١.

[٧٥١] وقد قال الفقهاء : من لم يقرأ الحواشي ما حوى شيء. للدلالة على أهميتها.

ثم شرح الإمام العلامة الشيخ نجم الدين أحمد بن محمد بن الرِّفعة شافعي زمانه، المتوفى سنة ٧١٠ هـ كتاب "الوسيط" بشرح سماه: "المطلب العالي بشرح وسيط الغزالي" فمات قبل إتمامه، فأتمه الشيخ الحموي، وهو يقع في ستة وعشرين مجلدًا، كما شرحه الشيخ أحمد بن محمد بن أبي الحزم مكي بن يس بن العباس نجم الدين القمولي المتوفى سنة ٧٢٧ هـ بشرح سماه "البحر المحيط بشرح الوسيط"، كما شرح الوسيط أيضًا العالم العلامة قطب زمانه وحجة أهل عصره أبو الوليد الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد الله الأذرعي المتوفى سنة ٧٨٣ هـ بشرح سماه "التوسط والفتح بين الروضة والشرح" يقع في عشرين مجلدًا،ويعد الوسيط والوجيز للغزالي من أكثر الكتب المشروحة في الفقه الإسلامي قاطبة على مر العصور.

وقد شرح الإمام أبو القاسم الرافعي عبد الكريم بن محمد القزويني كتاب "الوجيز" للغزالي بكتاب سماه "فتح العزيز بشرح الوجيز" ،ثم اختصر الإمام محيي الدين النووي كتاب "فتح العزيز" بكتاب سماه "روضة الطالبين وعمدة المفتين" كان مرجع العلماء ومحل اهتمامهم.

وأيضاً اختصر الشيخ أبو القاسم الرافعي كتاب "الوجيز" للغزالي بمختصر سماه "المحرر" ، ثم اختصره الشيخ نجم الدين القزويني بكتاب سماه "الحاوي الصغير" وقد خرَّج الشيخ سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن الملقن أحاديث الشرح الكبير وبين الصحيح والضعيف في كتاب كبير، يقع في سبعة مجلدات، سماها "البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير"، ثم اختصره بكتاب أصغر منه وسمَّاه "مختصر البدر المنير"، ثم اختصر "البدر المنير" الشيخُ الحافظُ شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني، وسماه "تلخيص الحبير خلاصة البدر المنير"، ثم قام الإمام النووي باختصار "المحرر" للرافعي بكتاب آخر سماه "منهاج الطالبين"، حرَّر فيه العبارات، وأوضح الخلاف والمشكلات، ونقّحه وهذّبه، فأقبل إليه الناس بشوق وشغف بالدراسة والحفظ، وشرحه كثير من العلماء منهم:الشَّيخ محمَّد بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد جلال الدين المحلي بشرح مفيد، عرف بشرح جلال الدين المحلي، فأصبح عمدة الطُّلاب والمدرِّسين، حتى إنَّ المصنّفين بعده إذا قالوا: "قال الشارح" أصبح ينصرف إليه.

وعلّق على هذا الشرح كل من شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي، والشيخ شهاب الدين أحمد البرلسي المشهور بعميرة المتوفى سنة ٩٥٧ هـ.

كما شرحه الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي المتوفى سنة ٩٧٤ هـ بشرح سماه "تحفة المحتاج"، وكذلك شرح المنهاج الشيخ شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري، المتوفى سنة ١٠٠٤ هـ بشرح سماه "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" ويقع في ثمانية مجلدات، وقد علق عليه كل

من أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري المتوفى سنة ١٠٨٧ هـ، والشَّيخ أحمد بن عبد الرازق بن محمد بن أحمد المعروف بالمغربي الرشيدي.

كما شرح "المنهاج" الشيخ شمس الدين محمد بن محمد الخطي الشربيني بشرح سماه "مغني المحتاج إلى معاني ألفاظ المنهاج".

ثم اختصر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري كتاب "منهاج الطالبين" بكتاب مختصر سماه "منهج الطلاب" هذّبه، وحرر عباراته، نال استحسان العلماء، وقد شرحه بنفسه شرحًا سماه "فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب" وهو من الكتب المعتمدة في المذهب، ومرجع للعلماء والطلاب، ويعتبرونه المذهب المنقح، وقد كتب عليه الشيخ سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي حاشية وافية وسماها "التجريد لنفع العبيد".ثم قام الشيخ شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر الشهير بابن المقرئ اليمني باختصار "روضة الطالبين" بمختصر سماه "روض الطالب".وقد شرح هذا المختصر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري بشرح سماه "أسنى المطالب شرح روض الطالب"، وهو من الكتب الجيدة والمعتمدة لدى المتأخرين.[٧٥٢]

ومن شرح ابن الرفعة المذكور إلى أسنى المطالب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري يبرز عمل الفقهاء في طبقتي المفتين والمقلدين .

واصطلح الفقهاء على ضوابط في الاختلافات الفقهية المتضمنة لآراء الفهاء من كل طبقة ، ولعل أهمها ضابطان هما :

الضابط الأول :أنه لايجوز الإفتاء على قول المذهب إلا من كتب الفتوى المحررة ، فمثلاً: لايجوز الإفتاء في مسألة ما، كفتوى طلاق في المذهب الحنفي إلا من حاشية ابن عابدين أو فتاوى قاضيخان أو البزازية لأنها كتب فتوى ، ولايجوز إفتاءه من كتاب بدائع الصنائع للكاساني الحنفي لأنه كتابٌ اجتهادي أوسع من كتب الفتوى ، وبالمثل في المذهب الشافعي فلا تكون الفتوى إلا من كتب النووي كمنهاج الطالبين ،أو الشرح الكبير للرافعي ،وما حرر عليهما عند التعارض حيث يقدم قول النووي على الرافعي ، وكتب تحرير الفتوى مثل نهاية المحتاج للرملي،أو أسنى المطالب لزكريا الأنصاري. [٧٥٣]

---

[٧٥٢] تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي، لعلم الدين البلقيني الشافعي، دار القبلتين، الرياض – المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م،٣٧/١.

[٧٥٣] الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي، المقدمة ، ٧٨/١. المدخل لعلي جمعة .

وعندما لايطبق هذا الضابط، أو ينخرم يحدث الاختلاف المذموم ، حيث تخرج الفتوى الشاذة عن كل مذهب لتعتمد كفتاوى أصيلة فيه، وهاهو الزمخشري يشير في نظم رمز فيه إلى ما تلمز به المذاهب الأربعة من شواذ الأقوال فيها، فيقول:

لئن سألوا عن مذهبي لم أبح به ... وأكتمه كتمانه لي أسلم

فإن حنفيا قلت قالوا بأنني ... أبيح الطلا وهو النبيذ المحرم

وإن مالكيا قلت قالوا بأنني ... أبيح لهم أكل الكلاب وهو هم

وإن شافعيا قلت قالوا بأنني ... أبيح نكاح البنت والبنت تحرم

وإن حنبليا قلت قالوا بأنني ... ثقيل حلولي بغيض مجسم

تحيرت من هذا الزمان وأهله ... ولا أحد من أهله قط يسلم[٧٥٤]

والضابط الثاني هو:تقليد المذاهب الأربعة وعدم مخالف إجماع أئمتها فيما استقرت عليه .

اعتبر الفقهاء اتفاق المذاهب الأربعة على قول واستقرارهم عليه من قبيل الإجماع الظني، ومعنى استقرار عليه : أي تحرير واختيار الفتوى من كل مذهب على هذا القول نفسه ، لأن ذلك يعني إتفاقاً من أغلب العلماء في كل مذهب عليه، وهذا يحقق الإجماع أو يعتبر من مراتبه، وهذا القول فيما استقرت عليه المذاهب واعتمدته وليس فيما اختلف فيه.[٧٥٥]

ولربما كان التقليد في هذه المرحلة ضرورة، ووسيلة واجبة لحفظ الدين، وهذا الأمر هو الذي دعا بعض كبار العلماء كابن الصلاح وغيره، لإغلاق باب الاجتهاد المطلق، بعد مارأوا وعاينوا من دخول المبطلين والمنتحلين والمنحرفين على الإسلام من هذا الباب،لذلك كان التقليد ضرورة من الضروريات، بل ومن الاجتهادات، فالتقليد في ذلك العصر هو عين الاجتهاد بسَبَب ذَلِك تزاحم الْفُقَهَاء وتجادلهم فِيمَا بَينهم، وكثرة التيارات والشبهات، وضعف الدولة السياسية لأهل السنة[٧٥٦] ،فكان إغلاق باب الاجتهاد المطلق أولى من فتحه تماماً مثل سد المنافذ الصغيرة عند هبوب العواصف في الشتاء، ورأى غالب العلماء المخلصين أن

[٧٥٤] الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للثعالبي الفاسي ٢/٢٥.

[٧٥٥] أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح١/١٦٤.حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع٢/٢٢٦. الفكر السامي للثعالبي الفاسي٢/٤٧٦.

[٧٥٦] الإنصاف للدهلوي١/٩٣.

التمسك وإتباع السلف وتقليدهم أولى وأسلم من مخالفتهم،فأصبح التمسك بالمذهب والانتصار له هو السمة الظاهرة في علماء ذلك الزمان، ولذلك أكثر لأصحاب كل مذهب من كتب المناقب وطبقات العلماء في المذهب، ينشر فيها مناقب الإمام وسعة علمه، ودقة استنباطه،وقوة حجته ،وكمال زهده ، وصدق ورعه ،ثم طيقة تلامذته ، ثم الذين يلونهم، ...وهكذا.

ومن ناحية أخرى كان للتقليد والإتباع المذهبي فوائد إيجابية كثيرة، من أهمها أنه حافظ على وحدة المسلمين رغم الانقسام والسياسي والعسكري، وأيضاً حفظ بيضة الدين وفكره ونقائه لعامة المسلمين، من الاجتهادات المنحلة والشبهات الدخيلة التي انتحلها أصحاب الاهواء والفرق المنحلة ، وبعضهم كان من ذوي القوة والسلطان.[٧٥٧]

- علم العقيدة والكلام والمناظرة

لابد من ملاحظة أن أغلب العلماء من الفقهاء والأصوليين وحتى المحدثين كالحافظ ابن حجر وابن عساكر والنووي وابن عقيل والقرطبي ، بعد القرن الخامس الهجري كانوا من الأشاعرة أو الماتريدية(أهل التأويل)، وتبعهم أغلب المسلمين، فحققوا السواد الأعظم للأمة، وبقي بعض الفقهاء من الحنابلة وأهل الحديث على مسلك التفويض، منهم ابن قدامة المقدسي.[٧٥٨]

وزاد مسلكان في الآيات المتشابهات هما :

١- مسلك طائفة من علماء الزيدية وبعض علماء البلاغة والبيان وهو التأويل التخيلي البلاغي فزعموا أن هذه الأيات جارية على نعت التخييل، فهى فى الحقيقة دالة على ما وضعت له فى الأصل، لكن معناها غير متحقق، وإنما هو أمر خيالى، فاليد مثلا دالة على الجارحة، والعين كذلك لكن تحقق اليد والعين فى حق الله تعالى غير معقول، ولكنه جار على جهة التخيل، كمن يظن شبحاً من بعيد أنه رجل فإذا هو حجر، ومن يتخيل سواداً أنه حيوان فإذا هو شجر، إلى غير ذلك من الخيالات.[٧٥٩]

---

[٧٥٧] ينظر: رسالة الاجتهاد لبديع الزمان النورسي، موانع الاجتهاد الستة ص٦.

[٧٥٨] أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) له كتاب لمعة الاعتقاد

[٧٥٩] ينظر: الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، الحسيني العلويّ الطالبي الملقب بالمؤيد بالله (المتوفى: ٧٤٥هـ)، وهو من الشيعة الزيدية، المكتبة العنصرية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.٣/٣.

واعتبروا أن هذه التأويلات أسهل على الفؤاد وأجرى وأدخل فى البلاغة من تأويلات الأشاعرة والماتريدية لأنهم في تأويلاتهم ابتعدوا عن البلاغة علم البيان في سبيل عدم مخالفة العقل ،طبعا مع إنكاركم صرف الأيات إلى حقيقتها الظاهرة لأنها توهم التجسيم والعرضية وهو محال في حق الله عز وجل .[٧٦٠]

وقالوا: إن علماء البيان وضعوها على معانيها اللغوية فى كونها دالة على هذه الجوارح، لكنهم قالوا إن الجارحة خيالية غير متحققة، فلا جرم كان تأويلا منهم لها على ذلك، ولهذا كان تأويلهم لها أقرب لما كانت دالة على ما وضعت له فى الأصل من غير عدول ولا مخالفة، وإن جاءت المخالفة من جهة أن الجارحة خيالية دون أن تكون حقيقية، فهذه هى التفرقة بين التأويلين.

ومن الأمثلة فى كلام البلغاء:

رأيت عرابة الأوسىّ يسمو ... إلى العلياء منقطع القرين

إذا ما راية نصبت لمجد ... تلقّاها عرابة باليمين [٧٦١]

فليس الغرض باليمين ههنا الجارحة على جهة الحقيقة، وإنما أراد ما يكون على جهة التخييل.[٧٦٢]

٢- مسلك ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وأتباعهم، وهما : يثبتون معاني الصفات على حقيقتها ، ويفوضون الكيفية، وهو مايسمى : الإثبات المفصل والنفي المجمل،فأثبتوا له الصفات على وجه التفصيل، ونفوا عنه ما لا يصلح له من التشبيه والتمثيل[٧٦٣] ، فيعتبرون هذه الآيات وأمثالها من

٧٦٠

٧٦١ البيت [الوافر]: للشاعر المخضرم الشماخ بن ضرار الغطفاني يمدح فيه عرابة بن أوس الأنصاري ، ومعنى اليمين :القوة او القدرة . انظر: ابن الأثير الجزري(ت٦٣٠هـ)،أسد الغابة في معرفة الصحابة ،تحقيق علي معوض-عاد أحمد عبد الموجود،دار الكتب العلمية ،ط١٤١٥:١هـ-١٩٩٤م، ٣٦٢٧-١٨/٤؛ ابن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق:هلى محمد معوض-عادل أحمد عبد الموجود،ط١٤١٥:١هـ-١٩٩٤م،دار الكتب العلمية -بيروت،٣٩٣٧-٢٨٦/٣؛ ابن فارس،أحمد بن فارس القزويني(ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق :عبد السلام هارون ،دار الفكر،بيروت، ط:١٣٩٩هـ-١٩٧٩م ،١٥٨/٦؛أبو بكر ابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ،الزاهر في معاني كلمات الناس،تحقيق :د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة ،بيروت ،ط:١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ٤٢٨/١؛ عبد القاهر الجرجاني،أبو بكر(ت ٤٧١هـ)، أسرار البلاغة، تعليق العلامة محمود شاكر،مطبعة المدينة ، جدة ، المملكة العربية السعودية،٣٥٨ .

٧٦٢ الطراز للمؤيد ١٠/٣.

٧٦٣ انظر: ابن تيمية ،تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع،تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي،مكتبة العبيكان – الرياض،الطبعة: السادسة ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

نصوص الصفات؛ إن أريد معرفة معناها فهي من المحكم، وإن أريد معرفة كنهها وكيفيتها فهي من المتشابه الذي استأثر الله بعلمه .[٧٦٤]

وارتبط علم الكلام بعلم الأصول والخلاف والمناظرة ؛فاشتهرت المؤلفات التي تبين الأصول وتنقح الأقوال وترد على شبهات وآراء الفرق المختلفة والفلاسفة في هذا العصر، وكانت تعقد المناظرات في مجالس الوزراء والأمراء والسلاطين في المسائل العقائدية، وكان أغلب المتكلمين من النظّار الفقهاء،ومن أشهرهم في هذا العصر: الفخر الرازي،وأشهر مؤلفاته في هذا المجال: تأسيس التقديس، الأربعين في الأصول ، والمحصول في أصول الفقه، وله التفسير الكبير "مفاتيح الغيب". والعضد الإيجي صاحب المواقف ،والإمام النسفي صاحب العقائد، والسعد التفتازاني صاحب المقاصد والتلويح.

ومن الكتب المصنفة في الردود والمناظرات: مناظرات الرازي مع الكرامية التي ذكرها في كتابه "تأسيس التقديس"[٧٦٥]، ثم رد عليه ابن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ) في كتابه "بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية"، وهناك أيضاً رد السبكي على ابن القيم في كتابه " السيف الصقيل".

- في علوم الحديث

انتفخ علم الحديث ونضج في هذا العصر[٧٦٦]،وكان هناك إجماع من علماء هذا العصر على صحة البخاري والمسلم[٧٦٧]،فظهرت طبقة من العلماء المنتسبين للمذاهب ، تجمع بين الفقه والحديث،

---

[٧٦٤] ابن تيمية ،مجموع الفتاوي ، ابن القيم اعلام الموقعين: الذين يستمسكون بالمتشابه في رد المحكم ، الصواعق المرسلة : لبيان الفرق بين تأويل الخبر وتأويل الطلب، ومما قال فيه: التشابه والإحكام نوعان: تشابه وإحكام يعم الكتاب كله

[٧٦٥] ينظر: تأسيس التقديس للرازي،دار نور الصباح ،ط١: ٢٠١١م،الفصل السادس،١١٣.

[٧٦٦] يقول بَعْضُ مَشَايِخِ هذا العصر: (الْعُلُومُ ثَلَاثَةٌ :عِلْمٌ نَضِجَ وَمَا احْتَرَقَ وَهُوَ عِلْمُ الْأُصُولِ وَالنَّحْوِ، وَعِلْمٌ لَا نَضِجَ وَلَا احْتَرَقَ وَهُوَ عِلْمُ الْبَيَانِ وَالتَّفْسِيرِ، وَعِلْمٌ نَضِجَ وَاحْتَرَقَ، وَهُوَ عِلْمُ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ). المنثور في القواعد الفقهية للزركشي١/٧٢. الأشباه والنظائر لابن نجيم الحنفي١/٣٣٠.

[٧٦٧] يقول الإمام النووي:(اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الامة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة وقد صح أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الاتقان والحذق والغوص على أسرار الحديث) . المنهاج شرح صيح مسلم بن الحجاج للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي(ت:٦٧٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ،١٤/١.

تابعت عمل السلف، وتابعتهم من حيث الرواية للحديث بالسند المتصل، ثم انكبت على الجوامع الصحيحة المعتبرة بالشرح والتعليق، ومن أهم المنصفات المبتكرة في هذا العصر:

أ- الشروحات :

وهي شروحات الكتب الستة والموطأ ، وأهمها : فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني الشافعي ، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للبدر العيني الحنفي ، وشرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)،والمسالك في شرح موطأ مالك للقاضي أبي بكر بن العربي القرطبي.

ب -علم مصطلح الحديث :

وضع الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن الشهرزوري، نزيل دمشق ، كتابه" معرفة أنواع علوم الحديث، المشهور بـ : مقدمة ابن الصلاح ، وقال العلماء عنه : إنه أحسن ما صنف في هذا الفن[٧٦٨] ، وتتابع التأليف وتلاه كتاب نخبة الفكر للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ثم تقريب الراوي للإمام النووي، الذي شرح السيوطي في كتاب موسوم بتدريب الرواي في تقريب النواوي.

جـ- الأطراف:

الأطراف جمع طرف، وطرف الحديث: الجزء الدال على الحديث، أو العبارة الدالة عليه، مثل حديث الأعمال بالنيات، وحديث الخازن الأمين، وحديث سؤال جبريل.

وكتب الأطراف: كتب يقتصر مؤلفوها على ذكر طرف الحديث الدال عليه، ثم ذكر أسانيده في المراجع التي ترويه بإسنادها، وبعضهم يذكر الإسناد كاملا، وبعضهم يقتصر على جزء من الإسناد.

لكنها لا تذكر متن الحديث كاملا، كما أنها لا تلتزم أن يكون الطرف المذكور من نص الحديث حرفيا.

ولهذه الطريقة من الفوائد سوى ما ذكرناه:

١ - تسهيل معرفة أسانيد الحديث، لاجتماعها في موضع واحد.

٢ - معرفة من أخرج الحديث من أصحاب المصادر الأصول، والباب الذي أخرجوه فيه، فهي نوع من الفهارس متعدد الفوائد.

[٧٦٨] مقدمة ابن الصلاح ، تحقيق : عبد اللطيف الفهيم وماهر الفحل،١/٤٥٥.

ومن أشهر كتب الأطراف هذان الكتابان:

١ – تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ الإمام أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي المتوفى سنة ٧٤٢ هـ.

جمع فيه أطراف الكتب الستة، وبعض ملحقاتها، وهذه الملحقات هي:

١ – مقدمة صحيح مسلم، ٢ – المراسيل لأبي داود السجستاني، ٣ – العلل الصغير للترمذي، ٤ – الشمائل للترمذي، ٥ – عمل اليوم والليلة للنسائي.

د – كتب في الأحاديث المشتهرة على الألسنة: أي الأحاديث التي تتداولها ألسنة العامة، وهي نوع من الحديث المشهور ، اعتني العلماء بجمعها في كتب خاصة لبيان حالها، وأهمها:

١- التذكرة في الأحاديث المشتهرة للإمام بدر الدين الزركشي، واسمه أيضاً : اللألىء المتشرة في الأحاديث المنتشرة، وقد رتب الاحاديث على ابواب الفقه.

٢- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للإمام السيوطي(ت: ٩١١هـ) ، وهو اختصار لكتاب الزركشي ، وإعادة ترتيب الأحاديث حسب الحروف، مع إضافة بعض الأحاديث.

٣- المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي "المتوفى سنة (٩٠٢) هـ".وهو كتاب جامع لكثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، مما ليس في غيره،واعتمد عليه من بعده، وتبلغ عدة أحاديثه /١٣٥٦/ حديثاً، عني فيه مؤلفه بفن الصناعة الحديثية فأتى فيه بفوائد ليست في غيره، مع الدقة والإتقان، فشفى وكفى في بيان حال الأحاديث، ومن مصطلحاته في هذا الكتاب قوله في الحديث "لا أصل له" أي ليس له سند، وليس في كتاب من كتب الحديث، وقوله "لا أعرفه" فيما عرض له التوقف خشية أن يكون له أصل، لم يقف عليه. وهاتان العبارتان من المحدث الحافظ من علامات الوضع.

٤- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس للعلامة المحدث إسماعيل بن محمد العجلوني (ت :١١٦٢هـ)،جمع فيه أحاديث كتاب السخاوي مع تخليص كلامه، وزاد أحاديث كثيرة جدا حتى نيف عدد أحاديثه على /٣٢٥٠/ حديثا، كما زاد فوائد في الصناعة الحديثية على غاية الأهمية، وبهذا أصبح أكبر كتاب في هذا الفن، وأكثره جمعا للأحاديث المشتهرة على الألسنة.

هـ- المصنفات الجامعة "المجامع":

وهي كتب تجمع أحاديث عدة كتب من مصادر الحديث، وهي مرتبة على طريقتين:

- الطريقة الأولى: التصنيف على الأبواب، وأهم مراجعها:

١ - "جامع الأصول من أحاديث الرسول": لابن الأثير المبارك ابن محمد الجزري "٦٠٦ هـ". جمع فيه أحاديث الصحيحين، والموطأ، والسنن الثلاثة، وجردها من الأسانيد، وأردفها بكلام موجز على غريب الألفاظ، لكنه أغفل بيان درجة أحاديث السنن، حتى أنه لم يذكر كلام الترمذي على أحاديثه، فأعوز القارئ البحث عن هذا الجانب، وقد ذيلت طبعة الكتاب بتخريج مفصل للأحاديث يعزو كل حديث إلى الكتب مع بيان الباب والجزء والصحيفة، فسهل بعض فائدته بذلك.

٢ - "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال" للشيخ المحدث علي بن حسم المتقي الهندي "٩٧٥ هـ" وهو أجمع كتب هذا الفن، جمع أحاديث كتب كثيرة، بلغت/ ٩٣/ كتابا في إحصائنا، فجاء كتابا حافلا لا مثيل له في الجمع، إلا لحظنا عليه إعوازا في التحريج حتى إنه ربما عزى الحديث لمرجع من المراجع البعيدة عن التناول وعن الاعتماد، وهو موجود في الصحاح، بل في أصحها.

- الطريقة الثانية: ترتيب الأحاديث على أول كلمة فيها حسب ترتيب حروف المعجم، وأهم المراجع فيها:

١ - "الجامع الكبير" أو"جامع الجوامع" للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي "٩١١ هـ" وهو أصل كتاب كنز العمال الذي عرفناك به.

٢ - "الجامع الصغير لأحاديث البشير النذير" للإمام السيوطي أيضا، اقتضبه من الجامع الكبير، وحذف منه التكرار وزاد فيه أحاديث فبلغ عدد أحاديثه "١٠٠٣١" ، وقد نال الحظوة عند العلماء وكثرت حوله الشروح.

و- مصنفات الزوائد:

وهي مصنفات تجمع الأحاديث الزائدة في بعض الحديث على أحاديث كتب أخرى، دون الأحاديث المشتركة بين المجموعتين.

وقد أكثر العلماء من تصنيف الزوائد، ونذكر منها هذين الكتابين الجليلين:

١ – "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت:٨٠٧ هـ)جمع فيه ما زاد على الكتب الستة وهي: مسند أحمد، ومسند أبي يعلى الموصلي، ومسند البزار، والمعاجم الثلاثة للطبراني.وعني ببيان حال الأحاديث صحة وضعفا، واتصالا وانقطاعا .

٢ – المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ شيخ الإسلام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت :٨٥٢هـ) ،جمع فيه الزوائد على الكتب الستة من ثمانية مسانيد وهي: لأبي داود الطيالسي، والحميدي، وابن أبي عمر، ومسدد، وأحمد بن منيع، وأبي بكر بن أبي شيبةن وعبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة. وأضاف زيادات من مسند أبي يعلى، ومسند إسحاق بن راهويه، ليست في مجمع الزوائد.

ز – كتب التخريج

وهي كتب تؤلف لتخريج أحاديث كتاب معين، ونعرف بأهمها فيما يلي:

١ – "نصب الراية لأحاديث الهداية": تأليف الإمام الحافظ جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي (ت:٧٦٢ هـ)، خرج فيه أحاديث كتاب الهداية في الفقه الحنفي لمؤلفه علي بن أبي بكر المرغيناني، من كبار فقهاء الحنفية(ت:٥٩٣هـ) .

٢ – "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" تأليف الحافظ الكبير الإمام عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت:٨٠٦ هـ) شيخ الحافظ ابن حجر ومخجره، وواحد زمانه في علم الحديث، وخرج كتابه هذا أحاديث كتاب هام شائع بين المسلمين هو كتاب إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، وذلك بأن يذكر طرف الحديث من أحاديث الإحياء ثم يبين من أخرجه، وصحابيه الذي رواه، ويتكلم عليه تصحيحا أو تحسينا أو تضعيفا.

٣ – "التخليص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير" للحافظ ابن حجر،خرّج فيه أحاديث الشرح الكبير للرافعي الذي شرح به كتاب الوجير في الفقه الشافعي للإمام الغزالي، وطريقته فيه أن يورد طرفا من الحديث الوارد في الشرح الكبير ثم يخرجه من المصادر ويذكر طرقه ورواياته ويتكلم عليه تفصيلا جرحا وتعديلا، وصحة وضعفا، ثم يذكر ما ورد من أحاديث في معنى الحديث باستيفاء، حتى صار مرجعا في أحاديث الأحكام لا يستغنى عنه.

ح: كتب المشيخات:

وهي كتب يجمع فيها المحدثون أسماء شيوخهم، وما تلقوه عليهم من الكتب أو الأحاديث مع إسنادهم إلى مؤلفي الكتب التي تلقوها. ولهم فيها مسالك عديدة في ترتيبها، ومنها ما يسمى فهرسا أو ثبتا، ومن أشهرها برنامج الرعيني المسمى "الإيراد لنبذة المستفاد من الرواية والإسناد"، و"فهرست الإمام أبي بكر محمد بن خير".[٧٦٩]

- علم التصوف

ظهر التصوف وانتشر انتشاراً كبيراً في هذا العصر،ونلاحظ تنوع مدارس التصوف في هذا العصر،وهذا التنوع أثرى وأثَّر في ثقافة الاختلاف الإسلامية بشقيها المحمود والمذموم،ويمكننا تعريف مدارس التصوف فيه كما يلي :

١- مدرسة التصوف العلمي العملي (السلوك الفقهي) :تمزج بين مدرستي الزهد والكشف من خلال تأصيل علمي فقهي مع التطبيق العملي،لأن أغلب الاصوليين والفقهاء والمحدثين في هذا العصر كانوا من المتصوفة، مثل :الشيخ عبد القادر الجيلاني(ت: ٥٦١هـ)، والعز بن عبد السلام (ت:٦٦٠ هـ)، والإمام النووي(ت:٦٧٦هـ) ، وتاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، والإمام عبد الوهاب الشعراني(ت:٩٧٠هـ)،وقد ألف كتاب :لواقح الأنوار في طبقات الأخيار، في طبقات الصوفية وتراجمهم،وبسبب كثرة المشايخ الاتباع ، وإقبال الناس العوام واهل العلم عليه؛ تبلور التصوف في هذا العصر إلى طرق تنسب إلى أصحابها، كالقادرية والشاذلية والنقشبندية والتيجانية، وكان لهذه الطرق دوراً كبيراً في حفظ الدين في بلاد الإسلام ، ونشره في بلاد جديدة، وهذه الطرق لم تخالف في العقيدة أو الفقه، فكان أغلب أتباعها من المذاهب الفقهية الأربعة،وعلى عقيدة الأشعري أو الماتريدي كالإمام النووي ، أو من أهل الحديث مثل ابن قدامة المقدسي(ت:٦٢٠هـ) الذي تلمذ على يد الشيخ عبد القادر الجيلاني(ت:٥٦١هـ)[٧٧٠] ،والإمام السيوطي(ت:٩١١هـ)[٧٧١] ، ولكنها

---

[٧٦٩] ينظر: منهج النقد لعلوم الحديث للدكتور نور الدين عتر ص٢٠٢ وما بعدها.

[٧٧٠] ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ابن قدامة١١٢-٢٢/١٦٥.

[٧٧١] نصب السيوطي نفسه للدفاع عن الصوفية ورجالها، وقد رأينا اشتراكه في المعركة حول ابن الفارض وقيامه بنصرته، وإفراده لذلك مؤلفا سماه «قمع المعارض في نصرة ابن الفارض» وقد دافع كذلك عن ابن عربي وأفرد للدفاع عنه مؤلفا سماه «تنبيه الغبي بتبرئة ابن عربي».
وله مؤلفات أخرى في التصوف تشهد بحبه العميق لطريق المتصوفة ودفاعه عنهم، وقد ولي منذ وقت مبكر من حياته مشيخة التصوف بتربة برقوق، وقد سبق أن رأينا اتجاهه العلمي في التصوف أواخر حياته، إذ اعتزل الناس واعتكف في بيته وتجرد إلى الله، وأكب على العبادة والتأليف.
جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي، طاهر سليمان حمودة١/١٥٣.

اعتنت عناية خاصة بفرض كبير، غفل عنه المسلمون نتيجة لطول الأمد والانشغال بالدنيا ، وهو : ذكر الله ،فصار لكل طريقة أوراد عامة وخاصة، ولمريديها رياضات خاصة في الذكر، ولا زالت إلى يومنا هذا تنقل كل طريقة هذه الأوراد لمريديها عبر شيخها بالسند والبيعة،وهناك علاقة تربط بين الشيخ المربي المرشد والمريد السالك .

ومن أبرز الكتب في هذه المدرسة:الغنية لعبد القادر الجيلاني ،العهود المحمدية للشعراني، الحكم العطائية لابن عطاء الله السكندري، وشروحاتها المتعددة.

٢- مدرسة العرفان الذوقي : مزجت هذه المدرسة بين ثلاثة أمور: الكشف والإلهام مع المجاهدة والذكر مع التفكر والتدبر، واعتمدت على العزلة وأنواع المجاهدات لحصول الكشف والفتوحات الربانية،واعتبرت التصوف علماً ذوقياً لا كسبياً، لايتحصل من الله إلا بعد طول السير السلوك والمجاهدة وطول الذكر، وعاش أصحابها تجارب روحية فريدة أفاضت معانيها وآثارها عليهم، وحين ضاقت عليهم المعاني والألفاظ استخدموا الرموز والإيماءات،وقد أدى بعضها إلى مايسمى الشطحات[٧٧٢]،حتى ظن البعض أن هذه المدرسة تابعة لمدرسة التصوف الفلسفي وهذا خطأ كبير،بل هي أبعد ما يكون عن الفلسفة[٧٧٣]، ورائدها الشيخ الاكبر محي الدين بن عربي(ت:٦٣٨هـ)،وتعتبر مؤلفاته ذروة سنام هذه المدرسة ، مثل الفتوحات المكية ، وفصوص الحكم ، ومواقع النجوم وعنقاء مغرب.

وسيأتي الحديث عنها في مطلب مسائل الخلاف.

وقد أشكلت عباراته كثيراً،خصوصاً على من ينكر عليه،ولم يعش تجربته، وقد وضح في مقدمة ديوانه "ترجمان الأشواق" أن شعره وكلامه كله، وإن كان ظاهره الغزل ، فهو في الحقيقية رموز وإيماءات إلى أسرار وأنور وتجليات ،فيقول :

كلما أذكر من طلل أو ربوع أو مغان كلما

وكذا إن قلت هي أوقلت يا وألا إن جاء فيه أوما

---

[٧٧٢] الشطحات في اصطلاح الصوفية: عبارةٌ عَن كَلِمَات تَصْدُر مِنْهُم فِي حَالَة الغَيْبوبةِ وغَلَبَةَ شُهودِ الحَقِّ تَعَالَى عَلَيْهِم، بِحَيْثُ لَا يَشْعُرون حينئذٍ بغيرِ الحَقِّ، كَقَوْل بَعضهم: أَنا الحَقُّ، وَلَيْسَ فِي الجُبَّة إلاّ الله. وقال الجرجاني في التعريفات : الشطح: عبارة عن كلمة عليها رائحة رعونة ودعوى، تصدر من أهل المعرفة باضطرار واضطراب، وهو من زلات المحققين، فإنه دعوى حق يفصح بها العارف، لكن من غير إذن إلهي، بطريق يشعر بالنباهة.ينظر:التعريفات للجرجاني ٣٧/١. تاج العروس للزبيدي٥٠٧/٦. الشطحات الصوفية لعبد الرحمن بدوي ص٢٣.

[٧٧٣] لعل اهتمام الفلاسفة كابن سينا والمستشرقين بكتب محي الدين بن عربي سهل إلصاق تهمة الفلسفة به ، بالإضافة إلى الشرح الفلسفي الذي شرحه ابن زوجته صدر الدين القونوي للفتوحات المكية ، وأيضاً دس بعض الدسائس والزيادات في كتبه .

وكذا إن قلت هي أو قلت هو أو همو أوهن جمعا أوهما
منه أسرارٌ وأنوارٌ جلـت أو علَت جاء بها رب السمَا
لفؤادي أو فؤاد مَن لـه مثل مَالي من شرُوط العلمَا
صفة قدسيَّة علويّـة أعلمت أن لصدقي قدمَا
فاصرف الخَاطر عن ظاهرها واطلب الباطن حتى تعلما

ويشرح ذلك قائلاً:(فكل اسم أذكره في هذا الجزء فعنها أكنّي وكل دار أنديها فدارها أعني ، ولم أزل فيما نظمته في هذا الجزء على الإيماء إلى الواردات الإلهية ، والتنازلات الروحانية ، والمناسبات العلوية ..." فهو يدعو القارئ إلى صرف النظر عن الظاهر إلى الباطن ، لما يحمله الرمز الصوفي من دلالات" لا سبيل إلى إدراكها بالحواس بل بالكشف والذوق والتأمل الوجداني).[٧٧٤]

وقد نسب إليه القول بوحدة الوجود[٧٧٥]، وحقيقة الخلاف هوفي تعريف وحدة الوجود عند الفلاسفة وعند المتكلمين وعند أهل التصوف، والحق أن تعريف وحدة الوجود عند الشيخ الأكبر يختلف اختلافاً كلياً عن تعريفات ومفاهيم الفلاسفة، فالشيخ يثبت وجوداً حقيقياً واحداً لموجود واحد هو الله ، وما سواه من الموجدات فوجدوها ليس حقيقياً، بل هي خيال ، وأطلق عليها خيال مجازاً لانها تتغير وتتبدل، وتحتاج إلى الموجد الواحد لذلك قالوا :

إنما الكون خيال وهو حق في حقيقة كلُّ من بفهم هذا حاز أسرار الطريقة[٧٧٦]

ووحدة الوجود التي المقصودة عند الشيخ الأكبر هو وحدة الشهود، وهو مقام يدرك بالذوق والمشاهدة لا بالنظر والإدراك العقلي، وله التنزيه المطلق فليس كمثله شيء وهو مغاير عن خلقه، ولكن هذا الوجود للمخلوقات قائم به وهو الواحد الاحد الفرد الصمد، حيث قال تعالى: {أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا

---

[٧٧٤] ذخائر الأعلاق شرح ترجمان الأشواق للشيخ الأكبر،المطبعة الأنسية ،بيروت، محي الدين بن عربي ص٥.

[٧٧٥] وحدة الوجود : له عدة تعاريف أهمها أن الوجود هو عين الموجود ، وجميع الموجودات هي جزء من الوجود الواحد، أو ذات الوجود الواحد حل في الموجود (الحلول) ، أو صفات الموجود الواحد ظهرت في الموجودات بمظاهر واتحدت معه ، وكلها كفر والإسلام بريء منها. ينظر: المواقف للعضد الإيجي، تحقيق :عبد الرحمن عميرة،دار الجيل لبنان ، ط: ١٤١٧هـ -١٩٩٧ م ،ص٣/٤٣.

[٧٧٦] فتح المودود بشرح رسالة السيد الشريف الجرجاني قي وحدة الوجود للدكتور سعيد فودة ،منشورات الاصلين، ط١ :١٤٣٢هـ -٢٠١١ م ، ص ٣٥ . شرح قصوص الحكم لعبد الرزاق الكاشاني ص٢٠٠-٢٠١.

لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ} [الرعد: ٣٣]، فالنفوس (الموجودات) في الظاهر متعددة، والقائم بجميع النفوس واحد هو الله عز وجل، وهذا مايسمى الإمداد ،ومن هنا قالوا: الموجودات مظاهر تجليات الموجد الأحد، والموجودات هي آثاره وأفعاله لأنها قائمة بإيجاده وإمداده المستمر، وهو التشبيه المقيد عن الشيخ الاكبر ، ولا يجوز أبداً الكلام عن الذات، قال تعالى: { وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} [آل عمران: ٢٨].[٧٧٧]

ومن أشد المتأثرين بطريقة الشيخ الاكبر الشيخ عبد الغني النابلسي(ت :١١١٩هـ) الذي شرح وحدة الوجود في رسالته الموسومة " إيضاح المقصود من معنى وحدة الوجود[٧٧٨] ".،وشرح فصوص الحكم للشيخ محي الدين في كتاب سماه "جواهر النصوص في شرح الفصوص.

يقول الشيخ النابلسي شارحاً معنى وحدة الوجود:(واعلم أنه ليس المراد بوحدة الوجود خلاف ما عليه أئمة الإسلام بل المراد بذلك مااتفق عليه جميع الخاص والعام وما هو معلوم من الدين بالضرورة من غير إنكار أصلا من مؤمن ولا كافر، ولا يتصور فيه إنكار عند العقلاء من الأنام، وأن جميع العوالم كلها على اختلاف أجناسها وأنواعها وأشخاصها موجودة من العدم بوجود االله تعالى لا بنفسها، محفوظ عليها الوجود في كل لمحة بوجود االله تعالى لا بنفسها، وإذا كانت كذلك فوجودها الذي هي به

في كل لمحة هو وجود االله تعالى لا وجود آخر غير وجوده ، فالعوالم كلها موجودة من جهة نفسها، معدومة بعدمها الأصلي) .[٧٧٩]

ويجب ملاحظة أن الباطنية وبعض الفلاسفة دسوا في كتب الشيخ ابن عربي ماليس منها ، وماويوافق أهوائهم[٧٨٠]

وقد أثبت الشيخ عقيدته كاملة في الفتوحات ، وفي كتابه الوصايا وهو من أواخر ما ألفه الشيخ، ونسبة الكتاب له ثابتة ، وعقيدته هي عقيدة أهل السنة بلا خلاف .[٧٨١]

---

[٧٧٧] شرح المطالع لشمس الدين الأصفهاني ٢٤/٣. محي الدين بن عربي للدكتور محسن جهانكري (شيعي) ، دار الهادي –لبنان،ط١: ١٤٢٤–٢٠٠٣م ، ص ٢٩٣.

[٧٧٨] وتعني والفناء في وحدة الشهود كما فصلنا . ينظر/ إيضاح المقصود من معنى وحدة الوجود للشيخ علد الغني النابلسي ، تحقيق : د رائد سالم الطائي ،د وليد العبيدي، مجلة التربية والعلم ، ط١٥، العدد ٤ ، ٢٠٠٨م، بغداد العراق،ص ٢٦٤.

[٧٧٩] المصدر السابق ص٢٦٣.

[٧٨٠] ينظر: الأجوبة المرضية، مخطوط (ق/١٧٢) و لطائف المنن والأخلاق للإمام الشعراني ص٣٩٠.

٣- مدرسة العشق الإلهي : وهي مدرسة وجدانية روحية ، أَنِست بالحق واستوحشت من الخلق، فهامت وانشغلت به عمن سواه، ورأت الكون والأشياه من هذا المنظار، ومن أبرز روادها الشاعر عمر بن الفارض(ت:٦٣٢هـ) حيث يقول :

شرتُ في موكبِ العشَّاقِ أعلامي وكانَ قبلي بُلى في الحبِّ أغلامي
وسِرْتُ فيهِ ولم أَبْرَحْ بِدَوْلَتِهِ، حتى وَجَدْتُ مُلوكَ العِشقِ خُدّامي
ولمْ أزلْ منذُ أخذِ العهدِ في قدمي لكَعْبَةِ الحُسنِ، تجريدي وإحرامي
وقد رَماني هَواكُم في الغَرامِ إلى مقامِ حبٍّ شريفٍ شامخٍ سامِ
جهلتُ أهليَ فيهِ أهلَ نسبتهِ وهمْ أعزُّ أخلاَّئي وألزامي
قضيتُ فيهِ إلى حين انقضا أجلي شهري ودهري وساعاتي وأعوامي[٧٨٢]

وهذه المدرسة قريبا جداً من المدرسة العرفانية للشيخ محي الدين بن عربي، وربما امتزجت بها، وينسب لابن الفارض الاعتقاد بالاتحاد ،أي اتحاد الموجود مع الموجد أو المخلوق مع الخالق، وظن بعضهم هذا من قوله:

شربنا على ذكرِ الحبيبِ مدامةً سَكِرْنا بها، من قبلِ أن يُخلق الكَرمُ
ولو نَظَرَ النُّدمانُ ختْمَ إنائِها، لأسكرهمْ منْ دونها ذلكَ الختمُ
ولو نَضَحوا مِنها ثَرى قَبْرِ مَيتٍ، لعادَتْ إليهِ الرُّوحُ، وانْتَعَشَ الجسْمُ
يقولونَ لي صفها فأنتَ بوصفها خَبيرٌ، أجَلْ! عِندي بأوصافِها عِلْمُ
صفاءٌ، ولا ماءٌ، ولُطْفٌ، ولاهَواً، ونورٌ ولا نارٌ وروحٌ ولا جسمُ
وقدْ وقَعَ التَّفريقُ، والكُلُّ واحِدٌ، فأرواحنا خمرٌ وأشباحنا كرمُ
ولا قبلها قبلٌ ولا بعدَ بعدها وقبليَّةُ الأبعادِ فهيَ لها حتمُ[٧٨٣]

والحق أن الاتحاد عند أهل التصوف مثل وحدة الوجود ، وكلاهما لمعنى واحد ، وهو مقام الفناء في وحدة الشهود. والله أعلم.

---

[٧٨١] ينظر: الوصايا للشيخ الأكبر محي الدين بن عربي، دار الإيمان ، دمشق ، الطبعة القانية : ١٤٠٨ هـ -١٩٩٨م ،خاتمة الكتاب وبيان عقيدة الشيخ بخطه وإشهاده الله على ذلك ص٣٢٧.

[٧٨٢] ديوان ابن الفارض، دار صادر،بيروت، ص٢١٠..

[٧٨٣] المصدر ذاته.

٤- التصوف الفلسفي:وهو التصوف النظري الذي يعمد أصحابه إلى مزج أذواقهم الصوفية بأنظارهم العقلية[٧٨٤]،وأحدث هذا المزج أثراً سيئاً في التصوف عامة، أوجب على أهل التحقيق والتدقيق الفصل بين المدرستين، وتنقية العوالق والشوائب الناتجة عن هذا المزج.

وقد تقدم معنا أن هذه المدرسة نشأت في القرن الرابع الهجري . ثم تتابعت في هذا العصر،ومن أبرز روادها: شهاب الدبن السهروردي(ت:٥٨٨هـ)[٧٨٥]،وابن سبعين (ت:٦٦٨هـ)، ومحمد بن حمزة الفناري(٨٣٤هـ).[٧٨٦]

- المنظومات والأراجيز العلمية:

نشأ فن جديد في التصنيف وهي الأراجيز العلمية ، حيث تختصر المتون العلمية في فن من الفنون في أبيات الشعر يسمى الشعر التعليمي، وتكون غالباً من بحر الرجز، وقد تكون من غيره.

والرجز بحر معروف من بحور الشعر، وتسمى قصائده الأراجيز واحدتها أرجوزة ويسمى قائله راجزاً.

وإنما سمي الرجز رجزاً لأنه تتوالى فيه حركة وسكون ثم حركة وسكون، وهو يشبه في هذا بالرجز في رجل الناقة ورعدتها، وهو أن تتحرك وتسكن ، ثم تتحرك وتسكن. ويقال لها حينئذٍ رجزاء.

وهذا النوع من النظم: "الشعر التعليمي"، نظم علمي يخلو من العواطف، والأخيلة، ويقتصر على الأفكار، والمعلومات، والحقائق العلمية المجردة.

---

[٧٨٤] المدخل إلى التصوف لأبي الوفا التفتازاني ، ص ٢٢٧.

[٧٨٥] هو غير السهروردي البغدادي صاحب كتاب عوارف المعارف، ويلقب المقتول لتمييزه عن الأول ومن شعره المشهور:

أبداً تحن إليكم الأرواح ... ووصالكم ريحانها والراح

وقلوب أهل ودادكم تشتاقكم ... وإلى لذيذ لقائكم ترتاح

وارحمة للعاشقين تكلفوا ... ستر المحبة والهوى فضاح

بالسر إن باحوا تباح دماؤهم ... وكذا دماء البائحين تباح

أدخل أفكاراً فلسفية منافية للعقيدة في التصوف ، فأجاز في كلام له غامض النبوة بعد رسول الله ،فاتهم بانحلال العقيدة والتعطيل،واعتقاد مذهب الحكماء المتقدمين، واشتهر ذلك عنه، فقتله صلاح الدين الأيوبي بعد ما أفتى علماء عصره بقتله ،ومنهم: زين الدين ومجد الدين ابني جهبل،له كتاب كتاب " التلويحات "، وكتاب " الهياكل "، وكتاب " حكمة الإشراق "، وله الرسالة المعروفة " بالغربة الغربية " على مثال " رسالة الطير " لأبي علي ابن سين. وفيات الأعيان لابن خلكان ،٨١٣-٦/٢٦٨. مدخل إلى التصوف الفلسفي للدكتور إبراهيم إبراهيم محمد ياسين ،كابة الأداب جامعة المنصورة ، مصر ، ص ٥٦.

[٧٨٦] ينظر: المصدر ذاته .ص٦٩، ٧٤ ،٧٩.

والمنظومات العلمية تنقسم إلى قسمين:

١ ـ منظومات في علم معين استقلالاً،كالجزرية والشاطبية في علم القراءات ،وألفية ابن مالك في النحو، والرحبية في علم المواريث ، والبيقونية في الحديث، وجوهرة التوحيد في العقيدة ...

٢ ـ منظومات لمتن معين مثل ألفية العراقي نظم مقدمة ابن الصلاح، ونظم العمريطي لمتن الورقات، ولمتن الآجرومية، ونظم زاد المستقنع، وجمع الجوامع، والزبد لابن رسلان الشافعي ...

وكان لهذا الفن دور كبير في تعليم الفنون وتثبيتها، وسهل نقل العلم مع ترسيخ مفاهيمه للأجيال، فتوارثه الأبناء عن الآباء كابراً عن كابر، و حفظتْ هذه المتون من العلم جوهره ولبابه، وقامت لا تزال بدورْها الكريم في مسرح التعليم، من ذلك العصر البعيد إلى عصرنا الجديد، لذين يحيطون بالمتون ويتقنونها ولا يشتكون منها أقرب إلى الابتكار وإلى الاجتهاد من غيرهم،والناظر في تراجم العلماء، وكيفية طلب العلم بالنسبة لهم، يدرك تماماً صحة هذا الأسلوب من التصنيف يربي فضيلة البحث، والتمحيص، وينمي حلية الصبر والاعتماد على النفس، ويعوّد على دقة الملاحظة.

ولكن يجب أن تقرأ أولاً على شيخ مجاز ليشرحها شرحاً صحيحاً ، ولعل هذا السبب فيمن انتقد هذه المتون وظن إنها غامضة وعميقة، لعدم قدرته على فهمها لوحده .[٧٨٧]

قال النووي رحمه الله تعالى: " وبعد حفظ القرآن، يحفظ من كل فن مختصراً , ويبدأ بالأهم، ومن أهمها الفقه والنحو، ثم الحديث والأصول، ثم الباقي على ماتيسر، ثم يشتغل باستشراح محفوظاته.."[٧٨٨]

- المطلب الثالث : أهم مسائل الخلاف في هذا العصر:

□ الاختلاف في تعريف البدعة وأقسامها:

في هذا العصر توسع الاختلاف في البدعة وتعريفها وماينضوي تحتها من أقسام كالترك مع وجود المقتضى وانتفاء المانع،مما حفز الأصوليين والفقهاء لتعرفيها وبيان حدها ، وأقسامها ومايندرج تحتها.

والبَدْعُة في اللغة لها أصلان ؛ الأول:وهو إحداثُ شيءٍ لم يكن له من قبلُ خلقٌ ولا ذكرٌ ولا معرفةٌ.[٧٨٩] يقال:أبدع الشيء بدعاً،وابتدعه : أنشأه وبدأه،والبدع والبديع : الشيء الذي يكون أولاً،وفي التنزيل قوله

[٧٨٧] ينظر: مقدمة ابن خلدون ١٢٤٢/٣. الدليل إلى المتون العلمية، لعبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الرياض، دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤٢٠ – ٢٠٠٠ ، ٦٧/١ وما بعدها.

[٧٨٨] المجموع للنووي ٦٩/١. تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة ص ٨.

[٧٨٩] الخليل بن أحمد: العين٥٤/٢

تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الاحقاف-٤٦/ ٩]، أي: ما كنت أول من أرسل،بل أرسل قبلي رسل كثيرون . [٧٩٠]

والأصل الثاني : بمعنى الِانْقِطَاعُ والْكَلَالُ. يقال: أُبْدِعَتِ الرَّاحِلَةُ: إِذَا كَلَّتْ وَعَطِبَتْ، وَأُبْدِعَ بِالرَّجُلِ: إِذَا كَلَّتْ رِكَابُهُ أَوْ عَطِبَتْ وَبَقِيَ مُنْقَطِعًا بِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي» . وَيُقَالُ: الْإِبْدَاعُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِظَلْعٍ. وَمِنْ بَعْضِ ذَلِكَ اشْتُقَّتِ الْبِدْعَةُ.[٧٩١]

والبدعة شرعاً : هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة . [٧٩٢]

وأدلتها في السنة الشريفة :

روى مسلمٌ وغيره: عن جرير بن عبد الله البجلي : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم :« مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ،مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَىْءٌ ،وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَىْءٌ)).[٧٩٣]

وقال صلى الله عليه سلم : ((مَنْ أَحدَثَ في أَمرِنا ما لَيسَ مِنهُ فَهو رَدٌّ)).[٧٩٤]

وقال صلى الله عليه وسلم :(كلُّ بِدعَةٍ ضَلالَةٌ).[٧٩٥]

وقسمها العز بن عبد السلام إلى خمسة أقسام : (بدعة واجبة، وبدعة محرمة، وبدعة مندوبة، وبدعة مكروهة، وبدعة مباحة، والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة: فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة، وإن دخلت في قواعد المكروه فهي مكروهة، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة، وللبدع الواجبة أمثلة.

أحدها: الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، وذلك واجب لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها إلا بمعرفة ذلك، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. المثال الثاني: حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة. المثال الثالث: تدوين أصول الفقه. المثال الرابع: الكلام في

---

[٧٩٠] لسان العرب لابن منظور-بدع- ٩/٣٥١.الزبيدي:تاج العروس٢٠/٣٠٩

[٧٩١] ابن فارس : مقاييس اللغة١/٢١٠.

[٧٩٢] انظر: الاعتصام للشاطبي-تعريف البدع-١/٢٦، المنثور في القواعد للزركشي-البدعة-١/١٧٥، جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي-مقدمة الكتاب، البدعة الحسنة أصل من أصول التشريع -١٦٦-عيسى مانع الحميري-دار قرطبة-الطبعة الأولى ١٤٢٢-٢٠٠١م

[٧٩٣] صحيح مسلم –كتاب الزكاة-باب الحث على الصدقة-١/٣٩٢-١٠١٧(٦٩).

[٧٩٤] صحيح البخاري-كتاب الصلح-باب إذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود-عن عائشة رضي الله عنها-٢/٨٩٨-٢٥٥٠،صحيح مسلم-الأقضية-باب نقض الأحكام الباطلة-رقم١٧١٨.

[٧٩٥] الحاكم في المستدرك-كتاب العلم-عن العرباض بن سارية –وبدايته: وعظنا رسول الله موعظة ذرفت منها الدموع..-١/١٧٤-٣٢٩،مسند أحمد-العرباض بن سارية-برقم١٤٣٣٤،سنن أبي داود-السنة-باب لزوم السنة-برقم٤٦٠٩،وغيرهم.

الجرح والتعديل لتمييز الصحيح من السقيم، وقد دلت قواعد الشريعة على أن حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على القدر المتعين، ولا يتأتى حفظ الشريعة إلا بما ذكرناه.

وللبدع المحرمة أمثلة؛منها: مذهب القدرية[٧٩٦]، ومنها مذهب الجبرية[٧٩٧]، ومنها مذهب المرجئة[٧٩٨]، ومنها مذهب المجسمة[٧٩٩]، والرد على هؤلاء من البدع الواجبة.

وللبدع المندوبة أمثلة. منها: إحداث الربط والمدارس وبناء القناطر، ومنها كل إحسان لم يعهد في العصر الأول، ومنها: صلاة التراويح، ومنها الكلام في دقائق التصوف، ومنها الكلام في الجدل في جمع المحافل للاستدلال على المسائل إذا قصد بذلك وجه الله سبحانه.

وللبدع المكروهة أمثلة. منها: زخرفة المساجد، ومنها تزويق المصاحف، وأما تلحين القرآن بحيث تتغير ألفاظه عن الوضع العربي، فالأصح أنه من البدع المحرمة.

والبدع المباحة أمثلة. منها: المصافحة عقيب الصبح والعصر، ومنها التوسع في اللذيذ من المآكل والمشارب والملابس والمساكن، ولبس الطيالسة، وتوسيع الأكمام. وقد يختلف في بعض ذلك، فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة).[٨٠٠]

وتكون البدعة في أمور الدين ، وأما في أمور الحياة والمعايش التي سكت الشارع عنها فهي من المباحات،ولا تندرج في البدعة الشرعية لقوله صلى الله عليه وسلم:(من أحدث في أمرنا)،والمقصود:شؤون الدين والأمور الشرعية .

وقد وضع العلماء ضوابط للبدعة الحسنة وهي :

١-أن تكون مندرجة تحت أصل عام من أصول الشريعة، كصلاة التراويح جماعة عشرين ركعة ،وهي تندرج تحت صلاة قيام الليل .

---

[٧٩٦] القدرية:فرقة من المبتدعة تثبت للإنسان قدرة على حرية أفعاله،وله الخيار في ذلك،وتزعم أن الإنسان مخير لا مسير في جميع شؤونه،وابتدعها أولاً: معبد الجهني،وغيلان الدمشقي،ثم اعتنقها المعتزلة لذلك اعتبرت القدرية أصل المعتزلة.انظر: انظر: الملل والنحل للشهرستاني١/٤٢.

[٧٩٧] الجبرية:هم بعكس القدرية،يقولون بالجبر،وهو: نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى،فالإنسان مسير في جميع شؤونه لا مخير، والجبرية أصناف : فالجبرية الخالصة : هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرةً على الفعل أصلاً، والجبرية المتوسطة : هي التي تثبت للعبد قدرةً غير مؤثرة أصلاً،وزعيم هذه الفرقة:الجهم بن صفوان.المصدر السابق١/٨٤.

[٧٩٨] المرجئة:هم الذين يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة،والمؤمن يدخل الجنة بإخلاصه ومحبته لا بعمله،وهم على فرق،كاليونسية: وهم أصحاب يونس بن عون النميري،والعبيدية:وهم أصحاب عبيد المكتئب،والغسانية:وهم أصحاب غسان الكوفي.انظر المصدر السابق١/١٣٨.

[٧٩٩] المجسمة:هم الذين أثبتوا صفاتاً لله تشابه المخلوقين،كاليد والوجه،وأنه عرض قائم،وأن له نهاية،ومن أشهرهم:الكرامية:أصحاب محمد بن كرام،ويلحق بهم الحشوية:وهم أصحاب الحديث الذين صرحوا بالتشبيه وأغرقوا به،وحملوا الآيات المتشابهة على التجسيم،كالوجه واليد،والإستواء على العرش.انظر : المصدر السابق١/١٠٠-١٠٧.

[٨٠٠] قواعد الأحكام في مصالح الأنام-القواعد الكبرى للعزبن عبد السلام-٢/٣٣٧-تحقيق:نزيه حماد،عثمان ضميرية-دار القلم- دمشق-الطبعة الاولى:١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-عددالأجزاء:٢.

٢- أن لا تصادم نصاً من نصوص الشريعة ، مثل إحداث ذكر غير الذكر الوارد بعد الصلوات المفروضة .

٣- أن يراها المسلمون أمراً حسناً،ولا تخالف الكتاب أو السنة او الإجماع ، مثل فرش المساجد،وتكرار الأذان يوم الجمعة .[٨٠١]

وهناك علاقة بين السنة التقريرية و البدعة الحسنة،وهي ما أقرَّه الرسول صلى الله عليه وسلم لِما صدر عن بعض أصحابه من أقوال وأفعال بسكوته وعدم إنكاره،أو بموافقته واظهار استحسانه، وينقسم إلى إقرار على القول وإقرار على الفعل، وكل منهما بنقسم إلى ما فعل بحضرته، أو بعيداً عنه وقد علم به .

ويتجلّى ذلك في ثلاثة أمور :

١- إحداث أحد الصحابة الكرام شيئاً لم يكن .

٢- عِلْمُ النبي عليه الصلاة والسلام بذلك ، إما بمشاهدته ، أو بإخباره .

٣- إقراره علية الصلاة والسلام لذلك بسكوت أو قول أوفعل مؤيد لذلك .[٨٠٢]

وهناك أمثلة كثيرة على فعل الصحابة لأشياء وأمور في حياته صلى الله عليه وسلم ، وإقرارهم عليها ، ومنها التحميد بعد القيام من الركوع[٨٠٣]، وقراءة الفاتحة على اللديغ[٨٠٤]، وصلاة ركعتين قبل استقبال الموت[٨٠٥]، بل إن البدعة الحسنة تعتبر من اقسام قول الصحابي ومذهبه، والشواهد على ذلك كثيرة كجمع

---

[٨٠١] انظر:الشاطبي:الاعتصام /١٠٤-١٢١-١٤٥-٢٤١-٣٠٨-٣١٩-٣٢٧،ابن رجب:جامع العلوم والحكم لابن رجب-الحديث : ٢٨ - ٢٥٣/١،مانع الحميري:البدعة أصل من أصول التشريع١٦٧/١.

[٨٠٢] انظر: البدعة الحسنة أصل من أصول التشريع-د مانع الحميري-٢٠٠/١-دار قرطبة-بيروت-١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

[٨٠٣] روى البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقي قال :(كُنَّا يوماً نُصَلِّي وَرَاءَ النبيّ ﷺ،فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِن الرَّكْعَةِ قال:(سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ).قَالَ رَجلٌ وَرَاءَهُ:رَبَّنَا وَلَكَ الحَمدُ،حمداً طيباً مباركاً فيه.فلما انْصَرفَ،قَالَ:مَن المتَكَلِّمُ.قَالَ: أَنا،قَالَ:رَأيتُ بِضعَةً وَثَلاثينَ مَلَكاً يَبتَدِرونَها،أَيُّهُم يَكتُبُها أَوَّلُ). صحيح البخاري-كتاب صفة الصلاة-باب فضل اللهم ولك الحمد-٢٦٨/١-٧٦٦.

[٨٠٤] أخرج الترمذي في سننه : عن أبي سعيد الخدري قال :(بَعَثَنا رَسولُ الله ﷺ في سريةٍ،فَنَزلنَا بقومٍ، فَسَألناهُم القِرَى فَلمْ يُقرُونا،فَلُدِغَ سَيدَهُم، فَأَتَوْنَا،فَقَالوا:هَل فيكم مِن يُرْقِي من العَقرَبِ ؟ قلتُ:نَعَم،أنا،ولَكنْ لا أُرقِيهِ حتى تُعطُونا غَنَماً،قالَ:فَأَنا أُعطِيكُم ثلاثينَ شاةً،فَقُلنا:فَقَرأتُ عَليهِ الحَمدُ لله سَبعَ مَرَّاتٍ،فَبَرِأَ،وَقَبَضنَا الغَنَم،قالَ:فَعَرَضَ في أَنفُسِنا مِنهُ شَيءٌ، فَقُلنا:لا تَعْجَلوا حتَّى تَأتُوا رسولَ الله ﷺ، قالَ:فَلما قَدِمنَا عَليه، ذَكرتُ لَهُ الَّذي صَنعتُ،قال:وما عَلِمتَ أَنَّها رُقيَةٌ،اقْبَضوا الغَنَم،واضْرِبُوا لي مَعَكُم بِسَهمٍ).

قال الترمذي: هذا حديث حسن ،ورخص الشافعي للمعلم أن يأخذ على تعليم القرآن أجرا ويرى له أن يشترط على ذلك واحتج بهذا الحديث. سنن الترمذي-الطب-أخذ الأجر على التعويذة-٣٩٨/٤-٢٠٦٣.

[٨٠٥] روى البخاري عن أبي هريرة ،بعد أن ذكر حديث أصحاب الرجيع،وقصة مقتل عاصم بن ثابت،وخبيب الأنصاري، بعد أسره، وَقَتلِهِ صبراً في مكة، على يد بني الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف، وأَنَّه أخرجوه خارج مكة(للتنعيم)، وطلب أن يصلي ركعتين قبل أن يقتلوه ففعلوا، قال أبو هريرة :(فَكَانَ [خُبيبٌ] أَوَّلَ من سَنَّ الرَّكعَتين لِكلِ امرئٍ مُسلِم قُتِلَ صَبراً) . صحيح البخاري-كتاب المغازي-باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة-١٣٩٤/٣-٣٨٥٨.

المصحف في عهد أبي بكر ، وجمع الناس على صلاة التروايح بعشرين ركعة في عهد عمر ، وتكرار الأذان يوم الجمعة في عهد عثمان .[٨٠٦]

□ اجتهادات ابن تيمية الفقهية والعقائدية

ظهر في أواخر القرن السابع الهجري وأوائل الثامن الشيخ ابن تيمية (٦٦١-٧٢٨هـ): وهو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، ثم الدمشقي، الإمام الفقيه، المجتهد المحدث، الحافظ المفسر، الأصولي الزاهد،تقي الدين،أبو العباس، شيخ الإسلام، ولد بحران،وقدم به والده وبإخوته إلى دمشق، عند استيلاء التتار عليها،وله مواقف بطولية عند حصارهم لدمشق،انتسب للمذهب للحنبلي قبل أن يجتهد،وكان له بعض الآراء خالفه بها أغلب علماء عصره،كتقي الدين السبكي وغيره، ، وقد شغل ابن تيمية العلماء بأرائه واجتهاداته المخالفة لعلماء عصره وسابقيه ، وتعرض بسبب ذلك للسجن عدة مرات،في مصر، ودمشق،حتى توفي في قلعة دمشق، ودفن في مقبرة الصوفية.[٨٠٧]

ولاشك في نبوغ ابن تيمية واجتهاده ، و أراؤه الفقهية في الطلاق والبيوع تعد نوعاً من الاختلاف المحمود، ولكن هناك مسائل أشكلت يسبب مخالفته لإجماع فقهاء زمانه ، وتوسعه في البدعة ، منها: فتواه الشنيعة في بدعة عقد نية زيارة الرسول، وقد مرّ معنا مسلكه المخالف في الآيات المتشابهات وقد تابعه تلميذه ابن قسم الجوزية رحمه الله عليه، وأيضاً خالف في بعض مصطلحات علم الكلام كقدم العالم ، وفاعلية الحركة ،وبعض مصطلحات الصوفية والتصوف، وكان رحمه الله يتسم في الرد والشدة في الخصومة ، ولطالما أفضت سورتها إلى تكفير الخصم بعد الاستهزاء به، ولم يسلم كبار العلماء من تقريعه أو تكفيره ،كالرازي ، والغزالي ، وعموم الأشاعرة والماتريدية ، وغيرهم حتى ابن حزم الظاهري رغم التقارب الفكري بينهما فقد رد عليه في كتابه نقد مراتب الإجماع ، وتجاوز ذلك إلى علماء اللغة والأدب والنحو، نستشف اعتداده بنفسه في مناقشته لأبي حيان الأندلسي.

ولذلك عقدت له مناظرات ومحاكمات كثيرة بعد شكاوى عليه من علماء عصره، وتعود محاكماته لسببين رئيسين هما :

١- مخالفته للمذاهب الأربعة فيما اتفقت عليه ،كما في فتوى إيقاع الطلاق الثلاثة واحدة ، وقد مر معنا ، أن اتفاق المذاهب الأربعة يعد من الإجماعات .

[٨٠٦] ينظر: المؤلف:عمل الصحابي ، قول الصحابي والبدعة الحسنة ص ٣٧٠ .

[٨٠٧] انظر:ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب٤/٤٩١-٥٣١.

٢- تمحل ابن تيمية مسلكاً في الآيات المتشابهات وقد تم بيان مسلكه وهو النفي الإجمالي والإثبات التفصيلي[٨٠٨]، وخالف في بعض فروع العقيدة الإجماع، كالقول يقدم الأنواع[٨٠٩]،والتحيز والجهة في حق الله عز وجل[٨١٠]، وفاعلية الحركة.[٨١١]

٣- لا شك أن ابن تيمية كان من العلماء الجهابذة، ولا تعدم شخصية مثله الحساد والنقاد، وبشكل أخص إذا كان عنده نوع من الاعتداد بالنفس والأنفة على الخصوم.[٨١٢]

٤- إنكاره وهجومه بلا إنصاف على التصوف بمجمله، حيث أدرج ابن اتيمية أغلب التصوف في التصوف البدعي الفلسفي،ولعل هذا بسبب ما شاهده من بعض صوفية عصره، ولكن لابن تيمية كلام وثناء جميل في التصوف، وكذلك لابن القيم ،وكتابه يعتبر من كتب التصوف.[٨١٣]

والخلاصة : أن كتب ابن تيمية ومنهجه أسست لخلاف كبير لازالت أثاره باقية إلى يومنا هذا .

- المطلب الرابع: أسباب الاختلاف المذموم في هذا العصر:

١- التعصب المذهبي : أدى الجمود والتقليد والانتصار للمذهب إلى ظهور العصبية المذهبية المتطرفة لدى طائفة من علماء كل مذهب، فنالوا من الأئمة غير إمامهم، وأساؤوا الأدب في كتبهم[٨١٤]، وربما أفحش بعضهم، وتجاوز الحد ، قال بعض الحنفية:

---

[٨٠٨] ينظر : المطلب الثاني في هذا الفصل: السمات البارزة لثقافة الاختلاف في هذا العصر، علم العقيدة والكلام ، مسلك ابن تيمية.

[٨٠٩] بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية لابن تيمية ، مجمع الملك فهد، السعودية،٣٧٧/١، ٣٩٨،٤٥٩، ٤٧٧ ،

[٨١٠] المصدر ذاته٣/٥٨٤، ٢٤٢/٤ ، ٥٣/٥. الفتاوى الكبرى لابن تيمية٥٥٦/٦.

[٨١١] مجموع الفتاوى ،تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)،تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م،١٣٩/٩. نقد مراتب الإجماعلابن تيمية ،دار ابن حزم ، بيروت،الطبعة : الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م،٣٠٣/١-٣٠٧.

[٨١٢] ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني٤٠٩-١٦٨/١.الوافي بالوفيات ل صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت،١١/٧. العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ)،تحقيق: محمد حامد الفقي،دار الكاتب العربي – بيروت. ٢٢٤/١، ٣٣٧/١،١/٣٥٨.

[٨١٣] ينظر: فناوى ابن تيمية في تبرير أقوال أبي يزيد البسطامي وغيره ، الفناوى لابن تيمية١١٢/١، ٤٦١/٢.

فلعنة ربنا أعداد رمل ... على من رد قول أبي حنيفة

وقال قاضي دمشق محمد بن موسى الباساغوني الحنفي. ت سنة (٥٠٦) هـ: " لو كانِ لي أمر لأَخذتُ الجزية من الشافعية " .[٨١٥]

وقول بعض المالكية:

ومالك المرتضى لا شك أَفضلهم ... إمام دار الهدى والوحي والسنن

وقال بعض الشافعية:

وإِنّي حياتي شافعي فإن أَمت ... فتوصيتي بعدي بأَن يتشفعوا

وقال بعض الحنابلة :

أَنا حنبليٌّ ما حييت وإن أَمت ... فوصيتي للناس أَن يتحنبلوا[٨١٦]

كما نسب لأحد الفقهاء المشهورين في هذا العصر قوله:(إذا سئلنا عَن مَذْهَبنَا وَمذهب مخالفنا قُلْنَا وجوبا مَذْهَبنَا صَوَاب يحْتَمل الْخَطَأ وَمذهب مخالفنا خطأ يحْتَمل الصَّوَاب وَإِذا سئلنا عَن معتقدنا ومعتقد خصومنا قُلْنَا وجوبا الْحق مَا نَحن عَلَيْهِ وَالْبَاطِل مَا عَلَيْهِ خصومنا) ، ووصل الأمر ببعضهم إلى الإفتاء ببطلان صلاة صاحب المذهب الآخر.[٨١٧]

ومن أَسْوَأ آثَار التعصب الأعمى في التَّقْلِيد على الْأمة مَا وَقع من تَقْسِيم الْقَضَاء والإفتاء والتدريس على عُلَمَاء الْمذَاهب الْأَرْبَعَة وَتَخْصِيص قَاض لَك مَذْهَب من الْمذَاهب يصور المقريزي هَذِه الظَّاهِرَة تصويرا محزنا فَيَقُول فَلَمَّا كَانَت سلطنة الْملك الظَّاهِر بيبرس البند قداري ولي بِمصْر والقاهرة أَرْبَعَة قُضَاة وهم شَافِعِيّ ومالكي وحنفي وحنبلي، وكذلك في الجامع الأموي في دمشق،ووصل الخلاف إلى منع الزواج بين مقلدي المذاهب.[٨١٨]

---

[٨١٤] تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد علي السايس ص٢٥٨.

[٨١٥] ينظر: ترجمته في ميزان الاعتدال للذهبي

[٨١٦] إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للأمير الصنعاني١/٥٦.

[٨١٧] إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للأمير الصنعاني١/١٨.

[٨١٨] المصدر نفسه١/١٩-٢١.

٢- الانشغال بسفاسف الأمور وتتبع مواضع الخلاف بين المذاهب، وصنفت كتب في هذه المسائل شابها التعسف والشطط واتباع الهوى في ترجيح رأي المذهب المنتسب إليه، وجرهم ذلك إلى تقرير أحكاماً وفق قواعد أئمتهم، ولو كان فيها مخالفة صريحة لرأي راجح منصوص في الكتاب والسنة . [٨١٩]

٣- الحشو في التأليف وانعدام الابتكار والابداع،صارت السمة العامة للمؤلفات شروحات المتون ثم اختصارها ، ثم شرح المختصر ، ثم اختصار الشرح ..وهكذا .

٤- -نتيجة للجمود ولممارسات السلاطين تحول التعليم الديني الإسلامي إلى مايشبه الكهنوت، وانحصر في طبقة من العلماء وتلامذتهم، الذين تقوقعوا في مدارسهم وكتبهم التقليدية بل وحتى ملابسهم ،وابتعدوا عن باقي العلوم الطبيعية واعتبروها رجساً من عمل الشيطان، وانصرفوا عن عامة الناس ومناقشة المشكلات التي تواجههم إلا في بعض فتاوى الطلاق والزواج والعبادات ، وكان هذا من اسباب تخلف المسلمين وتراجعهم.

٤- ظهور كثير من البدع والخرافات والسلبيات في التصوف الذي كان سائداً في ذلك العصر،وخصوصاً فيما بعد القرن العاشر الهجري، وأهمها:

١- تسرب الخرافات والأقوال والاحاديث المكذوبة ، حتى صارت الخوارق والكرامات غاية وأصل عند البعض .
٢- استمر استغلال الباطنية للتفسير الإشاري عند الصوفية ودس التفسير الباطني واعتباره من أنواع التفسير الإشاري،وانتحال مصطلحات الصوفية وتحريفها.
٣- الخلط بين المباحات والعادات والعبادات، وتحريف بعض العبادات، كالمبالغة في زيارة القبور وتقديسها.
٤- تقديس الشيخ واعتباره معصوماً ،واعتبار القاعدة المنحولة للتصوف: كن بين يدي شيخك كالميت بين يدي مغسله ، عند بعض الطرق .
٥- نسبة بعض الفلسفات العقائدية للتصوف ، وحدة الوجود لابن عربي ، الحلول للحلاج ، الاتحاد لابن الفارض ، وساهم في ذلك الفلاسفة قديماً والمستشرقين حديثاً .

[٨١٩] تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد علي السايس ص٢٥٩.

٦- انتقال بعض التصوف من جوهر العباد إلى الطقوس والرسوم والعادة ، وتفريغ مفاهيمه من مضمونها ، فأصبح شعارات جوفاء، فأصبح الاهتمام بالخرقة ولبس المرقعات ، والتمايل والرقص في الحضرات أهم من العمل والذكر وتزكية النفس.

٧- يتهم بعض مشايخ الصوفية ببث الخمول والكسل في العوام ، ومداراة السلاطين والظلمة ، بالقول: ليس في الإمكان أبدع مما كان، وأن الله لو لم يرد السلطان لما مكنه من رقاب المسلمين ، وأنه قدر الله المحتوم.

٨- توريث المشيخات بعض الطرق ، فيصبح شيخاً بالوراثة وإن كان لا يستحق .

٩- تسلل الفكر الشيعي عبر بعض الطرق الصوفية بدعوى مظلومية آل بيت وحبهم ،ووجد صوفيون ينالون من الصحابة. [٨٢٠]

١٠- تقديس بعض الشطحات واعتبارها من أصول الشرع ، والمغالاة بها .كالتبرك ، والمنامات ...

[٨٢٠] أكبر الأمثلة على ذلك الدولة الصفوية التي قتلت أهل السنة في إيران ونشرت التشيع الاثنا عشري الرافضي، وأصلهم من الشيخ صفي الدين الأردبيلي (٦٥٠ - ٧٣٥ هـ)،وهو صوفي تلمذ على يد سعدي الشيرازي وزاهد الكيلاني ، ثم مالبثت هذه الطريقة أن انحرفت إلى المذهب الشيعي وعادت أهل السنة والدولة العثمانية في عهد إسماعيل شاه الصفوي. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي لعبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي (المتوفى: ١١١١هـ)،تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض،دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م،٨٣/٤. تاريخ الدولة الصفوية لمحمد سهيل طقوش ،دار النفائس ، بيروت ، لبنان، ط١: ١٤٣٠هـ ،٢٠٠٩ م . ص ٤٢ ، ٥٢ .

- المبحث السابع : ما بعد سقوط الخلافة إلى وقتنا الحاضر (العصر الحالي)
  - المطلب الأول : لمحة عامة عن هذا العصر وثقافة الاختلاف فيه :

عصفت الاحداث السياسية بالعالم الإسلامي والمسلمين في هذا العصر، بعد سقوط الخلافة العثمانية ورافقها دخول المحتل الكافر أراضي المسلمين ، فرزحت أغلب البلاد الإسلامية تحت نير الاحتلال العسكري، وقتل كثير من العلماء الصادقين، إلا أ ن الجذوة لم تنطفىء رغم كل الكوارث ، فنهضت الشعوب من جديد، فطرد المحتل من اغلب البلاد ،إلا انها لم تعد كما كانت تحت خلافة وحكم إسلامي،بل على العكس فأغلب الدول استبدلت أحكام الشريعة بقوانين وضعية ، فغابت الكليات والمسلمات المتفق عليها ،واولها الحكم بالشريعة الإسلامية وقوانينها ، ووحدة المسلمين اعتصامهم تحت راية الإسلام ونبذ القوميات والعصبيات، لأن أغلب الدول الإسلامية أخذت طابع الدول الحديثة التي تقوم على اساس قومي أو عرقي، ونتيجة للميراث الثقيل من التخلف والجمود الذي تركه أهل العصر السابق، انغمس أغلب العلماء في ثقافة الاختلاف التراثية ،هروباً للأمام من المشكلات الخلافية الكلية الكبرى التي تواجههم ، فتراهم يناقشون في مسألة كيفية عقد اليدين في الصلاة ويختلفون فيها ساعات، وتشغلهم عدد صلاة التراويح الواجبة هل هي عشرون ركعة أم اقل ، وهم يشهدون إقامة المنكرات من البنوك الربوية والملاهي وإتفاق السلاطين والحكام مع أعداء المسلمين على هدم ركائز الدين وأسسه!.

وحاول المخلصون المصلحون من العلماء تشخيص ممكن الداء واستنهاض الأمة من جديد، واعتمد أغلبهم على التراث الإسلامي وثقافة الاختلاف المحمود فيه وتنقيته من الشوائب، إلا أنه بقيت رواسب وعوالق من الخلاف المذموم ساهم في تجذرها وتأصلها الأسباب نفسها التي ورثوها عمن سبقوهم.

ولعل العائق الأبرز الذي واجهه هؤلاء المصلحون ولا يزال جميع المسلمون هو: فقدان الهوية الإسلامية الأصيلة، فأسلافهم من القرون السابقة كانوا يدورون في فلك ونظام واحد؛ الحاكم مسلم، والقوانين ومصادر التشريع هي مصادر الشريعة، ولايتصور استبدالها، والثوابت الكلية التي أمر الدين بها محفوظة ولا مجال للمساس بها أو نبذها ، كاعتبار مصادر الشريعة هي وحدها تشكل دستور الدولة،ومنع الإلحاد وتياراته ولو بالقوة ...إلى غير ذلك من ثوابت الدين .

وحدث نقيض ذلك في هذا العصر،فأصبحت المسلمات والثوابت المعتبرة في الماضي والموروثة كابراً عن كابر في مجال البحث والنقاش، مما شكل صدمة فكرية قوية للشعوب المسلمة، نعيش آثارها إلى الآن .

- المطلب الثاني : المحاور الرئيسة للاختلاف في هذا العصر

أهم هذه المحاور هي :

- الفقه السياسي:

وضعت أمام الفقه السياسي عدة مستجدات وقضايا متنوعة، وتحديات فرضت على حياة المسلمين، وقضايا جديدة التي جاءت بها أنظمة الحكم الغربية، وألفت البحوث الفقهية والدراسات النظرية والبحوث المتصلة بالمسألة السياسية، وبالحقوق والحريات والمؤسسات، وبالموقف من أنظمة الحكم الجديدة وحدود تقاطع النظام الإسلامي معها، وحدود الاقتباس منها، وغيرها. والآراء في هذه القضايا منطلقة من منطلقات أصولية موحدة، وإن اختلفت التكييفات ووجهات النظر إلى المسائل المعروضة، ومن أبرز المسائل التي ثار الخلاف الفهي السياسي حولها في هذا العصر هي :

- الإمامة والخلافة وهل هي من أصول الدين؟

اتفق علماء الإسلام من أهل السنة قديماً على وجوبها وفرضها الكفائي (فرض كفاية)[٨٢١] ، وعدم اعتبارها من أصول الدين الكلية الواجبة بالسمعيات[٨٢٢]، أي يجب أن نعلمها بالنص كما نعلم أركان الإسلام والإيمان وإلا لوجب معرفة الإمام بالنص ولكان حكماً تكليفياً، ولبطل عمل من لا يعرف الإمام، ولتعطل تطبيق الكثير من الأحكام التكليفية بدون الإمام،ونلاحظ أن آيات الأحكام الوارادة في القرآن في معظمها تخاطب جماعة المؤمنين؛ يا أيها الذين آمنوا؛ سواء في الأوامر :كإقامة الصلاة، والزكاة والصيام، صلاة الجمع ....إلخ، أو في النواهي: كاجتناب الخمر والميسر والزنا.[٨٢٣]

ولكن في هذا العصر بعد سقوط الخلافة الإسلامية لم يعد الحديث عن مصادر الحكم في الإسلام مقتصراً على الفقهاء،فقد تميز هذا العصر بظهور بعض الرؤى المتأثرة بالمدارس الغربية في التفكير، ترى أن التنظيرات الغربية الأوربية في مجال الفكر السياسي هي الأفق الذي ينبغي على البشرية اتباعه وانتهاجه، وأن "الدين" لا يصلح مرجعا ولا إطارا للشأن العام، لأن "ما لقيصر لقيصر وما لله لله "، وهذا هو المعروف اليوم بتيار "العلمانية"،ووجد عدد كبير من الدارسين ذوي المشارب الثقافية المختلفة ممن يؤسسون للنظريات

---

[٨٢١] ينظر :الماوردي،الأحكام لسلطانية ٢٤/١.

[٨٢٢] بعكس الشيعة الذين اعتبروا الإمامة من اصول الدين وأجبوا النص على الخليفة. ينظر: أبو فارس،محمد عبد القادر، النظام السياسي للدولة الإسلامية، ص ١٢٦ – ١٢٧ ؛أسعد وحيد القاسم، أزمة الخلافة والامامة ، ماهية الخلافة والإمامة – ص ٣٢.

[٨٢٣] الاقتصاد في الاعتقاد لجدة الإسلام الغزالي، مكتبة الجندي –مصر– ط١-١٣٩٣هـ.،الباب الثالث ،في الإمامة، ٧٥/١. غاية المرام في علم الكلام لسيف الدين الآمدي، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٣٩١هـ، ، ص ٢٣٤. المواقف للعضد الإيجي: ص ٣٩٥. شرح المقاصد للسعد التفتازاني ٢٧١/٢.

الإسلامية وجوب الخليفة العام، والاكتفاء بحكام الدويلات، مثل جمال الدين الافغاني[٨٢٤] الذي دعا إلى إقامة جامعة إسلامية لتكون بديلاً عن الخلافة.[٨٢٥]

وفي المقابل ظهرت للوجود منذ إعلان سقوط الخلافة وقيام الدويلات على أسس قومية وعلمانية في عشرينيات القرن الماضي الحركات الإسلامية؛تنظيمات وهيئات وأحزاب تشترك في الدعوة إلى قيام الدولة على الأسس الدينية، وكان لكل حركة فكرها ورؤيتها الخاصة في الإمامة والخلافة ،ومفهوم الحاكمية في الإسلام، وأنها من خصائص الألوهية وضرورات العقيدة ، واستبدال الأحكام الشرعية بالقوانين هو نوع من أنواع الشرك والكفر العملي كما صرح بذلك سيد قطب [٨٢٦] ، وقد تقوم بمراجعات وتغير أراؤها ، كما حدث مع حركة الأخوان المسلمين وحزب التحرير.[٨٢٧]

---

[٨٢٤] جمال الدين الأفغاني (١٢٥٤ – ١٣١٥هـ، ١٨٣٨ – ١٨٩٧م). محمد بن صفدر (صفدر أو صفتر كلمة فارسية معناها: مخترق الصفوف) الحسيني، جمال الدين. مفكّر إسلامي، وُلد في أسعد أباد بأفغانستان، ونشأ بكابُل. وتلقى العلوم الدينية والعربية وبرع في الرياضيَّات. وكان يُجيد اللغات العربية والأفغانية والفارسية والسنسكريتية والتركية. وله إلمام باللغات الإنجليزية والفرنسية والروسية،كان كثير الرحلة؛ فقد سافر إلى الهند، وحج سنة ١٢٧٣هـ، ١٨٥٦م وعاد إلى أفغانستان وأقام بكابُل، وشارك في حكومة محمد خان. ثم رحل إلى الآستانة (إسطنبول) سنة ١٢٨٥هـ، ١٨٦٨م وانضم إلى أعضاء مجلس المعارف. ونفي من تركيا إلى مصر سنة ١٢٨٨هـ، ١٨٧١م؛ فاستقر هناك وعمل على نشر الإصلاح الديني والسياسي،وهناك دلائل كثيرة تشير إلى تشيعه وتعاونه مع الانجليز والماسونية، من مصنَّفاته: تاريخ الأفغان، وهو مطبوع؛ رسالة الرد على الدهريين، مات بالسرطان في فكِّه، ويقال: دُسَّ له السُّمّ. وتوفي بالآستانة ونقل رفاته ـ فيما بعد ـ إلى أفغانستان سنة ١٣٦٣هـ، ١٩٤٣م.انظر: الزركلي،الأعلام –١٦٨/٦،رضا كحالة،معجم المؤلفين –١٤٥/٣.دعوة جمال الدين في ميزان الإسلام لمصطفى فوزي غزال، دار طيبة ، السعودية ص٧٨. حقيقة جمال الدين الأفغاني للكدتور عبد النعيم حسنين، دار الوفاء مصر،ط١: ١٩٨٨ م ، ١/٣٨-٤٦ ، ٢/٤٧.

[٨٢٥] ينظر: الدكتور سيد بن الحسين العفاني؛زهر البساتين من مو قف العلماء الربانيين ، دار العفاني،القاهرة٢/٢٧٢ ومابعدها. د مصطفى حلمي؛أسرار سقوط الخلافة ص١٥،٣.

[٨٢٦] يقول سيد قطب: (ولما كان البشر لا يملكون أن يدركوا جميع السنن الكونية، ولا أن يحيطوا بأطراف الناموس العام – ولا حتى بهذا الذي يحكم فطرتهم ذاتها ويخضعهم له رضوا أم أبوا، فإنهم لا يملكون أن يشرعوا لحياة البشر نظاماً يتحقق به التناسق المطلق بين حياة الناس وحركة الكون، ولا حتى التناسق بين فطرتهم المضمرة وحياتهم الظاهرة، إنما يملك هذا خالق الكون وخالق البشر، ومدبر أمره وأمرهم، وفق الناموس الواحد الذي اختاره وارتضاه المجتمع الجاهلي قد يتمثل في مجتمع لا ينكر وجود الله تعالى، ولكن يجعل له ملكوت السماوات، ويعزله عن ملكوت الأرض، فلا يطبق شريعته في نظام الحياة، ولا يحكِّم قيمه التي جعلها هو قيماً ثابتة في حياة البشر، ويبيح للناس أن يعبدوا الله في البيَع والكنائس والمساجد، ولكنه يحرِّم عليهم أن يطالبوا بتحكيم شريعة الله في حياتهم، وهو بذلك ينكر أو يعطل ألوهية الله في الأرض، التي ينص عليها قوله تعالى:﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ ﴾ [الزخرف : ٨٤].

ومن ثم لا يكون هذا المجتمع في دين الله الذي يحدده قوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾[يوسف١٢/٤٠]، وبذلك يكون مجتمعاً جاهلياً، ولو أقر بوجود الله سبحانه ولو ترك الناس يقدمون الشعائر لله، في البيَع والكنائس والمساجد . وهذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنها تعتقد بألوهية أحد غير الله، ولا لأنها تقدم الشعائر التعبدية لغير الله أيضاً، ولكنها تدخل في هذا الإطار لأنها لا تدين بالعبودية لله وحده في نظام حياتها . فهي – وإن لم تعتقد بألوهية أحد إلا الله – تعطي أخص خصائص الألوهية لغير الله، فتدين بحاكمية غير الله، فتتلقى من هذه الحاكمية نظامها، وشرائعها وقيمها، وموازينها، وعاداتها وتقاليدها وكل مقومات حياتها تقريباً !.

والله سبحانه يقول عن الحاكمين :

□ ضوابط وحدود الحريات والحقوق:

الإسلام كفل الحرية بأنواعها (حرية تعبير-حرية فكرية –حرية شخصية) للإنسان،وقول عمر لابن واليه على مصر :(متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم احراراً)[٨٢٨] معروف ومشتهر،ولكن هناك بعض الحريات التي تتعارض مع الشريعة، فالإسلام لا يعد الإباحية حرية مثلا، وهناك بعض الحقوق التي تتعارض أيضا مع الشريعة، كحق المسلم في تغيير الديانة الإسلامية إلى دين آخر، وحق زواج المسلمة من غير المسلم وزواج المسلم بالمشركة..

□ الإسلام ومبادىء الديمقراطية

تعرف الديمقراطية :بأنها حكم الشعب نفسه بنفسه، أي أن تعبر المؤسسات السياسية على الإرادة الحقيقة للناس .

ولكن هذه المقولة عند التدقيق فيها تتضمن ما يتحفظ عليه الفقه السياسي في الإسلام، وذلك أن فكرة السيادة –التي هي جوهر النظام الديمقراطي– تتسم بثلاث خصائص:

أولها: السمو بحيث لا تعلوها إرادة أخرى.

وثانيها: الأصالة، بحيث لا تأخذ مشروعيتها من مرجعية أخرى، بل هي مصدر المرجعية والشرعية.

وثالثها: التفرد بحيث لا تقبل سيادة أخرى .

وهذا يتعارض مع مبادىء الإسلام لأن هذا الصفات تختص بالله عز وجل، والحاكمية له وحده سبحانه ،ولكن هناك تقاطعاً بين الديمقراطية والشورى، في الاستفتاءات والممارسات، وهو ما أقره الشرع، قال تعالى: {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى: ٣٨] ،والشورى ملزمة، وهي من قواعد الحكم في الإسلام.[٨٢٩]

□ مفهوم دار الإسلام ودار الحرب

قسم الفقهاء قديما اعتبار الأرض في الإسلام على النحو التالي :

□ دَارُ الْإِسْلاَمِ هِيَ : كُل بُقْعَةٍ تَكُونُ فِيهَا أَحْكَامُ الإِسْلاَمِ ظَاهِرَةً .[٨٣٠]

□ دَارُ الْحَرْبِ هِيَ : كُل بُقْعَةٍ تَكُونُ فِيهَا أَحْكَامُ الْكُفْرِ ظَاهِرَةً.[٨٣١]

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة ٥/ ٤٤].

ويقول عن المحكومين:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ... ﴾ إلى أن يقول عز وجل:﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [النساء٤/ ٦٥]) . سيد قطب، معالم في الطريق، دار الشروق، بيروت ١٩٧٩م، الطبعة السادسة، ص ٨١ ما بعدها.

[٨٢٧] بنظر :الحركة العربية الحديثة لمحمد عزة دروزة، تاريخ ومذكرات وتعليقات،–٦أجزاء–طبع في صيدا ١٩٥٠ – ١٩٥١.

[٨٢٨] الهندي،كنز العمال٣٦٠١٠-١٢/٦٦٠.

[٨٢٩] ينظر: النظرية العامة لنظام الحكم ي الاسلام ،الدكتور عطية عدلان، ،ص٢٢٥. الشورى في ظل نظام الحكم الإسلامي ،أحمد رسلان،،الدار السلفية،مصر، ص ١٠٦.

[٨٣٠] انظر: ابن عابدين،الحاشية ٢٥٣/٣؛الماوردي،الحاوي١٤/١٠٤؛ابن مفلح،المبدع في شرح المقنع٣/٣٧٩.

- دَارُ الْعَهْدِ : وَتُسَمَّى دَارَ الْمُوَادَعَةِ وَدَارَ الصُّلْحِ وَهِيَ : كُل نَاحِيَةٍ صَالَحَ الْمُسْلِمُونَ أَهْلَهَا بِتَرْكِ الْقِتَال عَلَى أَنْ تَكُونَ الأَرْضُ لِأَهْلِهَا.[٨٣٢]
- دَارُ الْبَغْيِ هِيَ : نَاحِيَةٌ مِنْ دَارِ الإِسْلاَمِ تَحَيَّزَ إِلَيْهَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَهُمْ شَوْكَةٌ خَرَجَتْ عَلَى طَاعَةِ الإِمَامِ بِتَأْوِيلٍ.[٨٣٣]

واخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي تَحَوُّل دَارِ الإِسْلاَمِ إِلَى دَارٍ لِلْكُفْرِ :

فذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ إِلَى أَنَّهُ لاَ تَصِيرُ دَارَ كُفْرٍ إِلاَّ ضمن شروط.

وقَال الشَّافِعِيَّةُ : لاَ تَصِيرُ دَارُ الإِسْلاَمِ دَارَ كُفْرٍ بِحَالٍ مِنَ الأَحْوَال، وَإِنِ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا الْكُفَّارُ ، وَأَجْلَوُا الْمُسْلِمِينَ عَنْهَا ، وَأَظْهَرُوا فِيهَا أَحْكَامَهُمْ .

وَقَال الْمَالِكِيَّةُ ، وَالْحَنَابِلَةُ ، وَصَاحِبَا أَبِي حَنِيفَةَ (أَبُو يُوسُفَ ، وَمُحَمَّدٌ) : تَصِيرُ دَارُ الإِسْلاَمِ دَارَ كُفْرٍ بِظُهُورِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ فِيهَا .[٨٣٤]

ولكن في العصر الحديث لا يمكن اعتماد هذا التقسيم ، فلا يمكن في أغلب البلدان وصف الأرض على أنها دار إسلام،أو دار حرب محضة ،وقد قسم الإمام محمد أبو زهرة الأرض في العصر الحديث إلى :

- دار إسلام وهي التي يغلب على سكانها المسلمون.
- دار أمان وهي أغلب دول العالم التي دخلت ضمن ميثاق الأمم المتحدة .
- دار الحرب وتنحصر في الدول التي تحارب المسلمين فعلاً فقط .[٨٣٥]

ومازال الخلاف قائماً في وضع دار الإسلام (أي الدار الخاضعة لسلطان الخلافة قديماً) وكيفية إسقاط ذلك على الواقع المعاصر،في ظل مفهوم الدولة الوطنية الحديثة ،المحددة بإطار جغرافي ثابت ،وسلطة وشعب(الغالبية العظمى فيه من المسلمين) تحت ظل تفاهم دستوري[٨٣٦]،واجتهد بعض المفكرين والعلماء في تقسيم دار الإسلام في العصر الحديث حسب وضع الحاكم فيها إلى :

---

[٨٣١] انظر:المرداوي،الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف٤/١٩٠؛الشهاب الرملي،نهاية المحتاج٨/٨٢.

[٨٣٢] انظر:الخطيب الشربيني،مغني المحتاج٤/٤٥؛ابن قدامة،المغني ١٠/٦١.

[٨٣٣] انظر: الكاساني،بدائع الصنائع ٧/١٣٠،الماوردي،الأحكام السلطانية٣٨.

[٨٣٤] انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية،دار الحرب،٢٠/٢٠١.

[٨٣٥] انظر: عبد الله إبراهيم الكيلاني،الرؤية الإسلامية للعالم وأثرها في تحديد السياسة الخارجية،مقال ص٥٧،مجلة إسلامية المعرفة،العدد٤٥، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م .

[٨٣٦] انظر: عبد الرحمن الحاج،المنظور الفقهي والتقسيم القرآني للمعمورة، مقال٧٣ ومابعدها، مجلة إسلامية المعرفة،العدد٤٥، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م .

١- الدولة الإسلامية : وهي الدولة التي تكون الشريعة الإسلامية فيها المصدر الوحيد للدستور، وتطبق فيها جميع أحكام الشريعة ، والحاكم منتخب بالشورى حسب قواعد الشرع المذكورة سابقاً ، وهذه الدولة هي اللبنة الأولى، ومرحلة مؤقتة ضرورية ، التي ينشدها المسلمون في عصرنا الحالي ،ويعتبرها جميع منظري التيارات الإسلامية المختلفة النواة الأولى لاستعادة الخلافة الراشدة .[دولة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

٢- دولة مسلمين : وهي دولة لايحكمها حاكم منتخب بالشورى،وقد يكون الحكم فيها وراثياً،أو جبرياً، والشريعة الإسلامية مصدراً رئيساً من مصادرها، لكنها لاتطبق أحكام الإسلام فيها إلا بشكل جزئي كالأحوال الشخصية وبعض الأحكام في المعاملات وغيرها،لكن العادات الإسلامية فيها غالبة، ويتمتع المسلمون فيها بالأمن والأمان، ويمارسون شعائرهم وعباداتهم دون أي حرج[٨٣٧].

٣- دولة مواطنة: وهي دولة تحكم وفق قوانين وضعية،وقد تكون الشريعة الإسلامية أحد مصادرها في بعض الأحكام خصوصاً الأحوال الشخصية، والحاكم فيها ينتخب وفق قوانين وضعية عصرية تحددها الديمقراطية عبر صناديق الاقتراع،وقد لا يكون مسلماً، وهذه الدولة وإن كان أغلب أهلها من المسلمين ويمارسون شعائرهم ، إلا أنها تسمح بالتعددية الحزبية، للمسلمين وغيرهم ، فالجميع متساوون تحت ظل المواطنة.

٤- دولة الطاغوت: وهي التي استبد حاكمها وطغى وظلم وأفسد في الأرض،قال تعالى: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ () وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ () وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [البقرة/٢٠٤-٢٠٦]،ولننظر كيف جمع الحق تعالى في قرآنه الكريم بين الفساد في الأرض والعلو فيها بأن أخذته العزة بالإثم ، وهذا يناقض مفهوم الاستخلاف في الإسلام،لأن هذا الحاكم يعتمد اعتماداً كلياً على القوة، حيث استولى على الحكم عن طريقها، وغالباً بدعم من دول خارجية كبرى خدمة لمصالحها،وقد يكون جنرالاً عسكرياً أتى بانقلاب عسكري غير شرعي، كرس موارد الدولة وثرواتها له ولعائلته، وأطلق العنان لجلاوزته من قادة الجيش ورؤوساء أجهزته الأمنية وأفرع مخابراته على شعبه المقهور وأباحه لهم، وهذه الدولة ليس لها من الإسلام إلا الاسم فقط، وأما جميع ممارساتها فلا تخضع إلا لسلطة الطاغية وهواه.

[٨٣٧] ينظر: محمد خير هيكل، القتال في الإسلام ٢٥٨.

٥- دولة فتن : وهي في ظاهرها دولة مسلمين ولكن تتجاذبها صراعات وأهواء ، والحاكم فيها غير متمكن ومسيطر، فهي دولة في الشكل الخارجي ،ولكنها في حقيقة الأمر دويلات .

- فتوى الخروج على الحاكم

وقع الخلاف في فتاوى الخروج على الحاكم، بين المفكرين والعلماء حسب وضع الحكم في كل دولةمع اعتبار قواعد المقاصد الشرعية :(إنما الأعمل بالنيات)،(والعبرة بالمقاصد والمآلات)،...،وأن يكون للخروج غاية وهدف وهو استجلاب ماهو أحسن وأفضل وأنفع شرعاً من الوقت قبل الخروج،وأجروا على الخروج على الحاكم وعزله الأحكام الخمسة وهي:

١- خروج محرم بالنص والإجماع:

وهو الخروج على الإمام العدل الذي اختارته الأمة بالشورى والرضا دون وقوع ما يوجب عزله، وقد يقع منه بعض الجور والقصور في خاصة نفسه، غير أنه لم يختل ميزان العدل في الرعية، ولم ينتش ويطغى ظلمه وعدوانه، فيحرم الخروج عليه مراعاة للمقاصد الكلية، كوحدة الأمة، وحفظ البيضة،ومثال ذلك خروج من خرجوا على عثمان رضي الله عنه، ومثله الخروج على كل إمام شرعي اختارته الأمة،ويقاس عليه الخروج على حاكم الدولة الإسلامية العادل .

٢-خروج مكروه كراهة تحريمية :

وهو الخروج في قتال الفتنة، كتنازع فئتين من المسلمين على السلطة، أو قتال فئة للسلطة، بالتأويل السائغ، إذا كانوا جميعاً عدولا، كقتال أهل الجمل، ولذلك وجدنا أن مذهب أكثر الصحابة كان اعتزال الفتنة،ويقاس عليه الخروج في دولة الفتن،أو دولة مسلمين،أو دولة مواطنة مع عدم وضوح الراية والهدف،وغلبة الظن أن الخروج يؤدي لضرر أشد من الضرر الحاصل .

٣-خروج واجب بالنص والإجماع:

وهو الخروج على ولاية الكافر أو من طرأ عليه كفر في الدولة الإسلامية أو دولة مسلمين، عند ظهور الكفر البواح من الإمام،أو الخروج على حاكم دولة الطاغوت مع توفر القوة والقدرة على إزالته، كما في الحديث المتفق عليه في وجوب السمع والطاعة وفيه (إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان).[٨٣٨]

٤-خروج مندوب :

---

[٨٣٨] صحيح البخاري،كتاب الفتن،باب قول النبي صلى الله عليه و سلم (سترون بعدي أموراً تنكرونها)،٦٦٤٧-٢٥٨٨/٦.

وقد يجب، لدفع عدوان السلطان المسلم الجائر إذا تواصل غشمه وبطشه، وكان للأمة قدرة على عزله وخلعه،كالخروج على حاكم دولة الطاغوت مع عدم توفر القوة الكافية، ومحاولة إقامة إمام عادل مكانه،أو الخروج على الحاكم الظالم أو الفاسق في دولة مسلمين أو دولة مواطنة لإقامة الدولة الإسلامية مع غلبة الظن بالقدرة على ذلك، وهذا المقصود بحديث أمراء السوء كما ورد في صحيح مسلم؛عن النبي صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي، إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ، يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لاَ يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ).[٨٣٩]

- الاختلاف في العقيدة والتصوف

في هذا العصر ارتبط التصوف يالعقيدة ، بعد أن كان علماً منفصلاً عنها يختص يتزكية النفس والأخلاق، فصارت كلمة صوفي مع الأسف مرادفة لكمة مبتدع فاسد العقيدة ، وذلك بسبب علماء السلفية الذين ربطوا التصوف بفساد العقيدة، ونقلوا الاختلافات مع الصوفية من اختلافات فقهية مذهبية إلى اختلافات عقائدية ، فمثلاً الاختلاف في زيارة قبور الأنبياء والأولياء والصالحين، أو في استخدام السبحة ،والجهر بالذكر والأوراد وتخصيصها هو اختلاف فقهي في الأصل ، ولكنهم اعتبروه اختلافاً عقائدياً مرتبطاً بالبدعة المخالفة للعقيدة الصحيحة، المؤدية بصاحبها إلى الكفر.

ووأيضاً ساهم التصوف المنحرف في ترسيخ ذلك، وجعل الكثير من العلماء والمصلحين في العصر الحديث يحجمون عن التصوف الحق ويعتبرونه في مجمله من البدع المحدثة في الدين، حتى التصقت في كثير من الأذهان أن كلمات خرافات وبدع وشطحات وانحرافات مرادفة لمصطلح التصوف، وصارت كلمة سلفي هي المعنى المضاد لكلمة صوفي،وبشكل خاص بعد ظهور الحركة الوهابية على يد الإمام محمد بن عبد الوهاب[٨٤٠]، وتكفيرها للدولة العثمانية باعتبارها صوفية ماتريدية، وقد ترعرع هذا المفهوم ونمى منذ ذلك الحين إلى يومنا هذا ، وانقسم المسلمون من أهل السنة إلى صوفي وسلفي، فزادت الأمة تفرقاً وتمزيقاً، ونشأ

[٨٣٩] صحيح مسلم،كتاب الإيمان،باب كون النهي عن المنكر من الإيمان-١٨٨-١/٥٠.

[٨٤٠] ظهرت في القرن الثامن عشر الميلادي على يد مؤسسها الإمام محمد بن عبد الوهاب المتوفى سنة ١٢٠٦ هـ -١٧٩٢م، ،نتيجة لتكالب القوى الاستعمارية وضعف الدولة العثمانية ،وقد تأثر بآراء ابن تيمية وابن القيم،وبعض الحنابلة في تقسيم التوحيد، و وضع عشرة نواقض للإسلام استنبطها كما قال من عقيدة الإمام السفاريني الحنبلي ومن الكتاب والسنّة .ينظر: مجموعة رسائل محمد عبد الوهاب ٣٨٥/١. سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (المتوفى: ١٢٣٣هـ): تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذى هو حق الله على العبيد١٧٦/١.

جيلين على هذا الانقسام: الأول : صوفي ينفر من كلمة سلفي ويربطه بالخوارج والغلاة المارقين في الدين واللامذهبيين[٨٤١]، والثاني: سلفي :يشمئز ويمتعض إذا سمع كلمة صوفي ، وتراه يندهش ويعجب عندما يعلم أن كبار علماء الإسلام وحملة الدين في المذاهب الأربعة من القرن الرابع الهجري إلى يومنا هذا من الصوفية ، وتجده يتعجب عندما يقال له إن كبار المفسرين والقرّاء والمحدثين والفقهاء السابقين ،إن لم يكن جلّهم، كأبي عبد الرحمن السلمي ،والحافظ ابن حجر العسقلاني،وأبو نعيم الأصبهاني ،وابن الصلاح، والنووي ، وابن الجزري ، وزكريا الأنصاري ، والغزالي، والعز بن عبد السلام والتفتازاني ، والنسفي ، وابن الهمام ، وابن عابدين كانوا صوفية ،وأشاعرة او ماتريدية[٨٤٢] ، وبالمقابل يضع ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله في إزاء هؤلاء جميعاً، ويقدّم كلامه على كلام الأئمة الأربعة، وطبقاً لنواقض الإسلام [٨٤٣]،اعتبروا أن من يخالفهم هو مخالف لعقيدة السلف،وخارج عن دائرة اللإسلام[٨٤٤]، فوقعوا في مزالق التكفير[٨٤٥]،ومستنقعات التشبيه والتجسيم ،حتى وجدنا منهم من يثبت لله الجسمية والجلوس على العرش[٨٤٦]، بسبب تقديسهم لآراء ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في فروع العقيدة، ومسلكهم في الآيات المتشابهات، وللأسف فإن هذا الخلاف مستمر حى كتابة هذه السطور، بل قد حصر بعضهم مفهوم أهل السنة في عقيدته وأخرج الباقين منها، وصنف الكتب وعقد الندوات والمؤتمرات تبعاً لذلك .

وأعتقد أن حل الخلاف في الآيات المتشابهات يكمن في النقاط التالية :

---

[٨٤١] ينظر: د محمد سعيد رمضان البوطي: السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، دار الفكر، دمشف، ط١٤: ١٤٣١هـ -٢٠١٠م ، النصوص المتشابهة ص١٣٢،وقفة مع ابن تيمية ص١٥٨.

[٨٤٢] لمعرفة أهل التصوف الحق ينظر الكتب التالية : حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني ، الرسالة القشيرية لأبي القاسم القشيري، طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي.التعرف لمذهب اهل التصوف لأبي بكر الكلاباذي الحنفي، ت:٣٨٠هـ.

[٨٤٣] مجموعة رسائل في التوحيد والإيمان لمحمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (المتوفى: ١٢٠٦هـ)،تحقيق: إسماعيل بن محمد الأنصاري، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية،٣٨٥/١.

٨٤٤ ينقل عن الشيخ ناصر الدين الألباني فتوى مفادها: أنه في هذا العصر لايكتفي بقول مسلم ، لأنه قد يدخل أهل البدع فيهم ، وإنما يجب القول : أنا مسلم سلفي . والفتوى صوتية مشهورة له على مواقع النت .

٨٤٥ الكفر يختلف عن التكفير ، فالكفر هو عدم الإيمان، بإتفاق المسلمين، سواء أعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم، وهذا معروف للمسلمين ، فكل من ليس مسلماً فهو كافر.وأما التكفير : فهو نسبة أحد من المسلمين إلى الكفر، وهو حكم شرعي يحتاج إلى فتوى ، قال الغزالي : الكفر حكم شرعي كالرق والحرية مثلاً، إذ معناه إباحة الدم والحكم بالخلود في النار، ومدركه شرعي فيدرك إما بنص وإما بقياس على منصوص. الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٧٨. مجموع الفتاوى لابن تيمية ٨٦/٢٠ .

[٨٤٦] ألّف حمود بن عبد الله التويجري كتاباً سماه : عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن ، اعتمد فيه على حديث : ((إن الله تعالى خلق آدم على صورته))، ونسب إلى السلف إجماعهم أن الضمير في كلمة (صورته) يعود على الله عزوجل ، وايضاً اعتمد على حديث الشاب الأمرد الذي صححه ابن تيمية.ينظر الكتاب ص٤٣، ٤٤، ٤٥ ،٤٨، ٥٤ ،٩٩.

١- يجب التأكيد أن التفويض هو المذهب الأول في هذه الآيات ، وهو مايجب أن نعتقده ، وهو سبيل النجاة ،لأن الله لم يطلب منا الخوض في هذه المتشابهات ، بل قال عز وجل: { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [الأنعام: ١٠٣]. قَوْلُهُ تَعَالَى:" لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ" بَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْ سِمَاتِ الْحُدُوثِ، وَمِنْهَا الْإِدْرَاكُ بِمَعْنَى الْإِحَاطَةِ وَالتَّحْدِيدِ، كَمَا تُدْرَكُ سَائِرُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَالرُّؤْيَةُ ثَابِتَةٌ. فَقَالَ الزَّجَّاجُ: أَيْ لَا يُبْلَغُ كُنْهُ حَقِيقَتِهِ[٨٤٧]

٢- والإدراك المنفي هو : هو الوقوف على جوانب المرئي وحدوده، وما يستحيل عليه الحدود والجهات يستحيل إدراكه، لا رؤيته، فنزل الإدراك من الرؤية منزلة الإحاطة من العلم، ونفى الإحاطة التي تقتضي الوقوف على الجوانب والحدود لا يقتضى نفي العلم به.[٨٤٨]

٣- الخلاف في هذه الآيات المتشابهات هو اختلاف في فروع العقائد ، والأولى عدم الخوض فيها حتى لاتؤدي إلى الخلاف والتفرق في الأصول ، وهذا ما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم .

٤- المجاز واقع في القرآن الكريم ، ولا يمكن إنكاره لأنه من لغة العرب وأساليبها ، والقاعدة الأصولية تقول : إذا تعذرت الحقيقة يصار إلى المجاز، أو لوجود قرينة صارفة إلى المجاز[٨٤٩]، ولا شك أن الحقيقة بمعناها وكيفيتها متعذرة في الآيات المتشابها ، فلا بد من التأويل الإجمالي وهو التفويض ، أو التأويل التفصيلي عند الضرورة بما يناسب ويتوافق مع أساليب اللغة ، والمقصود بالضرورة عند الترجمة مثلاً فلايصح الترجمة الحرفية للاستواء أو ليد الله أو لجنب الله أو لوجه الله ، أو في حال المجادلة ورد الشبهات[٨٥٠]،وهناك آيات لا يسع إلا التأويل فيها ، مثل قوله تعالى : {نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ} [التوبة: ٦٧]، والنسيان على حقيقته محال في جناب الله، ويُؤَول هنا بالترك، أي:تركهم، واللفظ على سبيل المشاكلة.[٨٥١]

---

[٨٤٧] تفسير القرطبي٧/٥٤

[٨٤٨] تفسير النسفي١/٥٢٧

[٨٤٩] ينظر: الغزالي: المستصفى١/٨٤،أبو يعلى الفراء: العدة في أصول الفقه٢/٦٩٥.القرافي : شرح تنقيح الفصول ،الحقيقة والمجاز١/٤٩. الآمدي: الإحكام في أصول الأحكام٢/١٣٤. تقي الدين وولده تاج الدين السبكي : الإبهاج في شرح المنهاج للقاضي البيضاوي ،المسألة السادسة :الأسباب التي تدعو إلى المجاز ٣١٧/١. الزركشي : البحر المحيط١/٣٣١.

[٨٥٠] ينظر: الدكتور مصطفى الخن : العقيدة الإسلامية ، الآيات المتشابهات ص١٨٠،د مانع الحميري: تصحيح المفاهيم العقدية في الصفات الإلهية ص٣٣ إلى ص ٣٦.

[٨٥١] ينظر: تفسير القرطبي٨/١٩٩. تفسير النسفي١/٦٩٢. تفسير الرازي١٦/٩٧.

٥- لفهم معنى هذه الآيات المتشابهة لابد من النظر والبحث في سياق الجملة الواردة فيها، وصرف المعنى أو تأويله حسب مايقتضيه هذا السياق .فلعناصر السياق بالغ الأثر والأهمية في تحديد المعنى، وهذا ماتعارف عليه أهل البلاغة والفصاحة في كل اللغات وأولها العربية ، ووافقهم الأصوليون والمتكلمون،وعند ترجمة الآية إلى لغة آخرى يجب اعتماد المعنى المفهوم من السياق العام للجملة الوارد فيها اللفظ المتشابه.

٦- إذا تعذر فهم السياق أو تشابه واختلط فالأولى التفويض، وبذلك ينتهي هذا الخلاف وتحل المشكلة، والملاحظ عند الاستقراء أن معظم الآيات المتشابهات إن لم يكن جلّها أن ألفاظها ليست مسوقة أصالة لإثبات صفة أو جارحة لله ، وإنما لبيان معنى يفهم من سياق الجملة ، وهذا الفرق بين المتشابهات والمحكمات، لأن سياق المحكمات يكون لإثبات الصفة أصالة، فقوله تعالى : {قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [المائدة: ٧٦] مسوق أصالة لإثبات صفة السمع والعلم لله وأنه يستحق العبادة،وهو يملك الضر والنفع، وغير لا يملك شيئاً،وهذا يفهمه أي عاقل يعرف اللغة العربية دون مواربة ولا شبهة، بعكس المتشابهات حيث لايكون سياقها لإثبات الصفة المتشابهة ، ناهيك عن الاختلاف في كونها صفة، فالجارحة لاتكون صفة في اللغة العربية، فعندما نقول يد زيد، نعني العضو والجارحة التي لزيد وهذه ليست صفة، إلا إذا تم وصفها بشيء[٨٥٢] ، كقولنا : يد زيد بيضاء، لذلك كان من لزاماً اعتماد مدلول اللفظ المتشابه من السياق العام للجملة الوارد فيها .

والسياق لغة : هو الكلام المتتابع (بعضه إثر بعض) المقصود للمتكلم، والذي يلزم من فهمه فهم شيء آخر . وهو اصطلاحاً: القرائنُ الدالة على المقصودِ في الخطاب الشرعي .[٨٥٣]

ولنأخذ مثالاً على ذلك للمقارنة :

قال تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ} [المائدة: ٦٤] .

وقال تعالى: {قَالَ يَاإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ، قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ} [ص: ٧٥، ٧٦].

---

[٨٥٢] ينظر: د مانع الحميري: تصحيح المفاهيم ،إضافة ألفاظ الجوارح لله وموقف أهل السنة منها،ص ٣٦.

[٨٥٣] د لشرف الكناني : الأدلة الاستئناسية ص٢٢٠.سعد بن مقبل العنزي : دلالة السياق عند الأصوليين ،رسال ماجستير ،جامعةامر القرى٦٢. المعجم الوسيط ٤٦٥/١.

وقال تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } [الفتح: ١٠]

يثبت المجسمة والحشوية وعلى رأسهم الكرامية اليد على حقيقتها لله تعالى أي الجارحة ،وابن تيمية ومن تابعه يثبتون اليد لله عز وجل طبقاً للآيات ويفوضون كيفيتها لله .[٨٥٤]

ويؤول أغلب الأشاعرة والماتريدية اليد تأويلات مختلفة ، منها : القدرة ، أو القوة ، أو الخلق المباشر بلا واسطة .[٨٥٥]وإذا أمعنا في سياق الجملة الوارد فيها لفظ "اليد" نجد:

في الآية الأولى عندما طلب الله عز وجل من إبليس السجود مستنكراً رفضه ومعانده ، ومبيناً ميزة في خلق آدم تعاكس الميزة التي ظنها إبليس في نفسه ، حيث ظن أنه أشرف من آدم وأفضل منه لأنه مخلوق من نار وآدم من طين، والنار أشرف من الطين ، فأضاف الله خلق آدم لنفسه (خلقته بيدي) لبيان تشريف آدم وتفضيله وتكريمه على سائر خلقه، لأنه تولى خلقه بنفسه دون واسطة، وأولاه اهتمامه ورعايته، وهذا هو مفهوم اليد هنا ،كمن يقول لضيفه: توليت أمرك بيدي، وهذا مجاز معروف عند العرب. [٨٥٦]

ودلالة السياق في الآية الثانية تدل على الكرم ، والآية مسوقة أصالة للدلالة على نقض اليهود في زعمهم أن الله بخيل (يد الله مغلولة) ، فيجب ان ينصرف لهذا المعنى، قال الإمام النسفي :(وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود ومنه قوله تعالى وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط ولا يقصد المتكلم به إثبات يد ولا غل ولا بسط حتى إنه يستعمل في ملك يعطي ويمنع بالإشارة من غير استعمال اليد ولو أعطى الأقطع إلى المنكب عطاء جزلاً لقالوا ما أبسط يده). [٨٥٧]

وسياق المعنى في الآية الثالثة هو :تقرير أن عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما كفوله من يطع الرسول فقد أطاع الله[٨٥٨]،أو: يَدُهُ فِي الثَّوَابِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فِي الْوَفَاءِ، وَيَدُهُ فِي الْمِنَّةِ عَلَيْهِمْ

---

[٨٥٤] ينظر: العقيدة الواسطية لابن تيمية ٦٦/١. بيان تلبيس الجهمية٤٧٩/٧.والخلاف مع ابن تيمية أنه يعتبر هذه المتشابهات من الصفات كالسمع والبصر ...وغيرها ، ويثبتها بلا كيفية ، يقول في الفتاوى : فَمَذْهَبُ السَّلَفِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إثْبَاتُ الصِّفَاتِ وَإِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا. لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنْ الْكَلَامِ فِي الذَّاتِ وَإِثْبَاتُ الذَّاتِ إثْبَاتُ وُجُودٍ؛ لَا إثْبَاتُ كَيْفِيَّةٍ فَكَذَلِكَ إثْبَاتُ الصِّفَاتِ. فنقطة الخلاف في اعتبارها صفات وإثباتها. الفتاوى ٦/٤. د مانع الحميري: تصحيح المفاهيم١٤٠.

[٨٥٥]ينظر: عون المريد للدكتور عبد الكريم التتان ص٤٦٣.تفسير النسفى١٦٥/٣. أبو حيان البحر : البحر المحيط١٦٤/٩. تفسير ابن عطية ٥١٤/٤. تفسير الرازي٢٢٩/٢٣. الزمخشري: الكشاف١٠٥/٤.

[٨٥٦] ينظر: تفسير القرطبي٢٢٨/١٥، تفسير الرازي ٢٢٩/٢٣

[٨٥٧] تفسير النسفي ٤٥٩/١

[٨٥٨] المصدر نفسه٣٣٦/٣.

بِالْهِدَايَةِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فِي الطَّاعَةِ. أو: نِعْمَةُ اللَّهِ عليهم فوق ما صنعوا مِنَ الْبَيْعَةِ،أو: قُوَّةُ اللَّهِ وتأييده وَنُصْرَتُهُ فَوْقَ قُوَّتِهِمْ وَنُصْرَتِهِمْ،وقد نسبت هذه الأقوال لأئمة التفسير.[٨٥٩]

والخلاصة أن الاختلاف في الآيات المتشابهات يجب أن لايكون واستمراره غير جائز، و يجب الابتعاد عن الحكم على عقيدة المسلم من خلاله، ونحن أحوج مايكون لتوحيدهم في هذه الظروف.

- الاختلاف في المسائل الفقهية والأصولية

بذل العلماء في هذا العصر جهداً مشكوراً في تطوير التراث الفقهي وتهذيبه،وازدهر مدرسة الفقه المقارن وأصوله في عذا العصر، فلم تعد الفتوى تقتصر على مذهب معين، بل لابد عند تحرير الفتوى من استعراض أقوال كل مذهب وأدلته ، وواجه الفقهاء تحديات ومستجدات كبيرة لم تكن في أسلافهم،أهمها : فقدان الهوية الإسلامية ، حيث كان الحكم في السابق يعتمد على الشريعة الإسلامية كمصدر وحيد لجميع القوانين في مختلف نواحي الحياة ، السياسية والإقتصادية والجنائية والأحوال الشخصية ، بينما في هذا العصر صار المهيمن هو القانون الدولي الوضعي في أغلب الدول، ولكن العجز لم يتسرب إلى فقهاء الأمة ، بل شمروا عن ساعد الجد واجتهدوا بربط الماضي بالحاضر، وأكملوا ما توارثوه من العلم كابراً عن كابر، وبرزت في علوم أصول الفقه مدرسة أصول الفقه المقارن، الحديثة،التي تجمع بين تقرير القواعد الكلية وما يتعلق بها من مسائل،ثم التفريع الفقهي عليها،مع بيان أثر هذا التفريع الفقهي في كل مذهب من المذاهب الأربعة، وتوسعوا في مدرسة المقاصد الشرعية، وتصدوا للمسائل الطارئة المستجدة، مع محاولة الحفاظ على التراث الفقهي القديم ، وكان لكل مذهب رجاله وعلماؤه، فشرحوا مصطلحاته ومسائله، وقيدوا قواعده وضوابطه المعتبرة.

واهتموا بالقواعد الفقهية وتقنينها أي وضعها ضمن قوانين منهجية كمواد دستورية، وأبلغ مثال على ذلك شروح مجلة الأحكام العدلية ، وكتب القواعد الفقهية.

وأهم محاور الاختلاف الفقهي في هذا العصر هي :

- الإقتصاد الإسلامي

كانت المعضلة الأولى في المجال الإقتصادي ، حيث هيمن النظام الربوي على التعاملات الدولية بفرض من الدول الكبرى عبر مصارفها الدولية ، ثم فرضت نظام العملات الورقية في العالم، ثم النقود الالكترونية ، واختفى التعامل بالذهب والفضة وهما جنسا الأثمان والمال الأصيلان في الفقه الإسلامي،فاعتبر أغلب

[٨٥٩] تفسير القرطبي١٦/٢٦٧.

الفقهاء أن العملات الورقية هي أجناس أثمان وأجروا أحكام الزكاة والربا عليها، وأجاز بعضهم التعامل مع البنوك الربوية للضرورة ،ثم ظهرت أنواع من العقود التجارية لم تكن معروفة في الشركات والأسهم والبورصات وعقود التأمين ، فانبرى الفقهاء لحل هذه المعضلات مستخدمين القياس والتكييف الفقهي، ويمكننا القول أن فقه المعاملات شغر حيزاً مهماً الاجتهاد الفقهي في هذا العصر ، وكان للفقهاء دور مشكور فيه، لاينكره أحد، وساهم في إثراء ثقافة اختلاف التنوع المطلوبة، وأظهر للعالم النظرية الإسلامية في الإقتصاد، ووجدت محاولات جادة لتأسيس البنوك الإسلامية وفقاً لمبادئها.[٨٦٠]

وبالمقابل ظهر بعض الفقهاء الذين تلاعبوا بالتكييف الفقهي فأجازوا الربا في العملات الورقية، والتعامل مع البنوك الربوية، وقاموا بليّ أعناق النصوص بدعوى التكييف الفقهي لمتطلبات العصر، ونشأ صراع خفي بين الفريقين ، فريق العلماء الجادين المخلصين ، وفريق المتفيقهين التابعين لأهواء رجال السياسة والمال .

- في المجال الإجتماعي والأحوال الشخصية

حاول الفقهاء تكييف المستجدات الطارئة في هذا المجال مع روح الشريعة الإسلامية وتعاليمها، فمازالت أحكام الزواج والطلاق الشرعية هي السائدة في هذا العصر ، مع ملاحظو التوسع في الفتاوى ، وعدم الاقتصار على مذهب معين واحد فقط، بل يجب على المفتي أن يختار الأسهل والأيسر للفتوى من المذاهب الأربعة، وخصوصاً في حالات الطلاق بالثلاث والمعلوم أن المذهب الحنبلي له أحكام ميسرة في ذلك ، مثل تخريج مسألة الحلف بالطلاق على أنه يمين له كفارة، واعتبار الطلاق الثلاث في وقت واحد طلقة واحدة .

وأيضاً ظهرت بعض عقود الزواج المكيفة فقهياً كالزواج العرفي والمسيار .

وحاول الفقهاء بيان حقوق المرأة في التعليم ومكانتها في الدين الإسلامية، وظهرت أراء اجتهادية تجيز للمرأة تولي المناصب العامة .

- التخصص في علوم الشريعة

يعتبر هذا العصر عصر التخصص بلا منازع حيث اتجه العلم الشرعي في هذا العصر إلى التخصص ، فنجد الفقيه المتخصص في مذهب واحد أو في المذاهب ، ونجد المحدث المتخصص في الحديث ولايتكلم إلا

[٨٦٠] من أهم العلماء في الفقه الإسلامي، الشيخ مصطفى الزرقاء ومحمد أبوزهرة ، والدكتور وهبة الزحيلي والدكتور علي جمعة .

فيه فلا يتكلم في الفقه أو الحديث، وهكذا المفسر ،.. وكل علم ، والتخصص هو السمة البارزة في هذا العصر، يتم فيه المرء دراساته العليا ثم ينال الشهادات الكبرى كالدكتوراة عبر تخصصه، وقلما نجد عالماً يجمع جميع الاختصاصات كمافي السابق، وبرزت المؤلفات والكتب المصنفة التخصصية كثيراً في هذا العصر.

- الاجتهاد الجماعي

نظراً للاتجاهات التخصيصية في فنون الشريعة كما سلف، وغياب المجتهد المطلق منذ العصر السابق ، اتجه الفقهاء للاجتهاد الجماعي في المسائل العصرية المستجدة في ساحة الفقه ، مثل التعاملات في البنوك الإسلامية، وزكاة العقار ، وتداول الأسهم في البورصات ، والاجتهاد الجماعي غالباً مايكون عبر المجامع الفقهية ، والمؤتمرات الدولية التي تعقدها الهيئات الإسلامية مثل منظمة التعاون الإسلامي، حيث يدعى المتخصصون لتقديم ورقة بحث في مسألة ضمن تخصصهم، بالإضافة إلى ما تنشره المجلات الفقهية الدورية المحكمة الصادرة عن كليات الشريعة في مختلف البلدان الإسلامية .

- المطلب الثالث : أسباب الاختلاف المذموم في هذه العصر

أسباب الاختلاف المذموم في هذا العصر هي نفسها في العصور الماضية ويضاف إليها بعض السلبيات الطارئة على ثقافة الاختلاف الفقهي في هذا العصر وهي :

١- إخضاع العلم الشرعي للأهواء والسياسة عبر علماء السوء، واستغلال النزعة الإقليمية في كل بلد

نتيجة لتفكك العالم الإسلامي إلى دويلات ، وكل دويلة كان لها نظامها الخاص في الحكم وسياسة الدولة، نظام ملكي أو جمهوري أو عسكري استبدادي، وتكريساً للنزعة القومية؛ قامت كل دولة بإنشاء دار إفتاء خاصة بها، وأيضاً هيئات خاصة لفقهاء البلد، وغالباً مايكون الفقه خاضعاً لسياسة حاكم البلد، ويُستغل لتبرير تصرفاته وأوامره، باعتماده على فقهاء غير أتقياء باعوا دينهم بدنياهم، والأمثلة في هذا المهيع كثيرة، فنجد من يبرر للحاكم تعامله مع الكافر ضد أخيه المسلم والاستعانة به، ويبرر له تبديل شرع الله وتكريس النظام الربوي في التعاملات ،وأحكام الردة عن الإسلام، فذهب البعض إلى أن المرتد لايقتل، وأبطل بعضهم أحكام الحدود،وأجازوا أخذ ثمن الإقامة(دخول البلد) أو مايسمى الفيزا من المسلم، .... والكلام في ذلك يطول، ولاحول ولا قوة إلا بالله.

وللأسف حتى في المجامع الفقهية والمؤتمرات المنظمة من قبل الهيئات والمنظمات الإسلامية نجدها خاضعة لسياسة البلد المضيف، ونجد أن مجمل ماتقرره متوافق مع سياسة الحكام .

٢- انفصال الفقه في غالبه عن الواقع العملي والاجتماعي للمسلمين

كان الفقهاء في الماضي متلاحمين مع الناس يعالجون قضاياهم الزافعية المهمة، ولكن في هذا العصر صار الفقه في واد والناس عموماً في واد آخر،فانفصل العلماء عن الواقع اليومي للناس،بالمغايرة والمفارقة بين أقوالهم وأحوالهم وأفقعالهم، فنجد عالماً أو داعية يأمر الناس بالتقوى وقول الحق وهو ينافق للحاكم، وآخر يأمر بالزهد والتقشف، وحاله وأفعاله تدل عن انغماسه في الدنيا،وزاد الطين بلّة أنهم تزيوا بزي خاص يميزهم عن العامة .

٣- فقدان الهوية الإسلامية، بعد إبطال كلياتها وتعطيلها ، كتعطيل أحكام الحدود، واستبدال أحكام الشريعة الكلية الثابتة بالقوانين الوضعية أدى إلى كثرة الخلاف في الجزئيات الفرعية وكيفية تطبيقها بين البلدان، مما ساهم في تفرق المسلمين وشرذمتهم، ومثال ذلك: الاختلاف في بداية رمضان، وهل تعتمد الرؤية أو التقويم الهجري ، وعدد ركعات التروايح ، وكل ذلك بسبب فقدان كلية واحدة هي الخليفة والإمام الواحد.

٤- الغزو الفكري والثقافي على الفقه من الداخل والخارج ، وإثارة الشبهات المختلفة حوله وأنه لا يصلح لهذا الزمان ولا يواكب العصر، وقد ساهم في ذلك أقلام مأجورة خارجة ممن يدعون الإسلام،فنجدهم يثيرون الشبهات والمتناقضات (بزعمهم) حول مسائل فقهية كمسألة الرق في الإسلام، وحجاب الأمة المملوكة، ويطالب بعضهم بإخضاع النص الشرعي للعقل وتحكيمه عير موازين جديدة ماأنزل الله بها من سلطان.

ولبيان بطلان شبهاتهم سأستعرض مثالاً واحداً وهو الرق الذي أثيرت حوله شبهات كثيرة ، جيث يدعي المستشرقون وأتباعهم من المستغربين والمشككين في الشريعة أن الإسلام كرّس الرق والعبودية ، وأن نظام الجواري واتخاذ المرأة كأداة للمتعة وإفراغ الشهوة هو السائد بين المسلمين ، ويعتبر العالم أن إبراهام لنكن" الذي تولى رئاسة الولايات المتحدة عام ١٨٦٠م يعدُّ أول رئيس في العالم وفي تاريخ البشرية أعلن إلغاء الرق.

ويمكن الرد عليهم عبر النقاط التالية :

١- الإسلام ليس دين ظلم وقهر واسترقاق وسبي، بل هو دين الإنسانية والحرية والكرامة شاء من شاء وأبى من أبى ، فكلمة لا اله إلا الله محمد رسول الله هي كلمة تحرير للنفس البشرية من عبادة الأشخاص والاوثان إلى عبادة الله الواحد القهار ، الاسلام دين عبودية لله وحده ينظر إلى جميع البشر أنهم عبيد لله وحده ، و رسالة الإسلام تتلخص في التوحيد؛ يعني: تحرير العبودية لله عزوجل وأن تكون خالصة له.

لذلك :كان العبيد كسيدنا بلال الحبشي وعمار بن ياسر من أوائل من اتبع هذا الدين وكانوا الأكثرية فيه ، لأنهم رأوا فيه المبادىء السامية التي تخلصهم ؛وبالمقابل نجد إن أول من حارب الإسلام واشتد عليه هم الأغنياء والسادة أصحاب الطبقية ،الذين رأوا في هذا الدين مساواة بين البشر لايرضونها، مع أنهم كانوا من حيث النسب الأقرب إلى رسول الله والاولى بالإيمان به ،وقد ضمن لهم الشرف والعزة والمحافظة على حقوقهم المشروة وملكيتهم ،ولكنهم رفضوا المساواة بينهم وبين عبيدهم ،رفضوا هذا الدين لأنهم يسلبهم هذه الميزة والاختصاص والطبقية التي يتمعتون بها.

وهذا المعنى فهمه الصحابة وعملوا به وطبقوه:

فهاهو ربعي بن عامر يجيب رستم قائد الفرس قبل معركة القادسية وقد سأله :مالذي جاء بكم إلينا؟ فقال: لقد ابتعثنا اللهُ لنخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة (هذا هو المفهوم عند ربعي بن عامر، وعند الجيش المسلم في معظم الأحاديث التي دارت: أن الله قد ابتعث هذه الطائفة؛ لتقوم بمهمة وليست للبحث عن الغنائم، أو الطغيان في البلاد).[٨٦١]

وأيضاً يتضح هذا المعنى في قصة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع القبطي الذي أنصفه من ابن أمير مصر ،ومقولته المشهورة :(متي استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا؟).[٨٦٢]

٢- الرق ليس حكماً شرعياً من أحكام الإسلام من يدعي ذلك فقد افترى على الله ورسوله، ولاتوجد آية في كتاب الله أو حديث عن رسول الله يحث على الرق واستعباد البشر ويجعل في ذلك الأجر والثواب ضمن الأحكام التكليفية الشرعية ،وإنما كان الرق موجوداً قبل الإسلام ومشهوراً على مر الدهور وكر العصور،وكانت الأرض تباع بمن فيها من الناس، والإسلام لم يشرع الرق؛ بل على العكس من ذلك شرع العتق (عتق العبيد :تحريرهم) وحث عليه، وجعل فيه الأجر والثواب في كثير من الآيات والأحاديث معروفة لجميع أهل العلم .

٣- جاء الإسلام والمجتمع الجاهلي مؤلف من طبقات السادة والعبيد والموالي،وهذا الأمر ينطبق على جميع المجتمعات الجاهلية في أصقاع الأرض وربما في بعضها تعددت لخمس طبقات أو أكثر .(المولى:بالأصل عبد يتم تحريره ولكنه لايجد مكاناً أو مأوى يذهب إليه وليس له مصدر رزق مستقل ،ولا يعرف غير سيده وقبيلته فيبقى ملتصقاً بسيده معتمداً عليه في رزقه. وللمولى صور وأشكال متعددة هذه أهمها).

---

[٨٦١] ابن كثير،البداية والنهاية ٤٧/٧

[٨٦٢] كنز العمال لعلاء الدين الهندي- ٣٦٠١٠-٦٦٠/١٢، حياة الصحابة للكاندهلوي٣٣٨/٢.

٤- قبل الإسلام كان للرق منابع متعددة : عن طريق الحرب،أوخطف،أو الزامٌ بالدين، أوالشراء والبيع، أو الوراثة ....،وللعتق مصرف واحد فقط هو: إرادة السيد بعتق رقبة عبده .وهذا العرف السائد في جميع أصقاع الدنيا وقتها، فعالج الإسلام الرق بالحكمة ولتدريج في التشريع، حتى لا يحدث خلل في التوزان الإجتماعي والاقتصادي بين الناس،فقام بتضييق المدخل لهذه الظاهرة الإجتماعية وتوسيع المخرج منها ،فجعل المدخل الوحيد للرق منبعاً واحداً فقط هو في الحرب المشروعة مع الكفار (الذين كان يسترقون المسلمين في حروبهم)، وأجرى فقهاء الإسلام البيع والشراء في هذا الصنف فقط دون غيره،روى البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :(قال الله عز وجل :ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة؛ رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ،ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعط أجره)، واما مصارف الرق فقد عددها فجعل الحكم الشرعي في أغلب الكفارات هو العتق ، كما جعله من مصارف الزكاة (وفي الرقاب) ،وأيضاً جعل العتق من انواع الصدقات والحسنات ، ومن جوامع القربات والطاعات وحث عليها ديانة بان جعل فيها الثواب العظيم في الآخرة .

والإسلام إنما بعث ليتمم مكارم الأخلاق ويصحح القوانين والعادات ، وكما تعامل الإسلام مع كثير من الأحكام والقوانين ، فتدرج في التشريع في بعض الأحكام ، وألغى بعضها تدريجياً كالخمر ،أو فرض بعضها تدريجياً كالزكاة ، تعامل مع هذه العادة أو القانون أو الظاهرة،وبناء على ذلك يمكننا القول:

إن الإسلام تعامل مع مشكلة الرق المؤصلة في المجتمعات بمنطق يراعي الأحوال الإقتصادية والإجتماعية، فلم يلغ الرق تماماً لما فيه من إحداث هزة إقتصادية واجتماعية تعصف بكيان المجتمع، والحركة الإقتصادية آنذاك تقوم على الرقيق ،وهناك شريحة كبيرة من الرقيق ليس لديهم القدرة لتحمل أعباء الحرية ،لأنهم لايستطيعون الاستقلال مادياً ومعنوياً بذاتهم ،لذلك نرى كثرة الموالي وهم العبيد المعتقين الذين بقوا في جوار سيدهم، وفي إلغاء الرق نهائياً في ذلك الوقت إيقاف لحركة الحياة.

ومن جهة أخرى سيترتب على المجتمع الإسلامي ضرر مضاعف ومركب إذا كان الإلغاء فقط من جانب المجتمع الإسلامي، فمثلا الاعداء يسترقون المسلمين في حروبهم ، والمسلمون لا يفعلون !

فعالج الإسلام الرق بالتدريج فقام بتضييق المدخل لهذه الظاهرة الإجتماعية وتوسيع المخرج منها ،فجعل المدخل الوحيد للرق منبعاً واحداص فقط هو في الحرب المشروعة مع الكفار (الذين كان يسترقون المسلمين في حروبهم)، وأجرى فقهاء الإسلام البيع والشراء في هذا الصنف فقط دون غيرها بان يكون العبد مملوكاً بطريقة شرعية ،روى البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :(قال الله عز وجل :ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة؛ رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ،ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعط أجره)، واما مصارف الرق فقد عددها فجعل الحكم الشرعي في أغلب الكفارات هو العتق ، كما

جعله من مصارف الزكاة (وفي الرقاب) ،وأيضاً جعل العتق من انواع الصدقات والحسنات ، ومن جوامع القربات والطاعات وحث عليها ديانة بان جعل فيها الثواب العظيم في الآخرة . وقال أيضاً عز وجل : {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى } [البقرة: ١٧٨].

٥- يعتبر ملك اليمين باباً من ابواب العتق وليس الرق، لأنه يعامل ماملكت ايمانهن معاملة الأزواج،يعني الجارية تصبح لها نفس حقوق الزوجة تقريباً مع بعض الفروق في الإرث والعقوبات(نصف عقوبة الحرة) ، وإذا ولدت تصبح (أم ولد) –يحرم بيعها–وولدها الحر يحررها تقريباً بعد وفاة الزوج .

٦- أعطى مفهوماً جديداً للرق، فالرق هو من أنواع تسخير البشر بعضهم لبعض ،طبقاً لسنن الاختلاف والتفاوت في البشر التي قضتها الحكم الربانية ، فهناك الغني والفقير،وهناك الصحيح والسقيم، وهناك الأبيض والأسود،وهناك القبيح والجميل،وهناك القصير والطويل، وهناك السيد والرقيق،وهذا لايعني أبداً عدم مساواتهم في الحقوق والواجبات الإنسانية ، بل هناك ميزان اخروي عند الله قد يكون فيه العبد أفضل من السيد، قال تعالى: نحن فضلنا بعضكم على بعض ورفعنا بعضكم فوق بعض درجات ليتخذ بعضكم بعضا سخريا ورحمة ربك خير ممايجمعون ، وقال عز من قائل: إن أكرمكم عند الله أتقاكم . فقد يكون العبد أفضل من سيده بالتقوى، وفي جميع العبادات يتساوى العبد والسيد في الثواب، يقفان في صف واحد في الصلاة،نفس الصيام ، وهناك تكاليف تسقط عنه مراعاة لحاله كالزكاة والجهاد إلا بإذن سيده، وأيضا يطبق عليه نصف العقوبات في الحدود مراعاة لحاله، بل اعتبر الإسلام الرقيق أخاً في الله للسيد ، وعليه أن يعامله معاملة الاخ لأخيه ، والحديث المتفق عليه في قوله صلى الله عليه وسلم: إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم . يشير بوضوح لذلك ،وهناك أحاديث كثيرة أخرى .

٧- عندما طبق الفهم الصحيح لمعنى الرق ومعاملاته في الإسلام لم نجد أبداً أي تبرم أو ثورة من هذه الظاهرة ،بل وجدنا العكس فأكثر العلماء في الفقه والدين والقراءات كانوا من الرقيق والموالي، وكان من أعظم الخيور عند المسلمين أن يوجه السيد رقيقه للعلم والفقه وخدمة الدين ثم يعتقه لوجه إذا أفلح،وهذا حصل كثيرا ووجدنا من الرقيق والموالي من تبوأ مكانة حسده عليها الملوك كالحسن البصري ومحمد بن سيرين وأغلب علماء الإسلام في القرون الثلاثة الاولى كانوا من هذا الصنف ،وكذلك نجد كثيرا من الجواراي وامهات الاولاد، فأغلب خلفاء بني العباس كانوا من أمهات الاولاد ،ولقد حكم المماليك في مصر والشام وسجل لهم التاريخ صدهم للتتار ،ومآثرهم الجليلة في خدمة الإسلام خصوصا في عهد قطز والظاهر بيبرس ،والسلطان قلاوون.

٨-وعلى النقيض من ذلك إذا ظهرت بعض التطبيقات الفردية من خليفة أو سلطان في اتخاذ الملاهي والمعازف والإكثار من الجواري والعبيد فيما لاينفع ،فهذا لايعني أن الإسلام أباح ذلك فالنظرية شيء والتطبيق شيء آخر كما هو معروف ، ولايجب أن يحمل ذلك على الإسلام، وأن الإسلام يشرع ذلك أو يجيزه .

٩- ومما سبق يمكننا استخلاص فتوى حكم الرقيق في العصر الحديث ، وهي حرمة الاسترقاق إلا في حالات خاصة ،وأدلة الفتوى هي :

أولاً: من مصادر التشريع الفرعية في الإسلام : العرف المنضبط الذي يحقق مصلحة عامة ولا يتعارض مع أصل من أصول التشريع يعتبر مصدراً من مصادر من مصادر التشريع ،قال تعالى: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} [الأعراف: ١٩٩].

وقد تعارفت الدول على إلغاء الرق-وفي عام ١٩٢٦ عقدت ''اتفاقية إلغاء الرق والعبودية'' في مؤتمر الرق العالمي International Slavery Convention الذي عقد في جنيف (٢٥ سبتمبر ١٩٢٦م)، وقد وقع عن المسلمين ولاة أمورهم في جميع االبلدان،وأقرهم العلماء على اختلاف مشاربهم ،ولم ينكر أحد عليهم ،وهذه الإتفاقية هي حلف لمكارم الأخلاق، والإسلام أولى بمكارم الأخلاق من غيره ،وقد أقر الإسلام مثل هذه الأحلاف الدولية ومن نماذجها -حلف الفضول —حرب الفجار.

ثانياً : إن عقيدة التوحيد التي جاء بها الإسلام تثبت العبودية لله وحده ، والحرية والكاملة للإنسان كماتقدم، فإثبات الحرية للبشر من مقاصد الشريعة وأهدافها، ولا شك أن الاسترقاق في العصر الحديث بعد تواطؤ جميع البشر على اختلاف عقولهم وأجناسهم وألوانهم وأديانهم على منعه واستقباحه، يعطي مفهوماً معاكساً .

ثالثاً : من مصادر التشريع الفرعية في الإسلام : سد الذرائع والمصالح المرسلة ، ولاشك أن هذين المصدرين إذا أمعنا النظر والاستدلال فيهما سيدلان على منع الرق في العصر الحديث، لما في ذلك من فتح شرور ومفاسد كثير ة على المسلمين عامة، ناهيك عن تشويه الصورة الحقيقة للاسلام وضرب الدعوة إليه بالحكمة والموعظ الحسنة .

رابعاً : هناك حالة واحدة يختلف فيها في العصر الحديث وهي إثبات حكم الاسترقاق للكافر الذي يحارب المسلمين وينكل بهم بشدة ويوقم باغتصاب نسائهم وقتل ذراريهم ،وإرجاع أمر السبي في الحروب كنوع من المعاملة بالمثل،وهذا يلزمه إمام واحد لجميع المسلمين يصدر الحكم عن اجتهاد وشورى بمحضر المجتهدين والعلماء بعد الموازنة بين المفاسد والمصالح ،مع اشباع النظر والاستدلال بحضور جميع العلماء والفقهاء المعتبرين ليصد الامر عن إجماع أو شبه إجماع .والله أعلم

- المطلب الرابع : آداب وضوابط الخلاف في هذا العصر

أداب وضوابط الاختلاف في هذا العصر هي نفسها الأدب والمسالك التي تم استعراضها في القرآن الكريم والسنة الشريفة وعصر الصحابة والتابعين والأئمة ومن بعدهم ، ويمكن تهذيبها كما يلي :

أولاً : آداب وضوابط أخلاقية: وهي تختص بالعالم صاحب الرأي المخلف ، فيجبأن يتحلى بالإخلاص والتقوى ومخافة الله ، وإخراج حظ النفس،وترك العجب والمعاندة ، مع احترام الخصم ، وقبول الحق والخضوع له وإن كان على لسان خصمه ، وقد تم استعراضها سابقاً .[٨٦٣]

ثانياً : آداب وضوابط علمية : وتتعلق بالمستوى العلمي، وموضوع الخلاف، وأصول المخالف، فلايصح الخلاف لدى المسلمين في معلوم من الدين بالضرورة، ولا في بديهية من بديهيات العلم الشرعي، ولا في معنى آية أو حديث إجماع أجمعت عليه الأمة، أو لفظ أو معنى متفق عليه عند العرب، إلا ضمن الأصول التي وضعها علماء أصول الفقه لفهم واستنباط المعاني من النصوص الشرعية ،لأنه من المسلّم أن الألفاظ في القرآن والسنة يرجع لفهم معانيها إلى العصر المخاطب به ، وهو عصر الصحابة ،وماتقبله اللغة العربية في زمانهم، فلا يجوز إحداث معنى أو إصطلاح حديث لا تقبله اللغة ، ومثال ذلك ؛ قوله تعالى : {وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَى} [يوسف: ١٩]،فكلمة سيارة هنا تعني القافلة التي تسير بالجمال، ولا تعني أبداً السيارة بالمفهوم الحديث وهي العربة الميكانيكية التي تسير بالوقود!

وللأسف خالف كثير من المشبوهين هذه القاعدة فنجد أحدهم ينكر الترادف في القرآن ويخترع مفاهيم جديدة لمصطلحات واردة في القرآن الكريم كالصلاة والصبام والزكاة دون الرجوع إلى ضوابط وأصول فهم النصوص ، كمعرفة أقسام الكلام والحقيقة والمجاز، وأنواع الحقيقة ،الشرعية والعرفية واللغوية[٨٦٤] ، وتقديم الحقيقة الشرعية في الخطاب .[٨٦٥]

[٨٦٣] يرجع إلى مطلب آداب الاختلاف في المباحث السابقة.

[٨٦٤] هذه الأبحاث مبسوطة في جميع كتب أصول الفقه .

[٨٦٥] من امثال هؤلاء الدكتور محمد شحرور وكتبه في القصص القرآني وغيرها.

الخاتمة

في ختام الكتاب يمكننا استخلاص النتائج التالية التالية :

- النتائج
  - الاختلاف من سنن الله وحكمه في الخلق، والاختلاف المقصود في الإسلام هو الاختلاف في الرأي [أي الاجتهاد] في المسائل الشرعية .
  - ينقسم الخلاف إلى نوعين مذموم منهي عنه ، ومطلوب مندوب في الإسلام وهو اختلاف التنوع، ولكل من الخلافين أسبابه الداخلية والخارجية، وللتمييز بين النوعين؛ سمّيَ الأول: خلافاً ، والثاني: اختلافاً .
  - وضع القرآن منهجاً وضوابط للاختلاف، ولا يجوز الاختلاف في القرآن إلا ضمن ضوابط الاجتهاد والفهم كاختلاف أوجه القراءات ، وتوجيه المعاني في النصوص ظنية الدلالة ، وبعض الناسخ والمنسوخ الذي لم يثبت ثيوتاً قطعياً .
  - السنة الشريفة هي المصدر الثاني للتشريع وهي الشارحة والمبينة للقرآن ولايجوز نبذها او الاختلاف في صحيحها، وخبر الأحاد الصحيح في السنة مقدم على الرأي والاجتهاد، وقد سنّ الرسول صلى الله عليه وسلم آداباً ومسالك للاختلاف.
  - أغلب اختلاف الصحابة كان اختلاف تنوع مندوب ، وحدث بينهم بعض الخلاف المذموم كان معظمه نتيجة لأسباب وعوامل خارجية .
  - الصحابة كلهم عدول ، والعدالة لاتقتضي العصمة لكل فرد منهم ، وخلافهم لايعني سقوط عدالتهم .
  - قول الصحابي عند أغلب الفقهاء والأصوليين يُعَدُّ مصدراً من مصادر التشريع الفرعية في الإسلام، وتبعاً لذلك خلاف الصحابة يرسخ ثقافة الخلاف والحوار في الإسلام ضمن آدابها .
  - ثقافة الخلاف في الإسلام تعتمدعلى الأدب القرآني والنبوي وعلى أدب الصحابة في الخلاف .

- اختلاف الصحابة ضمن آداب ومسالك إنما هو تطبيق عملي لنظرية أدب الخلاف في القرآن والسنة .
- بالجمع بين النظرية والتطبيق ترسخت ثقافة الاختلاف في المجتمع الإسلامي من خلال اختلاف الأئمة والمجتهدين وعلى رأسهم أصحاب المذاهب الأربعة، حيث كان اختلافهم في الاجتهادات الفقهية ثمرة اختلاف الصحابة من قبلهم .
- استمرت ثقافة الاختلاف بشقيها المحمود والمذموم حتى القرن الخامس الهجري، وترسخت فيه ضوابط وقواعد للخلاف المحمود، وتميز أهل السنة في الاختلاف المحمود.
- كان التقليد والجمود هو الصفة السائدة فيما بعد القرن الخامس إلى العاشر الهجري ، وربما كان التقليد نوع من الاجتهاد للمحافظة على التراث الإسلامي وصموده في وجه النكبات والحوادث الكثيرة.
- واجهت ثقافة الاختلاف في العصر الحديث كثيراً من التيارات والصعوبات والشبهات الناتجة عن الغزو الفكر والثقافي والتغير السياسي والاجتماعي الطارىء ، ولازالت في مواجهاتها ، ولم تعدم علماء مخلصين واجهوا التحدبات وأعلوا كلمة الدين، رغم وجود كثير من المشككين والأعداء واصحاب الأهواء والشبهات .
- يجب الحفاظ على التراث الفقهي ووضع ضوابط وقواعد له مواكبة للشبهات المثارة في هذا العصر.

المصادر والمراجع

١- تفسير القرآن الكريم.

-أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي_تحقيق:محمد عبد القادر عطا-دارالكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:٤.

-الإتقان في علوم القرآن للسيوطي—دار ابن كثير —تحقيق:د مصطفى البغا-الطبعة الرابعة -٢٠٠٠- مجلدان.

-البدور الزاهرة في القراءات المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة-عبد الفتاح القاضي -دار الكتاب العربي-بيروت-الطبعة الأولى١٤٠١هـ-١٩٨١م-مجلد واحد.

-البرهان للزركشي-دار إحياء التراث-مصر-الطبعة الأولى:١٣٧٦هـ-١٩٥٧م-عدد الأجزاء:٤.

-التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي— أونددانتس-ثلاثة أجزاء.

-الدرالمنثور-للإمام السيوطي —الناشر محمد أمين دمج-بيروت-عدد الأجزاء:٥ .

-تفسير ابن حاتم ،لإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي- تحقيق : أسعد محمد الطيب-لبنان-صيدا- المكتبة العصرية - عدد الأجزاء :١٠ .

-تفسير ابن كثير -تحقيق: سامي بن محمد سلامة- دار طيبة للنشر والتوزيع-الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م-عدد الأجزاء : ٨

-تفسير الطبري(جامع البيان) -تحقيق:محمود شاكر-مكتبة ابن تيمية-الطبعة الثانية-١٣٧٩هـ-١٩٦٠م-عدد الأجزاء:٢٤.

-تفسير القرطبي. الجامع لأحكام القرآن لشمس الدين القرطبي-تحقيق : هشام سمير البخاري-الرياض-دار عالم الكتب،الطبعة : ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:٦.

-تفسير آيات الأحكام لمحمد علي السايس -دار ابن كثير —دمشق — الطبعة الثانية-١٤١٧هـ-١٩٩٦م-مجلدان.

-مباحث في علوم القرآن للدكتور مناع القطان -منشورات العصر الحديث —الطبعة الثالثة: ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م .

-مناهل العرفان للزرقاني-دار إحياء الكتب العربية-بدون تاريخ-مجلدان.

ب —المتون الصحاح والسنن والمسانيد والمصنفات.

- الأدب المفرد للبخاري-دار ابن كثير-الطبعة الأولى:هـ١٤٢٨-٢٠٠٧م-مجلد واحد.

– البحر الزخار المعروف بمسند البزارللإمام أبي بكرأحمد بن عمرو العتكي البزار(ت٢٩٢هـ)–تحقيق:د محفوظ الرحمن زين الله–مكتبة العلوم والحكم–المدينة المنورة–الطبعة الأولى:١٤٠٩ هـ–١٩٨٨م–عدد الأجزاء:٩.

– السنن الكبرى للنسائي–تحقيق:حسن شلبي–مؤسسة الرسالة– بيروت–الطبعة الأولى:١٤٢١هـ–٢٠٠١م–عدد الأجزاء:١٢.

– المستدرك على الصحيحين ، تأليف / محمد بن عبدالله المعروف بالحاكم (ت٤٠٥هـ)،وبهامشه التلخيص للذهبي– دار الكتب العلمية بيروت – لبنان–موافق للطبعة الهندية–أربع مجلدات .

– المصنف لعبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)– تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي– المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان– الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م –عدد الأجزاء:١١.

– المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني–مكتبة العلوم والحكم – الموصل–الطبعة الثانية :١٤٠٤ – ١٩٨٣–تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي–عدد الأجزاء : ٢٠ .

– الموطأ للإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني–تحقيق :عبد الوهاب عبد اللطيف–كلية أصول الدين في الأزهر الشريفة–مطابع الأهرام بإشراف وزارة الأوقاف المصرية–القاهرة–الطبعة الرابعة:١٤١٤هـ–١٩٩٤م–مجلد واحد.

– الموطأ للإمام مالك برواية يحي الليثي –تحقيق:د بشار عواد–دار الغرب الإسلامي–الطبعة الثانية:١٤١٧هـ–١٩٩٧م–مجلدان.

– سنن ابن ماجة –تحقيق:فؤاد عبد الباقي–دار إحياء الكتب العربية–مصر–مجلدان.

– سنن أبي داود –تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني–مكتبة سعد الراشد–الرياض–١٤١٧هـ–عدد الأجزاء:٤.

– سنن الدارقطني –تحقيق:شعيب أرناؤوط–مؤسسة الرسالة–بيروت–الطبعة الأولى –١٤٢٤هـ–٢٠٠٤م–عدد الأجزاء:٦ .

– شعب الإيمان للبيهقي–تحقيق:مختار الندوي–مكتبة الرشد–الرياض–الطبعة الاولى:١٤٢٣هـ–٢٠٠٣م–عدد الأجزاء:١٤.

– صحيح مسلم–دار بنت الأفكار الدولية–الرياض–١٤١٩هـ–١٩٩٨–أربع مجلدات.

– مسند أحمد بن حنبل –تحقيق :شعيب أرناؤوط وآخرون–مؤسسة الرسالة–دمشق– الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م–عدد الأجزاء:٤٥+٥ فهارس.

– مسند الشافعي–دار الكتب العلمية بيروت–طبعة ١٤٠٢هـ–عدد الأجزاء:١.

– مصنف أبي بكر بن أبي شيبة –تحقيق : محمد عوامة.–إشراف: دارالقبلة–الرياض،ومؤسسة علوم القرآن–دمشق،طباعة:دار قرطبة–بيروت–الطبعة –٢٠٠٦م– عدد الأجزاء:٢٦.

–الأدب المفرد للبخاري–دار ابن كثير–الطبعة الاولى:١٤٢٨هـ–٢٠٠٧م–مجلد واحد.

–السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي–مجلس دائرة المعارف النظامية–حيدر آباد–الهند–الطبعة الأولى:١٣٤٤هـ–عدد الأجزاء:١٠.

–السنن الكبرى للبيهقي–مكتبة الرشيد–الرياض–الطبعة الأولى:١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م–عدد الاجزاء:١٠.

–سنن الترمذي–تحقيق:احمد شاكر وآخرون–دار إحياء التراث العربي–القاهرة–عدد الأجزاء:٥.

– صحيح ابن حبان –محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)–ترتيب : علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، المنعوت بالأمير(المتوفى : ٧٣٩هـ)–تحقيق : شعيب أرناؤوط – مؤسسة الرسالة–بيروت–عدد الأجزاء:١٦.

–صحيح البخاري –تحقيق وترقيم: د مصطفى البغا–دار العلوم الإنسانية–دمشق–الطبعة الثانية:١٤١٣هـ–١٩٩٣م–عدد الأجزاء:٥.

–مسند أبي يعلى الموصلي، تأليف / أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت٣٠٧هـ)– تحقيق: حسين سليم أسد –دار المأمون للتراث دمشق ، بيروت – الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م–عدد الأجزاء:١٣.

–مسند الشهاب للقضاعي–تحقيق حمدي السلفي–مؤسسة الرسالة–بيروت–الطبعة الثانية:١٤٠٧هـ–١٩٨٦م–مجلدان.

–مسند عبد بن حميد–تحقيق:صبحي البدري السامرائي–مكتبة السنة–القاهرة–الطبعة الأولى:١٤٠٨هـ–١٩٨٨م–مجلد.

ج–كتب التخريج والمجامع والشروحات

– شرح ابن بطال لصحيح البخاري–تحقيق:أبو تميم ياسر بن إبراهيم–مكتبة الرشيد–الرياض–الطبعة الثانية:١٤٢٣هـ–٢٠٠٣م–عدد الأجزاء:١٠.

–مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي بكر الهيثمي(٨٠٧–٨٤٩٠هـ) – بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر العسقلاني– دار الفكر–بيروت: ١٤١٢ هـ–١٩٩٢م–مجلدان.

–الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَىَ الصَّحأبَةِ للزركشي–تحقيق :سعيد الأفغاني–المكتب الإسلامي بيروت–الطبعة الثانية: عام ١٣٩٠هـ–١٩٧٠م–عدد الأجزاء :١.

–الأدب لابن أبي شيبة–تحقيق: د محمد رضا القهوجي–بيروت–دار البشائر–بيروت–الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ–١٩٩٩م–عدد الأجزاء:١.

-التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني - مؤسسة قرطبة- الطبعة الأولى ١٤١٦هـ١٩٩٥م، عدد الأجزاء : ٤.

-التمهيد لابن عبد البر-تحقيق:مصطفى العلوي و محمد عبد الكبير العلوي-مؤسسة قرطبة-بيروت-عدد الأجزاء:٢٥.

-الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر العسقلاني-تحقيق:عبد الله هاشم يماني-دار المعرفة-بيروت-مجلدان.

-الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني (٢٧٧،ت ٣٦٥هـ)-تحقيق يحيى مختار غزاوي- دار الفكر-بيروت-الطبعة الثالثة:١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م-عدد الأجزاء ٧.

-النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري- تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي- دار الفكر – بيروت-مجلد واحد.

-تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للمباركفوري-بيروت –دار الكتب العلمية-عدد الأجزاء:١٠.

-تهذيب الآثار لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري-تحقيق:محمود شاكر-مطبعة المدني –القاهرة-عدد الأجزاء:٣.

-جامع الأصول لابن الأثير الجزري-تحقيق:عبد القادر الأرناؤوط-دار البيان ومكتبة الحلواني والملاح-دمشق-الطبعة الأولى-١٣٩٢هـ-١٩٧٢م-عدد الأجزاء:١٢.

-جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي-دار السعادة-مصر-مجلد واحد.

-جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر-دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي- مؤسسة الريان - دار ابن حزم-الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٣ م-عدد المجلدات: ٢.

-سبل السلام شرح بلوغ المرام للأميرمحمد بن اسماعيل الصنعاني(ت١١٨٢هـ)- تحقيق:محمد عيون-دار ابن زيدون-بيروت لبنان –مجلدان .

-شرح النووي على صحيح مسلم- دار إحياء التراث العربي – بيروت-الطبعة الثانية :١٣٩٢هـ-عدد الأجزاء:.**18**

-شرح معاني الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى : ٣٢١هـ)-تحقيق: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق

من علماء الأزهر الشريف- عالم الكتب-القاهرة-الطبعة الأولى:١٤١٤ هـ -١٩٩٤ م-عدد الأجزاء : ٥.

-عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني —دار الكتب العلمية-الطبعة الأولى:١٤٢١هـ-٢٠٠١م-عدد المجلدات:٧.

-غريب الحديث للخطابي-تحقيق عبد الكريم العزباوي-جامعة أم القرى-مكة-الطبعة الثانية:١٤٢٢هـ-٢٠٠١م-عدد الأجزاء:٣.

-فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني -تحقيق:فؤاد عبد الباقي-دار مصر للطباعة-مصر-عدد الأجزاء:١٥.

-كشف الخفاء للعجلوني-بيروت-دارإحياء التراث العربي-عدد الأجزاء:٢.

-كنز العمال في الأقوال والأفعال لعلاء الدين الهندي البرهان فوري-تحقيق:بكري حياني،صفوة السقا-مؤسسة الرسالة-دمشق- الطبعة الخامسة ،١٤٠١هـ-١٩٨١م-عدد الأجزاء:١٨.

-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)-دار الريان للتراث — القاهرة — مصر-١٤٠٧هـ-عدد الأجزاء:١٠.

-مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول لأبي شامة المقدسي عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم - مكتبة الصحوة الإسلامية - الكويت ، ١٤٠٣هـ-تحقيق : صلاح الدين مقبول أحمد-عدد الأجزاء : ١.

-معرفة السنن والآثار للبيهقي -تحقيق:د عبد المعطي قلعجي——دار الوعي-حلب- الطبعة الأولى : ١٤١٢هـ - ١٩٩١م-عدد الأجزاء:١٥.

-نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي،لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى : ٧٦٢هـ) -تحقيق : محمد عوامة-مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة — السعودية- الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م-عدد الأجزاء : ٤.

د- مصطلح الحديث.

-الباعث الحثيث على اختصار علوم الحديث لابن كثير-تحقيق:أحمد شاكر-دار الندوة الجديدة-بيروت-الطبعة الثانية:١٤١٢هـ-١٩٩٢م-جزء واحد.

-السنة قبل التدوين-د عجاج الخطيب-دار الفكر-دمشق-الطبعة الأولى:-١٤٠٩-١٩٨٩م-مجلد واحد.

-الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح – ابراهيم بن موسى الأبناس –مكتبة الرياض-مجلد واحد.
-الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي-تحقيق:عادل العزازي-دار ابن الجوزي-الرياض-الطبعة الاولى:١٤١٧هـ-مجلدان.
-الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي—حيدر أباد-الهند-جمعية دائرة المعارف الإسلامية-١٣٥٧هـ-عدد الأجزاء:١.
-المختصر الوجيز في علوم الحديث للدكتور عجاج الخطيب
-النكت الغرر على نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني-تأليف:محمد صالح الغرسي-دار القادري-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م – مجلد واحد.
-تدريب الراوي على تقريب النواوي للإمام السيوطي-تحقيق:د بديع اللحام-دار الكلم الطيب-دمشق-الطبعة الأولى:١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م-عدد الأجزاء:٢.
-فتح المغيث شرح ألفية الحديث للحافظ شمس الدين السخاوي- تحقيق:عبد الرحمن عثمان-المكتبة السلفية-المدينة المنورة-الطبعة الثانية-١٣٨٨هـ-١٩٦٨م-عدد الأجزاء:٣.
-كتاب الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي -تحقيق د نور الدين عتر-دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى:١٣٩٥هـ-١٩٧٥م-مجلد واحد.
-معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري -المكتبة العلمية —المدينة المنورة-الطبعة الثانية-١٣٩٧هـ-١٩٧٧م-جزء واحد.
-مقدمة ابن الصلاح-تحقيق:د مصطفى البغا-مطبعة الصباح-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٠٤هـ-١٩٨٤م-عدد الأجزاء:١.
-نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر-لابن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)- تحقيق : عبد الله بن ضيف الله الرحيلي- الطبعة الأولى- مطبعة سفير بالرياض -١٤٢٢هـ-مجلد واحد.

هـ- الفقه الحنفي:

- حاشية ابن عابدين-تحقيق:عادل عبد الموجود و علي معوض-عالم الكتب-الرياض-طبعة خاصة:١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:١٠.
- شرح مجلة الاحكام العدلية للعلامة محمد خالد الأتاسي-بعناية ولده طاهر الأتاسي-حمص-طبعة خاصة:١٣٤٩هـ-١٩٣٠م-مجلد واحد.

- فتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى : ٨٦١هـ)- دار الفكر- بيروت-عدد الأجزاء:٥.
- الهداية شرح بداية المبتدي لأبي بكر الفرغاني المرغيناني-تحقيق:محمد عدنان درويش-دار الأرقم-بيروت-بدون تاريخ طبعة-عدد الأجزاء:٤-مجلدان.

و- الفقه المالكي:

- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني-علي الصعيدي العدوي المالكي-تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي-بيروت لبنان- دار الفكر- ١٤١٢-عدد الأجزاء ٢.
- الذخيرة للقرافي-تحقيق:د محمد الحجي- طبعة دار الغرب الاسلامي – وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية الامارات- الطبعة الأولى:١٩٩٤هـ-عدد الأجزاء:١٤ .
- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك للعلامة أبي البركات أحمد بن محمد الدردير- وبالهامش حاشية الشيخ أحمد الصاوي المالكي-تحقيق:د مصطفى كمال وصفي-دار المعارف-مصر- طبعة خاصة على نفقة الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان-مجلدان.

ز- الفقه الشافعي:

- أسنى المطالب شرح روض الطالب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري-تحقيق: د محمد تامر-بيروت-دار الكتب العلمية-الطبعة الأولى-١٤٢٢هـ-٢٠٠م-عدد الأجزاء:٤.
- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني -دار الفكر-بيروت-مجلدان.
- الأم للشافعي-برواية الربيع بن سليمان المرادي وبهامشه مختصر المزني-مكتبة الشعب-القاهرة- الطبعةالأولى:١٣٨٨هـ-١٩٦٨م-عدد الأجزاء:٧-مجلدان.
- الحاوي للماوردي-تحقيق: علي معوض،عادل عبد الموجود-دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى:١٤١٤هـ-١٩٩٤م-عدد الأجزاء:١٨.
- روضة الطالبين للنووي-تحقيق:عادل عبد الموجود-علي معوض-دار الكتب العلمية-بيروت-طبعة خاصة:١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:٨.
- شرح الرحبية لسبط المارديني بحاشية العلامة البقري
- المجموع شرح المهذب للنووي-تحقيق:محمد نجيب المطيعي-دار الإرشاد-جدة-السعودية- ط١٩٨٠:١م-عدد الأجزاء:٢٠.

ح-الفقه الحنبلي:

- الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (المتوفى : ١٠٥١هـ)-تحقيق:سعيد اللحام-بيروت-دارالفكر،عدد الأجزاء:٤.
- شرح منتهى الإرادات للبهوتي-كتاب الفرائض-تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي-مؤسسة الرسالة-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-عدد الأجزاء:٧.
- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ)- تحقيق : د أحمد بن علي بن سير المباركي-جامعة الملك محمد بن سعود -الطبعة : الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م-عدد الأجزاء: ٥ .
- كشاف القناع للبهوتي-تحقيق محمد أمين الضناوي-عالم الكتب-بيروت-الطبعة الأولى:١٤١٧هـ-١٩٩٧م-عدد الأجزاء:٥.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل مع إسحاق بن راهوية-برواية إسحاق بن منصور المروزي(ت٢٥١)-تحقيق:قسم البحث العلمي-بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة-مطبوعات الجامعة الإسلامية-الطبعة الأولى:١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م-مجلد واحد.
- المغني لابن قدامة المقدس-تحقيق:د عبد الله بن عبد المحسن التركي،عبد الفتاح الحلو-دار عالم الكتب-الرياض-الطبعة الثالثة:١٤١٧هـ-١٩٩٧م-عدد الأجزاء:١٥.

ط: الفقه العام:

- بداية المجتهد لابن رشد -تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي-دارالمعرفة بإشراف مكتبة نزار الباز-الرياض-الطبعة الأولى:١٤١٥هـ-١٩٩٥م- عدد الأجزاء:٤-مجلدان.
- الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي-دار الفكر-دمشق —الطبعة الثانية-١٤٠٥هـ-١٩٨٥م-عددالأجزاء:٨.
- القاموس الفقهي لسعدي أبو جيب- :دار الفكر. دمشق - سورية- الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م-مجلد واحد.
- المحلى لابن حزم-تحقيق:أحمد شاكر-المطبعة المنيرية-الطبعة الأولى:١٣٤٧هـ-ععد الأجزاء:١١.
- الموسوعة الفقهية —وزارة الأوقاف الكويتية.

ي-العقيدة والفرق الإسلامية:

– شرح جوهرة التوحيد للعلامة ابراهيم الباجوري -تحقيق:أديب كيلاني،عبد الكريم تتان-دار الفكر-جزء واحد-بدون تاريخ الطبعة.

-الملل والنحل لأبي بكر للشهرستاني-تحقيق:محمد سيد كيلاني- دار المعرفة-بيروت-الطبعة الأولى-١٤٠٤هـ-عدد الأجزاء:٢.

- بحر الكلام للإمام النسفي-دراسة وتعليق:د ولي الدين الفرفور-مكتبة دار الفرفور—دمشق-الطبعة الثانية -١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-عدد الأجزاء:١.
- عدالة الصحابة عند المسلمين للدكتور محمد محمود الفهداوي-مكتبة الرشيد-الرياض-الطبعة الأولى-١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م-مجلد واحد .
- عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم-١٠١٨/٣-ناصر بن علي عائض حسن الشيخ- مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية-الطبعة : الثالثة، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م-عدد الأجزاء : ٣.
- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي- تحقيق:محمد محي الدين عبد الحميد-مطبعة محمد على صبيح-القاهرة-بدون تاريخ-عد الأجزاء:١.

ز- الأصول والقواعد الفقهية.

- شرح جلال الدين المحلي الشافعي على متن الورقات لإمام الحرمين الجويني مع حاشية أحمد بن محمد الدمياطي الشافعي على الشرح - تحقيق : عبد السلام شنار- دارالبيروتي-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- المحصول في أصول الفقه للقاضي أبو بكر بن العربي المعافري المالكي-الأردن-دار البيارق - الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م-تحقيق : حسين علي البدري-عدد الأجزاء : ١.
- الاجتهاد لإمام الحرمين الجويني-تحقيق عبد الحميد أبو زيد-دار القلم-دمشق —بيروت-الطبعة الأولى-١٤٠٨هـ-مجلد واحد.
- إجمال الإصابة في أقوال الصحابة لخليل بن كيكلدي العلائي-تحقيق : د. محمد سليمان الأشقر- جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت-الطبعة الأولى:١٤٠٧هـ-١٩٨٧-عدد الأجزاء : ١.
- الفصول في الأصول (أصول الجصاص) لأبي بكر الجصاص-تحقيق : د.عجيل جاسم النشمي- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية دولة الكويت-الطبعةالثانية: ١٤١٤هـ-١٩٩٤م - عدد الأجزاء : ٤.
- البحر المحيط للزركشي-تحقيق:د محمد تامر-دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى-١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-عدد الأجزاء:٤.

- شرح الكوكب المنير لتقي الدين الفتوحي-تحقيق:د محمد الزحيلي،د نزيه حماد-مكتبة العبيكان – الرياض-الطبعة الثانية- ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م -عدد الأجزاء:٤ -مجلدين.
- سلم الوصول شرح نهاية السول لمحمد بخيت بهامش نهاية السول للأسنوي—عالم الكتب-القاهرة-١٣٤٣هـ- عدد الأجزاء:٤-مجلدين.
- الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين الآمدي- تعليق:الشيخ عبد الرزاق العفيفي-دار الصميعي – الرياض-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-عدد الأجزاء:٤-مجلدين.
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي-تحقيق:عبد الله محمود عمر-دار الكتب العلمية-بيروت-١٤١٨هـ-١٩٩٧م-عدد الأجزاء:٤.
- فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للعلامة الأنصاري-بهامش المستصفى للغزالي-دار الفكر-مجلدان.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية-تحقيق:بشير عيون-دار البيان-دمشق-الطبعة الاولى:١٤٢١هـ-٢٠٠٠م-مجلدان.
- المحصول في علم الأصول للفخر الرازي-تحقيق: طه جابر العلواني-مؤسسة الرسالة —بيروت-الطبعة الثالثة-١٤١٨هـ-١٩٩٧م-عدد الأجزاء:٦.
- اللمع لأبي اسحاق الشيرازي-تحقيق: د محيي الدين مستو،د يوسف بديوي-دار ابن كثير-دمشق—الطبعة الثالثة-١٤٢٣هـ٢٠٠٢م-عدد الأجزاء:١.
- الموافقات للشاطبي-شرح:عبد الله درارز-تخريج:ابراهيم رمضان-دار المعرفة-بيروت-الطبعةالخامسة:١٤٢٢هـ-٢٠١م-عدد الأجزاء:٤-مجلدين.
- المسودة في أصول الفقه لابن تيمية-مكتبة المدني - القاهرة-تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد-عدد الأجزاء: ١.
- الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي-لعلي بن عبد الكافي السبكي-دار الكتب العلمية — بيروت-الطبعة الأولى ، ١٤٠٤،
- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي - تحقيق:أحمد شاكر-دار الآفاق-بيروت-عدد الأجزاء:٨-مجلدان.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني١/**243**- دار الفكر —الطبعة ورق أصفر بدون تاريخ ،مجلد واحد.

- أصول السرخسي –تحقيق:أبو الوفا الأفغاني رئيس لجنة المعارف بحيدر أباد الهند–دار الكتاب العلمية – بيروت–الطبعة الأولى: ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣ م–مجلدان.
- الاعتصام للشاطبي – المكتبة التجارية الكبرى – مصر–عدد الأجزاء : ٢.
- البرهان في أصول الفقه للجويني–تحقيق:د عبد العظيم الديب–دار الأنصار –القاهرة–مصر– الطبعة الرابعة:١٤١٨–مجلدان.
- التبصرة لأبي إسحاق الشيرازي–دار الفكمر–دمشق–الطبعة الأولى:١٤٠٣هـ–مجلد واحد.
- تخريج الفروع على الأصول للقاضي الزنجاني (ت٦٥٦هـ)- تحقيق: د محمد أديب صالح- مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان ، الطبعة الخامسة:١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م –مجلد واحد.
- التلويح على التوضيح للسعد التفتازاني–وبهامشه التوضيح لمتن التنقيح شرح تنقيح الأصول لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري –مطبعة محمد علي صبيح–القاهرة–١٣٧٧هـ–١٩٥٧م– عدد الأجزاء:٢–مجلد واحد.
- تيسر التحرير لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه (ت٩٧٢هـ) شرح تحرير الكمال ابن الهمام السيواسي–دار الفكر–بيروت–عدد الأجزاء:٤ .
- حاشية العطار على جمع الجوامع لحسن العطار–دار الكتب العلمية–ط:١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م –لبنان– بيروت–عدد الأجزاء ٢.
- الرسالة للإمام الشافعي –تحقيق :أحمد شاكر–دار الكتب العلمية –بيروت–عدد الأجزاء: ١ .
- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لتاج الدين السبكي–تحقيق:علي معوض،عادل عبد الموجود–عالم الكتب–بيروت–الطبعة الأولى: ١٤١٩ هـ–١٩٩٩م–عدد الأجزاء:٤.
- روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي- تحقيق : د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد- جامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض–الطبعة الثانية:١٣٩٩هـ–مجلدان.
- شرح ابن أمير الحاج(ت ٨٧٩هـ) على تحرير ابن الهمام في علم الاصول الجامع بين اصطلاحي الحنفية و الشافعية–بيروت- دار الفكر- ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م–عدد الأجزاء ٣.
- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب للعضد عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالغفار الأيجي (ت٧٥٦)- مراجعة وتصحيح : الدكتور شعبان محمد إسماعيل - مكتبة الكليات الأزهرية- القاهرة – مصر، طبع سنة١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م–مجلدان.

- الفروق للقرافي وبهامشه تهذيب الفروق لمحمد علي بن حسين المالكي على إدرار الشروق شرح الفروق لابن الشاط –دار الكتب العلمية –بيروت–الطبعة الأولى:١٤١٨هـ–١٩٩٨م–عدد الأجزاء:٤.
- قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر السمعاني –تحقيق محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي –دار الكتب العلمية–بيروت، لبنان –الطبعة : الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م–مجلدان.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام–القواعد الكبرى للعز بن عبد السلام–تحقيق:نزيه حماد،عثمان ضميرية–دار القلم– دمشق–الطبعة الأولى:١٤٢١هـ–٢٠٠٠م–مجلدان.
- كشف الأسرار شرح المصنف على المنار للإمام النسفي– دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م–مجلد واحد.
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي لعبد العزيز البخاري–تحقيق : عبد الله محمود محمد عمر– دار الكتب العلمية –بيروت– الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م–مجلدان.
- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل لعبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى : ١٣٤٦هـ) –تحقيق محمد أمين ضناوي– دار الكتب العلمية–الطبعة الأولى ١٤١٧هـ. ١٩٩٦م–مجلد واحد.
- المستصفى للغزالي– وبهامشه فواتح الرحموت شرح مسلّم الثبوت للأنصاري–دار الفكر–مجلدان.
- المسودة لابن تيمية – تحقيق:د أحمد الذروي–دار الفضيلة–الرياض–الطبعة الأولى:١٤٢٢هـ–٢٠٠١م– مجلدان.
- المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي– تحقيق : خليل الميس – دار الكتب العلمية – بيروت –الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ– مجلدان.
- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تأليف / محمد بن أحمد المالكي التلمساني (ت٧٧١هـ)– تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف– دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان– الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م–مجلد.
- المنثور في القواعد للزركشي –تحقيق: د تيسير فائق حمود–وزاة الأوقاف –الكويت–الطبعة الثانية:١٤٠٥هـ– ١٩٨٥م–عدد الأجزاء:٣.
- المنخول لأبي حامد الغزالي –تحقيق الدكتور محمد حسن هيتو– الطبعة الثالثة: ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م– دار الفكر المعاصر– بيرت لبنان– دار الفكر دمشق – سورية–مجلد واحد.

- نفائس الأصول للقرافي في شرح المحصول للرازي-مركز أبحاث ومكتبة مصطفى الباز- مكة والرياض – الطبعة الثانية :١٤١٨هـ ١٩٩٧ م-عدد الأجزاء:٩.
- نهاية السول شرح منهاج الوصول-الإمام جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي - دار الكتب العلمية بيروت-لبنان -الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م-مجلدان.

ح- أصول الفقه المعاصر و الخلاف والمنطق:

- أبحاث حول أصول الفقه - د مصطفى الخن-دار الكلم الطيب-دمشق –الطبعة الأولى-١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م-جزء واحد.
- أثرالاختلاف في القواعد الأصولية د. مصطفى الخن--مؤسسة الرسالة-بيروت-الطبعة الثانية١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-مجلد واحد.
- الاختلاف في أصول الدين-أسبابه وأحكامه-للدكتور إبراهيم البريكان–مطبوعات كلية المعلمين-الدمام –السعودية-١٤٢٢هـ - مجلد واحد.
- الأدلة التشريعية الدكتور مصطفى الخن-مؤسسة الرسالة –بيروت –الطبعة الاولى -١٤١٧هـ-١٩٩٧م-مجلد واحد.
- أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي-كلية الدعوة الإسلامية –الطبعة الثانية -١٤٢٦هـ-١٩٩٨م-عدد الأجزاء:١.
- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف لشاه ولي الله الدهلوي- دار النفائس - بيروت-الطبعة الثانية: ١٤٠٤ هـ-تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة-عدد الأجزاء : ١.
- البدعة الحسنة أصل من أصول التشريع للدكتور عيسى مانع الحميري-دار قرطبة-الطبعة الأولى ١٤٢٢-٢٠٠١م-جزء واحد.
- تاريخ التشريع للدكتور محمد علي السايس-دار الفرفور –الطبعة الأولى:٢٠٠٢م-جزء واحد.
- تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية لمحمد أبو زهرة -دار الفكر العربي-القاهرة-مجلد واحد.

- حجة الله البالغة لشاه ولي الله الدهلوي–دار التراث–القاهرة–الطبعة الأولى:١٣٥٥هـ–عدد الأجزاء:٢– مجلد واحد.
- ضوابط المعرفة وأصول المناظرة للدكتور عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني –دار القلم–الطبعة السابعة:١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م–مجلد واحد.
- قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية للدكتور بابكرمحمد الشيخ الفاني– رسالة – مطبوعة على الآلة الكاتبة – مقدمة إلى كلية الشريعة بجامعة الإمام ، محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٤٠٠هـ ، للحصول على درجة الماجستير في أصول الفقه .
- قول الصحابي وأثره في الفقه للدكتور شعبان محمد إسماعيل – دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع –القاهرة – مصر ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م–جزء واحد.
- مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف، تأليف / أ.د. عبدالكريم بن علي النملة ، الناشر / مكتبة الرشد للنشر والتوزيع– الرياض – السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ –١٩٩٩م–مجلد واحد.
- مختصر الأفكار على متن المنار للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت٧١٠هـ) –تأليف: شمس الدين الفرفور –دار الفرفور–دمشق–الطبعة الاولى–١٤٢٢هـ–٢٠٠١م–عدد الأجزاء:١ .
- المذهب في أصول المذهب شرح المنتخب الحسامي(حسام الإخسيتكي الملقب بالصدر الشهيد) للدكتور ولي الدين الفرفور –دار الفرفور–دمشق–مجلدان.
- مناهج وآداب الصحابة في التعلم والتعليم للدكتور عبدالرحمن البر – دار اليقين للنشر والتوزيع– المنصورة – مصر ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ –١٩٩٩م–مجلد واحد.

ط – السير والتراجم والتاريخ والطبقات.

- أبو بكر الصديق للدكتور عمر الصلابي–دمشق–ابن كثير–الطبعة الأولى–١٤٢٤هـ–٢٠٠٣م–عدد الاجزاء:١.
- أخبار القضاة أَبُوبَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ الضَّبِّيّ البَغْدَادِيّ,الملَقَّب بِ(وَكِيع)(ت ٣٠٦هـ)– تحقيق:صححه و علق عليه و خرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي–المكتبة التجارية الكبرى– مصر– الطبعة الأولى: ١٣٦٦هـ–١٩٤٧م–عدد الأجزاء :٣.
- الاستيعاب في معرفة الصحاب لابن عبد البر–تحقيق–عادل مرشد–دار الأعلام–عمان –الأردن – الطبعة الأولى:١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م–مجلدان.

- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري–تحقيق:علي معوض–عادل عبد الموجود–دار الكتب العلمية–بيروت–عدد الأجزاء:٨.
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني –دار الجيل – بيروت–الطبعة الأولى: ١٤١٢–تحقيق : علي محمد البجاوي–عدد الأجزاء : ٨.

–الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي(ت: ٣٥٤هـ)– دار الفكر–الطبعة الأولى:١٣٩٥هـ– ١٩٧٥م–تحقيق : السيد شرف الدين أحمد–عدد الأجزاء : ٩.

- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني–دار الكتاب الإسلامي–القاهرة–مجلدان.
- تاج التراجم في طبقات الحنفية لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السودني(ت٨٧٩هـ)– تحقيق:محمد خير رمضان يوسف–دار القلم–دمشق–الطبعة الأولى:١٤١٣هـ–١٩٩٢م–مجلد واحد،
- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)يحيى بن معين أبو زكريا(١٥٨–ت ٢٣٣هـ)– تحقيق د. أحمد محمد نور سيف– مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي– مكة المكرمة– ١٣٩٩هـ – عدد الأجزاء ٤.
- تاريخ الإسلام للذهبي–تحقيق:د عمر عبد السلام التدمري–دار الكتاب العربي– بيروت–الطبعةالأولى: ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م–عدد الأجزاء:٥٢.
- تاريخ الخلفاء للسيوطي–مطبعة السعادة–مصر–الطبعة الأولى:١٣٧١هـ–١٩٥٢م–مجلد واحد.
- تاريخ الفقه الإسلامي للسايس –دار الفرفور–الطبعة الأولى:١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م–مجلد واحد.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)–تحقيق:بشار عواد – دار الغرب الإسلامي–الرباط – الطبعة الأولى:١٤٢٢هـ–٢٠٠١م –عدد المجلدات:١٤.
- تاريخ خليفة بن خياط الليثي العصفري(ت٢٤٠هـ)–١/١٧١–تحقيق:د أكرم ضياء العمري–دار طيبة–الرياض–الطبعة الثانية:١٤٠٥هـ–١٩٨٥م–مجلد واحد.
- تاريخ دمشق لابن عساكر–دار الفكر–دمشق–تحقيق:عمر بن غرامة العمروي–الطبعة الأولى– ١٤١٩هـ–١٩٩٨م–عدد الأجزاء:٧٠.
- تتذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان –تحقيق: زكريا عميرات– دار الكتب العلمية بيروت–لبنان–الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م–عدد المجلدات: ٤.

- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض-وزارة الاوقاف-المغرب-الطبعة الثانية:١٤٠٣هـ-١٩٨٣م-عدد الأجزاء:٣.
- تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(٧٧٣- ٨٥٢هـ)-تحقيق محمد عوامة- دار الرشيد-سوريا- ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م-عدد الأجزاء ١.
- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني-تحقيق: لجنة التراث في مؤسسة الرسالة-الطبعة الاولى:١٤١٦هـ-١٩٩٥م-عدد الأجزاء:١٢.
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية لمحيي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله بن أبي الوفا القرشي الحنفي(٦٩٦-٧٧٥هـ) -تحقيق:د عبد الفتاح الحلو-دار هجر للطباعة-السعودية-الطبعة الثانية:١٤١٣هـ-١٩٩٣م-عدد الأجزاء:٥.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني-دار الجيل-بيروت-الطبعة الأولى:١٤١٤هـ-١٩٩٣م-عدد الأجزاء:٤.
- الديباج المذهب لابن فرحون المالكي -تحقيق:د محمد الأحمدي أبو النور-دار التراث-مصر-عدد الاجزاء:١.
- الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب الحنبلي(٧٣٦-٧٩٥هـ) -تحقيق:عبد الرحمن العثيمين-دار العبيكان-الرياض-الطبعة الأولى:١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م-عدد الأجزاء:٥.
- الرحيق المختوم في سيرة الرسول-صفي الدين المباركفوري- المكتبة العمرية-دمشق-الطبعة الأولى:١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م-مجلد واحد.
- سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي-تحقيق:شعيب أرناؤوط ونعيم عرقسوسي-دار الرسالة-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٠٥هـ-١٩٨٤م،عدد الأجزاء:٢٥.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية للعلامة محمد بن محمد بن عمر مخلوف(ت١٣٦٠هـ)- تخريج:عبد المجيد خيالي-الطبعة الأولى:١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-دار الكتب العلمية-بيروت-مجلدان
- شذرات الذهب لابن العماد-دار ابن كثير-دمشق-الطبعة الأولى:١٤١٣هـ-٢٠٠٢م-عدد الأجزاء:١٠.
- الضعفاء الصغير للبخاري-تحقيق:إبراهيم زايد-دار العرفة-بيروت-لبنان-الطبعة الأولى:١٤٠٦هـ-١٩٨٩م-مجلد واحد.

- طبقات الحنابلة لأبي الحسين ابن أبي يعلى الحنبلي-تحقيق : محمد حامد الفقي- دار المعرفة - بيروت- عدد الأجزاء:٢ .
- طبقات الشافعية- أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة- تحقيق : د. الحافظ عبد العليم خان-عالم الكتب - بيروت -الطبعة : الأولى ١٤٠٧- هـ- عدد الأجزاء :٤ .
- طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي-تهذيب ابن منظور الأفريقي-تحقيق:إحسان عباس-دار الرائد العربي-بيروت-الطبعة الأولى:١٩٧٠م-مجلد واحد.
- عبد الله بن عباس للدكتور مصطفى الخن —دار القلم —دمشق-الطبعة الرابعة: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م-جزء واحد.
- عثمان بن عفان للدكتور عمر الصلابي- دار ابن كثير-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-مجلد واحد .
- عمر بن الخطاب للصلابي- ابن كثير-دمشق-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م-مجلد واحد .
- العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي-تحقيق:محب الدين الخطيب-مكتبة السنة- القاهرة-الطبعة السادسة**1412**هـ--عدد الأجزاء:١.
- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني-تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة-مكتب المطبوعات الإسلامية-الرياض-الطبعة الأولى:١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م-عدد الأجزاء١٠.
- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة- مكتبة المثنى - بيروت -دار إحياء التراث العربي بيروت.
- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني-تحقيق:عادل العزازي-الرياض-الطبعة الأولى١٤١٩هـ-١٩٩٨م-عدد الأجزاء:٦.
- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح(٨١٦هـ-٨٨٤هـ)- تحقيق:د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين-الرياض-مكتبة الرشد-١٤١٠هـ - ١٩٩٠م-عدد الأجزاء ٣.
- مناقب الشافعي للبيهقي- تحقيق:السيدأحمد صقر،طبع مكتبة دار التراث القاهرة-دارالنصرللطباعة — القاهرة- الطبعة الأولى :١٣٩١هـ — ١٩٧١م-مجلد واحد.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ الذهبي- تحقيق: علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود- دار الكتب العلمية-الطبعة الأولى:١٤١٦هـ-١٩٨٥معدد الأجزاء:٧.
- هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي-دار إحياء التراث العربي-بيروت-مجلدان.

- وفيات الأعيان لأبي العباس أحمد بن خلكان-تحقيق: إحسان عباس-دار صادر-بيروت-١٩٩٤م-عدد الأجزاء:٧.

ي- المعاجم

- أشعار الشعراء الستة الجاهليين ليوسف بن سليمان الأندلسي المعروف بالأعلم الشنتمري(٤١٥-٤٧٦هـ) -دار الفكر-بيروت-الطبعة الأولى:١٤٠٢هـ-١٩٨٢م-مجلد واحد.
- التعريفات للشريف الجرجاني-تحقيق:ابراهيم الأبياري-دارالكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى-١٤٠٥هـ-مجلد واحد.
- رجال المعلقات العشر للشيخ مصطفى الغلاييني-دار الفكر-طبعة قديمة-مجلد واحد.
- القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي - مؤسسة الرسالة — بيروت — لبنان - الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ — ١٩٨٦م.
- لسان العرب - دار صادر — بيروت الطبعة الأولى-عدد الأجزاء : ١٥ .
- لسان العرب-دار المعارف-القاهرة-عدد الأجزاء:٦ مجلدات،بدون تاريخ للطبعة .

-مختار الصحاح لأبي بكر الرازي تحقيق:محمود خاطر-مكتبة لبنان ناشرون-الطبعة الأولى:١٤١٥هـ-١٩٩٥م-مجلد واحد.

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي-أحمد بن علي المقري الفيومي-وزارة المعارف بمصر-المطبعة الأميرية بالقاهرة-١٩٢٢م-مجلدين.
- معجم البلدان لياقوت الحموي -بيروت —دار الفكر-عدد الأجزاء:٥.
- المعجم الوسيط للزيات وآخرون من مجمع اللغة العربية في مصر-دار الدعوة-مجلدان .
- مفردات القرآن للراغب الأصفهاني-تحقيق:صفوان داوودي -دار القلم-دمشق-الطبعة الثالثة:١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م-مجلد واحد.
- مقاييس اللغة لابن فارس،أحمد بن فارس أبي الحسين —تحقيق:عبد السلام هارون-اتحاد الكتاب العرب-الطبعة الثالثة:١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م-عدد الاجزاء:٦.

ك-مراجع الفرق الإسلامية :

- أصول الكافي، لمحمد بن يعقوب الكليني الرازي (ت: ٣٢٨هـ)- المطبعة الإسلامية، طهران، طبع ١٣٨٨هـ.
- الحجج الدامغات في نقض المراجعات-أبو مريم بن محمد الأعظمي-دار الضحى/ تونس-الطبعة الأولى ١٤١٧ هجرية.
- دراسات إسلامية في الأصول الإباضية –بكير بن سعيد أعوشت–الطبعة الثالثة –المطابع العالمية-روي-سلطنة عمان-عدد الأجزاء:١.
- الدليل لأهل العقول لأبي يعقوب يوسف بن ابراهيم الورجلاني-طبعة حجرية في القاهرة١٣٤٣هـ- عدد الأجزاء:١.
- رجال الكشّي، المسمى:اختيار معرفة الرجال لمحمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي- طبع: دانشكاه مشهد، مركز تحقيقات ومطالعات . إيران، ١٣٤٨هـ، تحقيق: حسن المصطفوي.
- كشف الأسرار لروح الله الخميني-تقديم: د.محمد أحمد الخطيب- دار عمار- عمان- الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- مشارق أنوار العقول -تصحيح:أحمد الخليلي مفتي سلطنة عمان-المطابع العالمية-مسقط-الطبعة الثانية-١٩٧٨م-عدد الأجزاء:١.
- النيل وشفاء العليل شرح الشيخ محمد بن يوسف إطفيش –طبعة حجرية-مجلد واحد.

الفهارس

ISBN: 978-625-7636-35-3

İKSAD
Publishing House